



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية
مخبر الانتماء: إيكوفيفا ECOFIMA



الشعبة: العلوم الاقتصادية
التخصص: اقتصاد دولي

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه " ل. م. د "

الموسومة بعنوان:

تحرير تجارة الخدمات العربية البينية كآلية لتفعيل التكامل الاقتصادي العربي

إعداد الطالب: غواس سفيان

نوقشت علنا بتاريخ: 05 جوان 2023

أعضاء لجنة المناقشة:

| | | | |
|----------------------------------|----------------------|--------|------------------------------------|
| الأستاذ الدكتور بوالكور نورالدين | أستاذ التعليم العالي | رئيسا | جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة |
| الدكتور كعوان سليمان | أستاذ محاضر قسم "أ" | مقرا | جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة |
| الدكتورة سلامة وفاء | أستاذ محاضر قسم "أ" | مناقشا | جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة |
| الدكتور بلارو علي | أستاذ محاضر قسم "أ" | مناقشا | جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة |
| الدكتور حناش إلياس | أستاذ محاضر قسم "أ" | مناقشا | جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل |
| الدكتور شتوح وليد | أستاذ محاضر قسم "أ" | مناقشا | جامعة محمد الشريف مساعدي سوق أهراس |

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا»

سورة النساء الآية ﴿113﴾

« صدق الله العظيم »

قال علي بن أبي طالب:

«..محببة العلم دين يُدان به، يُكسب الإنسان الطاعة في حياته وجميل الأحدثوة بعد وفاته، والعلم حاكم والمال محكوم عليه... مات خُزَّان المال وهم أحياء، والعلماء باقون ما بقي الدهر، أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب موجودة..»

من وصية الإمام علي بن أبي طالب لكميل النخعي

من ديوان الإمام الشافعي :

ويأبى الله إلا ما أَرَادَا
وتقوى الله أفضل ما استفادا

يريد المرء أن يعطى مناه
قول المرء فائدتي ومالي

إن هذه أمتكم أمة واحدة

المؤمنون الآية 52

هي لمست

وفاء لأجيال من الرواد والقادة الذين آمنوا بالعمل العربي المشترك
وحلموا بالتكامل الاقتصادي كمدخلٍ للوحدة الشاملة وبوابةٍ لتحقيق أحلام
الشعوب العربية في التقدم والرفاه.

إهداء

على الأصل نمشي والأصل يدفعنا أن نهدي هذا العمل المتواضع إلى ذوي الفضل والخير علينا
عرفانا وتقديرا:

بسم الله الرحمن الرحيم

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً"

أضع هذا العمل المتواضع **تاجا** من نور على رأس والدي العزيزين

وإن كان هناك من يستحق أن يهدى، فلا أحد يسبق:

أمي حورية وأبي محمد الغالبيين

إلى من شاركوني حبل الوريد وتقاسموا معي حلو الحياة ومرها إخوتي جابر، بلال، صهيب ومعاد
وأخواتي نجمة، عبير ونجاة. ولكل أفراد عائلتي كل باسمه؛

إلى الذين جمعنتي بهم أقدار الله ومشيتته عبر أيام الزمن مشكلين بذلك فسيفساء بألوان الوفاء،
الصراحة... عنوانها الصداقة:

أصدقائي كل باسمه.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي المتواضعة

إلى المجهول الذي سيبحث عن موضوع أطروحتي، أهديك بحثي وسلامي وتحياتي، أهديك ثمرة مجهودي لعلها
تكون بذرة لمشروعك العلمي.

غواس سفيان

شكر وتقدير و عرفان

الحمد لك ربي حتى ترضى والحمد لك بعد الرضى، حمدا يليق بعظيم فضلك على منتك علي وتوفيقك لي وتسديك لخطاي، حتى أنجز هذا العمل المتواضع

مصداقا لقول العزيز الحكيم: " ولئن شكرتم لأزيدنكم "

لقد جفت دموع الأقلام إلى أوراق تخط عليها أجمل العبارات، ولئن كتبت شعرا طول العمر ينتهي العمر ولا تنتهي الأبيات، فهل تكفي الأوراق لكل الكلمات ! فما علي سوى اختصارها في هذه العبارات، فكل الشكر والتقدير والاحترام إلى أستاذي المشرف: الأستاذ الدكتور كعوان سليمان

فشكرا، وأعانك الله على أداء مهامك النبيلة ومقاصدك السامية. ومن خلاله أتقدم بالشكر المسبق للسادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين يتحملون عناء قراءة و تقييم هذا العمل.

إلى أعضاء فريق التكوين في الدكتوراه الذين رافقوني بنصائحهم القيمة خلال سنوات التكوين.

كما لن أنسى الحرص الكبير الذي كان يبديه **الوالدين الكريمين** من أجل استكمال الأطروحة، وبهذا أكدا مثل كل مرة، دورهما القيادي في الحرص على مستقبلي و تحديد العديد من المعالم في حياتي.

من جهة أخرى شكل وجود ودعم عدة أشخاص بجانبني بطانة و سندا ارتكز عليه، ومن هؤلاء، نلت شرف التعرف والإفادة الكبيرة من عدة أساتذة، وأخص بالذكر كل من: توات عثمان، محمد بن بوزيا، لقوي عبده الحفيظ، غواس سكيينة.. ولا أبخل بتوجيه أسمى عبارات الشكر و التقدير لأشخاص آخرين، و كثير من الأساتذة والرفاق الذين تعرفت عليهم خلال مساري الدراسي و البحثي أو المهني.

وكل من مد لي يد العون دون أن أنسى أساتذتي الذين أثاروا لي سبيل العلم.

فشكرا لكم جميعا.

غواس سفيان

المخلص:

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على تجارة الخدمات العربية البينية، إذ يعد تحرير التجارة في الخدمات مجالاً أساسياً لتوسيع نطاق مبادرات التكامل الاقتصادي الإقليمي، وله من آثار محتملة عميقة على تحويل الاقتصادات فرادى وعلى التكامل الاقتصادي الإقليمي. لهذا، فإنه من الهام تعزيز هذا الإتجاه وتنميته بين الدول العربية. وإزالة جميع العوائق والإجراءات التعقيدية أمام تجارة الخدمات البينية. وبغية الإلمام والإحاطة بجوانب الموضوع وأبعاده اعتمدنا على المنهج التاريخي والوصفي وكذا المنهج الاستقرائي التحليلي، الذي استخدمناه في سرد وصفي للخلفية التاريخية للتكامل الاقتصادي العربية واتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، وأيضاً لطبيعة التجارة في الخدمات وتحليل طبيعة اقتصاديات الدول العربية وخصائص تجارتها الخدمية، كما اعتمدنا على المنهج الاستقرائي التحليلي في تحليل واقع وأداء تجارة الخدمات في الدول العربية، وتحليل آثار تحرير تجارة الخدمات على التكامل الاقتصادي العربي. وهذا لتوضيح وتبيان الإمكانيات والمكاسب المتاحة والمحتملة من تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية.

وفي ظل الوضع الإقليمي والدولي، تشير الدراسة إلى إمكانية ان يكون مجال تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية مجالاً واعداً لدفع التكامل الإقليمي بين الدول العربية نحو مرحلة أخرى من مراحل التكامل. وأنه لزاماً عليها أن تتجه نحو الاهتمام بتحرير تجارة الخدمات، وتذليل العقبات فيما بينها لزيادة التجارة البينية في الخدمات في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات. فمن خلال المبادرات التي قامت بها الدول العربية لتحرير تجارة الخدمات البينية والإمكانيات التي تتمتع بها هذه الدول في مجال تجارة الخدمات نجد أنها لم تحقق الكثير مقارنة بما تم تحقيقه على أرض الواقع، رغم أنه يظل يمثل مدخلاً لتحقيق التكامل الإقليمي. لهذا فإنه من أجل تنفيذ تكامل ناجح والاستفادة من الفوائد المحتملة سواء من خلال الاتفاقيات المصادق عليها أو من نظام التجارة متعدد الأطراف، تحتاج الدول العربية إلى اتباع سياسات مناسبة لتعزيز التكامل داخل المنطقة ومع الأسواق العالمية. كما سيتطلب إدارة التكامل التجاري المتزايد في المنطقة حوافز اقتصادية وسياسية جديدة، وتحرير التجارة المستمر، والتحسينات المستمرة في البنية التحتية المادية والمؤسسية. كما يجب أن تعزز الاتفاقيات الإقليمية المختلفة بين الدول العربية التعاون في الإنتاج المشترك للسلع بصفة عامة، والتي تسهم في دعم وتعزيز تجارة الخدمات مثل السياحة، التعليم، الاتصالات، شبكات النقل وتنسيق حوافز الاستثمار. علاوة على ذلك، فإن السوق العربية المشتركة ستعزز الموقف التفاوضي للدول العربية تجاه التكتلات الاقتصادية الأخرى، إذا ما تم تفعيلها.

الكلمات المفتاحية: تجارة الخدمات؛ تحرير تجارة الخدمات؛ الخدمات البينية العربية؛ التكامل الاقتصادي العربي؛

Abstract

This study aims to highlight trade in intra-Arab services. The liberalization of trade in services is a key field for the expansion of regional economic integration initiatives and has profound potential implications for individual economic transformation and regional economic integration. It is therefore important to promote and develop this trend within the Arab countries. and the removal of all barriers and complex actions to intra-service trade. In order to familiarize ourselves with the topic's aspects and dimensions, we have relied on the historical and descriptive approach as well as the analytical inductive approach. s economic integration ", which we used in a descriptive account of the historical background of Arab economic integration and the Convention on the Liberalization of Trade in Services among Arab States, Also for the nature of trade in services and analysis of the nature of the economics of Arab countries and the characteristics of their service trade s trade in services in the Arab States and the effects of liberalization of services trade on Arab economic integration. This is to illustrate and demonstrate the potential opportunities and gains from the liberalization of trade in services in the Arab regional market.

In the context of the regional and international situation, the study suggests that liberalization of trade in services among Arab States could be a promising area for advancing regional integration among Arab States towards another stage of integration. It was imperative to focus on liberalizing trade in services and to overcome the obstacles between them to increasing intra-trade in services under the Arab Convention on the Liberalization of Trade in Services. Through initiatives undertaken by the Arab States to liberalize trade in intraregional services and their potential in services trade, they have not achieved much in comparison with what has been achieved on the ground, although it remains a gateway to regional integration. Therefore, in order to implement successful integration and take advantage of the potential benefits of both ratified agreements and the multilateral trading system, the Arab States need to pursue appropriate policies to promote integration within the region and with global markets. The management of the region's growing trade integration will also require new economic and political incentives, sustained trade liberalization and continuous improvements in physical and institutional infrastructure. The various regional agreements between the Arab States should also promote cooperation in the common production of goods in general, which would contribute to the supporting and enhancing of trade in services such as tourism, education, communications and transport networks, and harmonize investment incentives. Moreover, the Arab Common Market would strengthen Arab States' negotiating position vis-à-vis other economic blocs, if they were activated.

Keywords: Trade services; Liberalization of services trade; Arab Interactive Services; Arab Economic Integration

الفهرس



الفهرس

| الصفحة | المحتويات |
|---|--|
| I | ♦ الإهداء |
| II | ♦ الشكر والتقدير |
| III | ♦ الملخص |
| V | ♦ الفهرس |
| X | ♦ قائمة الجداول |
| XII | ♦ قائمة الأشكال |
| XIV | ♦ قائمة الملاحق |
| أ-ك | ♦ المقدمة العامة |
| الفصل الأول: الإطار النظري للتكامل الاقتصادي الإقليمي العربي | |
| 2 | تمهيد |
| 24-3 | المبحث الأول: الإطار النظري للتكامل الاقتصادي الإقليمي |
| 3 | المطلب الأول: مفهوم التكامل الاقتصادي |
| 5-4 | الفرع الأول: تعرف التكامل الاقتصادي |
| 5 | الفرع الثاني: آلية التكامل الاقتصادي |
| 9-5 | أولاً: شروط التكامل الاقتصادي |
| 12-9 | ثانياً: مراحل التكامل الاقتصادي |
| 13-12 | الفرع الثالث: أهداف التكامل الاقتصادي |
| 13 | المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتكامل الاقتصادي والآثار المترتبة عليها |
| 15-13 | الفرع الأول: النظرية التقليدية للتكامل الاقتصادي |
| 15 | الفرع الثاني: التطورات الحديثة في نظرية التكامل الاقتصادي |
| 19-16 | أولاً: تطوير نظرية الاتحاد الجمركي |
| 21-20 | ثانياً: نظرية السوق المشتركة |
| 22 | المطلب الثالث: مزايا التكامل الاقتصادي ومشاكله |
| 23-22 | الفرع الأول: مزايا التكامل الاقتصادي |
| 24-23 | الفرع الثاني: مشاكل التكامل الاقتصادي |
| 31-25 | المبحث الثاني: أساسيات التكامل الاقتصادي العربي |
| 26-25 | المطلب الأول: مفهوم التكامل الاقتصادي العربي |
| 27-26 | المطلب الثاني: أهمية التكامل الاقتصادي العربي وأهدافه |
| 31-27 | المطلب الثالث: مقومات التكامل الاقتصادي العربي |
| 53-32 | المبحث الثالث: مسيرة التكامل الاقتصادي العربي |
| 33-32 | المطلب الأول: جهود التكامل الاقتصادي العربي خلال الفترة (1944-1996) |
| 36-33 | الفرع الأول: الاتفاقيات العربية المتعددة الأطراف قبل قيام السوق العربية المشتركة |
| 39-37 | الفرع الثاني: السوق العربية المشتركة |
| 42-40 | الفرع الثالث: الاتفاقيات العربية المتعددة الأطراف بعد السوق العربية المشتركة |
| 48-42 | المطلب الثاني: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى |

| | |
|---|--|
| 48 | المطلب الثالث: الاتفاقيات الإقليمية العربية |
| 50-49 | الفرع الأول: الاتفاقية الاقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجي |
| 52-50 | الفرع الثاني: إتحاد المغرب العربي |
| 53-52 | الفرع الثالث: اتفاقية أغادير |
| 66-54 | المبحث الرابع: مداخل التكامل الاقتصادي العربي ومعوقاته |
| 54 | المطلب الأول: مداخل التكامل الاقتصادي العربي |
| 55-54 | الفرع الأول: التجارة العربية البينية |
| 55 | الفرع الثاني: الاستثمارات العربية البينية |
| 56-55 | الفرع الثالث: تحويلات العاملين العرب البينية |
| 58-56 | الفرع الرابع: تفعيل مشروع منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى |
| 59-58 | الفرع الخامس: تحرير تجارة الخدمات العربية البينية |
| 62-59 | المطلب الثاني: معوقات التكامل الاقتصادي العربي |
| 62 | المطلب الثالث: مظاهر التكامل الاقتصادي العربي |
| 64-62 | الفرع الأول: التكامل على مستوى المشاريع المشتركة |
| 66-64 | الفرع الثاني: تدفق العون الإنمائي العربي |
| 67 | خلاصة الفصل |
| الفصل الثاني: تحرير تجارة الخدمات، مفاهيم وتجارب دولية | |
| 69 | تمهيد |
| 97-70 | المبحث الأول: الإطار النظري لتجارة الخدمات |
| 70 | المطلب الأول: ماهية الخدمات |
| 74-70 | الفرع الأول: مفهوم الخدمات |
| 76-75 | الفرع الثاني: الأنشطة الاقتصادية التي تندرج تحت مصطلح الخدمات |
| 80-76 | الفرع الثالث: تصنيفات الخدمات وأنماط توريدها |
| 81-80 | الفرع الرابع: أهمية الخدمات في الاقتصاد |
| 81 | المطلب الثاني: نظرة عامة حول تجارة الخدمات |
| 85-81 | الفرع الأول: مفهوم تجارة الخدمات |
| 83-81 | أولاً: مفهوم تجارة الخدمات في الاقتصاد الكلاسيكي |
| 84-83 | ثانياً: مفهوم تجارة الخدمات في الاقتصاد المعاصر |
| 85-84 | ثالثاً: مفهوم تجارة الخدمات في الوقت الحاضر |
| 88-85 | الفرع الثاني: تصنيف تجارة الخدمات |
| 88 | الفرع الثالث: خصائص تجارة الخدمات |
| 89-88 | المطلب الثالث: أهمية تجارة الخدمات |
| 96-90 | الفرع الأول: حجم تجارة الخدمات |
| 97-96 | الفرع الثاني: دور تجارة الخدمات في التحول الهيكلي |
| 116-98 | المبحث الثاني: تحرير تجارة الخدمات ضمن الاتفاقية متعددة الأطراف |
| 98 | المطلب الأول: ماهية تحرير تجارة الخدمات |
| 99-98 | الفرع الأول: مفهوم تحرير تجارة الخدمات |

| | |
|--|--|
| 100-99 | الفرع الثاني: أهداف تحرير تجارة الخدمات |
| 100 104-100 104 | الفرع الثالث: منافع وعوائق تحرير تجارة الخدمات أولاً: منافع تحرير تجارة الخدمات ثانياً: عوائق تحرير تجارة الخدمات |
| 105 | المطلب الثاني: الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) |
| 106-105 | الفرع الأول: ماهية تجارة الخدمات من منظور الاتفاقية |
| 111-109 110-107 110 | أولاً: تعريف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات ثانياً: المراحل الرئيسية في مفاوضات الخدمات ثالثاً: أهداف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات |
| 112-110 | الفرع الثاني: أنماط التوريد |
| 114-113 | الفرع الثالث: صور القطاعات الخدمية الخاضعة للاتفاقية |
| 114 | المطلب الثالث: آلية تحرير التجارة في الخدمات ونطاق التطبيق في ظل اتفاقية الجاتس |
| 116-114 | الفرع الأول: آلية تحرير تجارة الخدمات في ظل اتفاقية الجاتس (GATS) |
| 116 | الفرع الثاني: نطاق تطبيق الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات |
| 140-117 | المبحث الثالث: مساهمة الدول العربية في مفاوضات الجاتس وبعض الاتفاقيات الإقليمية |
| 117 | المطلب الأول: مساهمة والتزامات البلدان العربية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات |
| 120-117 | الفرع الأول: مساهمة البلدان العربية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات |
| 125-121 | الفرع الثاني: التزامات الدول العربية بشأن الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات |
| 126-125 | الفرع الثالث: الحقوق المكتسبة ومزايا الدول العربية في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات |
| 128-127 | المطلب الثاني: تأثيرات تحرير التجارة في الخدمات على اقتصاديات الدول العربية |
| 128 | المطلب الثالث: مساهمة الدول العربية في بعض الاتفاقيات الإقليمية لتحرير تجارة الخدمات |
| 131-129 | الفرع الأول: تحرير تجارة الخدمات في إطار اتفاق الشراكة الأورومتوسطية |
| 133-131 | الفرع الثاني: تحرير تجارة الخدمات في إطار السوق الإفريقية المشتركة |
| 140-134 | الفرع الثالث: تحرير تجارة الخدمات في إطار دول مجلس التعاون الخليجي العربية |
| 141 | خلاصة الفصل |
| الفصل الثالث: مسار تفعيل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية | |
| 143 | تمهيد |
| 156-144 | المبحث الأول: التطور التاريخي لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية |
| 148-144 | المطلب الأول: اتفاقيات التجارة الإقليمية في الدول العربية والمدخل لتحرير تجارة الخدمات |
| 146 | الفرع الأول: دول مجلس التعاون الخليجي |
| 148-147 | الفرع الثاني: اتحاد الدول المغاربية |
| 148 | الفرع الثالث: اتفاقية أعادير |
| 153-149 | المطلب الثاني: تحرير التجارة البينية في الخدمات في إطار منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى "GAFTA" |
| 156-154 | المطلب الثالث: المفاوضات الجارية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية |
| 179-157 | المبحث الثاني: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية |

| | |
|--|--|
| 157 | المطلب الأول: ماهية تحرير تجارة الخدمات من منظور الاتفاقية |
| 158-157 | الفرع الأول: تعريف تحرير تجارة الخدمات من منظور الاتفاقية |
| 160-158 | الفرع الثاني: مضمون اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية |
| 161-160 | الفرع الثالث: أهداف الاتفاقية وأنماط التوريد |
| 161 | المطلب الثاني: نطاق وآلية تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية |
| 163-161 | الفرع الأول: الدول العربية المعنية بالاتفاقية |
| 163-162 | الفرع الثاني: مفهوم الإجراءات المؤثرة على التجارة في الخدمات |
| 165-163 | الفرع الثالث: الأجهزة المعنية للقيام بالإجراءات المؤثرة على تجارة الخدمات ومهامها |
| 166-165 | الفرع الرابع: نطاق تطبيق الاتفاقية من حيث الأشخاص |
| 168-166 | الفرع الخامس: منهج المفاوضات داخل الاتفاقية العربية للخدمات |
| 177-168 | الفرع السادس: اعداد الأحكام العامة لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية |
| 169 | المطلب الثالث: الالتزامات العامة والمحددة للاتفاقية |
| 177-169 | الفرع الأول: الالتزامات العامة |
| 179-177 | الفرع الثاني: الالتزامات المحددة |
| 201-180 | المبحث الثالث: موقف الدول العربية من تحرير تجارة الخدمات البينية |
| 180 | المطلب الأول: أوجه التشابه والاختلاف بين الاتفاقية العربية في الخدمات واتفاقية الجاتس |
| 181-180 | الفرع الأول: أوجه الشبه |
| 182-181 | الفرع الثاني: أوجه الاختلاف |
| 183 | المطلب الثاني: موقف الدول العربية فيما يخص اتفاقية تجارة الخدمات العربية |
| 185-183 | الفرع الأول: مخاوف التحرير |
| 187-185 | الفرع الثاني: مؤيدو التحرير |
| 190-187 | الفرع الثالث: الموقف الحالي للدول العربية اتجاه الاتفاقية |
| 190 | المطلب الثالث: هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية |
| 196-190 | الفرع الأول: قطاع خدمات السياحة والسفر |
| 200-197 | الفرع الثاني: قطاع خدمات النقل |
| 201-200 | الفرع الثالث: القطاعات الخدمية الأخرى |
| 202 | خلاصة الفصل |
| الفصل الرابع: دور تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية في دفع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي | |
| 204 | تمهيد: |
| 231-205 | المبحث الأول: تحليل واقع وأداء التجارة العربية في الخدمات |
| 205 | المطلب الأول: واقع تجارة الخدمات في الدول العربية |
| 209-205 | الفرع الأول: تطور مساهمة قطاع الخدمات في اقتصادات الدول العربية |
| 212-209 | الفرع الثاني: مساهمة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي |
| 214-212 | الفرع الثالث: مساهمة قطاع الخدمات في التشغيل |
| 214 | المطلب الثاني: التجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية |
| 217-214 | الفرع الأول: صادرات وواردات الخدمات التجارية |
| 222-217 | الفرع الثاني: ميزان تجارة الخدمات للدول العربية |

| | |
|---|---|
| 222 | المطلب الثالث: أداء تنافسية القطاعات الخدمية في المنطقة العربية |
| 224-223 | الفرع الأول: هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية |
| 224 | الفرع الثاني: المزايا النسبية للقطاعات الخدمية للدول العربية |
| 226-224 228-226 | أولاً: مؤشر الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية في الدول العربية ثانياً: الميزة النسبية الظاهرة للصادرات الخدمات العربية على الصعيد الدولي |
| 231-229 | الفرع الثالث: مؤشرات تقييد تجارة الخدمات في المنطقة العربية |
| 257-232 | المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية الشاملة لتعزيز تجارة الخدمات في المنطقة العربية |
| 232 | المطلب الأول: آثار تحرير تجارة الخدمات على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر والبيئي العربي |
| 235-232 | الفرع الأول: تدفقات الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الدول العربية |
| 236-235 | الفرع الثاني: تدفقات الاستثمارات الأجنبية الصادرة عن الدول العربية |
| 248-236 239-236 242-239 243-242 248-243 | الفرع الثالث: آثار تحرير تجارة الخدمات على الاستثمارات العربية البيئية أولاً: من حيث حجم التدفقات ثانياً: من حيث تنافسية الشركات ثالثاً: من حيث حماية المستثمرين رابعاً: من حيث التوزيع القطاعي |
| 252-248 | المطلب الثاني: توسيع حركة انتقال الأشخاص بين الدول العربية |
| 257-252 | المطلب الثالث: آثار تحرير التجارة في الخدمات على التكنولوجيا وأهداف التنمية المستدامة |
| 282-258 | المبحث الثالث: تعميق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية وآلية تحرير تجارة الخدمات |
| 258 | المطلب الأول: المكاسب المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية |
| 262-258 | الفرع الأول: الإمكانيات المحتملة من تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية |
| 265-262 | الفرع الثاني: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وأبعاد تأثيراتها |
| 265 | المطلب الثاني: سبل تعزيز تنافسية القطاعات الخدمية بين الدول العربية ومواجهة آثار الجائس في المنطقة العربية |
| 269-265 | الفرع الأول: تحسين القطاعات الخدمية في المنطقة العربية |
| 272-269 | الفرع الثاني: سبل مواجهة آثار اتفاقية الخدمات ضمن قواعد منظمة التجارة العالمية (OMC) |
| 272 | المطلب الثالث: إستراتيجية تعميق التكامل الاقتصادي العربي وإمكانات توسيع نطاق تحرير تجارة الخدمات |
| 274-272 | الفرع الأول: خطوات توسيع نطاق تحرير تجارة الخدمات وتعزيز التنوع بين الدول العربية |
| 278-274 | الفرع الثاني: مداخل العمل للدفع نحو السوق العربية المشتركة |
| 282-278 | الفرع الثالث: التكامل الاقتصادي العربي ضرورة حتمية في عصر التحرير التجاري والسياسات الحمائية |
| 283 | ♦ خلاصة الفصل |
| 294-285 | ♦ الخاتمة العامة |
| 310-296 | ♦ قائمة المراجع |
| 366-312 | ♦ الملاحق |

قائمة الجداول

| الرقم | العنوان | الصفحة |
|-------|---|---------|
| 1-1 | مقارنة بين الصيغتين التقليدية والبديلة للتكامل الاقتصادي | 8 |
| 2-1 | مؤسسات العمل العربي المشترك والمنظمات العربية المتخصصة للفترة من 1970-1980 | 39 |
| 3-1 | الأنشطة والخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الإقليمية في الدول العربية | 41 |
| 4-1 | تدرج الأسس التكاملية حسب النموذج التقليدي للتكامل الإقليمي | 44 |
| 5-1 | أهم محطات (جهود) التكامل الاقتصادي العربي | 45 |
| 6-1 | مساحة خمس دول عربية | 52 |
| 1-2 | تصنيف درجة الملموسية | 72 |
| 2-2 | نسب مساهمة القطاعات في الناتج الداخلي الإجمالي للفترة ما بين 2010-2019 | 90 |
| 3-2 | توزيع الاستثمارات الخدمائية المباشرة حسب الأقاليم الاقتصادية للفترة 2016-2019 | 96 |
| 4-2 | المراحل الرئيسية في مفاوضات الخدمات للفترة (2000-2019) | 107 |
| 5-2 | مفاوضات منظمة التجارة العالمية في الخدمات بعد سنة 2006 | 120 |
| 6-2 | وضعية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية | 121 |
| 7-2 | القطاعات الخدمية التي التزمت الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتحريرها | 124-122 |
| 1-3 | أهم محطات تجارة الخدمات في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى | 153-152 |
| 2-3 | أهم محطات إتفاقية "تحرير تجارة الخدمات العربية" | 156 |
| 3-3 | ملاحق الاتفاقية الإطارية لتحرير تجارة الخدمات العربية | 160 |
| 4-3 | موقف الدول العربية فيما يخص تحرير تجارة الخدمات | 187 |
| 5-3 | عدد القطاعات المحررة في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية | 189 |
| 6-3 | مساهمة قطاع السياحة في الناتج والعمالة والصادرات في الدول العربية عام 2019 | 191 |
| 7-3 | جدول التزامات الدول العربية في قطاع الخدمات السياحية | 194 |
| 8-3 | ترتيب الدول العربية في المؤشرات الرئيسية لتنافسية السياحة والسفر عام 2018 | 195 |
| 9-3 | الاتفاقيات العربية في مجال النقل | 199-198 |
| 1-4 | تطور القيمة المضافة للخدمات في الدول العربية بالنسبة للقيمة المضافة للخدمات في العالم | 207 |
| 2-4 | تطور متوسط معدل النمو للتجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية خلال الفترة 2005-2020 | 215 |
| 3-4 | حساب الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية في الدول العربية للفترة 2005-2020 | 226-225 |
| 4-4 | الميزة النسبية الصريحة لصادرات بعض الدول العربية من الخدمات على الصعيد الدولي للفترة (2005-2020) | 228-226 |
| 5-4 | التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية لعام 2018 حسب عدد المشاريع | 234 |
| 6-4 | تطور عدد المشروعات العربية البنينة وتكلفتها للفترة (2005-2020) | 238 |
| 7-4 | مؤشر قدرة الشركات في الدول العربية على النفاذ لأسواق رؤوس الأموال المحلية والدولية للفترة (2007-2009) | 240 |
| 8-4 | مؤشر قدرة الشركات على بدء النشاط التجاري في الدول العربية للفترة (2019-2020) | 242-241 |
| 9-4 | أهم الإجراءات التي عززت من حماية المستثمرين في بعض الدول العربية (2018-2019) | 243 |
| 10-4 | مقارنة تحولات العاملين البنينة العربية بالتدفقات المالية العربية الأخرى الواردة للدول العربية | 250 |

| | | |
|-----|--|------|
| 251 | التحويلات المالية المرسلة من المنطقة العربية | 11-4 |
| 253 | تنمية الحكومة الالكترونية في الدول العربية لعام 2020 | 12-4 |
| 256 | التكنولوجيا وتطوير النقل البري والروابط مع أهداف التنمية المستدامة | 13-4 |

قائمة الأشكال

| الرقم | العنوان | الصفحة |
|-------|---|--------|
| 1-1 | العناصر الأساسية لقيام السوق المشتركة | 11 |
| 2-1 | مراحل التكامل الاقتصادي | 12 |
| 3-1 | خريطة المنطقة العربية | 29 |
| 4-1 | إجمالي المساعدات الإنمائية الرسمية للدول العربية من جميع المصادر للفترة (2000-2018) | 65 |
| 1-2 | شرح مفهوم الخدمات | 71 |
| 2-2 | أمثلة للخدمات في مراحل سلاسل القيمة | 80 |
| 3-2 | تطور الأداء العالمي والإقليمي للخدمات للفترة ما بين 2008-2020 | 89 |
| 4-2 | نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي | 91 |
| 5-2 | التغير السنوي في توزيع العمالة في قطاعات مختارة بحسب مستوى التنمية، 2001-2018 | 92 |
| 6-2 | موقف الخدمات في عملية الإنتاج | 94 |
| 7-2 | حصة أنشطة الخدمات في مراحل عملية الإنتاج | 97 |
| 8-2 | منحنى ابتسامة يوضح دور الخدمات في عملية الإنتاج | 103 |
| 9-2 | الإطار العام لجولة الأوروغواي واتفاقياتها | 106 |
| 10-2 | أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس Mode of supply | 112 |
| 11-2 | التزامات بعض الدول العربية بشأن التجارة في الخدمات. | 124 |
| 1-3 | إقليمية كرة معكرونة السباغيتي - Spaghetti-Bowl Regionalism في الدول العربية | 145 |
| 2-3 | الالتزامات المحددة في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية | 179 |
| 3-3 | نسبة السياحة العربية البينية بين أقطار الوطن العربي لعام 2019 | 193 |
| 4-3 | عدد السياح الدوليين الوافدين إلى العالم العربي ونسب التغير | 196 |
| 5-3 | الإطار المفاهيمي لنظام النقل | 197 |
| 1-4 | نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية | 206 |
| 2-4 | النمو السنوي للقيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي | 208 |
| 3-4 | مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي 2005-2020 | 210 |
| 4-4 | حصة التجارة في الخدمات من إجمالي الناتج المحلي للفترة من 2005-2020 | 211 |
| 5-4 | تطور معدلات التشغيل في قطاع الخدمات مقارنة بمعدلات التشغيل العالمية | 213 |
| 6-4 | صافي تجارة الخدمات للدول العربية للفترة من (2005-2020) | 217 |
| 7-4 | هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية عام (2007) | 223 |
| 8-4 | هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية عام (2018) | 223 |
| 9-4 | تقييد تجارة الخدمات حسب القطاع عبر مناطق وتكتلات مختلفة | 230 |
| 10-4 | تقييد تجارة الخدمات حسب القطاع في المنطقة العربية | 231 |
| 11-4 | تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية (2005-2020) | 234 |
| 12-4 | تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة إلى الدول العربية (2005-2020) | 236 |
| 13-4 | تطور التكلفة الاستثمارية لمشاريع الاستثمار العربي البيني | 238 |
| 14-4 | التوزيع القطاعي للاستثمارات البينية حسب التكلفة الاستثمارية خلال عام 2021 | 244 |
| 15-4 | أداء مؤشر الخدمات اللوجستية لسنة 2018 | 245 |
| 16-4 | سهولة ممارسة الأعمال لعام 2019 | 246 |

| | | |
|-----|---|------|
| 250 | النمو في تدفقات التحويلات المالية إلى المنطقة العربية بحلول عام 2018 | 17-4 |
| 254 | نمو التجارة الإلكترونية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا | 18-4 |
| 256 | التأثيرات على الفقر لسنة 2020 | 19-4 |
| 259 | تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية للفترة من 2005-2020 | 20-4 |
| 276 | تأثير اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية | 21-4 |

قائمة الملاحق

| الصفحة | العنوان | الرقم |
|---------|---|-------|
| 312 | الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية (المساحة وعدد السكان تاريخ الانضمام للجامعة العربية) | 1-1 |
| 313 | هيكل الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات | 1-2 |
| 314 | مكونات قطاع الخدمات حسب تصنيف منظمة التجارة العالمية | 2-2 |
| 315 | الهيكل العام لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية | 1-3 |
| 316 | إتفاقيات التجارة الثنائية والإقليمية المخاطر عنها لمنظمة التجارة العالمية / اللغات والمعمول بها إلى غاية 24 مارس 2022 | 2-3 |
| 320-317 | عدد القطاعات المحررة في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية | 3-3 |
| 322-321 | القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي الدول العربية للفترة 2005-2020 | 1-4 |
| 323-322 | مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي للفترة 2005-2020 | 2-4 |
| 324-323 | نسبة العاملون في قطاع الخدمات من إجمالي المشتغلين للفترة 2005-2020 | 3-4 |
| 327-325 | تطور صادرات (متحصلات) وواردات (مدفوعات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020 | 4-4 |
| 328-327 | ميزان إجمالي تجارة الخدمات للدول العربية للفترة 2005-2020 | 5-4 |
| 330-329 | تطور معدلات النمو لصادرات وواردات الخدمات للدول العربية للفترة (2005-2020) | 6-4 |
| 331 | إجمالي صادرات الخدمات في العالم للفترة 2005-2020 | 7-4 |
| 333-332 | هيكل بيانات الخدمات في موقع TRADE MAP | 8-4 |
| 352-334 | حساب الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية في الدول العربية للفترة 2005-2020 | 9-4 |
| 362-353 | قيم الميزة النسبية الظاهرة لصادرات الدول العربية من الخدمات على الصعيد العالمي للفترة (2005-2020) | 10-4 |
| 363 | تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى الدول العربية للفترة 2005-2020 | 11-4 |
| 364 | تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية للفترة 2005-2020 | 12-4 |
| 365 | مؤشر أداء الخدمات اللوجستية: نوعية التجارة والبنية التحتية المتعلقة بالنقل | 13-4 |
| 366 | مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية | 14-4 |

المقدمة العامة



مقدمة:

إدراكا من الدول العربية لديناميكية التكامل الاقتصادي العربي كخطوة للتوجه نحو الوحدة الاقتصادية العربية الشاملة، ووسيلة أساسية لدفع التنمية العربية الشاملة في إطار اقتصاد عربي حر متطور، مترابط ومتوازن، وتحقيقا لما نصت عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية لعام 1945 على أن دول الجامعة يجب أن تتعاون بشكل وثيق في الشؤون الاقتصادية والمالية، بما في ذلك تعزيز وتوسيع المبادلات التجارية في الزراعة، الصناعة، الخدمات وما يتصل بها. لذا فإن تحقيق مستوى أعمق من التكامل الاقتصادي هو الهدف الأكثر ضرورة حاليا للدول العربية أكثر من أي وقت مضى، فالتغيرات التي يشهدها الوضع الدولي تستلزم من الدول العربية المضي قدما نحو الاستفادة من مزايا بعضها البعض. تركز التكتلات الاقتصادية الإقليمية على المبدأ الأساسي، وهو تحرير التجارة البينية داخل هذا الإقليم وخاصة الخدمات البينية، بحيث يعد تحرير تجارة الخدمات مجالا أساسيا لتوسيع نطاق مبادرات التكامل الاقتصادي الإقليمي وله تأثير مباشر وعميق على تحول الاقتصادات الفردية ودعم خطط التعاون المشترك. وإزالة جميع العقبات والإجراءات التعقيدية أمام تجارة الخدمات البينية، ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى حقيقة أن نصيب الخدمات في الإنتاج والتوظيف والاستثمار الأجنبي المباشر ونقل التكنولوجيا كبير، وهو ما يمكن رؤيته خاصة في البلدان ذات الدخل المرتفع. إن وجود قطاع خدمات نابض بالحياة وفعال وتنافسي له أهمية كبيرة للتوظيف وتوليد الدخل. كما أنه سيوفر دفعة قوية للإنتاج الصناعي والتجارة. مما ينعكس مباشرة على حجم التجارة الإقليمية ومنه على حجم التجارة الدولية وما يصاحب ذلك من دعم للإقتصادات المشاركة من خلال تحقيق كفاءة أعلى وزيادة المنافسة والإنتاجية. وكذا بناء نسق جديدة من المصالح والحوافز التي ستجمع الأطراف المشاركة بعضها مع بعض.

قامت الدول العربية بمحاولات في مجال التكامل الاقتصادي الإقليمي وتنظيم التجارة، وخاصة في وضع إطار للتعاون في تحرير تجارة الخدمات فيما بينها في ميثاق جامعة الدول العربية لعام 1945، وإن لم تشر إليه صراحة إلا أنها أعطت أولوية للتعاون في الشؤون ذات الصلة بالخدمات (المواصلات، النقل بفروعه، حركة الأشخاص، الشؤون الاجتماعية والصحية...إلخ). كما تجسدت في العديد من الاتفاقيات منها اتفاقية تسديد المدفوعات والمعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال، اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية والسوق المشتركة، الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية، وإدراكا من الدول العربية لتلك الأهمية أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية عام 2001 قرار يحث الدول العربية

على سرعة إدماج التجارة في الخدمات في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. وذلك تنفيذاً لما تضمنه البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير التبادل التجاري بين الدول العربية، وتوافقاً مع الالتزامات الدولية للدول العربية الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية وفقاً لما سمحت به المادة الخامسة من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس). إلا أنها لم تتطرق إليها بشكل صريح حتى مطلع عام 2002 أين بدأت الدول العربية تتفاوض على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات فيما بينها، لتختتم تلك المفاوضات في عام 2017 بتوصيفها اتفاقية مستقلة عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، لتشهد سنة 2019، دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية حيز النفاذ، بمصادقة ثلاث دول عربية عليها.

■ إشكالية الدراسة:

وبناء على ما سبق، تبرز معالم المشكلة التي سنعمل على معالجتها وهذا من خلال التساؤل التالي:

■ التساؤل الرئيسي للدراسة:

كيف تساهم تحرير تجارة الخدمات العربية البينية في دفع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي؟

التساؤلات الفرعية:

تنبثق عن هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من التساؤلات الفرعية، نصيغها فيما يأتي:

1. هل تشكل الخدمات مجالاً رئيسياً في السعي إلى تحقيق التكامل الاقتصادي الإقليمي؟
2. ما هو دور تجارة الخدمات في اقتصاديات الدول العربية، وأهم الآثار المترتبة عنها على صعيد السوق الإقليمي؟
3. هل تولي الدول العربية إهتماماً لتحرير تجارة الخدمات فيما بينها؟
4. ماهي الفرص المتاحة والإمكانيات التي تتمتع بها تحرير تجارة الخدمات في السوق العربية البينية والتي يُمكن الدول العربية من استغلالها لتعميق الاندماج الإقليمي؟

فرضيات الدراسة:

كمحاولة لبلوغ إجابة للتساؤلات أعلاه، نفترض ما يلي:

الافتراض الرئيسي للدراسة:

ينطوي تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية على مكاسب معتبرة، لما لها من تأثيرات إيجابية في تنشيط عملية التكامل الاقتصادي العربي.

الفرضيات الفرعية:

1. أصبحت الخدمات تشكل على نحو متزايد القطاع الاقتصادي الرئيسي في معظم دول العالم، ولما لها من أهمية في المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية، فهي تدخل ضمن النطاق المتعدد الأطراف مع ما تتضمنه من التزام الدول بفتح أسواقها أمام تجارة الخدمات.
2. تعتبر تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لها انعكاسات وآثار متعددة على اقتصاديات المنطقة العربية سواء على مجمل نتيجة التجارة الخارجية، وفي زيادة حجم الاستثمارات العربية البينية، وأيضاً في توسيع حركة انتقال الأشخاص بين الدول العربية.
3. لم تولي الدول العربية الإهتمام الكافي لتجارة الخدمات وتأمين مستلزمات تطورها، مما جعلها تستورد الخدمات من الدول المتقدمة، وهذا لأن جميع الدول العربية تعاني من إنعدام المزايا النسبية في القطاعات الخدماتية.
4. تسهم تحرير تجارة الخدمات البينية في دفع التكامل الاقتصادي العربي نحو مرحلة لاحقة من مراحل التكامل الاقتصادي، وتعتبر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية سمة أساسية من شأنها أن تسهم في خلق مزايا نسبية للقطاعات الخدمية في الدول العربية، لكنها ما زالت لحد الآن بعيدة عن الاستفادة من المزايا النسبية لبعضها البعض في تجارة الخدمات.

■ دوافع اختيار موضوع الدراسة:

لم يكن اختيار موضوع تحرير تجارة الخدمات العربية البينية كآلية لتفعيل التكامل العربي، ليكون محل بحث وتقصي في هذه الأطروحة، مجرد صدفة، وإنما كانت له أسبابه ومبرراته الموضوعية والذاتية.

أ. مبررات موضوعية:

يظل موضوع تجارة الخدمات دائماً موضوعاً متجدداً، ومتماشياً مع التطورات في مفهوم التجارة الدولية، ومع بيئة وبنية النظام التجاري الدولي ومؤسسته (منظمة التجارة العالمية)، وهذا التجدد يجعله موضوعاً جديراً بالدراسة والمتابعة، وبالتالي مواكبة تطور الأطروحات التي تعالج قضاياها. كما أنه، في ظل التطور الرقمي والتكنولوجي ... يعتبر الوضع الذي فرضته البيئة العالمية على الاقتصاد العربي ككل وموقعه في توليفة القوى العالمية ومستقبله موضوعاً جذاباً ومثيراً للإهتمام، لأن العالم العربي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من العالم الدولي، وقضية التكامل الاقتصادي ضرورة ملحة لا يمكن أن تتأجل في وقت تتعمق فيه باقي التكتلات في وحدتها وإندماجها، حيث أضحت التجمعات الاقتصادية من الحقائق المسلم بها في النظام التجاري الدولي الراهن.

أما عن دوافع اختيار تجارة الخدمات بين الدول العربية كآلية لتفعيل التكامل العربي فيرجع للاعتبارات التالية:

- إنحصار معظم الدراسات التي تتناول موضوع التكامل الإقليمي بين الدول العربية عند التجارب السابقة وفق منظور كلي وتحديد معوقاتهما دون أن تركز على جانب تحرير تجارة الخدمات الإقليمية.

- تحقيق فهم لمدى وطبيعة ونطاق التحديات التي تواجهها البلدان العربية.
- وعيا من الدول العربية لأهمية الخدمات وما قد يمثله تحرير تجارة الخدمات البينية من طفرة في علاقاتها الاقتصادية والتجارية، ومعرفة مدى هذه الأهمية في الدفع بعجلة التكامل الاقتصادي العربي.

- إستحواذ هذا القطاع على حصص كبيرة ومنتامية من العمالة والإنتاج والاستثمار الأجنبي المباشر في العديد من البلدان العربية.

- إهتمام الدول العربية بتنظيم عدد من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف المعنية بتحرير تجارة الخدمات في ظل وضعية موازين الدخل والخدمات في الدول العربية.

ب. مبررات ذاتية:

- الرغبة في إثراء المكتبة الجزائرية خاصة والمكتبات العربية عامة بمثل هاته البحوث الأكاديمية التي تتناول موضوع التجارة الدولية والمتخصصة في تحرير تجارة الخدمات باستخدام مجموعة من المؤشرات الدولية.

- إهتمامنا الشخصي بالموضوع باعتباره يدخل في إطار التخصص.

■ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية قطاع الخدمات في تشكيله علاقة تكاملية تكافلية بين القطاعات الاقتصادية الأخرى ولاسيما القطاع الصناعي، كونه يعمل على خلق الترابطات الأمامية والخلفية، وتوفير بنية تحتية فعالة للقطاعات الأخرى، كما يحظى بالنصيب الأكبر من حجم التجارة الدولية مقارنة بالقطاع السلعي، إذ أولت الدول العربية موقع هام لهذا القطاع بفروعه المختلفة باتجاهها نحو تطبيق أحكام الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات بعد إنضمامها بعضها إلى منظمة التجارة العالمية، والاتجاه نحو زيادة تجارة الخدمات البينية، وخصوصا الموقف إتحاف الاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات. ومن هنا أضحت من الضروري تسليط الضوء على هذا الموضوع لما كونه يحتاج أن تحرير تجارة الخدمات وسيلة قوية لتحقيق التكامل الاقتصادي

العربي، كما يعمل على تقوية العلاقات بين الأقطار العربية لإرتباطها بتلبية حاجات أساسية في الدول العربية.

■ أهداف الدراسة:

يعتبر موضوع حديث نظرا لتزايد دور هذا القطاع في المبادلات التجارية الدولية، حيث يحظى بالنصيب الأكبر من حجم التجارة الدولية مقارنة بالقطاع السلعي، ولهذا سنحاول تحليل الموضوع للوصول إلى الأهداف التالية:

- محاولة تقديم طرح نظري شامل لموضوع التكامل الاقتصادي العربي وتجارة الخدمات؛
- محاولة توضيح أهم بنود وأنماط ومبادئ الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس)، كونها الإطار العام الذي يجمع أكبر عدد من الدول على المستوى الدولي، ومساهمة الدول العربية في مفاوضاتها؛
- مناقشة جدوى مثل هذه الصيغ لتحقيق التكامل الإقليمي بين الدول العربية؛
- تحليل مضمون إتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية؛
- توضيح الأهمية الكامنة لتحرير تجارة الخدمات ومساهمتها في التأثير على الآثار الديناميكية للتكامل الاقتصادي في مرحلة السوق المشتركة؛
- محاولة الوقوف على تجارة الخدمات العربية، ومعرفة مدى مساهمتها في دفع عجلة التكامل الاقتصادي العربي؛
- الخروج بمجموعة من التوصيات التي من شأنها المساهمة في وضع جدول أعمال إقليمي موسع يتعدى تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، تتعكس نتائجه على الرفاه العام في هذه الدول.

■ منهج الدراسة:

حتى نتمكن من الإجابة عن الأسئلة المطروحة أعلاه والإشكالية وأبعادها واختبار الفرضيات

الموضوعة وبالنظر إلى الموضوع محل الدراسة فقد تم استخدام:

في الجانب النظري: تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث يتطلب البحث في هذا الموضوع سرد وصفي لمحاولات التكامل الاقتصادي بين العالم العربي المعاصر، والوقوف على تاريخها، وأسباب تعثرها. ودراسة المعوقات التي حالت دون تشكل كيان عربي مشترك، ونستخدمه في سرد وصفي لتجارة الخدمات وجهود تحريرها في إطار الاتفاق متعدد الأطراف (الجاتس) ومساهمة الدول العربية في مفاوضاتها، وكذا مفاوضات بعض الاتفاقيات الإقليمية لتحرير تجارة الخدمات، وأيضا استعراض الخلفية التاريخية لاتفاقية

تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، وتحليل الجوانب المختلفة لها باعتبارها أول جهد عربي إقليمي لتحرير تجارة الخدمات، وكذا تحليل دوافع تطور هذا التحرير من موقف الدول العربية لها.

في الجانب التطبيقي: المنهج التحليلي الاستقرائي والذي يساعد على إعطاء صورة واضحة عن الموضوع المتناول وكذا أبعاده وجوانبه المختلفة، انطلاقاً من استقراء الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وتحديد ملامح اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية، يقودنا الأمر إلى محاولة توضيح الدور الذي يلعبه مدخل تحرير تجارة الخدمات في تعميق التكامل الاقتصادي العربي، وذلك من خلال تحليل واقع وآداء تجارة الخدمات في الدول العربية، وتحليل آثار تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وانعكاساتها على رصيد ميزان الخدمات والاستثمارات العربية البينية وكذا حركة تنقل الأشخاص ونقل التكنولوجيا، محاولين بذلك الوصول إلى المكاسب التي من الممكن أن تحققها هذه التجارة على الدول العربية، من خلال المزايا النسبية التي تتوفر عليها كل دولة عربية في القطاعات الخدماتية.

■ حدود الدراسة (الإطار الزمني والمكاني):

اهتمت الدراسة بموضوع مساهمة تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لدفع التكامل الاقتصادي العربي من خلال التطرق لدراسة الدول العربية ككل (22 دولة، بحيث يشمل الإطار: **الحدود الزمانية:** تم اختيار الفترة الممتدة من العام 2005 إلى 2020، كون ما تتضمنه هذه الفترة من أحداث هامة لتحليل مسار تطور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية إنطلاقاً من تفعيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى مع الإشارة للسنوات قبلها في إطار جهود التكامل الاقتصادي العربي لمعرفة الخلفية التاريخية لبوادر ظهور هذه التجارة. **الحدود المكانية:** شملت الدول العربية (22 دولة).

■ الدراسات السابقة:

في استعراضنا للدراسات السابقة سنقتصر هنا على أكثرها قرباً من إشكالية الأطروحة، ومنهجها وأهدافها ذات الطبيعة المقارنة والإستكشافية، وتتمثل في:

- دراسة حسين الفحل، "الجاس وأفاق التجارة العربية في الخدمات"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، العدد 02، سوريا، سنة 2007، تهدف هذه الدراسة إلى دراسة وتحليل تأثير الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على التجارة الدولية والعربية في الخدمات، واستعراض تطور وبنية حجم التجارة العربية في الخدمات، وتحديد موقع الدول العربية في تجارة الخدمات وأثرها على موازين المدفوعات للدول العربية وتحديد معوقات تطور تجارة الخدمات العربية

وأفاقها، وهذا في عالم تنامي فيه دور تجارة الخدمات في تحويل التقدم التكنولوجي إلى قدرات إنتاجية، وفي مستوى التوظيف والنتاج المحلي الإجمالي، وفي خلق الروابط مع بقية الأنشطة الاقتصادية الأخرى.

- دراسة الوالي خالد، **الإتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية**، المؤتمر العربي الثالث الموسوم بعنوان: التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات برنامج عمل الدوحة: الفرص والتحديات أمام الدول العربية، دمشق، الجمهورية العربية السورية، مارس 2008. تمحورت الدراسة حول دراسة تجارة الخدمات على المستوى العالمي بتقديم الإطار العام للإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، ثم تطرقت إلى تجارة الخدمات على المستوى العربي مع تحديد الآثار الإيجابية للتعاون العربي في مجال تجارة الخدمات، والإلتزامات التي تقدمت بها الدول العربية لمنظمة التجارة العالمية، كما استعرضت جهود ادماج تجارة الخدمات في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بهدف تحريرها بين دول أعضاء المنطقة العربية بوضع إتفاقية عربية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية. بعدها تم توضيح أهم النقاط التي تمت مراعاتها في إعداد هذه الإتفاقية وفي أحكامها العامة.

- دراسة توات عثمان، وهي أطروحة دكتوراه دولة تحت عنوان **"اتفاقيات التجارة الإقليمية: التشابكات، فرص وتحديات النظام التجاري العالمي حالة اتفاقيات التجارة الإقليمية بين الدول العربية"** بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2012. وقد تطرق الباحث فيها إلى موضوع اتفاقيات التجارة الإقليمية: التشابكات، فرص وتحديات النظام التجاري العالمي (حالة اتفاقيات التجارة الإقليمية بين الدول العربية). والذي تمحورت دراسته حول ما تنتظره الدول العربية من تحرير التجارة البينية الإقليمية وأثرها على مسار التكامل الإقليمي بينها في ظل وجود عدد كثير من الاتفاقيات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف التي تدخل الدول العربية أو بعضها طرفاً فيها.

- دراسة وصاف عتيقة، **آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر 1999-2009**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة، 2013-2014. وقد تطرقت هذه الدراسة أهمية قطاع الخدمات في اقتصاديات الدول العربية واستعراض واقع التجارة العربية في الخدمات وأثرها على موازين المدفوعات للدول العربية وتحديد معوقات تطور تجارة الخدمات العربية وأفاقها، كما إستعرضت أداء القطاعات الخدمية في الجزائر

وأكدت الدراسة أنه على الدول العربية المضي قدما نحو تحرير تجارة الخدمات ووضع خطوات جادة للتعاون العربي في هذا المجال.

- دراسة عبد الكريم شنجار العيساوي، "التكامل الاقتصادي العربي"، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015. تطرق الباحث إلى التكامل الاقتصادي العربي مقارنة مع تجارب عالمية للاستفادة من الدروس والإطلاع على المستجدات، لينتقل بعد ذلك إلى التجارة العربية في الخدمات انطلاقا من توضيح اتفاقية جولة الأوروغواي وتجارة الخدمات، والسبل التي يمكن بها مواجهة آثار الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (جاتس)، وكذا التعرض إلى النظام المصرفي العربي والتجارة الزراعية العربية في ظل الأزمة الغذائية العالمية وتحليل ميزان التحويلات دون مقابل في ميزان المدفوعات العربي، كما تناول المساعدات الإنمائية العربية ومتضمنات التنمية البشرية العربية وأعباء الديون الخارجية للدول العربية، ليستعرض بعدها اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص ثم الاقتصاد العربي بشكل عام، ثم يُبرز المعطيات الجديدة للعلاقات الاقتصادية بين الدول النامية والمتقدمة في شكل ايضاح التوجه نحو نظام اقتصادي دولي جديد.

- دراسة نوات عثمان، تحرير تجارة الخدمات على الصعيد الاقليمي: المكاسب الكامنة للتكامل العميق بين الدول العربية، مجلة الباحث، العدد 16، 2017. تناولت الدراسة تحليل الإتفاقيات التجارية بين الدول العربية وتحرير تجارة الخدمات مع تحليل أداء وتطور هذه التجارة في الدول العربية، وكذا تحليل الإمكانيات التي ينطوي عليها أداء التجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية، والمكاسب المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، لتحقيق تكامل عميق بين الدول العربية خاصة في قطاعات وأنماط توريد تتمتع فيها الدول العربية بقدرات وميزات على الصعيد الإقليمي العربي.

- دراسة خالد عبد الوهاب البنذاري الباجوري، "آفاق التجارة العربية البينية في الخدمات"، دائرة البحوث الاقتصادية، اتحاد الغرف العربية، 2019. وقد استعرضت الدراسة آفاق التجارة العربية البينية في الخدمات في ثلاثة محاور رئيسية، وهي التجارة في الخدمات في الاطار العالمي وتطورات التجارة العربية البينية في الخدمات والمعوقات التي تواجهها، ثم استعراض مستقبل التجارة العربية البينية في الخدمات واحتياجات التطوير، لتبرز الدراسة أهمية تنمية هذا الاتجاه وتعزيزه بين الدول العربية، وتذليل العقبات والعوائق أمام تجارة الخدمات البينية، ووضع إستراتيجية عربية لتحرير تجارة الخدمات لتعميق الاتجاه نحو التكامل في مجال الخدمات، وصولا إلى توسيع نطاق سوق الخدمات العربية، وهذا من خلال التعرف على الآثار الناتجة عن تحرير القطاعات الخدماتية كل

على حدة، والتعرف على الفرص المتاحة للنفوذ إلى الأسواق الخارجية، والبدء بتحرير القطاعات الفرعية ذات الميزة النسبية على المستوى الوطني، وبناء جداول التزامات قطرية تراعي تحقيق التكامل بين موردي الخدمة العرب.

أهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

على الرغم من أن دراستنا تُماثل في عدد من النواحي الدراسات السابقة، إلا أنها قد تختلف عنها وتكملها في عدة جوانب أهمها:

- محاولة التركيز على تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية عبر الاتفاقية العربية بصورة تحليلية، دون إغفال السياق التجاري العالمي الذي تتأثر به، مع التركيز على دور هذه الاتفاقيات في تنشيط وتكثيف تجارة الخدمات الخارجية والبيئية للدول العربية.
- المساهمة في صياغة خطة طريق للتقدم نحو الأمام في مجال التكامل الإقليمي تأخذ بعين الاعتبار مجمل القضايا المتصلة بالاستثمارات الأجنبية والبيئية ونقل التكنولوجيا وزيادة التبادل التجاري بين الدول العربية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والمتعددة الأطراف، مع التركيز على أولويات السياسة التي تتسجم مع إستراتيجيات النمو والرفاه في الدول العربية.
- الحداثة من حيث المعلومات والبيانات، إضافة إلى إعطاء صورة واضحة عن تجارة الخدمات بين الدول العربية بطريقة لم تتطرق لها الدراسات الأخرى السابقة.

■ مشاكل وصعوبات الدراسة:

كل دراسة جامعية أو عمل بحثي لا يخلو من العراقيل، ومما لاشك فيه أنه يتعرض لجملة من الصعوبات والمعوقات التي تنعكس سلباً على الموضوع محل الدراسة وتجعله دائماً بحاجة للبحث والتطوير من أجل تغطية أوجه القصور للإلمام بجوانب الموضوع للوصول إلى نتائج أكثر دقة، ومن بين الصعوبات التي وجدناها ما يلي:

- ندرة ونقص المراجع المتخصصة والمرتبطة مباشرة بالموضوع نظراً لحداثة الدراسة وعدم إكمالها نهائياً، بالإضافة إلى وجود صعوبة في جمع أشتات الموضوع وهو الأمر الذي أدى بنا إلى التركيب والاقتباس غير المباشر من المادة البحثية في المقالات والبحوث والمواقع الإلكترونية؛
- التضارب في الإحصائيات والبيانات المتعلقة بالموضوع محل الدراسة؛

■ هيكل الدراسة:

سعيًا منا إلى تحقيق أهداف الدراسة، وبغية الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار فرضياتها، ارتأينا تقسيم هذه الدراسة إلى أربعة فصول، كل فصل منها تضمن من ثلاث إلى أربع مباحث، وذلك على النحو الآتي:

- **الفصل الأول**، جاء تحت عنوان "الإطار النظري للتكامل الاقتصادي الإقليمي العربي" تم التطرق فيه إلى التكامل الاقتصادي الإقليمي بصفة عامة، ثم إلى التكامل الاقتصادي العربي بصفة خاصة، من جانب الجهود والاتفاقيات، المداخل والمعوقات ومظاهر التكامل الاقتصادي العربي في مسيرة جهوده.

- **الفصل الثاني**، وتم عنوانه بـ: " تحرير تجارة الخدمات، مفاهيم وتجارب دولية"، تم الانطلاق فيه بالتعرف على الخدمات ومفهوم تجارة الخدمات، وكذا تحرير تجارة الخدمات لتتضمن أهم عوائق ومنافع التحرير في الخدمات، ثم تخصيص المبحثين الآخرين في تحرير تجارة الخدمات في الإطار المتعدد الأطراف وبعض التجارب في إطار الاتفاقيات الإقليمية والدولية.

- **الفصل الثالث**، وهو بمثابة تمهيد للفصل الرابع، وهو أساس بناء الدراسة، حيث تم من خلاله التعرف على مسار تفعيل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية والذي تمثل في التطور التاريخي لمدخل تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، ثم التطرق لجوانب الاتفاقية من الإطار القانوني لها إلى مواقف الدول العربية وإتجاهها، والتي تشكل في مجملها أبعاد تبني هذه الأخيرة. ثم تخصيص المبحث الأخير للتعرف على هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية.

- **الفصل الرابع**، ضمن هذا الفصل تم بناء تصور واضح لدور آلية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية كعامل دافع لمسيرة التكامل الاقتصادي العربي، وهذا من خلال إبراز واقع تجارة الخدمات في الدول العربية وأداء تنافسية القطاعات الخدمية العربية، وأهم الانعكاسات التي تساهم بها تجارة الخدمات على الآثار الديناميكية للتكامل الاقتصادي، والتي من خلالها تساهم في تعميق التكامل وتسير به إلى مرحلة أخرى من مراحل التكامل. لنحاول في الأخير وضع تصور للإمكانات المحتملة لتحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي العربي، والجهود والقضايا التي يتعين على الدول العربية إيلائها أولوية من أجل الدفع بجهود التكامل الإقليمي لمرحلة متقدمة من مراحل التكامل، وهذا باعتبار التكامل الاقتصادي العربي ضرورة حتمية في عصر التكتلات الاقتصادية.

ختاماً نحاول استخلاص أهم النتائج المتوصل إليها واختبار الفرضيات الموضوعة، وتقديم التوصيات التي نراها مناسبة ومتوافقة مع نتائج الدراسة.

وأخيراً تم تضمين الأطروحة العديد من الملاحق، كهيكل الاتفاقيات التجارية المنعقدة بين الدول العربية أو بعض ملاحظاتها، بالإضافة إلى البيانات الإحصائية التفصيلية ذات العلاقة بموضوع الأطروحة، وهذا نظراً للاعتماد عليها في التحليل.

الفصل الأول

الإطار النظري
للتكامل الاقتصادي
الإقليمي العربي

تمهيد:

يعتبر التكامل الاقتصادي العربي ضرورة ملحة، تملئها تحديات النظام العالمي الجديد المبني على التكتلات الاقتصادية وتحرير المبادلات التجارية. وأمام الاتجاه العام لدول العالم نحو إقامة التكتلات الاقتصادية كان لابد على الدول العربية إعادة التفكير في إحياء تكاملها الاقتصادي للنهوض والعمل على تنمية اقتصادياتها ومحاولة استغلال إمكانياتها على أكمل وجه من أجل إيجاد موقع في الاقتصاد العالمي وتجنب الإقصاء والتهميش، وقد بدأت محاولات وجهود التكامل الاقتصادي العربي بعد الحرب العالمية الثانية، ثم تعددت المداخل التي تم اتباعها لتحقيق هذا الهدف، لتعيد العمل بعد ذلك لإحياء ما تم العمل عليه بحيث بادرت الدول العربية بمحاولة لإحياء السوق العربية المشتركة، وكذا العمل على إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لبناء تكاملها الاقتصادي. ثم توالى، منذ ذلك الحين قرارات القمم العربية العادية والاقتصادية والاجتماعية التي تركز على استكمال مقومات هذه المنطقة ووضع رؤية واضحة المعالم للعمل العربي المشترك. بيد أنه كان اتباع هذه المداخل يشكل قفزات جزئية لكن في بعض الأحيان تقف وراءها بعض الظروف السياسية. ولم تكن هناك رؤية طويلة الأجل للتكامل الاقتصادي العربي.

وستنطلق في هذا الفصل إلى مسيرة التكامل الاقتصادي العربي في ضوء الخلفية التاريخية له، ومن ثم التنكير بمداخل وآليات التعاون الاقتصادي العربي ومعوقاته، بعد أن نتطرق إلى صورة العديد من المقومات العربية.

وقد قسمنا هذا الفصل على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** الإطار النظري للتكامل الاقتصادي
- **المبحث الثاني:** أساسيات التكامل الاقتصادي العربي
- **المبحث الثالث:** مسيرة التكامل الاقتصادي العربي
- **المبحث الرابع:** مداخل التكامل الاقتصادي العربي ومعوقاته

المبحث الأول: الإطار النظري للتكامل الاقتصادي

يعتبر التكامل الاقتصادي عملية اقتصادية واجتماعية وذو أهمية بالغة في عالمنا المعاصر، خصوصا في التشابكات الدولية بين دول العالم، ولا ننسى كونه من أهم الوسائل التي من شأنها أن تساهم في دفع التنمية الاقتصادية وتحقيق التقدم الاقتصادي في اقتصاديات الدول.

المطلب الأول: مفهوم التكامل الاقتصادي

برز مصطلح التكامل الاقتصادي في العالم خلال النصف الثاني من القرن الماضي كنتيجة لرغبة العديد من الدول في الانضمام إلى تجمعات إقليمية لتحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية، السياسية والأمنية. وقد شهدت قارة أوروبا ولادة أول وأكبر تجمع إقليمي في العالم، وهو الاتحاد الأوروبي. فقد تم إنشاء العديد من الاتفاقيات التجارية منها مناطق التجارة الحرة، الاتحادات الجمركية، الاتحادات الاقتصادية وغيرها من الاتفاقيات التي تتدرج ضمن أشكال التكامل الاقتصادي، والتي كانت مدفوعة بعدة عوامل منها الاقتصادية، السياسية والاجتماعية وذلك في معظم أنحاء العالم واشتملت على الدول المتقدمة والنامية على حد سواء: أمريكا الجنوبية (MERCOSUR)*، أمريكا الشمالية (NAFTA)**، آسيا والمحيط الهادي (...*** APEC، ASEAN***)، الكاريبي (CARICOM****)، أفريقيا (...***** SADC، UEMOA*)، أوروبا** (UE)، وهكذا أصبحت جميع الدول عبر العالم منخرطة في اتفاقية واحدة أو أكثر.

* **The Common Market Of The South (MERCOSUR)** المريكسور السوق المشتركة لدول أمريكا الجنوبية التي تم إنشاؤها في عام 1991 وتضم 5 بلدان (الأرجنتين، البرازيل، باراغواي وفنزويلا التي انضمت إلى السوق في سنة 2006).

** **The North American Free Trade Area (NAFTA)**: اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية وتضم كل من أمريكا، كندا والمكسيك، ودخلت حيز التنفيذ سنة 1994. في 30 نوفمبر 2018، وقعت **United States-Mexico-Canada Agreement (USMCA)** من طرف الرئيس "دونالد ترامب"، ثم الرئيس المكسيكي "إنريكي بينيا نييتو"، ورئيس الوزراء الكندي "جاستن ترودو". (Villarreal & Fergusson, 2019, p. 45).

*** **Asia-Pacific Economic Cooperation (APEC)**: منتدى التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الباسيفيكي (تكتل الأبيبيك) تأسست سنة 1989 وتضم إثني عشر دولة من منطقة آسيا والمحيط الهادي، والذي ضم في عضويته 21 دولة (استراليا، بروناي، كندا، الشيلي، الصين، هونغ كونغ، أندونيسا، اليابان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، روسيا، سنغافورة، تايلاند، تايبتي، الولايات المتحدة الأمريكية، فيتنام)، ليشكل أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم.

**** **The Association of Southeast Asian Nation (ASEAN)**: رابطة دول جنوب شرق آسيا المعروف اختصارا باسم آسيان هو منظمة اقتصادية تأسست سنة 1967.

***** **Caribbean Community (CARICOM)**: مجموعة الكاريبي هي عبارة عن سوق مشتركة بين خمسة عشرة دولة من منطقة الكاريبي تأسست سنة 1973.

(***** **The Southern Community African Development (SADC)**): الجماعة الانمائية للجنوب الافريقي تم تأسيسها سنة 1974، تضم حاليا 14 عضو.

الفرع الأول: تعرف التكامل الاقتصادي:

لغة: التكامل في اللغة مترجمة من الكلمة اللاتينية Integration وهي تعني تجمع الأشياء لتؤلف شكلا واحدا، أما التكامل فهو كواقع يعني الحالة التي لا يبقى فيها تمييز بين الدول الداخلة في التكامل (balassa, 1961, p. 1).

اصطلاحا: في الاصطلاح يستخدم عادة للدلالة على ذلك الصنف من الترتيبات التي بموجبها ترفع الحواجز التجارية الاصطناعية كالتعريف الجمركية بين الإقتصاديات المتكاملة (balassa, 2005, p. 11).

ويعرف "بيلا بلاسا"*** (BILA BALASSA) على أنه عملية وحالة، فيوصفه عملية فإنه يشمل الإجراءات والتدابير التي تؤدي إلى إلغاء التمييز بين الوحدات الاقتصادية المتعلقة بالدول المختلفة، وكحالة تتمثل في السعي نحو إلغاء مختلف صور التفرقة بين الإقتصاديات القومية.

من جانب الفكر الرأسمالي: وبالنسبة للفكر الرأسمالي فقد عرف التكامل الاقتصادي على أنه عملية خلق هيكل اقتصادي دولي عن طريق إزالة الحواجز المصطنعة أمام التجارة الحرة مع الأخذ بجميع صور التعامل (الابراهيمي، 1970، صفحة 372).

من جانب الفكر الاشتراكي: أما الفكر الاشتراكي يرى أن التكامل الاقتصادي "التكامل الاشتراكي****" يتم بالاستناد إلى خطط مشتركة تهدف إلى إحلال مستوياتها الاقتصادية في تطوي اقتصادياتها على أسس حديثة في الكفاءة العالية وإقامة روابط مثبتة وثابتة بين الفروع الأساسية في الاقتصاد والعلم والتكنولوجيا وإلى توسيع وتعزيز السوق الدولية لتلك الأقطار وذلك من أجل تحسين العلاقات السلعية.

* **West African Economic and Monetary Union (UEMOA):** الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب افريقيا تأسس سنة 1994 من قبل سبعة بلدان افريقية (بنين، بوركينا فاسو، ساحل العاج، مالي، النيجر، السنغال وتوغو).

** **The European Union (UE):** الاتحاد الأوروبي هو كتل سياسي واقتصادي يضم حاليا 28 دولة من القارة الأوروبية بدأ مساره منذ خمسينات القرن الماضي.

*** **بيلا بلاسا:** هو إقتصادي مجري ولد بمدينة بودابست سنة 1928 وتوفي سنة 1991، إقترح سنة 1961 مخطط التكامل الجهوي وأصبح مرجعا للتكتلات الاقتصادية في كتاب نظرية التكامل الاقتصادي.

**** **التكامل الاشتراكي:** "عملية موضوعية يجري توجيهها بشكل واع ومنتظم من قبل الأحزاب الشيوعية والعمالية وحكومات الدول الأعضاء في المجلس (سيف)، لتقسيم العمل الدولي الاشتراكي، والتقرب والمساواة المطردتين لمستويات تطورها الاقتصادي، وبناء هيكل اقتصادية حديثة عالية الفاعلية للاقتصادات الوطنية، وإقامة روابط وثيقة ودائمة في فروع الاقتصاد والعلوم والتقنية، وتوسيع أسواق هذه الدول وتحقيق الربط بينها، وتحسين العلاقات السلعية النقدية" (الامام، 1989، صفحة 234)

التعريف الحديث للتكامل الاقتصادي: يبقى التكامل في مفهومه الحديث عملية سياسية اقتصادية إجتماعية مستمرة باتجاه إقامة علاقات إندماجية متكافئة لخلق مصالح اقتصادية متبادلة، وتحقيق عوائد مشتركة متناسبة، من خلال الاستغلال المشترك لإمكانيات وموارد الأطراف المساهمة بغية خلق مزيد من التداخل بين هياكلها الاقتصادية والاجتماعية، لصالح تعزيز تنميتها (اقليميا ومحليا) وبلوغ درجة من الاندماج بينها تصل في صورتها المثلى إلى الوحدة الاقتصادية، وهذا يؤكد أولوية وشرطية القرار السياسي الموحد في ظل ظروف موضوعية تخدم أهداف العملية التكاملية (عبد الرحيم، 2002، صفحة 43).

وفي هذا الإطار يتضح من التعريفات السابقة أن عملية التكامل الاقتصادي عملية ليست بسيطة بل هي عملية على درجات عالية من التعقيد والشمول ومن بعد المدى في العلاقات الاقتصادية والسياسية، والذي يهدف من خلال مجموعة من الاجراءات إلى إلغاء كافة القيود الجمركية وغير الجمركية التي تقيد حركة السلع، الخدمات، العمالة ورأس المال، بين دولتين أو أكثر. كما أنها ترتبط بتحقيق تغيرات وآثار شكلية في الاقتصاد الوطني لأطراف في عملية التكامل.

الفرع الثاني: آلية التكامل الاقتصادي

لتحقيق الأهداف التي تم تسطيرها من قبل الدول المتكاملة والتقدم في مسيرة التكامل يجب على هذه الدول أخذ جملة من الشروط والانتقال التدريجي في سلم التكامل وفق منهج معين.

الفرع الأول: شروط التكامل الاقتصادي

يتطلب نجاح التكامل الاقتصادي في تحقيق أهدافه توفر عدة شروط اقتصادية وأخرى سياسية وتتمثل هذه الشروط فيما يلي (السبتي و شمس، 2019، الصفحات 56-58):

أولاً: الشروط التقليدية للتكامل

- **التقارب الجغرافي:** يعتبر من العوامل المؤدية إلى نجاح التكامل الاقتصادي وتثبيت دعائمه لدوره في تسهيل انتقال السلع والخدمات والعمالة داخل المنطقة التكاملية، كما يساهم في تخفيض تكاليف النقل وسهولة وسرعة التنقل بين الدول الأعضاء.
- **وجود الإرادة السياسية:** تمثل الظروف السياسية عنصراً هاماً من عناصر نجاح أو فشل الترتيبات الإقليمية، لذا يجب على الحكومات التي تتفاوض للارتباط بالتزامات ستؤدي في نهاية المطاف إلى خلق

مؤسسات للاندماج الإقليمي ووضع حدود متفق عليها لحرّة العمل الوطني، كما يعمل كل عضو من الأعضاء على بذل الجهد المطلوب لإنجاح التكامل ويقبل كل التضحيات المؤقتة التي يفرضها العمل المشترك بمعنى التوصل إلى حالة من القبول المشترك لتحقيق التوافق والتجانس وفقاً لمقتضيات الحاجة. ومن هذا المنطلق يصبح من الضروري وضع تصور عملي لكيفية الاستجابة لصالح الجماعة المتكاملة على المستوى الإقليمي، وتحقيق توافق السياسات والتجانس بين سرعات تنفيذها بالإضافة إلى أهمية التوصل لأحكام مشتركة في مرحلة مبكرة حول الاستثمار وتسوية المنازعات ومعايير العمل كما تعد مسألة زيادة القدرة التفاوضية لمجموعة الدول المتكاملة على المستوى الدولي من أهم الأمور المعززة للتكامل مما يتيح للدول الصغيرة مشاركة كاملة إذا توفرت لديها قدرة نسبية على التفاوض إقليمياً (السيد متولي، 2011، صفحة 86).

■ **توفر وسائل النقل والمواصلات:** فالمجال الإقليمي لا يتيح إمكانية انتقال وفورات الحجم والوفورات الخارجية والتقدم الاقتصادي إلا إذا توفرت شبكة نقل ومواصلات واتصالات ملائمة ذلك لأن عدم وجود وسائل كافية للنقل والمواصلات في الدول الأعضاء سيضعف أهمية التكامل الاقتصادي ويصبح من المتعذر توسيع حركة التبادل التجاري بين منطقة وأخرى داخل نطاق التكتل الاقتصادي الإقليمي، وكذا تعذر تنمية إقتصاديات المناطق المتخلفة بصورة مشتركة خاصة تكامل عمليات الاستثمار والمشاريع الإنتاجية واستغلال الموارد الإقليمية بصفة موحدة. فكلما كانت هناك وسائل نقل وتوفر بنى تحتية كلما ساهم في ذلك في توسيع حركة التبادل التجاري ويزيد من إمكانية التخصص وتشجيع الاستثمار الإقليمي بين الدول أعضاء التكامل.

■ **وجود العجز والفائض:** لا بد أن تتوفر في دولة ما ارادة الانضمام إلى كتلة اقتصادية، العجز والفائض في اقتصادياتها مع التناسب والتناظر في سد العجز والتخلص من الفائض بين الدول المتكاملة ولكن هذا ليس بالأمر الهين لأن الدولة لا تستطيع التخلص من الفائض أو العجز إلا إذا كانت تتوفر منافع تستبدلها مع غيرها من الدول.

■ **تجانس الاقتصاديات القابلة للتكامل:** يجب أن يكون التكامل بين اقتصاديات ذات هياكل متجانسة ومتماثلة، وقابلة للتكامل وتكاملها يعني خلق فضاء حقيقي متضامن وهذا الفضاء يعكس أنه لا وجود للاختلافات الاقتصادية بين الدول الأعضاء، مما يؤدي إلى تشكيل وحدة اقتصادية مهيمنة.

- **تناسب سياسات القيم الاجتماعية والثقافية:** الدول التي تكون متناسبة ومتقاربة ومتجانسة في القيم والنظم الاجتماعية والثقافية هي قادرة على تحقيق التكامل الاقتصادي بسهولة، على عكس الدول المتعارضة في القيم والنظم، فكلما كان هناك تقارب وتناسق بين المجتمعات كلما كان تحقيق التكامل أمر سهل.
- **تنسيق السياسات الاقتصادية والقومية:** وهو من ضمن الشروط اللازمة لنجاح التكامل الاقتصادي وتأمين مستقبله، لأن حرية انتقال السلع بين مختلف الدول المتكاملة لا تكفي لضمان تنسيق السياسات الاقتصادية، فلا بد من تهيئة البيئة الملائمة والشروط التي تسمح للمنتج بالعمل والمنافسة في ظروف طبيعية، فتنسيق السياسات الاقتصادية بين الدول المتكاملة يعد شرطاً ضرورياً لزيادة المبادلات داخل المنطقة التكاملية، وخاصة بين السياسات الجمركية والتجارية والنقدية والضريبية، كما أنه من الضروري تنسيق سياسات الإستثمار لتنمية إقتصادية إقليمية متوازنة حيث يمكن التوثيق بين المصالح الوطنية والمصالح الإقليمية، ولابد من مفاوضات طويلة يتطلبها تنسيق التشريعات والسياسات الاقتصادية، ووضع أجهزة ومؤسسات متخصصة ومؤسسات تتمتع بالصلاحيات المطلوبة لمتابعة هذا العمل على التغييرات التي تطرأ على السياسات الاقتصادية ومقتضيات الظروف الاقتصادية.

ثانياً: الشروط الحديثة للتكامل

خلال العقدين الماضيين من القرن الماضي ظهرت صيغ حديثة للتكامل وهي لا تخضع للشروط التقليدية، بحيث يتم تجميع عدد من الدول في درجة من درجات التكامل الاقتصادي، لا تنتمي إلى إقليم واحد. ولا تربطها لغة أو تاريخ أو ثقافة. كما أنها تختلف في درجات تقدمها الاقتصادي أي أنها لا تقتصر على مجموعة من الدول المتقدمة فقط، والتي يقع ضمن إقليم معين، بل يكون الأساس فيها إتفاق الدول النامية مع الدول المتقدمة. هذا التحول كان نتيجة للتغيرات التي عرفت بها البيئة الاقتصادية العالمية من تطور تكنولوجي و بروز للعولمة الاقتصادية (نوري، 2016، الصفحات 12-13).

لذلك اتخذ التكامل بعداً قارياً، وشهد العالم نشاطاً واسع النطاق في إطار ثنائي أو شبه إقليمي تجمع بين مجموعة من الدول ذات التفكير المتشابه وإن كانت ذات مستويات تنمية مختلفة عبر نطاق جغرافي متسع تحده المحيطات، تسمى بالفضاءات الاقتصادية الكبرى، غايتها النهائية من التكامل هو تحرير التجارة وحركة

رأس المال ويتولى قيادة هذا التكامل قطاع الأعمال والشركات العابرة للقارات. والجدول الموالي يوضح الفرق بين الصيغة التقليدية والصيغة الجديدة للتكامل:

الجدول رقم (1-1): مقارنة بين الصيغتين التقليدية والبديلة للتكامل الاقتصادي

| الخصائص | المنهج التقليدي | المنهج البديل |
|------------------------------|---|--|
| النطاق الجغرافي | إقليم يضم دولاً متجاورة | إقليم أو أكثر متجاورتين |
| الخصائص الإقليمية | التجانس وتقارب المستويات الاقتصادية | التباين، أعضاء متقدمون يتولون القيادة |
| الخصائص الاجتماعية والثقافية | تأكيد التقارب لتمكين الوحدة كهدف نهائي | السماح بالخصوصيات، وتبادل التفاهم |
| الدوافع السياسية | تحقيق الأمن والسلام وإيقاف الحروب | دعم الإستقرار السياسي |
| تحرير التجارة | إتفاقيات تفضيلية تبدأ بمنطقة تجارة حرة ثم أو إتحاد جمركي | مناطق تجارة حرة تتفاوت فيها المدة التي تستكمل فيها الدول المختلفة مقوماتها |
| عدم إشتراط المعاملة بالمثل | مجاز لصالح الدول الأقل تقدماً | غير مجاز، مع تعويض الدول الأقل تقدماً |
| نطاق التجارة | أساساً للمنتجات الصناعية، بهدف إحلال محل الواردات على المستوى الإقليمي | السلع والخدمات مع التركيز على تعزيز التصدير |
| رأس المال | تحرير تدريجياً مع توفير الشروط الأشد للتكامل النقدي | يفرض منذ البداية، حركة من الأعضاء الأكثر تقدماً على الأقل تقدماً |
| العمل | يؤجل لمرحلة وسيطة يستكمل عند الإتحاد | غير متاح لمواطني الأعضاء الأقل تقدماً |
| تنسيق السياسات | تدرجياً، مع توسيع صلاحيات سلطة فوق الوطنية يشارك فيها كل الأعضاء بالتساوي | إعطاء وزن أكبر لمطالب الشركات العابرة القارات |
| المرحلة النهائية | وحدة اقتصادية على أمل أن تفضي لوحدة سياسية | أساساً مرحلة وحيدة تقتصر على تحرير التجارة وحركة رأس المال |
| النظام الاقتصادي | تخصيص حر أو مخطط للموارد وقيود على الاستثمار | الإلتزام بحرية قوى السوق ومنح حرية دخول الإستثمار الأجنبي المباشر |
| الدعوة والتوجيه | السلطات الرسمية | قطاع الأعمال وعبارات القوميات |

المصدر: (محمد محمود، 1996، صفحة 35)

ومن إيجابيات الصيغة الجديدة، من شأنها تحرير الأسواق وانفتاحها للتجارة، هذا يؤدي إلى توزيع أفضل لعوامل الإنتاج وترقية المنافسة، مما يمكن من رفع القدرة الإنتاجية، وتتضمن الإتفاقية الإقليمية الجديدة على إعادة وتأهيل هيكله المؤسسات في مجال الجودة وجذب الإستثمار وتحقيق حالة المنطقة التفضيلية بسبب اتساع السوق وحرية دخول السلع وخروجها من وإلى الدول النامية والمتقدمة، وتوفير رؤوس الأموال والتنقل التكنولوجي بسبب الاستثمار المباشر والشركات المتعددة الجنسيات في البلدان النامية.

الفرع الثاني: مراحل التكامل الاقتصادي

يمر التكامل الاقتصادي بين دولتين فأكثر بمراحل وأشكال عديدة، وهي حسب التدرج التالي (المكاوي، 2013، الصفحات 327-329):

▪ **منطقة التفضيل الجزئي Partial preference Area:**

ويطلق عليها كذلك منطقة التجارة التفضيلية وتعد أولى سلم مراحل التكامل الاقتصادي وأقدمها. وهي الإجراءات التي تتخذها بعض الدول بمنح بعض المزايا لدول أخرى في مجال الرسوم الجمركية أو التقليل من القيود على السلع فيما بينها. ويقوم نظام التفضيل الجمركي على أساس مبدأ التبادل في اعطاء المعاملة التفضيلية للدول الأعضاء في هذا النظام (شاهين محمد، 2018، صفحة 31)، ولهذا من المفترض أن تكون الدول الأعضاء فيه على نفس المستوى الاقتصادي حتى يتم تبادل المنافع والمزايا بشكل عادل فيما بين الدول، ومن ثم خفض العراقيل التي تشوب حركة السلع وانسيابها بين أعضاء هذه المنطقة. وفي ظل هذا تترتب على إنشاء هذه المنطقة آثار على الدول الأعضاء بصفة مباشرة وأخرى على الدول الغير أعضاء (شاهين محمد، 2018، الصفحات 35-36) فبالنسبة للدول الأعضاء تنعكس آثار هذه المنطقة بين الدول الأعضاء بإعطاء المعاملة التفضيلية الجمركية لهذه الدول، وذلك من أجل تنشيط عملية التبادل التجاري فيما بينهم دون أن يؤثر ذلك على السيادة الوطنية في سوق كل دولة من دول هذه المنطقة. أما بالنسبة للدول غير الأعضاء فهذه الدول لا تستفيد من المعاملة التفضيلية والمزايا المترتبة على هذه المنطقة، فهي ملزمة إذا تعاملت مع أي دولة من دول المنطقة أن تقوم بدفع الرسوم الجمركية وغير الجمركية كاملة على السلع والخدمات وانتقال رأس المال وهذا وفقا للسياسة الجمركية لكل دولة من هذه الدول.


▪ **منطقة التجارة الحرة Free Trade Area:** تتمثل في التحرير التدريجي للتجارة الخارجية وإلغاء القيود

والرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء في الاتفاقية حتى تصل درجة الإلغاء التام على أن تحتفظ بهذه القيود واردة على الدول الغير الأعضاء. وتعد ثاني مرحلة من مراحل التكامل الاقتصادي والأولى من ناحية تحقق الأسس العامة التي يجب توفرها لتحقيق التكامل، حيث يستمر هذا النظام (برميدي، 2007، صفحة 11):

- تتجه منطقة التجارة الحرة إلى دمج أسواق السلع للدول الأعضاء في ظل احترام قواعد المنشأ.
- لا يلغي هذا الشكل من التكامل الاقتصادي القيود على حركة العمالة ورؤوس الأموال.
- ترفع معدلات التبادل التجاري الداخلي وتتنوع هيكل السلع المتبادلة.

- ضرورة وضع رزنامة زمنية محددة لتشكيل منطقة التجارة الحرة للوصول إلى إلغاء القيود الجمركية بصفة نهائية.
- لا تلغي هذه الاتفاقية حق الدول الأعضاء في إبرام اتفاقيات تجارية مع دول غير عضو و بهذا فالدول الأعضاء غير ملزمون بتوحيد سياستهم الجمركية الخارجية.
- **الاتحاد الجمركي Customs Union:** إن الوصول إلى هذه المرحلة من مراحل التكامل الاقتصادي يستلزم على الدول الأعضاء إنشاء إقليم جمركي موحد بين الدول الأعضاء. فبالإضافة إلى إلغاء القيود التي تعيق حركة التجارة داخل المجموعة المتحدة، فهو يقوم بتوحيد التعريفات الجمركية وغير الجمركية للدول الأعضاء مع الدول الغير الأعضاء أي العمل بشكل كتلة موحدة مع ضرورة مراعاة عوامل معينة عند نشأة الاتحاد الجمركي حتى يساهم في تدعيم وتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء، ونذكر من هذه العوامل ما يلي (شاهين محمد، 2018، صفحة 47):
- مراعاة مستوى التعريفات الجمركية التي كانت سائدة بين الدول الأعضاء قبل التكامل، والتي كانت مطبقة على الدول غير الأعضاء.
- العمل على تطبيق مبدأ التخصص وتقسيم العمل بين الدول الأعضاء، وهذا بتخصص كل دولة في إنتاج سلعة تتمتع فيها بمزايا نسبية عن غيرها.
- مراعاة عامل القرب الجغرافي بحيث يساهم بشكل كبير في إنجاح التكامل بين الدول الأعضاء، لأنه يساعد على التقليل من تكاليف النقل وسهولة التنسيق وهذا لطبيعة الدول المتقاربة من حيث أنماط السلوك والعادات المتشابهة.
- **السوق المشتركة Common Market:**
- تأتي منطقة السوق المشتركة كنتيجة حتمية لوجود منطقتي التجارة الحرة ثم الاتحاد الجمركي، فلا تكنفي الدول المشاركة في السوق المشتركة بإلغاء القيود الجمركية وغير الجمركية المطبقة على التجارة البينية للدول الأعضاء، بل تتعداها إلى حرية انتقال عناصر الانتاج المختلفة بما فيها العمالة ورأس المال، بجانب إعادة توزيع تلك العناصر مع العمل على تنسيق السياسات الاقتصادية بإنشاء هيئات مستقلة تتولى إدارة هذه السوق وتمتعها بالشخصية القانونية المستقلة عن الدول الأعضاء بها مما يترتب عليها تحسين التبادل التجاري، وتشغيل الأيدي العاملة، وكذا تعزيز التنوع في الدول الأعضاء مما يساهم في رفع الكفاءة الانتاجية والقدرة التنافسية (شاهين محمد، 2018، الصفحات 53-54). ويمكن توضيح العناصر الأساسية لقيام السوق المشتركة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (1-1): العناصر الأساسية لقيام السوق المشتركة




المصدر: من أعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق

أي بعبارة أخرى السوق المشتركة تتمثل في حرية حركة عناصر الإنتاج من عمل وراس مال بإلغاء باقي القيود من التجارة على عوامل الإنتاج الأخرى من أجل استغلال امثل للموارد الاقتصادية.

- **الوحدة الاقتصادية The Economic Union:** وهي تجمع بين توحيد التعريفات الجمركية وبين إلغاء القيود التجارية وحركة عوامل الإنتاج التي يقوم على أساسها السوق المشترك وبين خلق درجة التوافق بين السياسات الاقتصادية لدول الوحدة والفوارق الراجعة لاختلاف في تلك السياسات وفي الأخير توحيد السياسات المالية والنقدية لدول الإتحاد.
- **الاتحاد النقدي Monetary Integration:** إن مثل هذا التدرج للوصول في النهاية إلى تكتل اقتصادي وهو الهدف الذي تسعى له كل الدول وحتى يكون شامل وبغض النظر عن درجة شمولية أو مثالية فهو يدعو إلى خلق سوق واحدة بأسعار موحدة بتوحيد السياسات المالية والنقدية والاجتماعية للدول الأعضاء بحيث تعتبر الدول وكأنها اقتصاد واحد تحدد سياساته المختلفة سلطة عليا مشتركة من الدول الأعضاء بحيث تعتبر قراراتها ملزمة للأعضاء جميعا. والشكل الموالي يوضح أشكال التكامل الاقتصادي:

الشكل رقم (1-2): مراحل التكامل الاقتصادي



المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق

الفرع الثالث: أهداف التكامل الاقتصادي

لا شك أن لتشكيل التكتلات الإقليمية وراءه أهدافا مسطرة بدقة، ويتفاوت مستواها حسب درجة التكامل ومستوى جهود وسياسات الدول الأعضاء. وإن الدخول في أي تكتل إقتصادي يعد وسيلة لا غاية في حد ذاته، ولكن الهدف الحقيقي هو الاستفادة من زيادة حجم السوق والمزايا الجمركية والتجارية التي يقدمها وهذا من خلال (أبو ستيت، 2004، صفحة 49):

- الاستفادة من الأثر الإنتاجي للتكتل والذي يسميه "فينر" بمصطلح "أثر خلق التجارة" والذي يساعد على زيادة رفاهية الأعضاء من خلال تحسين كفاءة المشروعات.
- التمتع بوفورات السوق، حيث يؤدي قيام التكتل إلى توسع السوق، مما يسمح للمشاريع بالتوسع ضمن هذا النطاق.
- الأثر الإستهلاكي للتكتل الاقتصادي، التكتل يزيد من رفاهية المستهلك عن طريق احلال السلع الرخيصة محل السلع عالية الثمن، مع تنويع وتحسين جودة مجموعة من الخيارات (رميدي، 2007، صفحة 17).

- تعبئة الموارد الاقتصادية المتاحة، وخلق بيئة ملائمة للتنمية والإستثمار، من خلال التنسيق وصياغة السياسات الإقليمية المشتركة.
- يساعد التكامل الاقتصادي في زيادة القوة التنافسية والتفاوضية للدول الأعضاء.
- يساهم التكامل الاقتصادي في رفع معدلات التبادل التجاري بعيد عن كل أنواع الحواجز الجمركية وما ينتج عنه من رفع لمعدلات النمو الاقتصادي وخفض الضغط على الميزان التجاري و تنشيط المنافسة بين المشروعات الإنتاجية المتماثلة داخل الدول الأعضاء مما يسهم في القضاء على الإحتكار.
- يعمل التكامل الاقتصادي على تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة وهذا بإلغاء القيود المفروضة على حركة رأس المال و سوق العمالة و الوصول إلى الإستثمار الكفاء.
- ويمكننا القول أنه لا يمكن تحقيق هذه الأهداف إلا بوضع خطط استراتيجية بعيدة المدى، مع مراعاة الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لكل دولة من دول التكامل.

المطلب الثاني: المقاربات النظرية للتكامل الاقتصادي والآثار المترتبة عليها

نتناول من خلال هذا العنصر نظرية التكامل الاقتصادي وتطوراتها، حيث يتعرض للنظرية التكامل التقليدية للتكامل الاقتصادي التي نشأت في رحاب النظريات التقليدية للتجارة الدولية والتي ارتكزت بدورها على فلسفة حرية التجارة، وسيتم التطرق بعدها للتطورات التي لحقت بهذه النظرية.

الفرع الأول: النظرية التقليدية للتكامل الاقتصادي

تستند النظرية التقليدية للتكامل الاقتصادي في تحليلاتها إلى نظرية الاتحاد الجمركي التي أرسى دعائمها جاكوب فاينر Jacob Viner في كتابه The Customs Union وطورها كل من ميد J.Mead وليبسي R. Lipy ولانكاستر K. Lancaster وآخرون، وهذا نقسما إلى قسمين هما (حويج، 2013، الصفحات 23-24):

أولاً: نموذج فاينر للاتحادات الجمركية:

فند جاكوب فاينر أفكار سابقه ممن اعتبروا اقامة الاتحادات الجمركية خطوة نحو تحرير التجارة وأنها تعزز الرفاهية الاقتصادية دائما مؤكدا على أنه من الصعوبة بمكان الجزم بصحة الرأي المتقدم، وذلك

لأن إقامة الاتحاد الجمركي تنطوي على آثار ضارة وأخرى مفيدة للرفاهية الاقتصادية، وأن النتيجة المتوقعة من إقامة هذا الاتحاد الجمركي على الرفاهية الاقتصادية تعتمد على محصلة الأثرين المذكورين سلفاً، وقد أكد فاينر في بحثه حول آثار الاتحاد الجمركي على الرفاهية الاقتصادية أن إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تعترض تدفق التجارة البينية لدول الاتحاد وما سينجم عنها من تغيرات في الأسعار النسبية ستؤدي إلى إعادة توزيع مراكز الإنتاج والتأثير في الرفاهية الاقتصادية بطريقتين هما:

▪ **خلق التجارة Trade Creation "الأثر المفيد أو الإيجابي":** يسمح التكامل الإقليمي بنقل الإنتاج من المصادر الأقل كفاءة ذات التكلفة المرتفعة إلى المصدر الأكثر كفاءة ذو التكلفة المنخفضة داخل حدود الدول المتكاملة، وهذا الأثر ما يعرف بـ"أثر خلق التجارة"، ويعتبر أثر إيجابي للتكامل الاقتصادي بحيث يساعد على توزيع أفضل للموارد الاقتصادية وبالتالي الرفع من الرفاهية الاقتصادية في ظل مبدأ التخصص بحثاً عن توسيع السوق ورفع حجم الإنتاج و نتيجة لذلك يحدث ما يلي (خلوفي، 2012، صفحة 71):

- خروج بعض المنتجين المحليين ذو تكلفة الإنتاج العالية مقارنة بسعر الاستيراد المنخفض نتيجة المنافسة، حيث يتم تعويض منتجاتهم بالاستيراد من السوق الإقليمية.
- استفادة المستهلك المحلي من خفض السعر وبالتالي زيادة حجم الإستهلاك المحلي أي زيادة رفاهية المستهلك.

ومنه يكون لأثر خلق التجارة نفعاً مباشراً على المستوى الإقليمي والدولي، بزيادة حجم الإنتاج والإستهلاك ومكاسبهما، وما يرافقه من زيادة في رفاهية المجتمعات.

▪ **تحويل التجارة Trade diversion "الأثر الضار أو السلبي":** في هذه الحالة يحول التبادل التجاري مع دول غير أعضاء في التكامل الاقتصادي بالرغم من كونها أكثر كفاءة إلى دول أخرى في التكامل تكون أقل كفاءة، ومرد ذلك هو إلغاء القيود الجمركية والحواجز الأخرى في منطقة التبادل الحر ورفعها اتجاه باقي الدول، مما يجعل السلعة المنتجة داخل التكتل أقل تكلفة مقارنة بنظيرتها من خارج التكتل وهذا لا يعكس الكفاءة الحقيقية لإنتاج هذه السلعة.

ومنه يمكن القول انه حدث تحويل للتجارة من المنتج الكفاء خارج منطقة التكتل نحو المنتج داخل التكتل الأقل كفاءة، وعليه فإن هذا الأثر يخفض من الرفاهية كونه ينقل الإنتاج من منتجين أكثر كفاءة خارج التكتل إلى منتجين أقل كفاءة داخل التكتل بعيداً عن الميزة النسبية (طبني، 2014، صفحة 87).

وقد بحث فاينر في تحليله لأثر قيام الاتحاد الجمركي على الانتاج، وبالتالي على الرفاهية الاقتصادية كنتيجة لأثري خلق وتحويل التجارة وأهمل أثره على الاستهلاك.

ثانيا: تطوير نظرية الاتحاد الجمركي "الآثار الاستهلاكية"

طور ميد J.Mead دراسة جاكوب فاينر J. Viner فيما يتعلق بالاتحاد الجمركي بحيث أصبحت الافتراضات التي تقوم عليها أكثر واقعية، حيث افترض منحنيات طلب ذات مرونة موجبة وأسقط فرض النفقة الثابتة مفترضا أن الصناعة في مرحلة النفقة المتزايدة، وقد أضاف ميد أثرا ثالثا لخلق التجارة وتحويلها وهو توسيع التجارة، وتتمثل أوجه الاختلاف بينه وبين فاينر في هذا الشأن في الآثار الاستهلاكية التي أغفلها فاينر وأكد عليها ميد ومعه ليبسي وآخرون.

لقد برزت الآثار الاستهلاكية نتيجة افتراض منحنيات طلب ذات مرونة موجبة حيث أن الانخفاض في الأسعار النسبية للسلع الناجم عن التحول إلى مصادر الامداد الأعلى كفاءة سوف يعمل على زيادة الدخل الحقيقي للأفراد مما يؤدي إلى توسيع الاستهلاك، وبوازي هذا الأثر الاستهلاكي الموجب أثرا سالبا على الاستهلاك يحتمل حدوثه نتيجة التحول من المنتجين الأعلى كفاءة من خارج الاتحاد إلى المنتجين المحليين الأدنى كفاءة بسبب التمييز الجمركي، ويمكن تلخيص آثار الاتحاد الجمركي تحت هذه الفروض في التالي: "يؤدي الاتحاد بين بلدين في مقابل العالم الخارجي إلى جملة من النتائج تتمثل في قدر من التجارة المحولة التي تمثل خسارة لدول الاتحاد في صورة زيادة في التكلفة الحقيقية لهذه الدول، وينشأ في المقابل أثرين ايجابيين هما" (حويج، 2013، الصفحات 29-30):

- **الأثر الانتاجي الموجب:** ويعبر عن الوفر الحقيقي في التكلفة الناجم عن التحول إلى المنتجين الأعلى كفاءة.
- **الأثر الاستهلاكي الموجب:** ويتمثل في الزيادة الصافية في فائض المستهلك الناجمة عن انخفاض الأسعار النسبية للسلعة المعنية.

الفرع الثاني: التطورات الحديثة في نظرية التكامل الاقتصادي: يمكن دراسة التطورات الحديثة الحاصلة في نظرية التكامل الاقتصادي في اتجاهين هما:

- تطوير نظرية الاتحاد الجمركي لتشمل الأوضاع المستجدة.
- إضافة عناصر مهمة للتحليل تتعلق بالمراحل الأكثر تطورا من عملية التكامل.

أولاً: تطوير نظرية الاتحاد الجمركي

سعت المناهج الحديثة التي تناولت نظرية الاتحاد الجمركي لدراسة الآثار الاقتصادية لتكوين الاتحاد الجمركي، فهي تسعى إلى التعرف على المبرر الذي يدفع إلى إنشاء الاتحاد الجمركي للحصول على دخل حقيقي أعلى. وفي هذا الإطار ظهر منهجان رئيسيان الأول يعرف بمنهج كوبر - ميسل Cooper Massell Approach، والثاني ما يعرف بمنهج جونسون Johnson Approach سعياً لمحاولة التعرف على تلك المبررات، ودمج هذين المنهجين نحصل على منهج كوبر - ميسل - جونسون المركب، ونستعرض فيما يلي هذين المنهجين (حويج، 2013، الصفحات 32-33):

أ. **منهج كوبر ميسل Cooper Massell Approach**: يفرق هذا المنهج بين نوعين من الآثار الاقتصادية حول إنشاء الاتحاد الجمركي، يجد الأثر الأول سبباً له في إلغاء الرسوم الجمركية على التجارة البينية لدول الاتحاد، ووجد الثاني سبباً له في فرض التعريف الموحدة في مواجهة العالم الخارجي، ويعمل الأثر الأول في اتجاه أحداث زيادة دالة رفاهية المستهلك بينما الثاني يعمل في اتجاه تحويل التجارة، وقد وضح هذا المنهج من خلال رغبة الدول الصناعية الصغيرة أو الدول النامية في التأثير على معدلات التبادل الدولية الخاصة بها وتحريكها في صالحها لذلك تجد فرصتها في الاتحادات الجمركية لأنها وسيلة للجمع بين مناهج الحماية ومناهج التحرير لأنها تمكنها من إقامة سياج جمركي موحد على وارداتها من خارج الاتحاد وتحرير التجارة البينية فيما بينها، وهذا ما لا يتوفر في نظم التخفيضات الجمركية العامة.

ب. **منهج جونسون Johnson Approach**: حاول هذا المنهج تقديم فلسفة عامة تتعلق بظاهرة الحماية، بحيث عالج الاتحاد الجمركي على كونه حالة من حالات الحماية، فالسياسات الحمائية في صورتها العامة أو الخاصة ما هي إلا وسيلة للحصول على السلع العامة، وينظر جونسون إلى الاتحادات الجمركية على تمتعها بقدرة كبيرة على توفير الحماية المطلوبة للسلع العامة بصورة أفضل باعتبارها إحدى السياسات الحمائية وأنها أكثر السياسات فاعلية في تحقيق التالي:

- تحسين معدل التبادل الدولي وتحقيق الاستقرار الاقتصادي للدول أعضاء الاتحاد؛
- اغتنام المكاسب الديناميكية للاتحاد؛
- زيادة المنافسة داخل أسواق الاتحاد؛

ج. منهج كوبر_ميسل_جونسون المركب **Johnson Cooper Massell Approach**: يشكل هذا المنهج المركب بشكل عام نظرية الاتحاد الجمركي بعد تعديل مسارها من حرية التجارة الخارجية إلى سياسات الحماية بمختلف أشكالها إلى أن هناك ثلاثة عوامل رئيسية تفسر قيام التكتلات الاقتصادية الإقليمية وهي:

- **إدخال السلع العامة في التحليل**: استخدم هذا المنهج حجة السلعة العامة **Public Goods** Argument لتعديل مضمون الدوافع الباعثة على تفضيل الاتحاد الجمركية على نظم التخفيضات الجمركية العامة التي تتبناها منظمة التجارة العالمية لتحرير التجارة الدولية، وإقامة نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف (العيفي، 2005، صفحة 82)، وذهب إلى أن السلع تتمثل في شكل التفضيل الجماعي للإنتاج الصناعي، واستنادا إلى ذلك تجد الدول الصناعية صغيرة الحجم في الاتحادات الجمركية ملاذا آمنا لحماية صناعاتها الضعيفة "الناشئة" من جهة وللاستفادة من مزايا تحرير التجارة البينية من جهة أخرى.
- **أثر الاتحاد الجمركي على معدلات التبادل**: يتطلب هذا التحليل إسقاط الفرض القاضي بصغر حجم الدولة العضو في الاتحاد مقارنة بالدول الأخرى غير الأعضاء، وهذا فقد أصبح المركز الخارجي لهذه الدول عرضة للتغيير ويشار دائما إلى أن معدلات التبادل الدولية للدول المعنية تتحسن على إثر تكوين الاتحاد الجمركي، وقد توصل الاقتصادي فانيك **J. Vanek** إلى هذه النتيجة باستخدام التحليل المتبع في نظرية التوازن الاقتصادي العام.
- **الآثار الديناميكية للاتحاد الجمركي **The dynamics of Economic****: وتعتبر هذه الآثار طويلة الأجل، وهذا لكون آثار ظهورها أطول مقارنة بالآثار الساكنة. ويقصد بها تلك الآثار التي يخلقها التكتل الإقليمي على الهيكل الاقتصادي والمؤشرات الكلية للدول الأعضاء في الأجل الطويل.

في عام 1965، وضع كل من **C. Cooper et B.F Massell** أسسا جديدة لنظرية التكامل الإقليمي، وأوضحوا أن مبررات الاتحاد الجمركي، لا يمكن أن تستند إلى تأثيرات ساكنة فقط، بل أيضا يجب أن تعتمد على تحقيق الآثار الديناميكية، وهي الآثار المحتملة للتعاون الإقليمي على كل من النمو والاستثمار في الأجل الطويل. ويمكن تلخيصها فيما يلي (أبو ستيت، 2004، الصفحات 65-67) و (حويج، 2013، الصفحات 34-38):

1. **تشجيع الاستثمار:** مما لا شك فيه أن التكامل الاقتصادي يؤدي إلى اتساع حجم السوق، كما يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع والخدمات الأمر الذي يسمح بخلق العديد من الفرص الاستثمارية المحلية والأجنبية، كما أن تشجيع الاستثمار يؤدي إلى فتح مجالات جديدة للصناعات التي تعتمد على التصدير، ومن جهة أخرى يحتمل أن يشجع تكوين الاتحاد الجمركي المستثمرين على إنشاء مشاريع استثمارية داخل الاتحاد الجمركي لتفادي الحواجز الجمركية التمييزية المفروضة على المنتجات الخارجية وهذا ما يسمى بمصانع التعريف الجمركية. كما أن الشركات تفضل الاستثمار داخل نطاق الدول المتكاملة لتجنب التعريف الخارجية المشتركة.

2. **تعزيز المنافسة:** وهذه ما تحققة إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية بين الدول الأعضاء من مكاسب كبيرة في الكفاءة واكتساب وضع تنافسي، وبعبارة أخرى فإن منتجي السلعة الواحدة داخل التكتل يسعون إلى تخفيض تكاليف إنتاجهم وتعزيز موقعهم التنافسي مع بقية المنتجين، فالتكامل يؤدي إلى كسر البنى الاحتكارية المنتشرة في بعض فروع الإنتاج مما يؤدي إلى رفع الكفاءة الانتاجية حيث يطاح بالوحدات الانتاجية ذات الكفاءة المتدنية التي لا تستطيع الصمود في وجه المنافسين الأكفاء، وتدفع هذه التغيرات بالمنتجين المحليين إلى محاولة الرفع من كفاءتهم الانتاجية عن طريق الاستثمار في البحث والتطوير واستخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة أو الاندماج مع غيرهم من المنتجين أو تصفية نشاطاتهم غير الكفؤة. ويعمل الاتحاد الجمركي على خلق المزيد من التجارة عن طريق حده المنافسة وتحسين الكفاءة، وتعد عملية إزالة الحواجز على التجارة أمراً ضرورياً ولكنه لا يكفي لضمان زيادة المنافسة، إذ يتوقف ذلك على مستوى التكاليف في كل دولة ومستوى التعريف المطبقة قبل الدخول في الاتحاد وقدرة المنتجين على تطوير الإنتاج والفن الانتاجي المستخدم والبحث والتطوير، ويتطلب الأمر لحفز المنافسة اتخاذ السياسات التي تشجع المنافسة وتقييد السياسات التي تعوقها كمعايير حماية البيئة والعمالة وغيرها.

3. **تطوير ونقل التكنولوجيا:** تجبر زيادة المنافسة بين المنتجين داخل التكتل بحثاً عن تحقيق أكبر كفاءة ممكنة إلى الرفع من عمليات البحث والتطوير والذي لا يتأتى إلا بدعم مراكز البحث وجلب التكنولوجيا الحديثة المساهمة في خفض تكاليف الإنتاج، وتعد تجارة الخدمات من القنوات المهمة في عملية نقل التكنولوجيا وكذا التجارة السلعية، وقد يترتب على تدفق الاستثمار الأجنبي على دول الاتحاد نقل التكنولوجيا وانتشارها داخل هذه الدول، ومن جهة أخرى فإن تعميق بعض اتفاقيات التكامل بما يجعلها تحتوي على اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية قد يؤدي إلى حفز الاستثمارات

الأجنبية وبخاصة الشركات المتعددة الجنسيات للاستثمار داخل دول التكتل مما يؤدي إلى انتشار التكنولوجيا داخله، وحيث أن العوامل المذكورة لا تتحقق بالضرورة فلا يمكن الجزم بأثر التكامل على نقل التكنولوجيا.

4. تحقيق المزايا الاقتصادية الناتجة عن اقتصاديات النطاق **Economic Of Scale**: تتخلص المزايا الناجمة عن اقتصاديات النطاق في أنها تؤدي إلى زيادة درجة التخصص، ومن ثم زيادة الانتاج نتيجة انخفاض التكاليف والاستفادة من الوفورات الاقتصادية المحققة عن اتساع نطاق السوق، حيث تتطلب زيادة الانتاج أسواق كبيرة الأمر الذي يؤدي إلى زيادة أبحاث السوق وتطوير الوحدات الإنتاجية، وهكذا فإن الاتحاد الجمركي بتوسيعه نطاق السوق يفتح مجالاً واسعاً أمام تحقيق وفورات النطاق.

5. **تقليل المخاطر والشكوك**: ينتظر أن يخلق التكامل الاقتصادي بين الدول عند رجال الأعمال نوعاً من التفاؤل ويرفع من توقعاتهم بالنسبة للنمو في المستقبل، كما يؤدي اتساع نطاق السوق نتيجة قيام الاتحاد إلى الحد من المخاطر وعدم اليقين بالنسبة للصفقات الخارجية، وهذا سوف يحسن أكثر من توقعاتهم المستقبلية والتي سوف تترجم في معدلات أعلى للاستثمار والتوسع في التجارة.

6. **تحسين معدل التبادل الدولي**: وهذا ناتج عن أثر الاتحاد على معدل التبادل الدولي للدول الأعضاء منفردة وللتكتل ككل، بحيث يساهم في الرفع من معدلات التبادل التجاري بسبب:

- منح الدول الأعضاء قوة تفاوضية تفوق قوتها منفردة.
- اشتداد المنافسة داخل التكتل يجبر الدول خارجه على تخفيض أسعار صادراتها للمحافظة على نصيبها السوقي مما يعمل على رفع معدل التبادل التجاري لدول الاتحاد، أما أثر الاتحاد الجمركي على معدل التبادل الخاص بكل دولة فيختلف من دولة لأخرى ويعتمد على معدل التخفيض في الحواجز الجمركية المقدم من الدول المختلفة.

يتضح لنا من مما سبق أن الآثار الديناميكية تؤدي إلى إحداث تغييرات هيكلية في الأجل الطويل، ولذلك تعتبر هذه المكاسب الديناميكية أكثر أهمية من المكاسب الساكنة لما لها من أهمية كبيرة على الاقتصاديات المتكاملة بما يساهم في تنميتها ويزيد من رفاهيتها. وإن هذه المكاسب هي الدافع الرئيسي لانضمام المملكة المتحدة للاتحاد الأوروبي عام 1973، ونشوء وقيام التكتلات الاقتصادية في العالم.

ثانياً: نظرية السوق المشتركة:

مما سبق ذكره في مراحل التكامل الاقتصادي، فالسوق المشتركة هي اتحاد اقتصادي غير مكتمل قائم على حرية المبادلات التجارية وتدفقات اليد العاملة ورأس المال بين الدول الأعضاء، ومن الممكن أن يتسع نطاق هذه المبادلات لتشمل جميع المنتجات من الدول الأعضاء. وقد تقتصر على بعض المنتجات، ويرجع ذلك إلى بعض الحالات والاعتبارات التي قد تواجهها هذه البلدان، ويستلزم الافراج عن حرية تدفق عوامل الانتاج قدرًا من التنسيق في بعض جوانب السياسات الاقتصادية للدول الأعضاء، وإنشاء مجموعة من المؤسسات المشتركة التي تتولى مهمة الاشراف على تطبيق نصوص الاتفاقية (تنفيذ أحكام الاتفاق) (حويج، 2013، صفحة 38).

1. خصائص السوق المشتركة: ويمكن تلخيص هذه الخصائص في النقاط التالية:

- إزالة الحواجز الجمركية وفرض التعريفية الموحدة: وهذا يعكس مرحلة الاتحاد الجمركي، مع مراعاة التدرج في تخفيض التعريفية الجمركية لاعتبارات تتعلق بحماية الصناعة الناشئة. وعلاوة على ذلك، فإن التعريفية الموحدة تحمي دول السوق من المشكلات المتعلقة بانحرافات الانتاج أو الاستثمار التي تنشأ عن رفع الحواجز الجمركية بين هذه الدول.
- إلغاء القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال: الفرق في الوفرة النسبية لرأس المال بين دول السوق يؤدي إلى فرق في انتاجيتها الحدية وبالتالي مكافأة هذه العناصر، وهذا ما يدفع هذه العناصر إلى الدول التي تتمتع فيها بعوائد أكبر، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى ارتفاع مستوى كفاءة السوق بشكل عام. ومن شأن ذلك أن يحسن الدخل ومستويات المعيشة داخل دول السوق مع الأخذ في الاعتبار أن هذه التدفقات لا تؤدي دائماً إلى تحسين كفاءة استخدام هذه الموارد، فإن تحرير حركة رؤوس الأموال يتطلب أيضاً إزالة القيود المفروضة على المدفوعات الجارية والهدف من ذلك هو تحويل أرباح الاستثمارات والوفاء بقيمة السلع المتبادلة، وأحكام القيود على هذه الحرية بين دول السوق والعالم الخارجي حتى لا تتسرب رؤوس الأموال للخارج.
- حرية انتقال الأشخاص: يؤدي التفاوت بين أعداد السكان والموارد إلى انخفاض الدخل وارتفاع معدلات البطالة، مما يؤدي إلى إهدار الموارد المحدودة وبالتالي إعاقه التقدم الاقتصادي. ولكن حرية انتقال الأشخاص تؤدي إلى حل هذه المشاكل وتحسين استخدام هذه الموارد. وبالتالي ينعكس هذا على مستوى المعيشة والدخل القومي.

- تنسيق بعض جوانب السياسات الاقتصادية: بما في ذلك تنسيق النظم الضريبية، وتنظيم المدفوعات وتنسيق السياسات الإنتاجية، وإنشاء مؤسسات تتولى عمليات السوق.

2. الآثار الاقتصادية لتدفقات عوامل الإنتاج في السوق المشتركة:

على الرغم من أن بعض الآراء التقليدية القائمة على نظرية التجارة العالمية تشير إلى أن التجارة الحرة في مجال السلع تؤدي إلى المساواة في أسعار عوامل الإنتاج، فإن النظرية التقليدية في دراستها لشروط تحقيق الكفاءة في توزيع الموارد تذهب إلى أنه وفي حالة المنافسة الكاملة فإن الاتحاد الجمركي يحقق المساواة في الأسعار النسبية للسلع "المعادلات الحدية للتحويل بالنسبة لسلعتين"، ولا تتضمن هذه النتيجة بالضرورة تساوي أسعار عناصر الإنتاج التي لن يتحقق في ظل انعدامها الاستخدام الأمثل للموارد وبالتالي الكفاءة الاقتصادية (حويج، 2013، صفحة 40). وفي هذا أولين Olin درس هذه المسألة واعتبر اختلاف المزايا النسبية لعوامل الإنتاج من الأسباب الأصلية لقيام التجارة، وشدد على أن التجارة تقلل من الاختلافات في نسب الأسعار بين هذه العوامل، وقام صمويلسون Somuelson بتحليل شروط التسوية الكاملة بين أسعار هذه العوامل الذي احتوى شروطا يصعب تحقيقها. ولذلك لا يكفي تحرير حركة السلع لتسوية عناصر الإنتاج التي تعد شرطا ضروريا للوصول للكفاءة المثلى، وتقود متطلبات تحقيق الكفاءة الاقتصادية إلى ضرورة تحقق المساواة بين أسعار عناصر الإنتاج، وتؤدي حرية حركة أحد عنصري الإنتاج "العمل أو رأس المال" أو هما معا وعن طريق التوازن الفني في الإنتاج إلى القضاء على الندرة النسبية لهذه العناصر وإزالة الاختلاف في الناتج الحدي بما يعمل على (حويج، 2013، الصفحات 40-41):

- تساوي الناتج الحدي لعنصري العمل رأس المال في السوق.
- تساوي أسعار هذه العناصر.
- التناسب بين الناتج الحدي لهذين العنصرين وسعريهما.

وينضح من ما تقدم أنه فيما يتعلق بتدفقات السلع بين الدول ذات الأوضاع المتماثلة في الإنتاج لا يعد بديلا لتدفقات عوامل الإنتاج من حيث التأثير على أسعار هذه العوامل، وقد تؤدي تحركات هذه العوامل إلى تقليل التجارة بين هذه الدول عندما تؤدي تدفقاتها إلى التقليل من الفوارق النسبية في وفرة هذه العوامل التي عدت سببا في قيام التجارة. ومن ناحية أخرى، يمكن لتدفقات اليد العاملة ورؤوس الأموال أن تزيد من التجارة عن طريق إدخال سلع جديدة إلى الدول التي تهجر إليها هذه العناصر أو شراء السلع من هذه الدول أو تعزز إنتاجيتها عن طريق نقل الخبرة الفنية.

المطلب الثالث: مزايا التكامل الاقتصادي ومشاكله

كما للتكامل الاقتصادي آثارا عدة تنتج عنه منها ما تؤدي إلى إحداث تغييرات هيكلية على الدول الأعضاء فيه ومنها ما يحدث تغييرات على دول غير أعضاء فيه. كما له مزايا عديدة، تنتج عنه. إلا أنه كذلك يواجه مشاكل مثبطة تحول دون التقدم في مراحله.

الفرع الأول: مزايا التكامل الاقتصادي

يضيف التكامل الاقتصادي مزايا وإيجابيات يمكن أن تعود على الدول المتكاملة، بحيث تختلف هذه المزايا باختلاف درجة التكامل بين الدول الأعضاء وطبيعته. ويمكن توضيح أهم هذه المزايا في ما يلي (Sobry & Verez, 1998, p. 301):

1- اتساع حجم السوق:

وهو يمثل إحدى الدوافع الرئيسية في التكتل الاقتصادي، لأن ضيق حجم السوق تشكل عقبة أمام الدول التي ترغب أن تنضم إلى التكتل الاقتصادي، حيث يعمل التكتل الاقتصادي على حل مشكلة ضيق الأسواق، وبذلك تجد المنتجات المختلفة أسواق أوسع ومجالا أكبر، ومنه خلق صناعات جديدة استجابة لكبر حجم الطلب الداخلي، وبالتالي اتساع الدائرة التي تصرف فيها الدول الأعضاء منتجاتها نظرا لانفتاح أسواق الدول الأخرى أمامها بعدما كانت مغلقة بسبب الرسوم والحواجز الجمركية العالية. كما أن توسيع السوق يمكن كذلك من تعزيز مركز البلدان الأعضاء في المساومات وتحسن توسيع السوق. يمكن كذلك من تعزيز مركز البلدان الأعضاء في المساومات وتحسن معدلات تبادلها، ففي حقيقة الأمر نجد أن وجود الإقليم يمكن من إقامة مؤسسات أو أجهزة إقليمية هدفها توثيق التنسيق والتماكك بين بلدان المنطقة في مفاوضاتها مع البلدان الأخرى، وبذلك تعزيز مركزها التفاوضي (المخادمي، 2009، صفحة 2).

2- تنويع فرص استغلال الموارد وزيادة قابلية استخدامها تجاريا في ميادين الإنتاج المختلفة:

فامتداد حدود الدولة اقتصاديا وزيادة إمكانيات الإنتاج تعمل على تنويع مصادره وتزيد من اعتماد الدول الأعضاء على بعضها البعض في الحصول على حاجاتها من السلع ومن عوامل الإنتاج.

3- تيسير الاستفادة من مهارات الفنيين والأيدي العاملة بصورة أفضل وعلى نطاق أوسع:

يتيح التكتل إمكانية أو نقول ضرورة تطبيق مبادئ تقسيم العمل الفني والوظيفي والتخصص خصوصا في الإنتاج، وهذا كفيل بإظهار المهارات والقدرات والعمل على تهذيبها وتمييزها.

4- تحسين شروط التبادل وتعزيز القدرة على التفاوض بين الدولة والعالم الخارجي:

يمثل الاندماج الاقتصادي قوة دافعة للدول المتكتلة أكبر بكثير مما كانت تحصل عليه منفردة قبل التكتل، وهذه القوة والأهمية الاقتصادية تمكنها من إملاء شروطها ومطالبها على الأطراف الأجنبية بما يحقق مصالحها الخاصة ككتلة اقتصادية واحدة.

5- زيادة معدل النمو الاقتصادي:

يعتبر النمو الإقتصادي هو إحدى الدوافع لغرض التكتل الاقتصادي لأنه يحفز الاستثمار، حيث تصبح الفرصة مهيأة أمام رأس المال في مختلف بلدان التكتل لتحقيق الوفورات الاقتصادية عن طريق توظيف الأموال في وسائل الإنتاج، وهذا فضلا عن تشجيع ظاهرة التخصص الإقليمي في الإنتاج وما يتولد عنه من زيادة الاستخدام الأفقي لرأس المال على نطاق إقليمي واسع، بحيث يشمل مختلف الصناعات والمناطق ويزيد من تكامل الاستثمارات والمشاريع الإنتاجية.

الفرع الثاني: مشاكل التكامل الاقتصادي

يمنح التكامل الإقتصادي مزايا مختلفة للدول الأعضاء لكنه ينطوي على عيوب وتكاليف على هذه الدول، فتحقيق الإتحاد الشامل عملية صعبة وليست مجانية بل تقتضي تحمل العديد من التضحيات والمصاعب منها (رميدي، 2007، صفحة 24):

- **مشكلة ضياع استقلالية كل بلد عضو:** هنا يجب على الدول داخل المنطقة التكاملية احترام عدد معين من القواعد والسياسات بما يتناسب وظروف كل دولة وإمكانياتها وهذا لاختلافها بين الدول المتكاملة فهناك دول متقدمة وأخرى نامية.
- **مشكلة الحماية الجمركية:** إن إختلاف المصالح الاقتصادية للمشروعات والصناعات المحلية في دول الإتحاد عن بعضها البعض من ناحية، وبينها وبين المصلحة العامة والسياسة العليا للإتحاد من ناحية أخرى. فبعض الصناعات يجب أن تغلق أبوابها وأن تعدل عن سياساتها لأنها لم تقم إلا في ظل الحماية وأن زوال تلك الحماية يعني اختفائها، وهذا نتيجة المنافسة الجديدة لها من ناحية المشاريع أو الصناعات المشابهة لها داخل اقليم التكامل.
- **مشكلة التعريف الجمركية:** تعتبر المشاكل الناجمة عن إختلاف نظم التعريف ومستويات الرسوم في الدول الأعضاء، تدني الإنتاجية، إرتفاع المديونيات الخارجية، ضعف وتدني شبكات البنية الأساسية التي تربط بين هذه الدول، بالإضافة إلى ضعف النظام المصرفي علاوة على عدم إستقرار سياسات الإصلاح الإقتصادي وسياسات تحرير التجارة.

■ **مشكلة تقسيم الإيرادات والمنافع:** إن مبدأ مشاركة الدول الأعضاء في تقسيم الإيرادات المحصلة من جمارك منطقة التكامل يحدث مشكلة في توزيع حصيلتها. بحيث تكون إيجابيات وتكاليف التكتل لكل بلد عضو مختلفة عن الآخر نظرا للاختلاف المبدئي لوضعيتها الاقتصادية، المالية، الإجتماعية والسياسية، كما أن هناك حاجة إلى أن يكون السير نحو التكامل الاقتصادي بمعناه الصحيح تدريجيا وبدرجات متفاوتة.

كما رأينا سابقا يترتب عن قيام التكامل الاقتصادي آثار ايجابية والتي تنعكس في المزايا التي تتحقق من وراءه، كما أن الدخول في أي تكامل اقتصادي لا يعني بالضرورة أن المزايا الكاملة سيتم الحصول عليها إنما هناك العديد من المشاكل والعراقيل التي تحد من الاستفادة من هذه المزايا والتي قد تظهر فيما بعد. ومن أجل تفادي هذه المشاكل من الضروري تفادي الاختلافات الكبيرة ومحاولة النظر إلى تكاليف التكامل أكثر من الأثر الإيجابي التي يتحقق منه، وأيضاً توفر الإرادة السياسية الكافية لتفادي هذه الاختلافات، وإتباع نسق واضح في مراحل التكامل أي التدرج في مراحل حتى لا تتضرر مصالح الدول الأعضاء وتتأقلم مع الوضع الجديد.

المبحث الثاني: أساسيات التكامل الاقتصادي العربي

لطالما أدرك العرب أهمية الوحدة الاقتصادية نظرا للمقومات الأساسية التي تتوفر في الوطن العربي وهذا لإيجاد بنية ملائمة لعملية التنمية الشاملة، حيث أن عوامل التكامل الموجودة في الهياكل الاقتصادية العربية تفوق بشكل كبير العقبات التي تقف أمام تحقيق التكامل. ويهدف تشكيل مجموعة اقتصادية عربية موحدة كانت أول المحاولات تأسيس جامعة الدول العربية في عام 1945 بعد صدور بروتوكول الاسكندرية عام 1944، تلاها إنشاء السوق العربية المشتركة ثم إنشاء منطقة تجارة حرة عربية كبرى، ثم تلتها محاولات أخرى في إطار اتفاقيات عربية.

المطلب الأول: مفهوم التكامل الاقتصادي العربي

في ظل التكاملات الاقتصادية الكبرى التي تقودها الدول المتقدمة أصبح لزاما على الدول العربية أن تتحد فيما بينها لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة العالمية ووزن هذه التكتلات فيها، والتكامل الاقتصادي العربي من شأنه أن يدعم المركز التفاوضي العربي في الاقتصاد الدولي بالإضافة إلى قوته التنافسية ودعم أبعاد التنمية والتخفيض من درجة التبعية إلى العالم الخارجي.

يعني مفهوم التكامل الاقتصادي العربي هو تلك العملية التاريخية الطويلة المدى التي تهدف إلى خلق قاعدة اقتصادية منسجمة ومتطورة في البلدان العربية التي تجتهد في تطوير القوى الانتاجية الوطنية لنيل التحرر الاقتصادي من السيطرة الأجنبية (جنوحات، 2006، الصفحات 130-131).

ويعني أيضا إعادة دمج الوحدات الاقتصادية العربية مع بعضها مقابل إعادة فصلها عن الاقتصاد الرأسمالي (Economie Capitaliste)، بهدف تكوين وحدة اقتصادية كبيرة فيما بينها، تشكل القاعدة المادية الضرورية على طريق إقامة الدولة العربية الواحدة، باعتبار أن الصيغة تمثل الطريق الأفضل نحو الاستغلال الأحسن للموارد الاقتصادية العربية، باتجاه تعجيل التنمية (Development) الاقتصادية لصالح الجماهير العربية (المخادمي، 2009، صفحة 31).

حضي موضوع التكامل الاقتصادي بمكانة متميزة في الاهتمامات العامة للدول العربية، إذ تعد من بين أولى التجمعات الإقليمية التي حاولت تحقيق تكامل اقتصادي فيما بينها في إطار مراحل تاريخية مختلفة امتدت لأكثر من نصف قرن، من خلال التوقيع على العديد من الاتفاقيات الجماعية الهادفة إلى تحرير التبادل التجاري كمرحلة أولى تلاها التوقيع على اتفاقيات جماعية أخرى تهدف إلى توحيد سياسات التجارة

الخارجية وكذا السياسات المالية والنقدية، والضرائب وتشريعات العمل، وعقد الاتفاقيات والصفقات مع الدول الأخرى بصورة جماعية، إضافة إلى تحرير انتقال الأشخاص دون قيود ومساواة في الإقامة والعمل والتملك، وبالرغم من تعدد وتنوع هذه الاتفاقيات إلا أن هذا التكامل والتعاون مازال أدنى من مستوى الطموحات المرجوة والجهود المبذولة (بضيافا، 2014، صفحة 02).

مما سبق يتضح أن التكامل الاقتصادي العربي هو مسيرة تاريخية طويلة المدى تهدف إلى تحقيق التشابك في العملية الانتاجية والخدمية بين الاقتصاديات العربية وفقا لخطط تنمية تستهدف التنمية الاقتصادية بالإضافة الى التحرر الاقتصادي من التبعية الأجنبية. وبناء كيان عربي له وزنه أمام الكيانات العالمية الأخرى. وعلى الرغم من توفر العالم العربي من العديد من الإمكانيات لبناء صرح عربي فعال، ورغم كل ما يتوافر له من عناصر الوحدة والتكامل مازال مقسما في شكل كيانات صغيرة لا تمثل قوة أمام التكتلات الاقتصادية الأخرى.

المطلب الثاني: أهمية التكامل الاقتصادي العربي وأهدافه

يشهد العالم العديد من التحولات الاقتصادية الهامة والتي تقوم على الانفتاح الاقتصادي وهذا ما أفرزته اتفاقيات التجارة العالمية الرامية إلى إزالة الحواجز الجمركية والغير جمركية، من هنا تظهر أهمية التكامل الاقتصادي العربي باعتباره وسيلة لتحقيق غاية أعلى، أي أنه ليس غاية بحد ذاته، وبذلك يبرز دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول العربية سواء على المستوى الوطني أو القومي (الرومي، 1997، صفحة 292). إن هذا يعني أنه يساعد بشكل جدي على علاج مشاكل التخلف والامية والفقر التي تعاني منها معظم الدول العربية، مما يترتب عليه تأخر درجة النمو الاجمالي فيها مع انخفاض الاستثمارات في القطاعات المنتجة (الصناعة، الزراعة) وزيادة نسب البطالة وما يتبع ذلك من زيادة العجز في الموازنات العامة واضطرارها إلى الاقتراض من المؤسسات الاجنبية بشروط تعجيزية بحيث تصبح خدمة الدين عبئا ثقيلا يضغط بشدة على فرص التنمية المختلفة في هذه الدول. ومنه يعتبر التكامل الاقتصادي العربي السبيل الإستراتيجي الذي يمكن من مواجهة التحديات التي تفرضها البيئة العالمية والتعامل معها ككتلة واحدة كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي مما يعكس على مركزها التفاوضي اتجاه الاتفاقيات الدولية الأخرى كذلك.

لذلك فإن الاتفاق العربي بالمضي في طريق التكامل الاقتصادي العربي يعتبر الوسيلة الناجحة والفعالة من أجل تحقيق أهداف طموحة، من أهمها ما يلي (الرومي، 1997، الصفحات 292-293):

- معالجة قضايا ومشاكل التنمية التي تواجه كل دولة، وما تحتاجه من استثمارات عربية مشتركة؛
 - الاستجابة للتحديات الاقتصادية الخارجية من خلال التكتلات الخارجية، حيث أن هذه الاستجابة لا بد أن تتضمن ما يلي:
- أولاً: الاعتماد الجماعي على الذات لتحقيق الاكتفاء الذاتي من الحاجات الأساسية للمجتمعات العربية، وخاصة في مجال الأمن الغذائي؛
- ثانياً: تطوير قدراتها الذاتية لبناء قاعدة علمية وتكنولوجية عربية بهدف توفير المعدات واحتياجات الانتاج وزيادتها وتنويعها لإشباع الاحتياجات الأساسية للدول العربية.
- ثالثاً: الابتعاد عن الاقتراض من الدول الأجنبية ومؤسساتها المالية قدر الإمكان ومحاولة استثمار الأموال العربية الموجودة، وتشجيع عودة الاموال العربية المختلفة، وهذا لا يمكن تحقيقه إلا من خلال زيادة عامل الثقة بين الدول العربية بشكل عام.

المطلب الثالث: مقومات التكامل الاقتصادي العربي

تتوافر في الوطن العربي العديد من المقومات الأساسية لقيام التكامل الاقتصادي وإيجاد بنية ملائمة لعملية التنمية الشاملة. لأن عوامل التكامل الموجودة في الهياكل الاقتصادية العربية تفوق كثيرا العقبات التي تقف أمام تحقيق التكامل. ويمكن ارجاع مقومات التكامل الى:

1. المقومات الثقافية والعقائدية: تتمثل هذه المقومات في اللغة المشتركة والثقافة ووحدة الدين والمصير

المشترك، إن الدول العربية تتكلم لغة واحدة، وتدين معظمها بدين واحد هو الإسلام، وهذه المقومات يمكن أن تؤدي دورا هاما في تفعيل التكامل الاقتصادي العربي.

- اللغة: تعتبر اللغة العربية اللغة الرسمية في جميع الدول العربية ويتكلم بها جميع سكانها

باستثناء بعض الجيوب اللغوية التي ترتبط بأصول قومية غير عربية، كما هي الحال في جنوب السودان أو في المغرب العربي أو العراق وحيثما تجمعت بعض الأقليات الوطنية المهاجرة ويتمسك العرب بلغتهم لكونها لغة القرآن الكريم ولغة التراث والأدب العربي-الاسلامي ولاشك أن هذا التجانس اللغوي ساهم في تمكين أواصر التشابه والتفاهم الثقافي بين المجتمعات العربية

(سلامة و درويش، 2007، صفحة 30).

- **الدين:** يعتبر الإسلام الدين الرئيسي الذي تتبعه الغالبية العظمى من السكان العرب كما تنتشر المسيحية بنسب متفاوتة جنبا إلى جنب الإسلام في جميع الدول العربية كلبنان ومصر وسوريا والأردن. أما اليهودية فيقتصر انتشارها في أعداد محدودة من الدول العربية كالمغرب العربي وسوريا والعراق.

2. **المقومات التاريخية:** شكلت الأحداث التاريخية التي مر بها الوطن العربي من حروب واستعمار دورا فعلا في تكاتف الجهود وتوحيد الرؤى لمواجهة العدوان الخارجي، وشكل أيضا بدوره عامل مهم وهو التاريخ المشترك والذي يعتبر أهم عامل في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي.

3. **المقومات الجغرافية:** تعتبر المساحة الجغرافية للدول العربية شاسعة حيث تقدر بـ 13.2 مليون كم² (1.4 مليار هكتار) ما تمثل 9.6 نسبتها في المائة إلى العالم (صندوق النقد العربي، 2021، صفحة 7). ويعتبر التقارب الجغرافي ما بين الدول عاملا أساسيا ومحفزا للتكامل نظرا للمزايا التي يتيحها هذا التقارب من خفض لتكاليف النقل وسرعته ما بين أسواق البلدان المتكاملة، ويحتل الوطن العربي موقعا استراتيجيا هاما وممتازا، وعليه يعتبر الوطن العربي ملتقى ثلاث قارات هي أوروبا، أفريقيا وآسيا، أما من الناحية الفلكية فيقع ما بين درجتي عرض 2° جنوبا و 27° شمال خط الاستواء، وبين درجتي طول 16° غربا و 60° شرقا (الطاهر، 1998، صفحة 13)، وبهذا تتميز بتنوع الأقاليم المناخية بحيث أنها تقع بين المناطق الحارة والمناطق المعتدلة. وتطل على معظم محيطات وبحار العالم وهي البحر الأبيض المتوسط، الخليج العربي، الخليج الأطلسي، البحر الأحمر وبحر العرب. وبالتالي يمثل الوطن العربي من الناحية الجغرافية إقليما واحدا ممتدا من الخليج إلى المحيط، وهذا يمنح الأمة العربية مقوما هاما من مقومات بنائها وكيانها. والشكل الموالي يوضح خريطة المنطقة العربية وحدودها الجغرافية:

شكل رقم (1-3) : خريطة المنطقة العربية



المصدر: (خريطة الوطن العربي، 2021)

من الشكل أعلاه نلاحظ أن الدول العربية تنقسم إلى أربعة أقسام سياسية حسب موقعها الجغرافي وهي:

- دول منطقة شمال إفريقيا: تشمل كل من مصر والسودان وتونس وليبيا وموريتانيا والمغرب والجزائر؛
 - دول شبه الجزيرة العربية: تشمل كل من الكويت والبحرين وقطر والإمارات وسلطنة عمان واليمن والسعودية؛
 - دول حوضي الفرات ودجلة: تضم كل من العراق وفلسطين والأردن وسوريا ولبنان؛
 - دول شرق قارة أفريقيا: تضم كل من جزر القمر والصومال وجيبوتي؛
- ولمزيد من المقارنة بين بلدان المنطقة العربية نقسمها حسب الموقع الجغرافي و/أو الهياكل الاقتصادية ومستويات الدخل وهي (الاسكوا، 2020، صفحة 9):
- بلدان مجلس التعاون الخليجي: وتشمل كل من الامارات العربية المتحدة، البحرين، عمان، قطر، الكويت، المملكة العربية السعودية؛
 - بلدان المشرق العربي: وتشمل كل من الأردن، الجمهورية العربية السورية، دولة فلسطين، العراق، لبنان، مصر؛
 - بلدان المغرب العربي: وتشمل كل من تونس، الجزائر، ليبيا، المغرب؛
 - البلدان العربية الأقل نموا: وتشمل جزر القمر، جيبوتي، السودان، الصومال، موريتانيا، اليمن.

بحيث تقوم على مساحة تقدر بحوالي 14158848 ألف كيلومتر مربع (كلم²) (سلطان، 2013، صفحة 155)، وأهم معالم هذه المنطقة هو وحدة الأرض. يتوزع الوطن العربي بين 22 دولة عربية تتباين مساحتها بدرجة عالية، كما تتباين في ترتيبها المساحي بالنسبة لبعضها البعض وبالنسبة لباقي دول العالم، تمثل كل من السودان والجزائر والمملكة العربية السعودية وليبيا أكبر أربع دول عربية من حيث المساحة، في حين تحتل باقي الدول العربية (18 دولة) 37% من مجمل المساحة فقط. وتقابل ذلك وجود أربع دول هي الأصغر مساحة وهي كل من البحرين، جزر القمر، قطر، لبنان بحيث لا تشكل إلا 0.17% من مساحة الوطن العربي (سلامة و درويش، 2007، الصفحات 10-11).

4. **المقومات الاقتصادية:** يزخر الوطن العربي بموارد اقتصادية متنوعة وكبيرة على العديد من الأصعدة، بإمكانها تحقيق أعلى مستوى من التبادل التجاري وتمثل هذه المقومات في (حيزية، 2013، صفحة 18):

- **تعدد وتنوع الموارد الطبيعية:** يزخر الوطن العربي بإمكانات وموارد طبيعية متنوعة، حيث يمتد على مساحة قدرها 14 مليون كلم² مما يتيح تنوع المناخ والموارد والتضاريس. كل هذه التنوع من أهم شروط نجاح التكامل الاقتصادي العربي؛
- **توفر الموارد البشرية في الوطن العربي:** حيث بلغ عدد سكان الدول العربية في عام 2021 حوالي 456 مليون نسمة، وحسب ترتيب الدول العربية وفقا لمجاميع سكانها، فإن أكثر الدول العربية سكانا هي مصر (المرتبة 1) ثم السودان (مرتبة 2) فالجزائر (مرتبة 3)، في حين تعتبر قطر (مرتبة 18) والبحرين (مرتبة 19)، وجيبوتي (مرتبة 21)، وجزر القمر (مرتبة 22) الأصغر مساحة وعند مقارنة مساحات الدول العربية بسكانها الملحق رقم (1-1)، كما يلاحظ ما يلي (سلامة و درويش، 2007، صفحة 15):

- دول تمتاز بقلة عدد سكانها وصغر مساحتها: وتشمل البحرين، الكويت، قطر، جيبوتي، وجزر القمر ولبنان.
- دول تمتاز بكبر عدد سكانها واتساع رقعتها الجغرافية: وتشمل كل من السودان، الجزائر، مصر والسعودية.
- دول تمتاز بعدم تناسب ما بين مجموع السكان ومساحتها: وتشمل كل من:
 - ✓ دول كبيرة المساحة محدودة السكان وتتضمن ليبيا، اليمن، المغرب وموريتانيا.
 - ✓ دول صغيرة المساحة كثيرة السكان وتشمل لبنان، الإمارات، الأردن والعراق.

فمن حيث عدد السكان فهو عدد كاف لتنمية المنطقة العربية بشكل ذاتي، كما ان توافر هذا العدد يوفي بشرط هام من شروط الاستثمار الناجح وهو توفير حد ادنى من الايدي العاملة (عبد الرحيم، 2002، صفحة 101) كما تمثل سوق استهلاكية واسعة. ومما لاشك فيه أن انتقال القوى البشرية داخل الوطن العربي يساعد على تحقيق منافع مشتركة ومتبادلة في دعم التنمية العربية، ويخدم التكامل الاقتصادي العربي، كما أن وجود الموارد البشرية العربية يسهل اقامة المشاريع العربية المشتركة، وبناء اقتصاد موحد، إذا تم استغلالها ضمن استراتيجية اقتصادية موحدة. وعلى العكس من ذلك فإن القوى البشرية العربية تصبح لا قيمة لها في ظل السياسات الاقتصادية المجزأة (نوفل و عبد الظاهر، 2008، الصفحات 79-80).

- **توافر رؤوس الاموال بشكل هائل:** ويرجع ذلك لضخامة عائدات البترول، وهذه الأموال لم تسهم حتى الآن في تنمية المنطقة العربية نظرا لأن معظمها يتجه نحو الاستثمار في الدول المتقدمة وهذه الأموال خاصة ببعض الدول البترولية.
- **إتساع السوق العربية:** حيث أن حجم السوق العربية التي تمتلكها الدول العربية تجعل منها سوقا نموذجيا، من ناحية الاستهلاك أو الامتداد الجغرافي الكبير للوطن العربي، كما تعتبر مجالا رحبا للتكامل العربي الذي يمكن أن يقوم على أرضية التعاون بهدف تلبية حاجات السوق العربية؛
- **زيادة حصة الدول العربية من البترول الخام:** استقرت تقديرات الاحتياطي المؤكد من النفط الخام لعام 2020 للدول العربية ما قيمته 715.8 مليار برميل، والتي شكلت نسبة 55.7 في المائة من الاحتياطي العالمي من النفط الخام (صندوق النقد العربي، 2021، صفحة 110). أما بالنسبة لاحتياطات الغاز الطبيعي لنفس السنة فقد استقرت في 54.4 تريليون متر مكعب.
- **محاولة إحداث التوازن بين القطاع العام والقطاع الخاص من خلال التشريعات التي تشجع هذه الأخير (عمورة، 2013، صفحة 100)،** مما يؤدي بدوره إلى تشجيع المستثمر العربي على الاستثمار في قطاعات كانت حكرا في السابق على الدولة.

على الرغم من كون التكامل الاقتصادي العربي جذوره قديمة ويتوفر على مقومات بشرية ومادية إلا أنه لم يتم تفعيله بشكل سريع وخطوات جادة، حيث لا يزال أمام الدول العربية الشوط الأكبر في نجاح هذا التكامل.

المبحث الثالث: مسيرة التكامل الاقتصادي العربي

تعتبر الدول العربية من الدول السبّاقة في مسار التكامل الاقتصادي، وهذا من خلال المحاولات التي قامت بها في هذا المجال وذلك من أجل تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية الشاملة، لذا تمت العديد من المحاولات والجهود الرامية لدعم العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية، والاستفادة من المزايا التي يتيحها التعاون فيما بينها، وحل المشاكل المطروحة والتي تعترضها في هذا المسار التكاملي. وبهذا يمكن استعراض هذه المسيرة فيما يلي:

المطلب الأول: جهود التكامل الاقتصادي العربي خلال الفترة (1944-1996)

تمت في المنطقة العربية عدة جهود لتدعيم العلاقات الاقتصادية بينها، والاستفادة من مزايا تكثيف التعاون الإقليمي، وذلك بهدف تكوين كتلة اقتصادية عربية موحدة. وهذا من أجل زيادة المركز التفاوضي لها إتجاه التكتلات الاقتصادية الكبرى. نستعرض من خلال هذا الجزء الجهود* التي بذلتها الدول العربية فيما بينها خلال الفترة الممتدة من نهاية أربعينيات حتى نهاية التسعينات القرن العشرين. فقد بذلت محاولات تكاملية عربية سواء في إطار الجامعة العربية باعتبارها الوعاء الوحيد الذي يجمع الدول العربية بعد الحرب العالمية الثانية أو من خلال الاتفاقيات الثنائية، لتصل إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى كآلية أكثر ملائمة للتكيف مع التطورات في التجارة العالمية، في ضوء قيام الركن الثالث من أركان النظام التجاري العالمي عام 1995، وتسارع الدول نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 1).

أدرك العرب أهمية الوحدة الاقتصادية مبكراً حيث تضمنت محاولات عديدة من أجل هذا الهدف، وإقامة سوق مشتركة بدءاً من بروتوكول الاسكندرية في عام 1944 وتلاه عقد معاهدة الدفاع المشترك والتعاون

* تشكل هذه الجهود جزء مما يصطلح على تسميته في الأوساط الرسمية الراعية لجهود تحقيق التكامل بين الدول العربية بالعمل العربي المشترك كتجسيد لطموح الوحدة العربية الذي ظل السعي لتحقيقها موضوعاً مسيطراً على ثقافة العرب و تاريخهم في القرن العشرين، وتجسد البعد الهيكلي لهدف الوحدة العربية المعاصرة في المقام الأول بتأسيس جامعة الدول العربية عام 1945 و حصول الدول العربية على استقلالها السياسي. ويشمل الإطار العام للعمل الاقتصادي العربي المشترك كافة العلاقات الاقتصادية و التجارية و المالية التي تتم بين الدول العربية وفق مجموعة من الاتفاقيات و الوثائق الجماعية العربية التي تمثل الإطار المؤسسي و القانوني للعمل الاقتصادي العربي المشترك.

الاقتصادي* في عام 1950، ثم اتفاقية تسهيل التجارة وتنظيم الترانزيت في عام 1953 والتي اهتمت بشكل أساسي بمنح تفضيلات جمركية في شكل إعفاءات من الرسوم الجمركية للسلع الوطنية المتبادلة بين الدول العربية وخفضها على مجموعة أخرى بنسبة 25 % و كذا منح تسهيلات لتجارة الترانزيت بينها. و قد أقرتها ست دول مؤسسة لجامعة الدول العربية، ما عدا اليمن، و لحقت بها الكويت بتاريخ 11 أكتوبر 1962. و قد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 12 ديسمبر 1954. ومن هذا يمكن توضيح أهم الاتفاقية من ناحية كون الممثل جامعة الدول العربية أو من خارجها فيما يلي:

الفرع الأول: الاتفاقيات العربية المتعددة الأطراف قبل قيام السوق العربية المشتركة:

قد أحرزت الدول العربية تقدماً ملموساً في توفير الإطار القانوني للتكامل الاقتصادي، كما يتضح من المواثيق والاتفاقيات التي تحث على العمل العربي المشترك ودعم عملية التكامل الاقتصادي وتحديد مجالاته وآليات التنفيذ اللازمة. و نتناول أبرزها كالاتي:

أولاً: المعاهدات والمواثيق

أ. ميثاق جامعة الدول العربية لعام 1945:

ذكرت المادة الثانية (02) من ميثاق جامعة الدول العربية أن الغرض من الجامعة تعزيز الروابط بين الدول المشاركة وتنسيق خططها السياسية لتحقيق التعاون فيما بينها والحفاظ على استقلالها وسيادتها، والنظر إلى شؤون ومصالح الدول العربية بشكل عام المنضمة للجامعة (أنظر تاريخ انضمام الدول العربية الملحق رقم 1-1). كما تشمل أغراضها التعاون الوثيق بين الدول المشاركة، وفقاً لأنظمة بعضها البعض وظروفها في الحالات التالية (الندوي، 2011، الصفحات 129-130):

- الشؤون الاقتصادية والمالية، بما في ذلك التبادل التجاري والجمارك والعملة والزراعية والصناعية.
- مسائل النقل والمواصلات، بما في ذلك السكك الحديدية والطرق والطيران والملاحة والبرق والبريد.
- الشؤون الثقافية.
- شؤون الجنسية، والجوازات، والتأشيرات وتنفيذ الأحكام وتسليم المجرمين.
- الشؤون الاجتماعية.

* من بين الدول الموقعة على اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي: سوريا، السعودية، لبنان، مصر، اليمن، العراق، الأردن وانضمت إليها كل من المغرب والكويت وليبيا وتونس والسودان سنة 1962 ثم الجزائر سنة 1964.

▪ الشؤون الصحية.

ب. معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي:

أدى عدم فاعلية دور جامعة الدول العربية في مواجهة التحديات التي يواجهها العالم العربي منذ عام 1948 إلى إبرام معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين جامعة الدول العربية وملحقها العسكري بالإسكندرية بجمهورية مصر العربية بتاريخ 17 جوان 1950 (الندوي، 2011، صفحة 132)، والهدف منها في مجال التعاون الاقتصادي هو دعم التعاون من أجل اقتصادات عربية قوية من خلال الاستثمارات المشتركة وتبادل المنتجات المحلية والزراعية والصناعية. بحيث تم ترجمة هذا التعاون في عقد "اتفاقية تسهيل التبادل التجاري والترانزيت"* بين بلدان جامعة الدول العربية.

ثانياً: الاتفاقيات

أ. اتفاقية تسهيل التجارة وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول جامعة الدول العربية لعام 1953:

تعد هذه الاتفاقية المحاولة الأولى في مجال التعاون العربي المشترك بشأن تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها، وقد وافق مجلس الجامعة عليها في 1953/09/07 ودخلت حيز التنفيذ في 1953/12/12. الهدف من هذه الاتفاقية (الذي جاء في مقدمة الاتفاقية) نصت عليه المادة الأولى منها وهو قيام تعاون اقتصادي بين الدول العربية عن طريق تسهيل التبادل التجاري (شنجار العيساوي، 2015، صفحة 38)، وهذا وفقاً لبنود ميثاق جامعة الدول العربية. تتضمن هذه الاتفاقية عدداً من الإعفاءات الجمركية التي تهدف إلى إنشاء منطقة تجارة حرة عربية كنقطة انطلاق لخلق فضاء اقتصادي عربي متكامل ومتضامن (الندوي، 2011، صفحة 133)، وتعتبر هذه الاتفاقية هي أولى الاتفاقيات الجماعية المنظمة لمدخل تحرير التجارة بين البلدان العربية، وتم توقيف العمل بها عملياً بعد تطبيق قرار إنشاء السوق المشتركة.

* "اتفاقية تسهيل التبادل التجاري والترانزيت" بين بلدان جامعة الدول العربية وهم الأردن، سوريا، العراق، السعودية، لبنان، مصر، ليبيا واليمن.

ب. اتفاقية تسديد المدفوعات والمعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال:

تم الموافقة على هذه الاتفاقية في 1953/09/07 من طرف ست (06) دول عربية وهي كل من لبنان والأردن ومصر، اليمن والعراق والسعودية، بحيث دخلت حيز التنفيذ في 1953/12/12. ومن أبرز الأهداف التي سعت إليها هذه الاتفاقية ما يلي (شنجار العيساوي، 2015، صفحة 39):

- العمل على تسهيل المدفوعات الخاصة بأسعار السلع والخدمات بين الدول الأعضاء؛
- تقديم التسهيلات الممكنة للدول الأعضاء التي تعاني من عجز مؤقت في ميزان المدفوعات؛
- تقديم التسهيلات والإعفاءات الضريبية على حركة انتقال رؤوس الأموال، وإزالة القيود والعراقيل التي تعترضها أمام عودتها إلى مواطنها الأصلي؛

ج. اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية:

كان عقد اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية* في عام 1957 علامة بارزة عن طريق العمل المشترك. وقد أسفرت هذه الاتفاقية عن تكوين مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، الذي أصدر قرار إنشاء السوق العربية المشتركة في عام 1964، وقد بلغ عدد الدول العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية سبع دول، وبتاريخ 30 أبريل من عام 1964 دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ.

وقد احتوت الاتفاقية على العديد من النصوص التي سعت من خلالها إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية والتي يمكن إجمالها فيما يلي (الجميل، 2013، الصفحات 2-3):

المادة الأولى من الاتفاقية: نصت المادة على أن تقوم بين دول الجامعة العربية وحدة اقتصادية كاملة من خلال:

- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال؛
- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية؛
- حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي؛
- حرية النقل والتراخيص واستعمال وسائل النقل والموانئ والمطارات المدنية؛
- حقوق التملك والإيحاء والإرث؛

* أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 85 بتاريخ 1957 ودخلت حيز النفاذ عام 1964، وقعت عليها خمس دول عربية هي الأردن وسورية والعراق والكويت ومصر، ويعد نفاذها انضم إليها كل من اليمن والسودان والإمارات العربية المتحدة والصومال وليبيا.

المادة الثانية من الاتفاقية: حددت هذه المادة وسائل تحقيق الوحدة وذلك على النحو التالي:

- جعل بلاد الاتفاقية منطقة جمركية واحدة تخضع لإرادة موحدة، وتوحيد التعريف والتشريع والأنظمة الجمركية المطبقة في كل منها؛
- توحيد سياسة الاستيراد والتصدير والأنظمة المتعلقة بها، وكذلك أنظمة النقل والترانزيت؛
- تنسيق السياسة المتعلقة بالزراعة والصناعة الداخلية، وتوحيد التشريع الاقتصادي؛
- تنسيق تشريع العمل والضمان الاجتماعي؛
- تنسيق تشريع الضرائب والرسوم الجمركية المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة، وتوظيف رؤوس الأموال بما يكفل مبدأ تكافؤ الفرص؛
- تنسيق السياسات النقدية والمالية والأنظمة المتعلقة بها؛
- توحيد أساليب التوبوب والإحصاء؛

إلا أنه لم يكن من السهل تطبيق هذه الاتفاقية بعد الانتهاء من توقيعها، حيث واجهت العديد من العراقيل التي وقفت أمام الوحدة فتعارض الأنظمة السياسية وتنوع الأنظمة الاقتصادية، تفاوتت الدخول (فهناك دول نفطية غنية كالسعودية والكويت والعراق، ودول فقيرة كمصر والأردن، ودول وسطية كسوريا)، كذلك تنوع واختلاف الغايات الاقتصادية والنقدية فبعض الدول ارتبطت عملتها بالدولار والبعض الآخر ارتبطت عملتها بالجنيه الاسترليني...

الهدف من إنشاءه: تنظيم العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية، وإقامة وحدة اقتصادية كاملة فيما بينها بحيث يتم تحقيقها بصفة تدريجية، وعلى الرغم من ذلك فاتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية نقلت التكامل الاقتصادي العربي من مجرد تعاون اقتصادي إلى إطار التنسيق والتكامل وإقامة وحدة اقتصادية. وقد تعزز ذلك بإصدار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية قراره الخاص في عام 1964 بإنشاء السوق العربية المشتركة (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 2).

الفرع الثاني: السوق العربية المشتركة:

في ظل فشل اتفاقية* الوحدة الاقتصادية العربية نتيجة تباين الأنظمة السياسية والاقتصادية وتخلف العديد من الدول العربية من أجل التوقيع والمصادقة على الاتفاقية، حاولت الدول العربية إعطاء فرصة أخرى للتكامل الاقتصادي العربي، وعليه تم إصدار القرار رقم 17 في دور انعقاد المجلس الثاني (دحمانى، 2019، الصفحات 80-81) بتاريخ 13 أوت 1964، الذي ينص على إنشاء السوق العربية المشتركة كخطوة نحو تحقيق الوحدة الاقتصادية الكاملة، وقعت على هذه الاتفاقية كل من مصر والعراق والأردن وسوريا، وانضمت كذلك كل من الكويت واليمن والسودان إلا أنها لم تصادق على الاتفاقية لتدخل بذلك اتفاقية السوق العربية المشتركة في 01/01/1965 حيز التنفيذ.

وقد نصت هذه السوق على ضرورة إعفاء المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية من الرسوم الجمركية بمعدل (20%) سنويا، وتحريرها من القيود الادارية بنفس النسبة، حتى تصل للإعفاء الكامل من جهة وتحرر جميعها من القيود الكمية من جهة ثانية. أما المنتجات الصناعية التي ساهمت المواد العربية أو اليد العربية ب (40%) من كلفتها الاجمالية على الأقل، فتخفف الرسوم الجمركية عنها بواقع (10%) سنويا، وتحرر من القيود بنفس النسبة حتى الاعفاء والتحرر الكاملين.

وقد اشتركت السوق العربية المشتركة مع اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية في أغلب الأهداف والإجراءات المتبعة في تحقيقها التي سطرته هذه الأخيرة، والتي يمكن إجمالها فيما يلي (العفيفي، 2005، صفحة 227):

- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال؛
- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية؛
- حرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي؛
- حرية النقل والعبور؛

لكن بقيت هذه الأهداف والتي عكست طموحات كبيرة في تحقيق التكامل العربي مجرد سطور في وثيقة الاتفاقية حيث لم ترى النور على أرض الواقع، مع غياب العمل الجاد لتحقيق ذلك، عدا العمل على

* انضمت إلى هذه الاتفاقية كل من الكويت ومصر والأردن والعراق ثم اليمن والسودان وليبيا، ثم ما لبثت أن تخلت عنها الدول الأعضاء واتجهت إلى طريق آخر هو السوق العربية المشتركة.

تشجيع المبادلات التجارية بين الدول السبع والتي صادقت على اتفاقية السوق العربية من بين 22 دولة عضو بالجامعة العربية.

فإخفاق السوق العربية المشتركة كان وراءه العديد من العقبات التي حالت دون تنفيذها على أرض الواقع كان أهمها (دحمانى، 2019، الصفحات 80-82):

- عدم تمكن الدول الأعضاء من إيجاد تنسيق حقيقي بين خططها الاقتصادية على الرغم من دعوة وزراء التخطيط لدول مجلس الوحدة الاقتصادية إلى عقد اجتماعين لهذا العرض سنتي 1980 و1981.

- غياب التنسيق بين السياسات عموماً بين الدول الأعضاء والتركيز على الإجراءات دون التقدم في العمل الفعلي.

- اشتراط الانضمام لاتفاقية الوحدة الاقتصادية.

- تشابه التجارة السلعية للدول الأعضاء بالسوق.

- ضعف التبادل التجاري البيئي، ودون أن نغفل الاختلاف في وجهات النظر بين السلطات المختصة في دول السوق حول السياسات التي يقوم عليها تصنيف السلع المستوردة إلى ضرورية وشبه كمالية وكمالية، مما ترتب عليه ضيق نطاق السلع المستوردة بين دول السوق.

- تغليب الخلافات الأيديولوجية والنزاعات السياسية العربية، على هدف تحقيق المصالح المشتركة، فارتبطت العلاقات التجارية والاقتصادية، بدرجة صعود وهبوط الخلاف السياسي بين العواصم العربية، إضافة إلى غياب النظرة الكلية للتنمية الشاملة في الوطن العربي.

عموماً نقول أن إنجازات العمل الاقتصادي العربي المشترك كانت محدودة خلال فترة الخمسينات والستينات ولم تتمكن الدول العربية ومؤسسات التعاون الاقتصادي من تنفيذ الاتفاقات العربية الجماعية والتكاملية، وبالتالي لم يشهد العمل العربي تطورات مهمة آنذاك في كافة المجالات.

وفي السبعينات دخل العمل الاقتصادي العربي مرحلة جديدة وهذا بفعل مجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية خلال تلك الفترة، ولعل أبرزها تعديل أسعار النفط العالمية في عام 1974 والذي أدى بدوره زيادة دخل الدول العربية المصدرة للنفط مما أدى إلى تراكم الفوائض المالية لديها (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 3). نتج عنها توسع الكثير من الدول العربية في بناء قواعدها الإنتاجية وبنيتها الأساسية. وبدأ التفكير، بوضع استراتيجية للعمل الاقتصادي العربي المشترك حيث أقيم الكثير من

المشروعات العربية المشتركة، والاتحادات الصناعية العربية، والشركات العربية الدولية المشتركة كالشركة العربية للاستثمارات البترولية (1975) والشركة العربية للتعددين (1975) والشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (1976)، وأعدت دراسات عن الخطط الاقتصادية في الدول العربية، ومن بين هذه الانجازات في هذه الفترة ما يوضحه الجدول الموالي:

جدول رقم (1-2): مؤسسات العمل العربي المشترك والمنظمات العربية المتخصصة للفترة من 1970-1980

| اسم المنظمة | تاريخ التأسيس | تاريخ المباشرة |
|---|---------------|----------------|
| المنظمة العربية للتنمية الزراعية | 1970 | 1972 |
| المؤسسة العربية لضمان الاستثمار | 1970 | 1975 |
| الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل الجوي | 1972 | 1975 |
| المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا | 1973 | 1975 |
| صندوق النقد العربي | 1975 | 1977 |
| الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي | 1976 | 1978 |
| المنظمة العربية للاتصالات الفضائية | 1976 | 1987 |
| المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعددين | 1978 | 1980 |

المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 4)

ثم عقد مؤتمر قمة عربي عام 1980 ناقش قضية العمل الاقتصادي العربي المشترك، وفي عام 1981 عقدت اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، ولكن لم يبدأ العمل بها إلا بعد صدور البروتوكول التنفيذي لها عام 1987، والذي استهدف إقامة منظمة تجارة عربية بعد 10 سنوات (عبد الرحيم، 2002، الصفحات 82-83). وتعد هذه الاتفاقية من الاتفاقيات التجارية التي أبرمت في اطار جامعة الدول العربية والتي تربط ما بين الأهداف التنموية وتحقيق الأهداف التجارية. وبالتالي شكلت قاعدة قانونية لبناء عملية التكامل الاقتصادي على نحو تدريجي. بحيث وضعت عددا من الأهداف من أهمها (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 5):

- تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية من الرسوم والقيود غير الجمركية؛
- تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية وتسوية المدفوعات الناشئة عنه؛
- منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة البينية؛

الفرع الثالث: الاتفاقيات العربية المتعددة الأطراف بعد السوق العربية المشتركة

بعدما أفرزت جهود التكامل الإقليمي السابقة من قصور في التقدم في مسيرة التكامل العربي برزت توجهات جديدة اتسمت بنوع آخر من الواقعية في هذا المسار، ومن بين هذه التوجهات نجد ما يلي:

أ. الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية:

من بين جهود الدول العربية في مسيرة التكامل الاقتصادي وجود اتفاقية لتشجيع الاستثمار بين الدول العربية، وهي اتفاقية داعمة للدول العربية للاستثمار تم التوقيع عليها عام 1980، لتدخل حيز النفاذ بعد تصديق (20) دولة من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية عليها باستثناء الجزائر وجزر القمر، تم مراجعة الاتفاقية من قبل فريق عمل من واضعي السياسات الاستثمارية من الدول الأعضاء عام 2012، وتم اقرار الاتفاقية المعدلة في قمة الرياض عام 2013.

من الأهداف التي نصت عليها الاتفاقية المعدلة هي ما يلي (جامعة الدول العربية، صفحة 2):

- العمل على زيادة الاستثمارات البينية للدول العربية؛
- تعزيز التعاون بين الدول العربية بوضع معايير مشتركة وتبادل المعلومات حول القواعد والفرص التجارية؛
- تقوية التكامل الاقتصادي الإقليمي بإتمام اتفاقية التجارة الحرة العربية الكبرى وتعزيز الوصول إلى الأسواق الإقليمية؛
- تحقيق التنمية المستدامة وتحسين مستوى معيشة المواطنين العرب؛
- إرسال إشارة قوية إلى الوسط التجاري الدولي والمستثمرين الأجانب؛

وتجدر الإشارة في هذا الإطار، إلى أن هناك العديد من المؤسسات المالية الإقليمية والدولية في الدول العربية* والتي تضطلع بدور مهم في توفير الموارد المالية وتوجيهها نحو دعم تمويل الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية (ودول غير عربية أخرى) عبر عدة خدمات وبرامج (توات، 2012، صفحة 289).

* تندرج هذه المؤسسات في إطار مجموعة التنسيق لمؤسسات وصناديق التنمية العربية و التي تضم كل من: الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي و الاجتماعي، الصندوق السعودي للتنمية، البنك الإسلامي للتنمية، صندوق أبو ظبي للتنمية، صندوق الأوبك للتنمية الدولي، برنامج الخليج للتنمية، الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا، صندوق النقد العربي.

جدول رقم (1-3): الأنشطة و الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الإقليمية في الدول العربية

| خدمات غير مالية (المعونة الفنية) | ضمان ائتمان الصادرات | ضمان مخاطر الاستثمار | تمويل التجارة | خدمات مصرفية | تمويل برامج الاصلاح الاقتصادي الكلي أو القطاعي | الاستثمار المباشر في الشركات والمشروعات | تمويل مشروعات إنمائية | |
|-------------------------------------|----------------------------|----------------------------|------------------|-----------------|--|---|--------------------------|---|
| ✓ | | | | | | ✓ | ✓ | الصندوق العربي للإنماء* |
| ✓ | | | ✓ | | ✓ | | | صندوق النقد العربي |
| ✓ | ✓ | | ✓ | | ✓ | ✓ | ✓ | البنك الاسلامي للتنمية |
| ✓ | | | | | ✓ | ✓ | ✓ | صندوق الأوبك للتنمية |
| ✓ | | | | | | | ✓ | المصرف العربي للتنمية في افريقيا |
| ✓ | | | | | | | ✓ | الصندوق الكويتي للتنمية |
| ✓ | | | | | | | ✓ | صندوق أبوظبي للتنمية |
| ✓ | ✓ | | | | | | ✓ | الصندوق السعودي للتنمية |
| | | | ✓ | ✓ | | ✓ | | الشركة العربية للاستثمار |
| | | | | | | ✓ | ✓ | الشركة العربية للاستثمارات البترولية |
| ✓ | | | | | | ✓ | ✓ | الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي |
| | ✓ | ✓ | | | | | | مؤسسة ضمان الاستثمار |

* بدأ الصندوق العربي بالاستثمار المباشر في الشركات في إطار عمليات القطاع الخاص، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.

المصدر: (صندوق النقد العربي، 2005، صفحة 166)

ب. اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية:

في ضوء النتائج المتواضعة لكل من اتفاقية تسهيل التبادل التجاري والسوق العربية المشتركة، وتنفيذا لتوجيهات القمة الاقتصادية العربية في عمان تم إعادة النظر في الاتفاقيات العربية الجماعية القائمة وتطويرها (شجار العيساوي، 2015، صفحة 40). ومن بينها اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية التي أقرت من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (30) الثلاثين عام 1981، وقد امتلك واضعو هذه الاتفاقية نظرة شمولية لتطوير التبادل التجاري بين الدول العربية، كما روعي عند صياغة البرنامج التنفيذي أن يتماشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية وأحكام منظمة التجارة العالمية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2002، صفحة 189).

المطلب الثاني: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA*)

جاء إعلان اتفاقية GAFTA بعد أن أصدر مؤتمر القمة العربي المنعقد في مدينة القاهرة، خلال شهر جوان 1996 قرارا بتكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية بالإسراع في إقامة منطقة تجارة حرة بين الدول العربية. وبناء عليه، أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للدول العربية في دورته التاسعة والخمسين (59) بالقاهرة قرار رقم (1317) بتاريخ 19 فيفري 1997 بالموافقة على البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى (شجار العيساوي، 2015، صفحة 43). وهذا اعتبارا من 01 جانفي 1998، بحيث يتم تحقيقها بشكل متدرج على مدى عشر سنوات تنتهي مطلع 2007، ومن ثم تم تقليص المدة إلى سبع سنوات، انتهت مطلع 2005. والتي تتضمن الغاء القيود الجمركية وغير الجمركية، المفروضة على التجارة البينية، بين الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة، ويترك للدول الاعضاء وضع السياسة التجارية تجاه العالم الخارجي.

وقد تم البرنامج وفقا لأحكام "اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية" المبرمة بين الدول العربية عام 1981، وتنمashi هذه المنطقة مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة المنظمة للتجارة الدولية التي أقيمت عام 1991. (توات، 2012، صفحة 112) وانطلاقا من فكرة التجارة هي المدخل الرئيسي للتكامل الاقتصادي العربي من أجل تشجيع التبادل التجاري بين الدول العربية والحفاظ على

* درجت العادة على تسمية هذه المنطقة بعبارة "غافتا" اختصارا للترجمة الإنكليزية لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (Greater Arab Free Trade Area-GAFTA)، وقد شاع مؤخرا تعديل هذه التسمية فاستُبدل مصطلح "غافتا" بمصطلح "بافتا" اختصارا للترجمة الإنكليزية لمنطقة التجارة الحرة العربية (Pan-Arab Free Trade Area-PAFTA)، و هي التسمية الرسمية المعتمدة في إطار منظمة التجارة العالمية بعد إخطارها بالاتفاقية سنة 2006.

مصالحتها أمام التكتلات العالمية خاصة وأن الاتفاقيات الثنائية التجارية أصبح لا مجال لها، ولا بد من تعميم ما يتيح من مميزات تجارية على بقية الدول أعضاء منطقة التجارة الحرة (تواتي بن علي، 2013، صفحة 16).

الهدف من انشاءها:

يجابه تنفيذ منطقة التجارة الحرة العربية، عددا من المشاكل التي يتعين العمل على تذليلها، حتى تتمكن منطقة التجارة الحرة تحقيق أهدافها في ظل المتغيرات التي حدثت وتحدث سواء على الساحة العربية او الدولية. (صقر، 2001، الصفحات 193-194). ومن بين أهداف المنطقة ما يلي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 151):

- تهيئة البنية التجارية البينية العربية الملائمة لاستغلال الفرص التجارية المتاحة في أسواق الدول العربية بين بعضها البعض؛
- تنشيط البنية الاستثمارية لجذب الاستثمارات والمشاريع المشتركة؛
- تحسين القدرة التنافسية للمنتجات العربية من خلال التخفيض الجمركي وإلغاء العديد من الرسوم والإجراءات ذات الأثر المماثل؛

ومن هذه الأهداف تتجلى بوضوح أهمية قيام منطقة التجارة الحرة الكبرى، حيث تعتبر نقطة البداية لتحريك المدخل الانتاجي للتكامل الاقتصادي (Economic Integration) (عبد المطلب، 2003، صفحة 140)، وهي تعتبر الاستثناء من كل محاولات اتفاقيات التجارة الإقليمية التي سعت من خلالها الدول العربية التكامل في إطارها في الخمسينات من القرن الماضي، وذلك من أجل حماية مواردها وتطوير اقتصادياتها، والاستفادة من الميزات التي يحققها السوق ضمن المنطقة العربية من أجل التسويق المتكامل لمنتجاتها (تواتي بن علي، 2008، صفحة 185).

وعلى الصعيد التعاون الجمركي العربي في إطار المنطقة، تم في عام 2010 صياغة اتفاقية التعاون الجمركي التي ستحدد مجالات التعاون الإداري والفني بين الإدارات الجمركية العربية. كما تم وضع الأطر العامة لصياغة مبادرة عربية موحدة حول أمن وتسهيل التجارة واعتماد محاورها المعنية بالأمن، وتسهيل التجارة والإجراءات الجمركية المؤهلة في إطار الإتحاد الجمركي، والموضوعات الخاصة بالتعاون الجمركي في مجال البريد.

ومن خلال توضيح مسيرة العمل العربي في إطار المنطقة تبين لنا هذه التجربة أن بناء التكامل الاقتصادي العربي يشوبه عددا من المعوقات خاصة من خلال مدخل تحرير التجارة البينية العربية، من أبرزها، عدم اتفاق الدول العربية حتى الآن على إزالة الرسوم غير الجمركية المفروضة، وخاصة تلك التي تتعلق بالإجراءات غير الجمركية لحماية إنتاجها الوطني والحد من المنافسة وضبط موازينها التجارية وتوفير الموارد المالية لميزانية الدولة، والتعقيدات الإدارية مما أدى، في غالب الأحيان، إلى تعقيد الإجراءات الإدارية وإجراءات التخليص في المنافذ الحدودية والتعسف في تطبيقها والتشدد في التحقق من منشأ السلع وتراكم أنواع عديدة من الرسوم وإجراءات التحقق والمطابقة للمواصفات والمقاييس الوطنية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 6).

ولا يتوقف طموح الدول العربية بإنشاء منطقة التجارة الحرة العربية، بل يتعداه إلى أبعد من ذلك. فالدول العربية كانت وما تزال تتفاوض لتحقيق درجة أكبر من التكامل الاقتصادي فيما بينها. ونتطرق أدناه للجهود الحالية والتطلعات المستقبلية. على نحو ما هو مبين في الجدول الموالي.

جدول رقم (1-4): تدرج الأسس التكاملية حسب النموذج التقليدي للتكامل الإقليمي

| الأسس التكاملية مراحل التكامل | إزالة بعض معوقات التبادل التجاري | حرية التبادل التجاري بين الأعضاء | تعريف جمركية خارجية موحدة | حرية انتقال عوامل الإنتاج | تنسيق ومن ثم توحيد السياسات الاقتصادية |
|----------------------------------|-------------------------------------|--|------------------------------|------------------------------|---|
| | | | | | |
| منطقة تجارة حرة | X | X | | | |
| الاتحاد الجمركي | X | X | X | | |
| السوق المشتركة | X | X | X | X | |
| الاتحاد الاقتصادي | X | X | X | X | X |

المصدر: (الإمام، 2000، صفحة 40)

نلاحظ من الجدول أعلاه أن البداية تكون بإزالة العوائق أمام التجارة بإنشاء منطقة تجارة حرة، قد يسبقها اتفاق على تخفيضات متبادلة أمام التبادل البيني، ومن ثم التعامل مع متطلبات كل مرحلة أعلى من التكامل. والجدير بالذكر أن تجربة التكامل الاقتصادي العربي كانت متزامنة مع تجربة الاتحاد الأوروبي حيث نجحت هذه الأخيرة وعلى أعلى مستوى بينما الأولى كانت رهينة معوقات. لذا يجب البحث عن الجوانب المشتركة والمصالح المشتركة لتعظيمها بروية واضحة تخدم جميع الأطراف المشاركة. وهنا يمكن طرح التساؤل التالي: أين نحن على سلم التكامل الاقتصادي؟

وفي هذا الإطار يمكننا توضيح مسيرة وأهم المحطات التي مر بها التكامل الاقتصادي العربي، في الجدول الموالي:

الجدول رقم (1-5): أهم محطات (جهود) التكامل الاقتصادي العربي

| كروولوجيا تجربة التكامل الاقتصادي العربي | | | |
|---|---------------------------------------|---------|------------------|
| الاتفاقية | التمثيل | المكان | السنة |
| بروتوكول الاسكندرية، إعلان ميلاد جامعة الدول العربية | | | 07 أكتوبر 1944 |
| معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي | | | 13 أبريل 1950 |
| اتفاقية تسهيل التجارة وتنظيم الترانزيت | جامعة الدول العربية | القاهرة | 7 سبتمبر 1953 |
| اتفاقية تسديد المدفوعات والمعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال | جامعة الدول العربية | القاهرة | 7 سبتمبر 1953 |
| اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية | جامعة الدول العربية | القاهرة | 3 جوان 1957 |
| إنشاء اللجنة الدائمة الاستشارية المغاربية، لتشجيع إقامة برنامج تكامل اقتصادي مغاربي (الجزائر، المغرب، تونس، ليبيا، موريتانيا) | المجلس الاقتصادي المغربي | تونس | جانفي 1964 |
| اتفاقية السوق العربية المشتركة | جامعة الدول العربية | القاهرة | 13 أوت 1964 |
| انشاء الاتحاد بين مصر وسوريا | | | 1958 |
| انشاء الاتحاد العربي بين العراق والأردن | | | 1958 |
| إعلان ميثاق العمل الاقتصادي المشترك، مؤتمر قمة عمان | | | 1980 |
| الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية وتعتبر اتفاقية دامة للدول العربية للاستثمار | جامعة الدول العربية | | 1981 |
| اتفاقية تيسير وتنمية التجارة وأصبحت نافذة المفعول في 1982/11/26 | جامعة الدول العربية | تونس | 27 فيفري 1981 |
| إنشاء مجلس التعاون الخليجي | المجلس الاقتصادي الخليج | الدوحة | 25 ماي 1981 |
| إنشاء إتحاد المغرب العربي (UMA) | رئيس الدولة المغربية | مراكش | 17 فيفري 1989 |
| اقرار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى | جامعة الدول العربية وزارة الاقتصاد | القاهرة | 19 فيفري 1997 |
| اتفاقية إقامة منطقة التبادل التجاري الحر بين الدول العربية المتوسطة (اتفاقية أغادير)، دخلت حيز التنفيذ في جويلية 2006. | | المغرب | 08 ماي 2001 |
| انطلاق الاتحاد الجمركي العربي | جامعة الدول العربية | الكويت | 19-20 جانفي 2009 |
| الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة | جامعة الدول العربية | الرياض | 2013 |
| اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية | جامعة الدول العربية | | 19 أكتوبر 2019 |

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: (جامعة الدول العربية، صفحة 2) (تواتي، 2007، صفحة 126) و (شنجار

العيساوي، 2015، الصفحات 69-75).

من خلال الجدول أعلاه الذي يستعرض مسيرة العمل العربي المشترك* وهذا باستعراض كرونولوجية التعاون الاقتصادي والتجاري. والذي يبرز الإدراك بأهمية التكامل الاقتصادي على مختلف مستوياته.

وفي ضوء ما سبق فإن الاتفاقيات السالفة الذكر بين الدول العربية معظمها باء بالفشل، فأسباب الفشل جاءت نتيجة العديد من المعوقات كغياب الإرادة السياسية والتخوف من التنازل عن جانب من السيادة الوطنية للمؤسسات فوق القومية، وافتقار المنطقة إلى الآليات المؤسسية لتنفيذ مشروع التكامل وغياب التنسيق بين الدول المتكاملة على الصعيد الاقتصادي والتشريعي فأغلب القرارات التي تضمنتها تلك الاتفاقيات لم تجد لها تطبيقاً على أرض الواقع، إلا أن اصطدام المنطقة العربية بانتشار المزيد من الاتفاقيات وضعف اقتصادياتها جعلها تفكر في إعطاء روح ومسار جديدين للتكامل الاقتصادي فيما بينها من خلال الاعلان عن قيام منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى (دحماني، 2019، الصفحات 87-88).

فالملاحظ لتطور مسار العمل التكاملي العربي أن مجهوداته لم تشكل نقلة نوعية لإعادة ترتيب موقع العالم العربي في المنظومة العالمية. فلو اتجهنا إلى تشخيص مظاهر الاخفاق في بالنسبة لبعض الاتفاقيات المتعددة الأطراف فنجدها تتمثل فيما يلي (بلعور، 2008، صفحة 62):

- بالنسبة لاتفاقية التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت عام 1953 فقد ظل أثرها محدوداً لأن تطبيقها كان كثيراً ما يخضع لتغيرات المزاج السياسي لبعض الأطراف، ومرور البضائع كان يخضع للتغيرات المفاجئة لفترات التوتر والهدوء التي تعم المنطقة؛
- وبخصوص اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية عام 1962 فإنها في غاية الطموح إذ ما قورنت باتفاق عام 1953، وفي الواقع لم يكن من السهل تطبيق هذه الاتفاقية نظراً لتعارض المنظمة السياسية وتنوع الأنظمة الاقتصادية، فضلاً عن تأخر توقيعها فقد تمت مصادقة المجلس الاقتصادي للجامعة العربية على هذه الاتفاقية في عام 1957 ولم يتم توقيعها من طرف الدول الأعضاء إلا في عام 1962، كما أن ما يميز هذه الاتفاقية هو محدودية أعضائها فقد صادق عليها فقط كل من: مصر، سوريا، العراق، الأردن، الكويت، والمغرب في ذلك الوقت؛

* تستعرض الخلفية التاريخية لاقتصاد الوطن العربي ومسيرته التكاملي بكلام الدكتور محمد لبيب شقير حيث يقول "لا يمكن فصل دراسة موضوع الوحدة الاقتصادية العربية عن الإطار التاريخي لتطور الاقتصاديات العربية والعلاقات والروابط بينهما، فكل دراسة خارج إطار التاريخ لظاهرة ما لا تكون في الحقيقة دراسة لهذه الظاهرة بل دراسة لظاهرة أخرى في خيال الباحث وتصوره" (عبد الرحيم، 2002، صفحة 69)

- أما عن السوق العربية المشتركة فإن قرارها في حقيقة الأمر لا يتجاوز في مفهومه التجارة الحرة عن طريق الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية والقيود الإدارية أمام السلع العربية المتبادلة ولم تقلح جهود مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تطوير هذه المنطقة الحرة إلى اتحاد جمركي عن طريق فرض جدار جمركي موحد.

- بالنسبة لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، فيقدر التفاؤل الذي قوبل به قرار إنشائها، إلا أن الاحباط بدأ يتسلل إلى الدول العربية وأخذت الشكوك تتزايد حول إمكانية استمرارها ونجاحها، ولعل السبب في ذلك الإحباط وتلك الشكوك هي تلك المشاكل التي اصطدم بها تنفيذ بنود هذه الاتفاقية والتي من أهمها:

- انخفاض معدلات التجارة والاستثمارات العربية البينية؛
- غياب العدالة في توزيع المكاسب والتكاليف الناتجة عن منطقة التجارة الحرة العربية؛
- مشكلة الاستثناءات السلعية وقواعد المنشأ؛
- مشاكل تتعلق بالقيود الغير جمركية والتمييز في المعاملة الضريبية؛
- غياب الشفافية والمعلومات حول التعامل التجاري؛

أما بالنسبة للتطورات الحالية لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى فإنه لا تزال جهود المجلس الاقتصادي والاجتماعي متواصلة بشأن العمل على تنفيذ الأحكام الخاصة بالمنطقة وتذليل الصعوبات التي واجهتها ولا تزال تواجهها وفي ما يلي أبرز ما توصل إليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي لغاية الوقت الحاضر بالنسبة إلى المنطقة (الشاذلي، وآخرون، 2022، الصفحات 10-12):

- تم وضع آليات لمعالجة القيود الجمركية، واستحداث آلية لمواجهة تزايد تطبيق القيود والتدابير غير الجمركية لدى بعض الدول العربية الأعضاء في المنطقة، تركز على مبدأ المعاملة بالمثل فيما يتعلق بالقيود غير الجمركية والإخطارات لأي إجراءات يتم اتخاذها في هذا الشأن؛
- استحداث آلية خاصة بمتطلبات الشفافية تلزم الدول الأعضاء بنشر لوائحها وقوانينها حول جميع الموضوعات الخاصة بالاتفاقية؛
- الانتهاء من بروتوكول التعاون في مجال تشجيع المنافسة ومنع الاحتكارات بالدول العربية وجاري العمل على اعتماده من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

- تم إلغاء شرط التصديق على شهادات المنشأ والفواتير والمستندات المصاحبة لها من قبل السفرات والقنصليات بالخارج لتسهيل لعملية التخليص الجمركي؛
- الانتهاء من إعداد آلية المعالجات التجارية (مكافحة الإغراق، الدعم والتدابير التعويضية والتدابير الوقائية) في إطار المنطقة؛
- تم وضع مسارات محددة لوضع المواصفات القياسية للسلع العربية بصيغتها النهائية، وبشأن اعتماد شهادات المطابقة، من قبل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنطقة العربية للتنمية الصناعية والتعدين. كما تم استحداث مشروع اطلق عليه "برنامج تطوير نظام المواصفات القياسية العربية والقواعد الفنية وتطوير الأسلوب المتبع في الدول العربية لاعتماد الشهادات المطابقة وسلامة الغذاء بالنسبة للصادرات والواردات العربية البينية"، وهذا بعد إنشاء "الجهاز العربي للاعتماد" سنة 2011 (دحماني، 2019، الصفحات 128-129).

- دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية البينية حيز النفاذ في 14 أكتوبر 2019؛
 - تقرر معاملة منتجات المناطق الحرة معاملة السلع الأجنبية عند تصديرها إلى الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى؛
- كما تم تحديد برنامج تنفيذي للاتحاد الجمركي، وحددت مهام لجانه الفنية. بحيث يشتمل على عدة أقسام تتمثل في الإطار العام والقانون الجمركي الموحد، والتعريفات الجمركية والضرائب تجاه العالم الخارجي، والموارد المالية، والإطار المؤسسي للاتحاد، بما يتضمن جهاز الاشراف، والجهاز التنفيذي، والأحكام العامة، والمنافذ الجمركية المؤهلة. أما الجان الفنية الخاصة به، فقد تضمنت كل من لجنة القانون الجمركي العربي الموحد، لجنة الاجراءات والمعلومات الجمركية، لجنة التعريفات الجمركية، حيث كل واحدة منها لها مهام تساهم في مجملها في تنفيذ كافة المتطلبات المتعلقة بالمسارات تنفيذ الإتحاد الجمركي (الشاذلي، وآخرون، 2022، الصفحات 14-15)

المطلب الثالث: الاتفاقيات الإقليمية العربية

قد شهد عقد الثمانينات أيضا إقامة ثلاثة تجمعات فرعية (المجالس التعاونية الثلاثة) ويتعلق الأمر ب: مجلس التعاون الخليجي في ماي 1981، ثم اتحاد المغرب العربي، ومجلس التعاون العربي.

الفرع الأول: الاتفاقية الاقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجي

تم إنشاء مجلس التعاون الخليجي (GCC) في أبوظبي بالإمارات العربية المتحدة يوم 25 ماي 1981م، وقد ضم هذا المجلس ستة دول هي: الامارات، السعودية، سلطنة عمان، قطر، الكويت" وهو من أشكال التكتل من النوع التقليدي يتمتع بمقومات الترابط المكاني والتواصل الاجتماعي والثقافي الفكري، والذي جعل تحقيق أكبر قدر من التنسيق والتكامل بين الدول الخليجية الستة في جميع المجالات من بين الأهداف المحورية له، وفي سنة 1983 دخل حيز التنفيذ.

وقد تضمنت الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون الخليجي الفقرات التالية (العيفي، 2005، صفحة 270):

1. السماح بتصدير المنتجات الزراعية بين الدول الخليجية وعدم فرض أية رسوم جمركية عليها؛
2. تكتسب المنتجات الصناعية بدول المجلس صفة المنشأ الوطني بشرطين هما: ألا تقل نسبة القيمة المضافة عن 40% وأن لا تقل نسبة الملكية الوطنية عن 51%.
3. وضع حد أدنى لتعريفات جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي، ويشترط لذلك الدخول في مفاوضات تدريجيا خلال خمس سنوات، وتراعي حماية المنتجات الوطنية؛
4. حرية تجارة الترانزيت؛
5. تنسيق السياسات التجارية اتجاه دول العالم الخارجي؛
6. ضمان حرية تنقل الأموال والأفراد و ممارسة النشاط الاقتصادي دون تمييز وحرية التملك؛
7. تنسيق السياسات المالية والنقدية والمصرفية (تمهيدا لإطلاق عملية خليجية موحدة)؛

على الصعيد التجاري المحض، تمكنت دول مجلس التعاون الخليجي من إلغاء الرسوم الجمركية على المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية إضافة إلى المنتجات الصناعية ذات المنشأ الوطني ابتداء من عام 1983، وتوحيد التعريفات الجمركية على السلع الأجنبية ما بين 4% إلى 20%. كما تم إقرار نظام موحد للعبور والنقل البري بين الدول لتسهيل المبادلات التجارية البينية مع السماح لمنتجي دول مجلس التعاون الخليجي بتصدير منتجاتهم إلى بقية دول الأعضاء دون إلزامية تعيين وكلاء محليين (المخادمي، 2009، صفحة 97).

الهدف من إنشاءه:

وأهم ما ميز اتفاقية مجلس التعاون الخليجي انتهاجها للمدخل التجاري لإقامة التكامل الاقتصادي، وذلك بإزالة العقبات أمام التجارة العربية البينية مع إقامة تعريفه جمركية موحدة وصولاً إلى قيام السوق الخليجية. كما اختارت الاتفاقية نمط التكامل السوقي وليس نمط التكامل الإنمائي فالنمط الأول يركز على قوى السوق كأدوات لتحقيق التكامل الاقتصادي، في حين يهتم النمط التكاملي الإنمائي بخلق جهاز إنتاجي مرن وهو ما تحتاجه فعليا دول المجلس أكثر من النمط الأول لأن التكامل السوقي يتم بين دول قد تمكنت فعلا من خلق جهاز إنتاجي مرن متقدم (العفيفي، 2005، الصفحات 271-273).

بالرغم من ما بدل من مجهودات وما تحقق من إنجازات، فقد ظلت درجة التكامل الإقتصادي بين دول المجلس محدودة، فتشابه هياكل الإنتاج واعتمادها على إنتاج وتصدير النفط والغاز، بالمقابل إستيراد السلع المصنعة والمنتجات الزراعية من الدول المتقدمة، إضافة إلى فشل الدول الأعضاء في تنويع النسيج الصناعي ما قلل من فرص الاندماج الإقليمي بينها. غير أن دول مجلس التعاون تفتنت في العقدين الأخيرين إلى ضرورة تنويع الاقتصاد مستفيدة من الطفرة البترولية بداية الألفية الثالثة ما سمح لها ببناء أقطاب صناعية كبرى مع التوجه نحو قطاعات هامة كالسياحة والخدمات، لكن المُعاب في ذلك هو غياب التنسيق في هذه السياسات لخلق تكامل حقيقي تزيد فيه درجة الاندماج الإقليمي بما يخدم مصلحة التجمع. كما أن بروز الخلاف السياسي بين بعض دول مجلس التعاون الخليجي خاصة الصراع القطري ضد كل من العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والبحرين، أدى إلى تدهور الأوضاع السياسية والاقتصادية بين الدول المتكاملة مما ثبط مصالحه.

الفرع الثاني: إتحاد المغرب العربي:

تزامن تأسيس إتحاد المغرب العربي مع تأسيس مجلس التعاون العربي (UMA)* اللذان قاما في عام 1989. بحيث كانت معاهدة تأسيس إتحاد المغرب العربي بمدينة مراكش المغربية، وكان ذلك في 1989/02/17

* مجلس التعاون العربي (UMA): تم تأسيس مجلس التعاون العربي في 16 فيفري 1989، كمنظمة إقليمية تضم كل من الأردن، العراق، مصر، اليمن، فتأسيسه جاء تجسيدا وتنويجا لتطور العلاقات والمصالح المشتركة التي كانت قائمة بين الدول الأعضاء الأربعة، حيث كانت معالم تلك العلاقات تتمثل في تزايد حجم التبادل التجاري، الذي كان مستهدفا أن يصل سنة 1998 (سنة التأسيس) إلى 500 مليون دولار بين الأردن ومصر، ومليار دولار بين الأردن والعراق، ضف إلى ذلك حجم العمالة المصرية في كل من الأردن والعراق. لكن لم يمكث هذا المجلس طويلا نتيجة غزو العراق للكويت مما أدى إلى تفككه وانهاره.

الهدف من إنشاءه: كان الهدف منه هو تشجيع حرية انتقال الأشخاص، السلع والخدمات بين دول الأعضاء.

من طرف كل من ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا، وفي 1990/07/23 بالجزائر (مدينة زرادة) التقى قادة الدول الخمسة في قمة عربية كانت نتيجتها تبني إستراتيجية مشتركة لتنمية اقتصادية تضع القواعد لتكامل إقليمي حقيقي، ويكون ذلك عبر ثلاث مراحل وهي على النحو التالي (محرزي، 2005، صفحة 46):

المرحلة الأولى (1992-1995): إنشاء منطقة التبادل حر عن طريق إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية.

المرحلة الثانية (1996-1999): في هذه المرحلة يتم إنشاء اتحاد جمركي يتم من خلاله وضع تعريفية خارجية مشتركة.

المرحلة الثالثة (تبدأ من سنة 2000): يكون فيها تأسيس اتحاد اقتصادي وذلك بتوحيد السياسات والخطط الاقتصادية على أسس وأهداف مشتركة، بالإضافة إلى هذا أنه تم في نفس الإطار إبرام معاهدة متعلقة بتبادل المنتجات الفلاحية، ومعاهدة أخرى تتعلق بالأوجه التجارية والتعريفية، وامتداد لمعاهدة مراكش المغربية تم إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية للتبادل الحر بين الدول المغاربية.

الهدف من إنشاءه: إن إنشاء اتحاد المغرب العربي كان هدفه ما يلي (الاسكوا، 2014، صفحة 40):

- تعزيز حركة البضائع والأشخاص وتوحيد الأنظمة الجمركية؛
- التحرير التدريجي لانتقال السلع والخدمات وعوامل الانتاج بين الدول الأعضاء؛
- تحقيق تعاون اقتصادي واسع النطاق، وتطوير الزراعة والصناعة والتجارة والامن الغذائي، وإقامة المشاريع المشتركة والبرامج العامة للتعاون الاقتصادي؛
- تعزيز وتقوية الروابط السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية بين الدول الأعضاء، من أجل إنشاء كتلة اقتصادية إقليمية وموحدة ومتكاملة، وقد نصت المعاهدة التأسيسية على "المسيرة التدريجية نحو تحقيق التكامل الكامل" للتمكن من إكتساب وزن على الساحة الدولية؛

فمختلف العقبات التي سادت فترة السبعينات والثمانينات لم تصل الدول العربية بالعمل الاقتصادي العربي المشترك إلى المستويات التكاملية المطلوبة، وقد كانت أبرز هذه العقبات ضعف التزام العديد من الدول العربية بالاتفاقيات المعقودة في إطار جامعة الدول العربية، والقرارات المنعقدة من قبل مؤسسات العمل الاقتصادي العربي المشترك أدت إلى عدم زيادة التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة ولا بين مجموع الدول العربية (المرصالي، 2016، صفحة 70).

فعلى العموم المغرب العربي يغطي مساحة تقدر بـ 5.783.961 كلم² تشكل ما نسبته 42% من المساحة الإجمالية للوطن العربي، وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (1-6): مساحة خمس دول عربية

الوحدة: (كلم²)

| البلد | الجزائر | ليبيا | موريتانيا | المغرب | تونس |
|---------|-----------|-----------|-----------|---------|---------|
| المساحة | 2.381.741 | 1.759.540 | 1.032.455 | 446.550 | 163.610 |

المصدر: (صبيحة، 2011، صفحة 76)

كما يتمتع المغرب العربي بموقع إستراتيجي هاماً على البحر الأبيض المتوسط حيث يبلغ طول الشريط الساحلي حوالي 6505 كلم بنسبة 28% من سواحل الوطن العربي، بالإضافة إلى الثروات الطبيعية متنوعة وطاقات بشرية كبيرة، وموارد مالية معتبرة. فبالرغم من توفر جميع العوامل التي تصب في صالح التكامل المغاربي غير أن هذا الأخير تخلف كثيراً عن عمليات التكامل الأخرى، وذلك لمشاكل سياسية في منطقة الإتحاد (الصراع الدبلوماسي بين الجزائر والمغرب حول قضية الصحراء الغربية). كما ركزت بعض البلدان اهتماماتها على اتفاقيات تجارية أخرى من أجل تنمية مبادلاتها التجارية والتغلب على المعوقات، حيث وقع المغرب وتونس على اتفاقية أغادير مع مصر والأردن، وانضمت الجزائر إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

الفرع الثالث: اتفاقية أغادير

تم الاعلان عن اتفاقية إقامة منطقة التبادل التجاري الحر بين الدول العربية المتوسطة (اتفاقية أغادير) بالمغرب في 08 ماي 2001، حيث أعلنت كل من الأردن، تونس، مصر والمغرب رغبتهم في إقامة منطقة تجارة حرة فيما بينهم، وذلك بتشجيع من الاتحاد الأوروبي، وقامت الدول الأربعة بالتوقيع على الاتفاقية بالرباط في 25 فيفري 2004، ودخلت حيز التنفيذ في جويلية 2006، وبدأ التنفيذ الفعلي للاتفاقية في مارس 2007.

الهدف من إنشاءها:

وتشمل الأهداف العامة التي تصبو إليها الاتفاقية وفقاً لنص الاتفاقية بالمادة الثنائية بالجزء الأول في التالي (الاسكوا، 2014، صفحة 41):

- تنمية النشاط الاقتصادي ودعم خلق فرص العمل وزيادة الإنتاجية، إضافة إلى رفع مستوى المعيشة داخل الدول الأعضاء.
- توحيد السياسات الاقتصادية العامة والخاصة في مجالات التجارة الخارجية والزراعة و الصناعة والنظام الضريبي، إضافة إلى النظام المالي والخدمات والتعريفية الجمركية.
- تنسيق التشريعات الاقتصادية بين الدول الأعضاء لتوفير مناخ أفضل للأعمال وتهيئة بيئة مؤازرة لتحقيق التكامل الاقتصادي.

وتهدف الاتفاقية أيضا إلى زيادة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء من ناحية، وبينها والاتحاد الأوروبي من ناحية أخرى، وإعطاء أهمية لزيادة التكامل الصناعي، من خلال تطبيق قواعد المنشأ الأوروبية، وكذا جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة الأوروبية والعالمية بفضل إتساع سوق أغادير الذي يضم حاليا أكثر من 120 مليون مستهلك.

وتعتبر اتفاقية أغادير خطوة هامة نحو تحقيق أهداف إعلان برشلونة، وذلك بإقامة منطقة تجارة حرة أورو متوسطية، كما أن هذه الاتفاقية تتوافق مع مبادئ ومتطلبات منظمة التجارة العالمية، والتي تتمتع الدول الأربعة بعضويتها، كذلك تتوافق مع ميثاق جامعة الدول العربية، والذي يدعو إلى تعزيز ودعم التعاون العربي المشترك وأيضا منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والتي تنص الاتفاقية على إعفاء كامل من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل للسلع الصناعية والزراعية المصنعة المتبادلة بين الدول الأعضاء، وفيما يتعلق بالخدمات فتلتزم الدول الأعضاء بتطبيق جداول التزاماتها بموجب الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات لمنظمة التجارة العالمية (فواز و سليمان، 2016، صفحة 12).

المبحث الرابع: مداخل التكامل الاقتصادي العربي ومعوقاته

رغم التحديات التي تواجه الدول العربية والتي تحول دون تحقيق التكامل الاقتصادي العربي، إلا أن هناك جهود مبذولة من طرف الدول العربية وذلك لضرورة التكامل الاقتصادي، وهذا ما يستدعي دراسة مداخل تفعيل التكامل الاقتصادي.

المطلب الأول: مداخل التكامل الاقتصادي العربي

من خلال هذه المسيرة من محاولات التكامل الاقتصادي العربي، قد يكون من المفيد أن نشير إلى بعض الآليات أو المداخل الرئيسية لتفعيل التكامل الاقتصادي العربي، والتي فرضت نفسها في هذه المسيرة التي كانت من الممكن أن تساهم في بناء التكامل الاقتصادي العربي. ويمكن التطرق إليها فيما يلي:

الفرع الأول: التجارة العربية البينية

وهي تعتمد على تنمية التجارة وتقوية المبادلات، وعلى فرضية أن تحرير التجارة يعد ضروريا للإسراع بعملية التنمية في ظل اقتصاد عالمي على درجة عالية من الاندماج (عبد المجيد، 2013، صفحة 125). بحيث تعتبر تنمية التجارة العربية البينية من الأهداف الأساسية التي سعت إلى تحقيقها برامج ومخطط التعاون الاقتصادي العربي منذ إنشاء جامعة الدول العربية، ولقد اتخذت الدول العربية عددا من المبادرات لتحرير التجارة العربية البينية أهمها إبرام الاتفاقيات الثنائية والجماعية وذلك من أجل دفع عجلة النمو الاقتصادي للمنطقة العربية. وهذا ما تم الإشارة إليه في جهود التكامل الاقتصادي العربي بحيث أن غالبية أو بالأحرى جل الاتفاقيات جاءت لدعم وتنشيط وزيادة التجارة العربية البينية.

لذلك سنقوم بذكر بعض الطرق التي نرى من خلالها يمكن دعم عملية التجارة البينية العربية ويكون من خلال مجموعة من الطرق من أهمها (بن الزين ورحمان، 2019، صفحة 193) و (بلعور، 2008، صفحة 64):

- ربط جميع الغرف التجارية ببعضها البعض لتبادل المعلومات؛
- العمل على الإسراع باعتماد قواعد المنشأ تفصيلية موحدة بين الدول العربية والالتزام بها؛
- دعم المؤسسات المالية العربية التي تقوم بضمان ائتمان الصادرات والواردات بين الدول العربية؛
- إنشاء منطقة عربية خاصة بالترويج للمنتجات العربية داخل أسواق الدول العربية؛
- وجوب حصر المزايا التنافسية للاقتصاد العربي والعمل على تنميتها وإعطائها الأولوية في البرامج؛

- ترقية التجارة الالكترونية باعتبارها إحدى وسائل التجارة العربية البينية؛
- اتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل التجارة العربية البينية، من خلال الإسراع باستكمال متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، من أهمها الوصول الى الاتحاد الجمركي العربي، وخلق آلية لفض النزاعات والرصد والمتابعة، وتهيئة المناخ المناسب لزيادة حجم التجارة العربية البينية، وإزالة العقبات التي تعترض نموها (الشاذلي، وآخرون، 2022، صفحة 65).
- سن التشريعات التي تضمن انسياب التجارة وإنشاء هيئة تحكيم عربية للفصل السريع في القضايا والنزاعات التي تنشأ بين الدول.

الفرع الثاني: الاستثمارات العربية البينية:

تعتبر الاستثمارات العربية البينية آلية لتعزيز التكامل الاقتصادي العربي وسبيل لإزالة العقبات التي تواجه التجارة العربية للنهوض باقتصادياتها وزيادة مبادلاتها البينية. ويمكن تعريفها على أنها "تلك التدفقات الرأسمالية التي تكون مصدرها مواطنون عرب طبيعيون أو مؤسسات عربية معنوية-من خارج الدول العربية المضيفة- والتي توظف في مشاريع استثمارية عربية خاصة أو عامة أو مختلطة تدار على أسس تجارية" (بوخاري، 2009، صفحة 71). فهو يسهل في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي بنقوية وأصر العلاقات بين الدول العربية، من خلال ما يلي:

- تخفيف أعباء التنمية العربية: وهذا نتيجة إضافة المدخرات الفائضة من دول الفائض العربية إلى المدخرات المحلية لدول العجز العربية، وانسياب الاستثمارات العربية البينية يمكن من زيادة كفاءة الموارد المحلية ورفع إنتاجيتها وتشغيل العاطل منها.
- تحقيق التكامل العربي في مجال الاستثمار الإنتاجي: فهو يرتبط بتلبية حاجة أساسية في الدول العربية والمتمثلة بإقامة القاعدة الانتاجية وتوسيعها.

الفرع الثالث: تحويلات العاملين العرب البينية؛

تشكل العمالة العربية نسبة هامة من القوى العاملة في الدول العربية المرسلة للتحويلات، وهي بوجه خاص دول الخليج العربية وليبيا. وتأتي غالبية العاملين الوافدين العرب من مصر واليمن وفلسطين والأردن. ويتم جزء من تحويلات العاملين العرب من خلال القنوات المصرفية، غير أن الجزء الآخر من التحويلات يتم عن طريق العاملين أو أقاربهم والذين يقومون بنقلها في صورة مبالغ نقدية وكذلك سلع استهلاكية عند سفرهم

إلى دولهم الأصل. بحيث تبرز أهمية تدفقات تحويلات العاملين من الدول العربية المرسله للتحويلات إلى الدول العربية المستقبلية لها، فقد تجاوزت قيمة التحويلات البنينة تدفقات كل من المساعدات الإنمائية العربية الميسرة والعمليات التمويلية للمؤسسات المالية العربية الواردة إلى الدول العربية، مما يشير إلى أن العمالة المهاجرة من الدول العربية قد ساهمت وتساهم بشكل ملموس في التنمية الاقتصادية للدول العربية المستقبلية لتحويلات العاملين من خلال توفير التمويل للاستهلاك العائلي والاستثمار الخاص وتحسين مستوى الدخل وخلق فرص العمل (صندوق النقد العربي وآخرون، 2006، صفحة 173).

وتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن حركة العمالة البنينة العربية لم تأت بشكل أساسي نتيجة لاتفاقيات أو ترتيبات عربية جماعية بل كانت ناجمة عن قوى السوق وسياسات الهجرة في الدول العربية المستضيفة للعمالة. وقد يؤدي الانفتاح المتسارع للاقتصادات العربية على بعضها البعض في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وزيادة الاستثمارات الخارجية البنينة إلى زيادة الاعتماد التدريجي على العمالة العربية المتخصصة بما يفيد جميع الاقتصادات العربية ويمكنها من مواجهة البطالة المتزايد فيها وتحقيق مستويات أعلى من النمو (صندوق النقد العربي وآخرون، 2006، صفحة 186).

الفرع الرابع: تفعيل مشروع منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

جاءت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى كفرصة لتعويض فشل المحاولات السابقة وإعطاء روح جديدة للتكامل العربي وتفعيله. والهدف الأساسي من قيامها هو فتح الأسواق من أجل زيادة المبادلات التجارية البنينة، بحيث استهدفت ثلاثة محاور، هي:

- تحرير التجارة السلعية وتسهيل التجارة بين الدول العربية.
- تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية.
- إنشاء الإتحاد الجمركي العربي.

باعتبار أن هذه المحاور تعكس مدى نجاح التكامل على أرض الواقع، كما تتوفر المنطقة على العديد من الامكانيات والمقومات التي من شأنها تعزيز وتيرة التكامل الاقتصادي العربي.

وقد عرفت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تقدما كبيرا في مجال التطبيق والتنفيذ، إلا أن هناك عقبات تحول دون الوصول إلى الفوائد المرجوة منها، كما تعمل على تأخير مسيرة التكامل الاقتصادي العربي ومشروعه.

ومن بين المهام التي يمكن أن تسهم في تعزيز آليات التكامل الاقتصادي العربي ما يأتي (سعد البطاط، 2008، صفحة 59):

- اعتماد إستراتيجيات إنمائية عربية قطرية وقومية تسمح وتشجع على توظيف رؤوس الأموال العربية محليا بدلا من تهجيرها إلى البلدان الصناعية مع تشجيع توظيف هذه الأموال في مشاريع إنمائية خصوصا منها الانتاجية في القطاعين العام والخاص بدلا من تمركزها في دعم الميزانيات العمومية للحكومات؛
- تشجيع فتح مؤسسات مصرفية ومالية أو فروع لها بين البلدان العربية بهدف ترقية الاستثمارات العربية القطرية والبيئية، مع الاهتمام بتنمية الأسواق المالية القطرية التي تتميز بالضعف؛
- الاستمرار في تحسين بيئة أداء الأعمال ومناخ الاستثمار في البلدان العربية، مع التركيز في قوانين الاستثمار لمختلف الأقطار العربية على منح المستثمرين العرب نفس الحوافز والتشجيعات التي يمنحها كل قطر لرعاياه بهدف اجتذاب الاستثمارات البيئية وتشجيعها والعمل في اقرب وقت ممكن على إزالة العقبات الإدارية وتطوير التشريعات النازمة، وتحسين كفاءة وقدرات الأجهزة المشرفة على نشاط الاستثمار فيها؛
- ضرورة التركيز على إقامة صناعة متكاملة الحلقات ذاتيا، وذلك باعتماد أسلوب التعاقدات الصناعية الجزئية فيما بين البلدان؛
- إدماج القطاع الخاص في البلدان العربية والاتحادات والمنظمات غير الحكومية بعملية التنسيق والتكامل الاقتصادي من خلال إشراك هذه الجهات في المنظمات العربية الرسمية ذات الاختصاص العاملة في اطار جامعة الدول العربية؛
- إمكانية تنفيذ القرارات التي تتخذها مؤسسات العمل الاقتصادي المشترك، وأن تكون مصحوبة ببرامج تنفيذية تتضمن بوضوح آلية التنفيذ والمتابعة والتمويل والالتزامات المالية المترتبة عن الدول المشاركة، ومصادر التمويل، والمكاسب المالية والاقتصادية المحتملة للدول العربية المشاركة فيها (صندوق النقد العربي وآخرون، 2005، صفحة 8)؛
- البحث عن حلول للمشاكل والعقبات في حينه وعدم الانتقال إلى مراحل أعلى دون حل مشاكل المرحلة السابقة، لأن ما يعاني منه العمل الاقتصادي العربي المشترك هو تراكم هذه العقبات والمشاكل على مدى خمسين عاما من العمل العربي المشترك. وتجاهل التعامل معها والبحث عن حلول لها والتكيف النظري لتبريرها أو القفز عليها وهذا يتطلب وضع آلية تنفيذ ومتابعة لكل عمل يتم

على مستوى العمل الاقتصادي العربي المشترك من قبل الدول العربية المشاركة، ووضع وتطوير آليات منسجمة لمعالجة المشاكل بشكل فعال وفي وقت معقول.

يرتكز التكامل الاقتصادي العربي في نهاية المطاف على المصالح المشتركة فيما بين الدول العربية، انطلاقاً مما هو قائم حالياً مستهدفاً ما يأمله في المستقبل، من خلال نظام التكامل ومؤسساته بهدف تحقيق أمرين (المخادمي، 2009، الصفحات 36-37):

- توسيع قاعدة الطلب على منتجات كل دولة عربية، وذلك بإتاحة فرص التسويق أمام الأقطار الأخرى؛
- توسيع قاعدة العرض من منتجات كل قطر، والتأكيد على التخصص في الانتاج في كل قطر مع نسج علاقات التعاون بين الدول العربية؛

وعلى هذا الأساس فإن مستلزمات التكامل يجب اختيارها بعقلانية وعلى دراسة واقعية، فهي لن تعمل إلا إذا كانت تستجيب لاحتياجات نمو الاقتصاد العربي في مجموعه. وفي هذه الحالة يجب أن نميز بين طبيعة آليات التكامل العربي وطبيعة آليات التكامل الدولي. فهذه الأخيرة تعمل بصفة تلقائية بحكم الهياكل الاقتصادية القائمة.

الفرع الخامس: تحرير تجارة الخدمات العربية البينية

تعتبر من المدخل التجاري للتكامل الاقتصادي وهو تحرير التجارة، وبذلك تعود محاولات التكامل الاقتصادي العربي مرة أخرى أيضاً إلى الأخذ بمدخل تحرير التجارة، وهو المدخل المسيطر على محاولات التكامل العربي منذ بدايتها، لتنبثق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية في أكتوبر 2019 كفرصة أخرى لدفع التكامل الاقتصادي العربي نحو التفعيل ورفع الجمود عليه. بحيث تعتبر محور أساسي ارتكزت عليه منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في إنشائها والمتعلق بالاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات، بحيث كإشارة إلى أن التجارة في الخدمات تنفرد باتفاقية منفصلة حيث وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية في عام 2003 (الشاذلي، وآخرون، 2022، صفحة 12).

بالرغم من كون مسيرة التكامل الاقتصادي العربي حافلة بالقرارات والاتفاقيات والمداخل والمؤسسات، إلا أن منجزات العمل الاقتصادي العربي المشترك ظلت متواضعة محدودة الوزن والأثر ولم تجسد الارتباط العضوي بين الاقتصادات العربية، ولم تساعد على تخلص الاقتصادات العربية من اختلالاتها الهيكلية، ولم

تساعد على بناء القاعدة الاقتصادية العربية الصلبة التي تشكل السياج الواقي للأمن الاقتصادي العربي، ولم تساعد على تخليص الاقتصاد العربي من أزمة تبعية بعض اقتصادياته للخارج وتحرير موارده من السيطرة الأجنبية، بل إن هذه المنجزات لم تساعد على تشكيل نظام اقتصادي عربي مستقل قائم على الاعتماد على الذات والتعامل مع الخارج من موقع التكافؤ لا التبعية، فضلا عن أن تلك المنجزات لم تتناسب والإمكانيات القومية، كما لم تتناسب والطموحات القومية والآمال القومية المعقودة على مسيرة التكامل الاقتصادي العربي، كما أن منجزات هذه المسيرة لم تتناسب حتى مع ما بذل من جهد ومال لانعقاد مؤتمراتها وندواتها... فجاءت المنجزات مخيبة لآمال القومية (الجميل، 2005، صفحة 11)

المطلب الثاني: معوقات التكامل الاقتصادي العربي

على الرغم من توافر الطاقات، والإمكانات، والثروات الطبيعية، والموقع الاستراتيجي للوطن العربي، والعديد من الاتفاقيات، والمداخل التكاملية فإن تجربة التكامل الاقتصادي العربي سواء تحت مظلة جامعة الدول العربية، أو من خلال التجمعات الاقتصادية الإقليمية العربية لم تستطع تحقيق إنجاز يذكر في هذا المجال، بسبب العديد من المعوقات، يمكن تقسيمها إلى ثلاث أسباب رئيسية (اجتماعية، سياسية، اقتصادية) وهي:

1- أسباب اجتماعية: الاختلاف الكبير والتباين في مستويات المعيشة بين مختلف الدول من أهم عقبات التكامل حيث نجد أن الدول العربية منها الفقيرة ومنها الغنية، ومع تزايد معدلات نمو السكان في بعض الدول العربية أدى ذلك إلى تعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء في هذه الدول مما ساهم في خلق مشكلات اقتصادية واجتماعية أسفرت عن ارتفاع معدلات البطالة وتناقص العمالة الماهرة وتفشي ظاهرة الأمية (محمد الطيب، 2021، صفحة 154).

2- أسباب سياسية: يمثل العامل السياسي أهم العوامل التي يبني عليها أي كتل اقتصادي، وهو جزء أساسي لفكرة التكامل الاقتصادي. وتعتبر التحديات السياسية، والتي تعتبر عن حق بأنها أخطر التحديات وأعماقها لأنها ارتبطت بالتجزئة الموجودة في الوطن العربي وأسبابها (نوفل و عبد الظاهر، 2008، صفحة 3)، ويمكن إيجاز أهم المعوقات السياسية فيما يلي:

▪ ضعف الإدارة السياسية العربية، وخاصة فيما يتعلق بالالتزام بتطبيق الاتفاقيات وإزالة العقبات التي تواجه التكامل العربي. إن للامة العربية من القدرة والإمكانات ما يجعلها قادرة لو توفرت لها الادارة

السياسية من رسم معامل مستقبلها طبقا لخياراتها الانمائية التكاملية ويجعلها قادرة على صيانة أمنها الاقتصادي بدلا من التفرج على الغير وهم يرسمون لها ذلك المستقبل (الجميل، 2005، صفحة 169).

- غياب الارادة السياسية في المنطقة العربية (عبد الرحيم، 2002، صفحة 96) وغياب الاختيار الحر، وهذا يعكس في حقيقة الأمر عدم الحاجة إلى هذا التكامل وتنامي تيار الإقليمية على حساب التيار القومي، فالقرارات التي تتخذ في غياب عاملي الارادة السياسية والاختيار الحر فهي تتخذ إما بالمجاملة أو الإكراه أو بالمسايرة.
- انعكاس الخلافات السياسية على العلاقات الاقتصادية بين البلدان العربية؛
- اختلاف الأنظمة السياسية العربية وكذا أشكال نظم الحكم فيها وقد لخصها الدكتور "عمر هاشم ربيع" في كونها تعاني من أزمات عديدة أثرت على بنائها في ستة أزمات رئيسية: (أزمة الهوية-أزمة بناء الأمة-أزمة الشرعية-أزمة مشاركة-أزمة تكامل-أزمة توزيع).
- عدم منح الجامعة العربية أية سلطات فوق السلطة القطرية، وكذا عدم وجود هيئة لتسوية المنازعات على المستوى العربي مما يؤثر سلبا على التعاون العربي؛
- حالة عدم الاستقرار لبعض الدول العربية، وأزمة الثقة التي تعاني منها الأنظمة العربية؛

ومع هذه الأسباب وأخرى يمكن القول أن حتى الدول الغربية استغلت الوضع الاقتصادي في العالم العربي لصالحها، إذ حافظت على مكانتها كمصدر أساسي للتجهيزات الدفاعية والأسلحة المختلفة، وفي نفس الوقت تنظر إلى الدول العربية على أنها سوق مستهلكة لمنتجاتها من السلع والمواد الغذائية والخدمات (فلاحي، 2005، صفحة 62). ومن هذا يستخلص أن المصادر لا توزع على حسب المتطلبات الاقتصادية وإنما تحتل الحاجة السياسية والأمنية المقام الأول بكيفية مبالغ فيها، وما تبقى عندئذ يذهب إلى التنمية الاقتصادية.

3- أسباب اقتصادية: ونجملها فيما يأتي (نوفل و عبد الظاهر، 2008، الصفحات 88-93):

- ضعف البنية الأساسية في العديد من الدول العربية وغياب سهولة وسائل الانتقال والاتصال بين البلدان العربية؛
- التبعية الاقتصادية والمالية للبلدان العربية إزاء البلدان المتقدمة، هذه التبعية الاقتصادية تجعل المصالح الخاصة لكل دولة عربية أكثر إلحاحا من السعي لتحقيق المصلحة العامة لمجموع الدول العربية، لهذا الأمر حرما من إقامة تكامل عربي-عربي. كما تشير في هذا المجال إلى أن البنى

الاجتماعية-الاقتصادية للبلدان العربية هي حاصل جمعي وعشوائي لأنماط اقتصادية مختلفة، ومع عدم تمتع أي من هذه الأنماط القائمة بالسيطرة على الأسلوب الإنتاجي. ومادام أن هذه التركيبة الانتقالية/التعايشية هي المسيطرة على الاقتصاد، تبقى البنية الاجتماعية /الاقتصادية انتقالية أيضا. وبالتالي يظل الطابع الأساسي للاقتصاديات العربية طابعا إنتقاليا كذلك. وهو أمر يتطلب إحداث تغيير سريع وجوهري في الهياكل الاجتماعية-الاقتصادية متعددة الأنماط والتي تشكل عائقا موضوعيا كبيرا أمام التطور المطلوب (الفتلاوي و مرزوق، 2009، صفحة 284).

- عدم الاهتمام بوجود شبكة نقل لربط أجزاء الوطن العربي ببعضها البعض؛
- تفاوت درجات النمو الاقتصادي بين الاقتصادات العربية، وتشابه في الهياكل الاقتصادية والقاعدة الإنتاجية بينها، يطرح إشكالية الاختلاف في نظم التخطيط الاقتصادي لكل دولة أو التكتلات الفرعية، والأمر أيضا جعلها في حالة تنافس وليس في حالة تكامل (عمورة، 2013، صفحة 97).
- تهميش القطاع الخاص في مبادرات التكامل الاقتصادي العربي، من ناحية إقامة مشروعات استثمارية بينية عربية.
- محاولة الاقتباس الآلي والتقليد الشكلي لتجارب التكتلات الاقتصادية الأخرى في العالم، وهذا دون دراسة وأيضا دون النظر إلى الامكانيات الفعلية لواقع البلدان العربية ومدى ملائمة تلك التجارب للظروف التاريخية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية كتجربة السوق الأوروبية المشتركة (المرصالي، 2016، صفحة 73).
- تداخل الأهداف السياسية مع الأهداف الاقتصادية؛ هذه الأسباب وأخرى لم تتيح للتكامل العربي فرصة التطوير، ويعود ذلك لعدم توافر الرغبة الحقيقية لدى الدول المشاركة في تطوير التجارة فيما بينها. كما أن الاقتصاديات العربية تعاني من مشاكل ناجمة عن الاعتماد الكبير على الاقتصاديات الغربية ولذلك لم يحضى التكامل الاقتصادي بأي دور وأهمية تذكر في علاقاتها الاقتصادية

بعد أن تم احصاء مقومات التكامل الاقتصادي العربي والتطرق الى معوقاته نقول أن الدول العربية قد أضاعت فرصا كبيرة كان سيتيحها لها التكامل الاقتصادي المنشئ لسوق إقليمية قوامها أكثر من 431 مليون نسمة، سوق تعزز عمليات التصنيع المشترك وتذلل العقبات أمام تداول المنتجات العربية، الأمر الذي يزود المنطقة بقدرة هائلة على جذب الاستثمار العربي والأجنبي المباشر (الاسكوا، 2014، صفحة 57). فهي لا توجد هناك عوامل لا تكاملية طبيعية في الأقطار العربية تمنع تحقيق التكامل، بل يمكن ارجاعها إلى حد كبير إلى عقبات سياسية وإيديولوجية واجتماعية وتنظيمية وإعلامية هيكلية وإدارية اقتصادية، اتفق معظم

الاقتصاديين العرب على انها من الأسباب التي تحول دون الوصول الى الوحدة الاقتصادية العربية، التي يطمح الجميع الى تحقيقها (نوفل و عبد الظاهر، 2008، صفحة 88). وكما هو واضح أن مجموعة الدول العربية هي الوحيدة بين المجموعات الدولية التي لم تتعلم من دروس الماضي. لذا لا بد من تحليل عوامل الاخفاق على جبهة التكامل الاقتصادي القومي بموضوعية عالية لإستشراف آفاق المستقبل.

المطلب الثالث: مظاهر التكامل الاقتصادي العربي

من خلال تحليل جهود التكامل الاقتصادي في نطاق الجامعة العربية وخارجها وأهم الإنجازات في مساره وما الذي تم تحقيقه من كل ذلك. تكاد معظم التحليلات تتفق في هذا الشأن على نتيجة واحدة هي أن محاولات التكامل الاقتصادي العربي لم تكلل بالنجاح المطلوب، لكن وعلى الرغم من التباين الكبير بين الآمال والطموحات من جهة والواقع العربي المعاصر من جهة أخرى، إلا أنه لا يجب إغفال إنجازات التكامل الاقتصادي العربي التي وبالرغم من محدوديتها إلا أنها مهمة ولها انعكاساتها الايجابية على توسيع دائرة العلاقات الاقتصادية العربية البينية، لذا ولتحديد واقع التكامل الاقتصادي العربي لابد من النظر إلى كل من مظاهر هذا التكامل، والذي يبرز في المجالين التاليين:

الفرع الأول: التكامل على مستوى المشاريع المشتركة* : تعتبر هذه الصيغة أبسط آليات التكامل القومي (المخادمي، 2009، الصفحات 42-45)، إذ أنها تجري على مستوى المشروع الواحد، وأداة التكامل هي المشروع المشترك بين أكثر من دولة عربية. يدخل في ذلك المشروع الخاص أو العام أو المختلط، فالغاية هي إنتاج مشترك يكون من شأنه خلق روابط بين القطاعات الصناعية إما على مستوى القطر الواحد أو على مستوى الأقطار المشتركة في المشروع، وذلك بالاعتماد على الثراء الأمامي والخلفي الذي يحدثه كل مشروع إنتاجي في عملية التنمية الاقتصادية.

فكرة المشاريع المشتركة العربية ظهرت منذ فترة طويلة في مسارها الاقتصادي سواء كان ذلك في نطاق المجلس الاقتصادي العربي أو مجلس الوحدة الاقتصادية العربية أو من خلال محاولات ثنائية بين دولة

* المشروع المشترك يشمل كل صور التعاون الذي يستمر لفترة من الزمن بين طرفين أو أكثر ينتمون إلى دول مختلفة في سبيل القيام بنشاط استثماري معين أيا كان الشكل التنظيمي لهذا التعاون. وعلى هذا الأساس فإن العناصر الأساسية للمشروع المشترك هي تعدد الأطراف المشاركة، والقيام بالاستثمار والاستمرار الزمني. وقد يأخذ المشروع المشترك الصيغة التعاقدية بين الأطراف المساهمة، أو صيغة الشركة بأشكالها المتاحة في القانون التجاري، أو أية صيغة مناسبة أخرى.

أما مفهوم المشروع المشترك في إطار التكامل هو أن آفاق العمل الاقتصادي العربي المشترك لا تقتصر على مجرد إقامة المشروعات ذات التمويل المشترك أو حدوث التدفقات المالية والبشرية على رغم جدواها على طريق التكامل، إنما تتعدى ذلك إلى إحداث المزيد من الترابط العضوي في الهياكل الانتاجية للوطن العربي.

وأخرى، فيما بين الأقطار العربية خارج مؤسسات جامعة الدول العربية، للوصول إلى اتفاقات بإقامة أنواع من هذه المشاريع. ورغم أهمية المشاريع المشتركة كقاعدة أساسية ارتكازية في العلاقات الاقتصادية العربية، إلا ما يلاحظ عليها أنها مشاريع ذات طابع خدمي، وبالتالي، ضعيف القدرة في تحقيق الآمال المأمولة منها، وواقع الحال أن النزعة في كثير من الحالات، كانت في الاتجاه العكسي.

إن المشاكل والمعوقات القائمة بوجه إقامة هذه المشاريع عديدة، أهمها:

- مشاكل البحث العلمي، حيث لا تزال الدراسات العلمية والبحوث التطبيقية تفتقر إلى الحد الأدنى من مستلزماتها، وقدمت رسائل علمية قام بها طلاب الدراسات العليا إما في داخل الوطن العربي أو خارجه، وبقيت دون متابعة.
- افتقار مؤسسة إقليمية عربية واحدة متخصصة في مجال تطوير هذا النوع من العلاقات الاقتصادية العربية. وإذا سلمنا أن هناك أجهزة قائمة فإن مجال عملها لا يتعدى الدراسات والاستشارات إلى مؤسسات تشريعية وتنفيذية.

لهذا يجب النظر في نوع المؤسسات التي تقام مستقبلا ويجب التأكيد على ضرورة إقامة مؤسستين في المجال المذكور اعلاه نظرا لخطورتهما ونتائجهما بعيدة المدى وهما مؤسسة عربية للبحث العلمي لتوفير الدراسات اللازمة لإقامة المشاريع المشتركة، وكذا مؤسسة تعنى بتوفير الاطارات العلمية العليا والمتوسطة بهدف مواجهة حاجات عمليات التنمية عموما.

ومن ناحية واقع المشروعات العربية المشتركة فهي تطورت في الوطن العربي تطورا سريعا خلال العقود الماضية 1980 حتى 2000، حتى أصبحت رافدا مهما من روافد النشاط الاقتصادي. أما في العقدين الأخيرين تأثرت المشروعات العربية المشتركة بالعديد من الظروف والأزمات الاقتصادية والسياسية ترجمت في حصيلتها من ناحية عدد هذه المشروعات المشتركة وكذا تكلفتها. فالتغيرات الحاصلة في الساحة الدولية يفرض على الدول العربية إقامة تكامل اقتصادي عربي والسعي الى إنجازه ولإدراك هذا الدور المؤثر والمهم سنسلط الضوء على هذه المشروعات استنادا الى نوعين من التوزيعات هي (زياد عربية، مجموعة مؤلفين، 1998، صفحة 260 262):

تبقى مشكلة مستقبل المشروعات العربية المشتركة هي عدم اقامتها على أساس استراتيجية محددة للتنمية والتكامل الاقتصادي العربي، وبناء على عملية تخطيطية قومية تنطلق من المبادئ والأهداف التي تضمنتها الاستراتيجية، وتضع المشروعات العربية المشتركة في اطار الجهود الجماعية والقطرية الواجب بذلها لتحقيق

التنمية والتكامل طبقا لمفاهيم الاستراتيجية وتحقيق التنسيق والترابط بين هذه المشروعات جميعا، وبينها وبين المشروعات القطرية البحتة، وبما يجعل هذه المشروعات المشتركة من أجهزة للتنمية الحقيقية للاقتصادات العربية، وأداة من أدوات ايجاد الترابط العضوي الانتاجي والتبادلي بينها (زياد عربية، مجموعة مؤلفين، 1998، صفحة 266).

ومن هنا فإن العمل بروح "استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك" التي تم تجميدها من قبل النخبة الحاكمة في الوطن العربي، يمكن المشروعات العربية المشتركة من القيام بدورها التكاملي، ومن دون الالتزام بإستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك، فإن المشروعات العربية المشتركة ستتحول، كما عبر عنها المنذري، إلى حزر معزولة، وستتحول إلى عبء على مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك، بعد أن كانت تمثل إحدى أهم صور التعاون الملائمة لظروف الواقع العربي.


الفرع الثاني: تدفق العون الانمائي العربي: تقدم المساعدات الانمائية العربية عبر ثلاث آليات رئيسية وهي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2020، صفحة 223):

- المساعدات الحكومية الثنائية؛
- العون المقدم من صناديق والمؤسسات التنموية الأعضاء في مجموعة التنسيق؛
- مساهمات الدول العربية في مؤسسات التنمية الدولية متعددة الأطراف؛

إضافة إلى بعض الأنواع من العون التي تقدمه الهيئات الخيرية والمنظمات غير الحكومية. ويعتبر هذا العون وسيلة فاعلة لانسياب المساعدات الانمائية الميسرة التي تقدمها البلدان العربية المانحة كما أنه صورة مهمة من صور التعاون الاقتصادي العربي نظرا لما يتميز به من انخفاض سعر الفائدة وطول فترة السماح والسداد. وارتفاع عنصر المنح فيه (بلعور، 2008، صفحة 61). إذ بلغ نصيب الدول العربية من المجموع التراكمي للمساعدات الرسمية الانمائية المقدمة للدول النامية خلال الفترة (1990-2018) حوالي 411.8 مليار دولار. والشكل الموالي يوضح تطور إجمالي المساعدات الانمائية الرسمية للدول العربية من خلال عدة مصادر لتمويلية للفترة ما بين 2000 إلى 2018:

الشكل رقم (1-4): إجمالي المساعدات الانمائية الرسمية للدول العربية من جميع المصادر خلال الفترة (2018-2000)

الوحدة: مليون دولار أمريكي



المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2020، صفحة 235)

ومن خلال استعراض هذه مسيرة التكامل وأهم مظاهر النجاح والإخفاق فيه نستطيع التوصل إلى النتائج الآتية (الجميلي، 2005، الصفحات 35-36):

1. إن مسيرة التكامل الاقتصادي العربي خلال السنوات المنصرفة كانت تتعرض للحد والجزر في ظل ظروف وعلاقات سياسية واقتصادية دولية عربية متذبذبة.
2. بالرغم من توافر الظروف الموضوعية المواتية لتحقيق التكامل الاقتصادي فإن حصيلة الجهود التي بذلت من أجل تحقيقه كانت متواضعة، وقد اتسمت هذه الجهود بالتذبذبات الحادة نتيجة للمزاجية السياسية وافتقاد التقييم الموضوعي المنظم.
3. اتسمت هذه المراحل بالربط بين الأمن القومي والأمن الاقتصادي وقد تمثل ذلك في معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي وإستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك.
4. كان المنطلق الفكري لمحاولات التكامل كافة خلال هذه المراحل التأكيد على إزالة العقبات القانونية والإدارية لانتقال السلع وعناصر الإنتاج، من أجل تحقيق انسياب تلقائي لها، وتنسيق الإطار التنظيمي للنشاط الاقتصادي دون محاولة جادة لمعالجة الاختلالات الهيكلية في البنيان الاقتصادي للأقطار العربية.
5. إن الانجازات المتحققة لم تكن تتناسب مع الجهود المبذولة والإمكانات المتاحة والطموحات القومية، فهي لم تغير من الناحية الموضوعية لمصلحة علاقات التشابك بين الاقتصاديات العربية لذا لم

تسهم هذه المرحلة في تعزيز التعاون الاقتصادي بين القطر العربية، إذ ظل هذا التعاون هامشيا محدود الوزن والأثر ولم يكن الفكر التتموي لهذه المرحلة معبرا عن تخطيط تنموي.

6. بالرغم من اقرار اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ونواتها السوق العربية المشتركة فإن الدخل الأساسي للتكامل ظل يتمحور حول التبادل التجاري ولم يتم تحقيق أهداف اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية باستثناء المرحلة الأولى في السوق العربية المشتركة وهي منطقة التجارة الحرة العربية والتي تحولت الى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

بهذا يمكن القول أن جهود العمل العربي المشترك الرسمية لم تتمكن حتى الآن من تحقيق نهضة اقتصادية شاملة في البلدان العربية. وما زال التبادل الاقتصادي بين هذه البلدان ضعيفا مقارنة بما هو عليه في معظم التجمعات الإقليمية التي في العالم بالرغم من التحسن المسجل والذي يبقى حتما دون الآفاق الراجعة المتاحة للتكامل العربي الفعال في المجال الاقتصادي (الاسكوا، 2014، صفحة 57). وكما هو واضح أن مجموعة الدول العربية هي الوحيدة بين المجموعات الدولية التي لم تتعلم من دروس الماضي، فالمطلوب من الدول العربية أن تعمل جاهدة على تعزيز أواصرها التجارية والاقتصادية. فالمطلوب من الدول العربية أن تعمل على تعزيز التبادل التجاري (العربي_ العربي) في ضوء المستجدات الجديدة وبشكل خاص الاقتصادية منها والمتمثلة بسعي معظم الدول العربية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية (شجار العيساوي، 2015، صفحة 56).

خلاصة الفصل

إن التكامل الاقتصادي العربي ضرورة تاريخية يفرضها تاريخ الأمة العربية ومصيرها المشترك وهو حقيقة قومية أيضا لا تحتاج إلى تبرير، فالانتماء العربي ليس محلا للاختبار والبرهان، فالمصالح التكاملية العربية تدعو للبدء فورا في السعي لتفعيل الاتفاقيات الجماعية والثنائية وخصوصا منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والابتعاد عن الطروحات الجديدة التي بدأت تتعامل بها بعض الدول العربية على حساب التنازل عن مصالحها الوطنية مثل مناطق التجارة الحرة مع الولايات المتحدة أو المبادرة الفرنسية للتعاون أو الشراكة مع دول حوض البحر المتوسط، فما يجري اليوم في العديد من الدول العربية يؤكد أن تلك الطروحات لا تحقق العربية في مواجهة التكتلات الاقتصادية والتجارية العالمية.

لهذا يجب على الدول العربية إعادة المنطلق التكاملي للتحرك من جديد لمواجهة هذه المتغيرات، فعليها أن تجمع كياناتها الصغيرة والمتشعبة في كيان واحد له وزن يمكن من تفعيل العمل الاقتصادي العربي المشترك ودعم التجارة العربية والبيئية خصوصا تحرير تجارة الخدمات العربية البيئية وتعزيز القدرة التفاوضية مع التكتلات الاقتصادية الكبرى، ويعتبر تفعيل وإنجاح منطقة التجارة الحرة العربية خطوة حاسمة على هذا المسار والانضمام إليها استجابة أكيدة للتحديات الخارجية، وانطلاقة جادة نحو ربط وتعزيز المصالح العربية لإقامة سوق عربية مشتركة، بحيث أصبح الوضع لا يحتمل مجرد كلام أو مواصفات لإنشاء هذه السوق بل أصبح يتطلب خطوات عملية عاجلة ومدروسة.

الفصل الثاني

تحرير تجارة
الخدمات، مفاهيم
وتجارب دولية

تمهيد:

يلعب قطاع الخدمات دوراً إستراتيجياً في الاقتصاد العالمي، بما في ذلك تجارة الخدمات، حيث يعتبر من أسرع القطاعات الاقتصادية نمواً وأكثرها استيعاباً للعنصر البشري، وتتبع أهمية هذا القطاع من مساهمته في عملية التنمية الاقتصادية، لا سيما أنه يلبي مجموعة من الاحتياجات الأساسية، إما بشكل مباشر في شكل تعليم أو رعاية صحية أو إسكان، أو بطريقة غير مباشرة في شكل خلق فرص عمل أو إدراج دخل وكذلك المساهمة في حشد الموارد المالية من خلال البنوك ونظام التأمين وفي استخدام الموارد من خلال خدمات البنية التحتية مثل النقل والإعلام وخلق الموارد من خلال التكنولوجيا التي تزيد الإنتاجية وبالتالي فإن كل هذه القطاعات هي قطاعات حيوية ومهمة لأنها مرتبطة عضوياً بالتنمية وخطط النمو داخل الدولة، وبهذا فإن الخدمات أصبحت تشكل على نحو متزايد القطاع الاقتصادي الرئيسي في معظم دول العالم، ويرجع ذلك لكون عدد من البلدان اتجهت إلى إضفاء الطابع الخدماتي على الإنتاج.

وقد قسمنا هذا الفصل على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** الإطار المفاهيمي لتجارة الخدمات
- **المبحث الثاني:** تحرير تجارة الخدمات ضمن الاتفاقيات متعددة الأطراف
- **المبحث الثالث:** تجارب تحرير تجارة الخدمات في ظل الاتفاقيات الإقليمية

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لتجارة الخدمات

تؤدي الخدمات حاليا دورا هاما في الحياة الاقتصادية للدول، وتكتسي التجارة في الخدمات أهمية خاصة في الاقتصاديات المتقدمة أو النامية على حد سواء، وتتزايد أهمية الخدمات على جميع المستويات، وأدى ذلك إلى اختلاف مفهوم الخدمات والاهتمام بها بالنسبة لكل من الدول المتقدمة والدول النامية، أي أنه يعرف تباينات متعددة من اقتصاد لآخر. فبينما ترى الأولى أن كل ما هو ليس بسلعة يعتبر خدمة، ترى الثانية أن مفهوم الخدمة ينحصر فقط في المعاملات التي تتطلب إنتقال مورد عبر الحدود وانتقال المستهلكين وأيضا عناصر الانتاج لتقديم هذه الخدمة (مراد أ.، 2005، صفحة 51).

المطلب الأول: ماهية الخدمات

على الرغم من تعاضم حجم المعاملات التجارية وتنوعها في مجال الخدمات عبر الحدود الدولية فإنه لم يفكر أحد في تعريف هذه المعاملات عن طريق اعطائها وصفا دقيقا يبين خصائصها العامة المميزة لها. ولأغراض الحسابات الوطنية وبيانات ميزان المدفوعات فإن المعاملات التجارية الخدمية تظهر تحت إسم المعاملات غير المنظورة، وحتى بالنسبة للمعاملات غير المنظورة، فإن أحد لم يفكر في تحديد مفهومها بوصفها مكونات تجارية.

الفرع الأول: مفهوم الخدمات

بالرغم من أن هناك محاولات عديدة لتعريف الخدمات، والتي ظهرت في السنوات الأخيرة، إلا أن الفكر الاقتصادي يكاد يجمع على أن التعريف العام المقبول للخدمات لا يزال غير موجود، غير أن هذا لا ينفي وجود جهود بذلت لمحاولة تعريف الخدمات وتصنيفها والتي سنحاول عرضها كما يلي:

1. تعريف الخدمات

بذلت العديد من المحاولات للوصول الى تعريف محدد للخدمة من خلال ما تتمتع به من خصائص تميزها عن السلعة، كما برزت أهمية الخدمات في دراسات متعددة لاختصاصات مختلفة ومن جهات نظر علمية متنوعة (الهيبي، 2013، صفحة 17). ومع التطور التكنولوجي الهائل الذي يشهده هذا العصر؛ أصبح من الممكن وجود خدمات مرئية وملموسة كما يمكن تخزينها في بعض الأحيان، إلا أنه لم يتم التوصل إلى تعريف موحد لها من قبل المختصين والهيئات والمؤسسات.

فعرفت الخدمة بأنها: " نشاط أو أداء يخضع للتبادل ويكون غير ملموس ولا يحمل في طياته أي تحويل للملكية، وقد تكون الخدمة مرتبطة بمنتج مادي أو تكون غير مرتبطة" (Kotler & Dubois, 2003, p. 463)، وهذا التعريف يقترب إلى حد كبير مع تعريف الخدمة من الناحية التسويقية باعتبارها تطرقت للخدمة من جانب الخصائص التي يمكن من خلالها تمييز الخدمة عن السلعة المادية.

وفي تعريف آخر للخدمة تشير إلى تلك: "النشاطات أو المنافع التي تعرض للبيع أو التي تعرض لارتباطها بسلعة معينة" (الضمور، 2006، صفحة 15).


وفقا لهذا التعريف فإن الخدمة هي كل ما يمنح المستهلك منافع محددة سواء بشكل مستقل أو من خلال ارتباطها بسلعة معينة، وهو الذي كان دارجا في بدايات الاهتمام بالخدمات، أين كانت هذه الأخيرة غالبا ما ترافق المنتجات الملموسة.

كما عرفت الخدمات على أنها أي نشاط أو منفعة يستطيع طرف ما تقديمها للآخر وتكون غير ملموسة أي غير مادية ولا ينتج عنها تملك أي شيء لا يرتبط توفيرها بإنتاج مادي (الهيبي، 2013، صفحة 17).

وجاء تعريف للخدمات بأنها إحداث تغيير في حالة شخص Person أو Belonging (المقصود بها الأمتعة المستخدمة في تقديم الخدمة مثل المرافق أو الأدوات أو المواد) والتي يتم تحقيقها من قبل مزود الخدمة Provider إلى متلقي الخدمة Customer وذلك بموافقة مسبقة _ قد تكون موافقة ضمنية أو عقد مكتوب أو طلب بسيط_ على احداث هذا التغيير من قبل الشخص مزود الخدمة.

ويعكس الشكل التالي توضيحا لهذا التعريف:

شكل رقم (2-1): شرح مفهوم الخدمات



Source : (Cardoso, Fromm, Nickel, Satzger, Studer, & Weihardt, 2015, p. 10)

ومع تعدد أو صعوبة تعريف الخدمة، فإنه يمكن بالتوازي مع التحليل الإقتصادي تعريف الخدمة بأنها: "مخرج يتم إنتاجه بتضافر مجموعة من عوامل الإنتاج، وقد تكون الخدمات مخرجات نهائية يستفيد منها المستهلك مباشرة مثل خدمات نقل الأفراد، وخدمات الإتصالات وخدمات الصحة والتعليم، وقد تكون الخدمات ذاتها بمثابة مدخلات في عملية الإنتاج أو عملية التوزيع مثل خدمات التخزين أو نقل البضائع أو خدمات التصميمات والاستشارات الاقتصادية والهندسية" (عبيد، حسن، 2002، صفحة 4).

وبهذا تعتبر الخدمات من المفاهيم المتداولة في الأسواق والأعمال، حيث ترافق في معظم الأحيان المنتجات المقدمة من قبل مختلف المؤسسات أي ارتباطه بإنتاج مادي (سلعي)، والتي تأخذ شكل سلعة أو خدمة، مع تزايد الاهتمام بها من خلال تطويرها وإنشاءها وأساليب تقديمها حتى أصبح قطاعا مهما في النمو الاقتصادي للدول.

2. خصائص الخدمات

هناك مجموعة من الخصائص التي تتميز بها الخدمات عن السلع المادية، والتي يجب على كل مؤسسة في وقتنا الحالي سواء كانت خدمية أو تجارية أن تدرسها من أجل تصميم خدمات تحقق أغراضها، ومن أهم هاته الخصائص نجد (الحداد، 1999، صفحة 52):

اللاملموسية (Intangibility): الخدمات غير ملموسة، أي ليس لها وجود مادي. ما يعني أن المستهلك لا يستطيع أن يتوقع ما سيحصل عليه حتى تقدم إليه الخدمة ويقدم ثمنها (كافي، 2016، صفحة 93). وتتميز أيضا بكونها تفتقد لخاصية التخزين وما يرتبط بها من مشاكل الرقابة على المخزون ومخاطره، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (2-1): تصنيف درجة الملموسية

| خدمات المستهلك | خدمات المنتج | درجة الملموسية |
|---|--|---|
| متحف، وكالات التوظيف، أماكن الترفيه، التعليم، خدمات النقل والسفر، المزادات العلنية. | الأمن والحماية، أنظمة الاتصالات، التمويل، اندماج المنظمات، الاكتساب. | الخدمات التي تتصف بعدم الملموسية بشكل كامل وأساسي |
| خدمات التنظيف، التصليح، التأمين، العناية الشخصية. | التأمين، عقود الصيانة، الاستثمارات الهندسية، الاعلانات، وتصميم العيوات والأغلفة. | الخدمات التي تعطي قيمة مضافة للسلع الملموسية |
| متاجر التجزئة، البيع الآلي، الخدمات البريدية، العقارات، التبرعات الخيرية. | متاجر المتاجر الجملة، وكالات النقل، المستوعات البنوك. | الخدمات التي توفر منتجات مادية ملموسة. |

المصدر: (منديل، عبد الجبار، 2006، صفحة 279)

- **عدم القابلية للتخزين:** فالخدمة تنتج وتستهلك في نفس اللحظة (ذات طبيعة فنائية) التي يتقدم فيها العميل أمام مقدم الخدمة أي تتلازم ولا تتفصل عن وجهة تقديمها فهي تعتبر مستهلكة لحظة إنتاجها.
- **عدم التجانس (Heterogeneity):** الخدمات غير متجانسة ومن الصعب تنميط أو توجيه مستوى أدائها من جانب مقدمي الخدمة، طالما أنها تعتمد على مهارة وأسلوب وكفاءة مقدمها وزمان ومكان تقديمها. بل إنه من الصعب أحيانا تنميط مستوى أداء الخدمة بالنسبة لمقدمها في كل مرة يقدم فيها تلك الخدمة للعملاء وذلك لاختلاف الشخصية، المزاج، الخبرة، المعرفة... الخ (الصمدي و يوسف، 2010، صفحة 39).

ومن أجل التخفيف من درجة التباين والاختلاف التي تكون في الخدمات نجد أن المؤسسات الخدمية تلجأ إلى ما يلي (كافي، 2016، صفحة 24):

- اختيار أفضل مقدمي الخدمات والقيام بتدريبهم وتكوينهم.
- تقييم الخدمات المقدمة من خلال اعتماد أسلوب التغذية العكسية من أجل التعرف على آراء العملاء ومدى رضاهم على مستوى جودة الخدمات المقدمة.
- استخدام الآلات لتنميط جودة الخدمة.
- **عدم امكانية إنتاج عينات من الخدمة:** اي لا يمكن تحديد نمط معين لأداء الخدمة، وإنتاج عينات نموذجية حيث تطبق في جميع الحالات ومع كل الزبائن.
- **التنوع:** تعتبر الخدمات كثيرة التنوع كونها تعتمد على من يقدمها وعلى زمان ومكان تقديمها، كما أن الخدمات التي تقدمها أي منظمة يجب ان تراعي نوعية كل عميل على حدة، فبالرغم من أن بعض المنتجات يجب أن يراعي الحكم على مواصفاتها بمعايير ثابتة بين غالبية العملاء، إلا أن كل الخدمات تقريبا ترتبط بما يطلبه كل عميل على حده. وربما كان ذلك من أصعب ما يواجهه مقدمو الخدمات، حيث يجب عليهم الاهتمام الشخصي بكل عميل على حده، وربما يبرزعج مقدم الخدمة من ذلك في بداية عمله، ولكن بمرور الوقت سيشعر بأن في ذلك متعة.
- **الخدمات غير قابلة للفحص بعد تقديمها:** فمقدم الخدمة بعد إعداده وتقديمه الخدمة لطلبها لا يستطيع تأملها ومراجعة مواصفاتها، حيث يعمل مقدم الخدمة في مجال مبني على التفاعل البشري بينه وبين العميل، وكل ذلك يستلزم توفير الجودة والتميز قبل لحظة تقديم الخدمة.
- **الطلب على الخدمات يتولد عن مدى الثقة في الشخص الذي يقدم تلك الخدمة.**

- عرض الخدمات هو عملية مرنة: فطالما أن حاجات ورغبات العملاء طالبي الخدمة في تغير مستمر فإنه يمكن ابتكار وتطوير خدمات جديدة، أو تطوير وتبسيط اجراءات تقديم الخدمات الحالية، بما يضمن تلبية وإشباع كافة احتياجات طالبي الخدمة وبالشكل الذي يحقق لهم الرضا.
- سرعة التلف (Perishability): بحيث أن الخدمات تتميز بأنها تظهر وتزول خلال فترة معينة، مما يخلق صعوبة على المشتري في الحصول عليها في فترات أخرى (الحاج و عودة، 2011، صفحة 44)، صف إلى ذلك أنها تتقلب الكثير من الخدمات وفقا للعوامل الموسمية والدورية أو لفترة زمنية معينة من اليوم.
- يساهم العميل بشكل كبير في انتاج الخدمة: فالبيانات التي يقدمها طالب الخدمة من أية منظمة عن نوع وشكل الخدمة يتوقف عليها نجاح مقدم الخدمة في تأدية الخدمة بالكفاءة المطلوبة. فمقدم الخدمة يصنع ويقدم الخدمة وفقا لحاجات ورغبات وتوقعات وتفضيلات العميل، والحكم على ما قدمه سيرتبط بما طلبه وتوقعه العميل.
- ليس هناك حدود جغرافية لطلب الخدمات، حيث أن توفير الخدمة للعميل يتمشى مع ما يطلبه وفي أقرب مكان يناسبه.

ومن الخصائص الأخرى للخدمات نجد ما يلي (عاطف، 2011، الصفحات 45-46):

- التفاعل الشخصي يقسم إلى مادي وذهني وعاطفي.
- توجه الناس، هل الخدمات التي تقدمها ذات توجه نحو الناس أو أنها ذات توجه أكثر نحو الأشياء.
- الوقت، ما طول الفترة التي تتطلبها تقديم الخدمة.
- التدريب، ما هو مقدار التدريب المطلوب أو التعليم.
- الاشراف، كم هو حجم الاشراف الذي يتطلبه نظام الخدمة.
- الموقع، هل يتم تقديم الخدمة في مكان العمل أو في مكان آخر.
- التكيف، ما مدى توفر المرونة لنظم الخدمة وقابليتها للتكيف.

الفرع الثاني: الأنشطة الاقتصادية التي تندرج تحت مصطلح الخدمات

يرى دونالد كويل أن الأنشطة الاقتصادية التي تندرج تحت مصطلح الخدمات في بريطانيا هي تلك الأنشطة التي تتضمنها القطاعات الثالث والرابع والخامس من القطاعات المكونة للناج القومي هناك، وذلك على النحو التالي:

القطاع الثالث: ويشمل الفنادق، المطاعم، صالونات الحلاقة، محلات الغسيل والتنظيف الجاف، إصلاح وصيانة المنازل، الحرف المنزلية.

القطاع الرابع: ويشمل النقل والتجارة، الاتصالات، التمويل والادارة، الخدمات اللازمة لتسهيل العمالة.

القطاع الخامس: ويشمل الرعاية الصحية، التعليم، وسائل الترفيه.

ويرى كويل ان القطاعان الثالث والرابع يهدفان للمحافظة على العميل وتقسيم العمل كما هو، بينما يستطيع القطاع الخامس من خلال خدماته أن يحدث تغييرا وتطويرا في العميل على أي نحو.

وللتحديد الأمثل للأنشطة الاقتصادية التي تندرج تحت مصطلح الخدمات في المجال الداخلي نورد التحديد الذي تأخذ به (الانكتاد) وهو (مسعد، 2008، صفحة 91):

- الإنشاءات: وتتمثل الاصلاح وأعمال الهدم.
- المنافع (المؤسسات ذات النفع العام): وتشمل الكهرباء، الغاز، البحار، الامداد بالمياه، الخدمات الصحية.
- التجارة والأعمال التجارية: وتتضمن البيع بالجملة وبالتجزئة، البنوك ومؤسسات التمويل الاخرى، التأمين العقارات.
- النقل والاتصالات: وتشمل عمليات النقل بالسكك الحديدية، الترامواي والحافلات، نقل الركاب على الطريق، النقل عبر المحيط، النقل المائي، النقل الجوي، الخدمات العارضة للنقل، طرق النقل الأخرى التخزين والإيداع، الاتصالات.
- الإدارة العمومية والدفاع: وتشمل الأنشطة الحكومية والادارية، كما هو الحال في مجالات النقل والاتصالات والتعليم والصحة والتسويق، وعمليات مؤسسات التمويل.
- خدمات أخرى وتشمل: الخدمات التعليمية، الخدمات الطبية والصحية، الهيئات الدينية، مؤسسات الترفيه، الخدمات القانونية، خدمات الأعمال، مؤسسات التجارة، الهيئات العمالية، مجمعات الخدمات

الأخرى، الإنتاج السينمائي، المسرح وما يرتبط به من خدمات، التوزيع، المطاعم والفنادق المعسكرات وأماكن الايواء، الغسيل وخدماته المرتبطة به، صالونات الحلاقة والتجميل، معارض الفن واستوديوهات التصوير الخارجية، الخدمات الشخصية التي لم يشر إليها في المسميات السابقة.

الفرع الثالث: تصنيفات الخدمات وأنماط توريدها

أ تصنيفات الخدمات:

تتعدد تصنيفات وتقسيمات الخدمات بتعدد المبادئ والمناهج والمعايير التي يراد التصنيف على أساسها، فعادة ما تقوم نظم التصنيف بتنظيم أنشطة الخدمات بعدد من المجموعات المتجانسة كأداة للتحليل في ضوء هذه التعريفات المتقدمة فإن هناك تصنيفات عدة للخدمات نحاول عرضها وفقا لتطورها وتسلسلها الزمني كما يلي (وصاف، 2014، الصفحات 7-8):

أولاً: تصنيفات Murphy and Enis (1986):

لقد قام كل من Murphy and Enis بتصنيف الخدمات حسب الوقت المبذول في سبيل الحصول عليها والمخاطر المدركة والمرتبطة بشرائها إلى أربعة أنواع هي:

1. **الخدمات الاستقرائية:** وهي الخدمات التي لا يبذل مشتريها وقتا وجهدا كبيرين في سبيل الحصول عليها، حيث تكون مخاطرها المدركة سواء المالية أو النفسية أو المادية أو الوظيفية أو الاجتماعية صغيرة، ومن أمثلة هذه الخدمات النقل العام.
2. **الخدمات التفضيلية:** وهي الخدمات التي يبذل مشتريها وقتا وجهدا أكبر في سبيل الحصول عليها ومخاطرها المدركة أكبر نسبيا بالمقارنة بالخدمات الاستقرائية وتحاول بعض المنظمات تحويل خدماتها من استقرائية إلى تفضيلية عن طريق القيام بالأنشطة التسويقية المختلفة، مثل تمييز منتجاتها والإعلان عنها، ومن أمثلة هذه الخدمات تصفيف الشعر.
3. **الخدمات التسويقية:** وهي الخدمات التي يبذل مشتريها وقتا وجهدا أكبر في سبيل الحصول عليها ومخاطرها المدركة أكبر نسبيا بالمقارنة بالخدمات الاستقرائية والتفضيلية، ومن أمثلة هذه الخدمات التأمين والخدمة الصحية وتأجير المنازل.

4. **الخدمات الخاصة:** وهي الخدمات التي يكون مشتريها على استعداد لبدل وقت وجهد كبيرين في سبيل الحصول عليها، على الرغم من ارتفاع سعرها نسبيا ومن أمثلة هذه الخدمات خدمة الجراحين المشهورين (بوسالم، 2011، الصفحات 13-14).

ثانيا: تصنيفات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD:

من أهم التصنيفات التي قدمت للخدمات، نجد التصنيفات التي أوردتها التقرير المقدم من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)¹، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

1. تصنيف الخدمات وفقا لمعيار حداثة الاستهلاك:

إقترح M.A.Katouzian تصنيف الخدمات وفقا لدرجة حداثة إستهلاكها، ويتميز هذا التصنيف بقدرته على التنبؤ بتطور أنشطة الخدمات وهو يقسيم الأنشطة الخدمية إلى ثلاثة مجموعات وهي (عبد الرحيم، 2009، الصفحات 95-96):

أ. **الخدمات القديمة (Old Service):** وهي تلك التي كانت موجودة قبل الثورة الصناعية وفي طريقها للاختفاء تدريجيا، وتشمل تلك الأنشطة التي لم تعد مقبولة في المجتمعات الحديثة، حيث فقدت أهميتها نسبيا بمرور الوقت نتيجة للتطورات التكنولوجية وتم إحلالها بخدمات أخرى مثل الخدمات المنزلية.

ب. **الخدمات الحديثة (New Service):** وهي مجموع الخدمات التي تزداد درجة حساسيتها للتغير في متوسط دخل الفرد ووقت فراغه، ويعتبرها حديثة لأن استهلاكها يعتبر ظاهرة حديثة، مثل التعليم والتسلية والخدمات الصحية.

ت. **الخدمات التكميلية (Complementary Service):** وهي مجموع الخدمات التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالتصنيع ومستوى النمو الحضاري، مثل أعمال البنوك والمال والتأمين والنقل. كما أن معدل نمو هذه الخدمات يكون أكبر في المراحل الأولى للتصنيع ويقل تدريجيا في المراحل التالية (وصاف، 2014، صفحة 9).

¹ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو ما يعرف بالأونكتاد (UNCTAD) وهي اختصارا لـ United Nations Conférence on Trade and Développement، تم إنشاء الأونكتاد كهيئة حكومية دائمة في عام 1964، وهو الهيئة الرئيسية التابعة لجهاز الأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة، في مجال التجارة والتنمية.

2. تصنيف الخدمات وفقا لمعيار نوع الخدمة:

قام كل من Joachim Sungelman and Harley L.Browning بتصنيف الخدمات وفقا للتفرقة

بين أنواع أربعة هي (Singelman & Browning, 1975, p. 342):

- الخدمات التوزيعية (Distributive Services): كخدمات النقل والتخزين والاتصال.
- خدمات المنتج (Product Services): من أمثلتها خدمات البنوك والتأمين والأنشطة المالية والخدمات الهندسية والأعمال والحسابات والاستشارات القانونية.
- الخدمات الاجتماعية (Social Services): مثل خدمات الصحة والتعليم، والخدمات الدينية وخدمات البريد وخدمات الرفاهية.
- الخدمات الشخصية (Personal Services): مثل الخدمات المنزلية وخدمات الإصلاح، ومحلات الحلاقة والتجميل والفنادق والمطاعم.

3. تصنيف الخدمات وفقا لمعيار المحتوى التكنولوجي:

أسهمت التطورات التكنولوجية في مجال الاعلام والاتصال في عدم انتقال عارض الخدمة وطالبها، وبذلك فقدت المعايير السابقة مصداقيتها وأصبح المعيار التكنولوجي هو المعيار الأمثل لتصنيف الخدمات حيث قدم المكتب الأمريكي للتقييم التكنولوجي تقسيما للخدمات وفقا لمحتواها التكنولوجي إلى نوعين هما:

- أ. خدمات قائمة على المعرفة (Knowledge Based Services): مثل خدمات التأمين والخدمات الفنية والمهنية والخدمات البنكية وخدمات المعلومات التكنولوجية، الاعلان والصور المتحركة والرعاية الصحية التعليم، وهي خدمات تعتمد على رأس المال البشري.
- ب. خدمات ثانوية (Tertiary Services): مثل الخدمات التأجيرية، خدمات النقل والتوزيع والتراخيص والسفر، وبعض الخدمات الاجتماعية، ومعظم خدمات التسلية والخدمات الشخصية، وهي خدمات ينخفض بها رأس المال البشري وتعتمد على طرق تقليدية في الانتاج (عمارة، 2008، صفحة 113).

من خلال ما سبق يتضح لنا معايير تصنيف الخدمات عرفت تطورات هامة تماشيا والتطورات التي مرت بها الساحة الاقتصادية الدولية، فبعد أن كان معيار إمكانية التداول هو الحكم في تصنيف الخدمات، فإن الواقع أثبت أن كل الخدمات المرتبطة بالإنتاج والاستثمار والنقل تكاد أن تدخل في إطار التعامل الدولي، لذلك فقد أصبحت معيار انتقال عارض او طالب الخدمة هو أساس تصنيف الخدمات، غير أن


التطورات التكنولوجية في مجال الإعلام والاتصال جعلت الكثير من الخدمات لا تحتاج لانتقال عارض الخدمة أو طالبها، اي تتعدى لدائرة أوسع تتم عبر الدول والحدود بلا أية قيود أو ما يعبر عنه بالانتشار الجغرافي للخدمة، وبذلك فقد أفقدت المعايير السابقة مصداقيتها وأصبح المحتوى التكنولوجي هو المعيار الأمثل لتصنيف الخدمات.

ب أنماط توريد الخدمة:

- وفقا لتصنيف توريد الخدمة بين الدول الأطراف في إطار اتفاقية الجاتس، فإن ذلك يتم من خلال أربعة أنماط رئيسية وهي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 232):
- توريد الخدمة عبر الحدود: وهذا دون انتقال مورد أو مستهلك الخدمة عبر الحدود وأمثلة لذلك الخدمات التي تقدم عن طريق شبكة الانترنت مثل التعليم عن بعد.
 - استهلاك الخدمة في الخارج: ويعنى بذلك هو توجيه الخدمات إلى الاستهلاك الخارجي، حيث أن إنتاج الخدمة يكون في بلد عضو واستهلاكها يكون في بلد عضو آخر، أو انتقال الأشخاص للاستهلاك في بلد العضو الآخر ومثال ذلك انتقال المواطن إلى دولة أخرى بهدف السياحة أو لإجراء فحوصات طبية (دويدار، 2001، صفحة 24).
 - التواجد التجاري في الخارج: تقديم الخدمات من قبل موردي الخدمات من بلد عضو من خلال التواجد التجاري في أراضي بلد عضو آخر، مثال ذلك انتقال رؤوس الأموال لإنشاء كيانات اعتبارية لتوريد الخدمات.
 - انتقال الأشخاص الطبيعيين: مثل انتقال الطبيب لإجراء جراحة أو انتقال الخبراء.

نظرا للتقدم التكنولوجي الهائل في السنوات الأخيرة وتنامي دور سلاسل القيمة العالمية، فقد أصبح للخدمات دورا بارزا في المساهمة في سلاسل القيمة العالمية وذلك من خلال طريقتين، فيمكن أن يتم تداول الخدمات بصورة مباشرة عبر الحدود، ولكن بدرجة أقل من البضائع. كما تتجسد الخدمات في سلاسل إنتاج السلع بالتالي يتم تداولها بشكل غير مباشر عبر سلاسل التوريد السلعية، فعلى سبيل المثال، فإن الخدمات الهندسية، اللوجستية والخدمات المالية التي تمثل جزءا من إنتاج سيارة سوف يتم تصديرها بشكل غير مباشر عند تصدير تلك السيارة. ويوضح الشكل رقم 02 أمثلة للخدمات في مراحل سلاسل القيمة:

شكل رقم (2-2): أمثلة للخدمات في مراحل سلاسل القيمة



المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 232)

الفرع الرابع: أهمية الخدمات في الاقتصاد

ازدادت مكانة قطاع الخدمات في النشاط الاقتصادي والتجارة الدولية منذ أواخر الستينات وحتى اليوم بمعدل سريع، وقد ساعد على هذا النمو مجموعة من العوامل نوردتها فيما يلي (منديل، 2002، صفحة 68):

➤ **ضخامة واستقلال الشركات التي تعمل في تجارة الخدمات:** حيث أقيمت شركات متخصصة للخدمات بعد أن كانت كل منشأة تقوم بالخدمات المطلوبة لإتمام عملياتها داخل الشركة متخصصة بنفسها سواء كانت خدمات مالية أو محاسبية، كما حدث تكامل بين الأسواق الوطنية والعالمية، فالعديد من الخدمات التي يتم إنتاجها في دولة معينة من الممكن أن يتم إنتاجها بشكل أكثر كفاءة في دولة أخرى، وهكذا ظهرت شركات خدمات متعددة الجنسية مما زاد من حدة المنافسة الدولية بين هذه الشركات وعزز تجارة الخدمات؛

➤ **التطور التكنولوجي:** أدى التطور إلى تنوع وابتكار خدمات جديدة وتزايد في مركزية وتخصص إنتاج الخدمات، ومن ثم سهولة وضرورة انتقال هذه الخدمات من المنتج إلى المستهلك؛

➤ **التكامل بين السلع والخدمات:** وهذا ما أدى إلى نمو قطاع الخدمات من خلال العلاقات الأمامية والخلفية بين الخدمات والسلع المنتجة، فاندماج الخدمات في العملية الانتاجية يضمن تقديم السلعة بشكل أفضل ومن ثم زيادة الطلب على المنتجات النهائية كما أن زيادة الطلب على هذه المنتجات تؤدي إلى تشغيل قدر أكبر للخدمات واستدعى الأمر خدمات أخرى مثل الصيانة والتدريب (العلاق و

الطائي، 2007، صفحة 21)؛

- **مستوى التعليم والتدريب:** مع ارتفاع مستوى التعليم والتدريب أعطى دفعة جديدة لنمو الخدمات وابتكار خدمات جديدة تتناسب ورغبات المستهلكين؛
- **الثورة المعلوماتية:** وما أدت إليه من إحداث تغييرات جذرية في نطاق وملامح أهمية تجارة الخدمات.

المطلب الثاني: نظرة عامة حول تجارة الخدمات

يرجع ظهور مصطلح تجارة الخدمات إلى بداية اهتمام المفاوضات في الجات بهذه التجارة، ورغم تعدد المحاولات لتفسير التجارة في الخدمات من خلال تفسير التجارة في السلع، إلا أن هناك آراء ترى أن وجود نظرية قادرة على تفسير التجارة في الخدمات عموماً أمر بعيد الاحتمال لأن هناك بعض الخدمات تتصف بخصائص تحتاج إلى نظريات حديثة جديدة.

وفيما يلي سنتطرق إلى مفهوم التجارة الدولية في الخدمات وأهميتها، كما سنقوم بالإشارة إلى محددات التجارة الدولية في الخدمات وتصنيفاتها المختلفة.

الفرع الأول: مفهوم تجارة الخدمات

يعد تعريف تجارة الخدمات أحد الموضوعات المهمة في جولة الأوروغواي (1986-1994)، فقد دارت المفاوضات حول تحرير التجارة الدولية في قطاع الخدمات، وبالرغم من المكانة البارزة التي تحتلها تجارة الخدمات فإنه من الصعب إيجاد تعريف واضح وشامل لتجارة الخدمات، فنجد أنها لم تأخذ حظاً وافراً من جانب الاقتصاديين الذين أولوا لتجارة السلع أهمية تفوق تجارة الخدمات إلا في فترة السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، بعد المناداة بتحرير تجارة الخدمات على المستوى الدولي.

وقد انقسم الفقه الاقتصادي إلى فريقين: الفريق الأول ويمثله الفقه الاقتصادي التقليدي أو الكلاسيكي، والفريق الثاني يمثل الفقه الاقتصادي المعاصر والحديث. وسوف نعرض فيما يلي لمفهوم تجارة الخدمات لدى الفريقين (عمارة، 2008، صفحة 103):

أولاً: مفهوم تجارة الخدمات في الاقتصاد الكلاسيكي

نظرت الاقتصاديون التقليديون في الخدمات على أنها لا تمثل بالنسبة لهم أي عمل منتج، ومن ثم لا تضيف للثروة أي شيء، وأن تجارة السلع وحدها تضيف للثروة وتؤدي إلى الإنتاج وتدر دخلاً وتعتبر نشاطاً نافعا.

ولقد فرق آدم سميت **Adam Smith*** مؤسس المدرسة الكلاسيكية بين العمل المنتج والعمل غير المنتج، حيث رأى من وجهة نظره أن العمل المنتج هو الذي يظهر في صورة مادية ملموسة أو صورة شيء معين أو سلعة يمكن بيعها، وبالتالي يستبعد الخدمات من دائرة الأعمال المنتجة والتي لا تمثل فائضا، كما أنها غير معمرة، فهي تستهلك فور أدائها، وبالتالي يخرج المهنيون من الدائرة المنتجة لاعتبار ما يقدمونه من خدمات ينتلقون عنها أجرا ولا يضيفون لرأس المال شيئا، ولم يستثنى من تلك الطائفة سوى طبقة التجار الذين يملكون المتاجر، وبالطبع تخرج طبقة العمال الذين يعملون لديهم من هذا الاستثناء.

وقد حاول 'دافيد ريكاردو' **David Ricardo**** الربط بين المنفعة والقيمة، واعتبر أن السلعة عديمة المنفعة هي سلعة عديمة القيمة، وأنكر دور الأنشطة الخدمية في زيادة الدخل القومي، وهذا ما أثار العديد من الانتقادات إليه وإلى آدم سميت خاصة وأنه استبعد الفئات المهنية التي كانت تمثل حوالي ربع النشاط الاقتصادي في ذلك القرن الثامن عشر، كما أن النشاط الاقتصادي لا بد أن يشتمل على الإنتاج بصورتيه السلع والخدمات ويصعب الفصل بينهما في معظم الأنشطة الاقتصادية (عمارة، 2008، الصفحات 103-105).

وعندما جاء كارل ماركس **Karl Marx***** تردد كثيرا في الاعتراف بتجارة الخدمات فقد اعتبرها غير منتج، لكنه اعتبرها أنها ضرورية لتراكم رأس المال وذلك في حالة تقديم الخدمة لحساب صاحب رأس المال ثم اعتبر الخدمات التمويلية جزءا أو مرحلة من عملية رأس المال، لا يمكن الاعتراف بها على الاستقلال وقد انتهى كارل ماركس بإسقاط تجارة الخدمات من الحسابات القومية للدولة والتي يقتصر القيد فيها على المنتجات المادية فقط.

* آدم سميت **Adam Smith (1723-1790)** فيلسوف أخلاقي وعالم اقتصاد اسكتلندي يعد مؤسس المدرسة الفكرية الكلاسيكية ومن رواد الاقتصاد السياسي. اشتهر بكتابه الكلاسيكيين : "نظرية الشعور الأخلاقي" (1759)، وكتاب "بحث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها" (1776) إذ يعتبر من أهم آثاره، وهو أول عمل يتناول الاقتصاد الحديث وقد اشتهر اختصارا، باسم "ثروة الأمم". ودعا إلى تعزيز المبادرة الفردية، والمنافسة، وحرية التجارة بوصفها الوسيلة الفضلى لتحقيق أكبر قدر ممكن من الثروة والسعادة.

** دافيد ريكاردو **David Ricardo (1772-1823)** هو اقتصادي سياسي بريطاني من أسرة يهودية تنحدر من هولندا، اشتهر بقيامه بشرح قوانين توزيع الدخل القومي في النظام الرأسمالي، وله من النظرية المعروفة بإسم " قانون الميزة النسبية أو النفقة النسبية" ويقال بأنه كان ذا اتجاه فلسفي ممتزج بالدوافع الأخلاقية لقوله: "إن أي عمل يعتبر منافياً للأخلاق ما لم يصدر عن شعور بالمحبة للآخرين".

*** كارل هاتريك ماركس **Karl Marx (1818-1883)**، كان فيلسوف ألماني، واقتصادي وعالم اجتماع ومؤرخ واشتراكي ثوري، لعبت أفكاره دورا هاما في تأسيس علم الاجتماع وفي تطوير الحركات الاشتراكية. واعتبر ماركس أحد أعظم الاقتصاديين في التاريخ. نشر العديد من الكتب خلال حياته، أهمها بيان الحزب الشيوعي (1848)، و رأس المال (1867).

أما جان باتيست ساي **Jean Baptiste Say*** فقد رفض نظرية العمل المنتج، واعتبر الأنشطة النافعة هي التي تحقق اشباعا للمستهلك واعترف بمصطلح الخدمات، وبذلك أدخل مرة تجارة الخدمات في دائرة المنفعة، واعتبرها إنتاجا على الرغم من أنها أعمال غير مادية.

وفي نهاية القرن التاسع عشر جاء ألفرد مارشال** **Alfred Marshall** مؤسس المدرسة الكلاسيكية الكلاسيكية الحديثة، بحيث اعتبر تجارة الخدمات على أنها عمل نافع يشبع الحاجات ويضيف عمل خدم المنازل والأعمال الادارية على أنهما كخدمات تقدم نفع، ويدخلهما ضمن حساب الدخل القومي (عمارة، 2008، صفحة 106).

إذ يمكن القول أن مارشال قد أعطى قيمة للإنتاج على أنه ليس خلق للمادة وإنما هو خلق للمنفعة.

ثانيا: مفهوم تجارة الخدمات في الاقتصاد المعاصر

يكاد يجمع الفقه الاقتصادي المعاصر على اعتبار تجارة الخدمات عملا منتجا مثلها في ذلك مثل تجارة السلع، وبناء على ذلك فإن تجارة الخدمات تمثل شكلا من أشكال الثروة التي تدر دخلا اقتصاديا للدولة، لكن الأمر الذي اختلف فيه هذا الفقه هو تحديد الفروق أو الحدود الفاصلة بين السلعة والخدمة، وتحديد الدور الذي تلعبه الخدمات في نطاق التجارة الدولية.

وقد ذهب بعض الاقتصاديين إلى التفرقة بين السلعة والخدمة على أساس أن الاولى تمثل شكلا ماديا ملموسا بينما تقدم الثانية في صورة غير ملموسة، وقد اعترف الفقه الاقتصادي بأهمية الخدمات ودورها في الحسابات القومية بوصفها القطاع الثالث للأنشطة الاقتصادية.

* جان باتيست ساي **Jean Baptiste Say** (1767-1832)، هو مفكر وعالم اقتصاد، يعتبر ساي من أبرز أنصار المذهب الحر في القرن التاسع عشر، ومن الذين تميزت أفكارهم بالتحديد والتحليل العميق للظواهر الاقتصادية، وكان متفائلا في آراءه على عكس أنصار هذا المذهب في إنكلترا، من أمثال مالتوس، وريكاردو، وجون ستيوارت ميل، وقد تأثر ساي بأفكار آدم سميث، وهو الذي نقل تعاليمه إلى فرنسا، وهو من أوائل الاقتصاديين الذين بحثوا في القضايا الاقتصادية على ضوء التطورات التي جاءت بها الثورة الصناعية.

** ألفرد مارشال **Alfred Marshall** (1842-1924) اقتصادي بريطاني، كان من أكثر الاقتصاديين تأثيرا في عصره. اشتهر بكتابه "مبادئ الاقتصاد" (1890) "حيث كان الكتاب المهيم لتدريس الاقتصاد لفترة طويلة في إنجلترا، شرح من خلاله الأفكار الرئيسية للاقتصاد مثل العرض والطلب، المنفعة الحدية، كلفة الإنتاج. ويعتبر ألفرد من أهم مؤسسي علم الاقتصاد الحديث.

ويرى إيرفينغ فيشر ^{*} Irving Fisher أن الأنشطة الاقتصادية تتكون من ثلاثة قطاعات: تشكل الزراعة واستخراج المعادن القطاع الأول والقطاع الثاني يشتمل على الصناعة وتحويل المواد الخام، أما القطاع الثالث فيشتمل على مجال واسع من الأنشطة بالخدمات، وهي تتحصر في خدمات النقل والتجارة والتعليم والحرف والفلسفة، وهي قطاعات تؤدي إلى جذب رؤوس الأموال إليها ولا تقل أهمية عن القطاعين الأول والثاني (مراد، 2007، الصفحات 43-44).

أما كولن غرانت كلارك ^{**} Colin Grant Clark فقد حدد القطاع الأول بالزراعة والغابات والصيد، والقطاع الثاني يحتوي على الأنشطة الصناعية ويتم فيه تحويل عناصر الإنتاج إلى منتج، وحاول التضييق من قطاع الخدمات لكنه أضاف إليه خدمات الانشاءات والمنافع العامة والخدمات الشخصية والخدمات الحكومية والاتصالات، وهي كلها مجالات إنتاجية مثلها مثل السلع (وصاف، 2014، صفحة 24).

لكن جان فروستيه ^{***} Jean Fourastié اتخذ معياراً خاصاً لتقسيم الأنشطة الاقتصادية بين القطاعات الثلاثة على أساس معدل الإنتاجية حيث تدخل الأنشطة ذات الإنتاجية المتوسطة في القطاع الأول، والأنشطة ذات الإنتاجية المرتفعة تدخل في القطاع الثاني، أما الأنشطة ذات الإنتاجية البطيئة أو عديمة النمو فإنها تنتمي للقطاع الثالث، وقد وجه لهذا التصنيف بعض الانتقادات لأن الإحصائيات العالمية التي تشير إلى ارتفاع معدل النمو في إنتاجية الخدمات متى قورن بإنتاجية السلع.

ثالثاً: مفهوم تجارة الخدمات في الوقت الحاضر

يمكن تعريف تجارة الخدمات من خلال ما ورد في الوثيقة الختامية لجولة الأوروغواي، حيث عرفت على أنها توريد الخدمة من خلال أربعة أشكال (مراد أ.، 2005، صفحة 53):

- تقديم الخدمة من أراضي عضو ما إلى أراضي عضو آخر.
- تقديم الخدمة من عضو ما إلى مستهلك الخدمة في أراضي عضو آخر.

^{*} إيرفينغ فيشر Irving Fisher (1867-1947) هو خبير اقتصادي أميركي وخبير إحصائي ومبتكر وناشط اجتماعي تقدمي. كان من أوائل الخبراء الاقتصاديين الأميركيين الكلاسيكيين الجدد، على الرغم من تبني أعماله عن انكماش الدين من قبل المدرسة بعد الكينزية في وقت لاحق. وصفه جوزيف شامبيتر بأنه "أعظم خبير اقتصادي أنتجته أميركا على الإطلاق".

^{**} كولن غرانت كلارك Colin Grant Clark (1905-1989) كان اقتصادياً وإحصائياً بريطانياً وأسترالياً عمل في كل من المملكة المتحدة وأستراليا. كان رائداً في استخدام الناتج القومي الإجمالي (GNP) كأساس لدراسة الاقتصادات الوطنية.

^{***} جان فروستيه Jean Fourastié (1907-1990) اسمه الحقيقي جان بيير تورلاي (1914-1983) ولد بباريس. وهو كاتب وناقد أدبي فرنسي. حصل على جائزة رينودو الأدبية عام 1970.

- تقديم الخدمة من خلال التواجد التجاري لمورد الخدمة.
- من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد الخدمة لعضو ما إلى أراضي عضو آخر.

وتعنى تجارة الخدمات في الإصطلاح: النشاط الاقتصادي الذي ينصرف الى التجارة في كل شيء غير منظورة أو غير ملموس، مقارنة بالتجارة في السلع، والتي تعتمد على التجارة في الأشياء المنظورة والملموسة (الحجازي، 1999، صفحة 131).

وفي ضوء ذلك، يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات "بأنها تلك المعاملات الدولية في الخدمات والتي تتم بين المقيمين في دولة أخرى بغض النظر عن مكان إتمام هذه المعاملات"

بحيث: تشمل التجارة في الخدمات في كل الخدمات التي يقدمها قطاع الخدمات المقيم إلى أشخاص غير مقيمين، كما يقصد بها كل العمليات التي يقدمها قطاع الخدمات المقيم لأشخاص غير مقيمين من سياحة وخدمات أعمال تقليدية وترانزيت. ولتقديم هذا النوع من الخدمات تستغل الدولة عادة إرثها الحضاري من آثار وثقافة وجغرافية وطبيعية. وقد أصبحت الخدمات بكل مكوناتها صناعة قائمة بحد ذاتها، وتمثل المعرفة التكنولوجية أهم سلعة وأغلبها في تلك الصناعة.

كما تشمل التجارة في الخدمات كل من خدمات التأمين وإعادة التأمين وخدمات المصارف وإدارة أسواق المال، وتعبئة المدخرات العالمية، وكذلك تشمل على عقود الخدمة في مجال إقامة الصناعات المختلفة وعقود الإدارة والترخيص استخدام ابتكار أو سجل أو علامة تجارية، وبضاض إلى ذلك عقود تسليم على المفتاح، وفي عقود تلزم المقاول بالقيام بمسؤوليات مرتبطة بتقييم المشروع وتشغيله والعمليات الهندسية والإمداد والتشييد والاختبار حتى مرحلة الإنتاج، أو قد تتعدى ذلك الى مرحلة تسليم المنتج (الباجوري خ، 2019، الصفحات 4-5).

الفرع الثاني: تصنيف تجارة الخدمات

هناك عدة طرق لتصنيف تجارة الخدمات تستند كل منها إلى معيار معين، ومن تلك التصنيفات:

أولاً: تصنيف الخدمات وفقاً لأشكال تبادلها: تم تقديم هذا التصنيف من قبل منظمة الـ GATS لتوضيح تعريف التجارة الدولية للخدمات، وتوضيح ميزاتها، ووفقاً لهذه المنظمة فإن الخدمات في التجارة الدولية تتخذ أحد الأشكال التالية (الفحل، 2007، الصفحات 122-123):

1. تقديم الخدمة عبر الحدود السياسية للدولة: بحيث لا ينتقل أي من المنتج أو المستهلك، في حين تنتقل الخدمة من دولة إلى أخرى عبر الحدود السياسية للدول.
2. تقديم الخدمة من حدود إحدى الدول الأعضاء إلى حدود أي دولة عضو أخرى: كالنقل بأنواعه الجوي والبحري، وتقديم الخدمات الاستشارية.
3. تقديم الخدمة داخل الحدود السياسية للدولة: هنا يقوم الشخص غير المقيم بالانتقال إلى الدولة للحصول على الخدمة، أو أن يقدم قطاع خدمات المقيمين خدمة لغير المقيمين داخل الحدود السياسية للدولة، مثل السياحة والتعليم والعلاج الطبي ونفقات البعثات الدبلوماسية وغيرها من الخدمات التي يحصل عليها الشخص غير المقيم داخل الدولة.
4. التواجد التجاري في الخارج: هنا ينتقل المنتج إلى دولة المستهلك من أجل تقديم الخدمة داخل الحدود السياسية للدولة مثل انتقال رأس المال للاستثمار المباشر كإنشاء فروع المصارف أو تقديم الخدمات مصرفية.
5. الانتقال المؤقت للأشخاص الطبيعيين: تطرقت لها الاتفاقية باعتبارها تقديم الخدمة بواسطة مقدم الخدمة إلى دولة المستهلك من خلال حضور الأشخاص الطبيعيين من دولة إلى دولة أخرى عضو، كخدمة العمل والخبراء.

ثانياً: التصنيف حسب شكل التجارة في الخدمات

ويتخذ هذا النوع ثلاث أشكال رئيسية وهي (عمارة، 2008، صفحة 10):

1. خدمات متعلقة بالاستثمار: كالخدمات البنكية والمهنية وخدمات التوظيف والفندقة.
2. خدمات متعلقة بالتجارة: مثل خدمات النقل البري والبحري والجوي.
3. خدمات متعلقة بالتجارة والاستثمار: مثل الاتصالات اللاسلكية والتأمين، وخدمات الكمبيوتر والتعليم والخدمات الصحية والخدمات التي تقدم في الاستشارات الفنية والهندسية.

ثالثاً: التصنيف القائم على انتقال كل من عارضي وطالبي الخدمة:

وهي من المعايير الأكثر استخداماً في تصنيف الخدمات عبر التجارة الدولية، وبناء عليه تظهر أربع أشكال رئيسية للخدمات يمكن التمييز بين الأشكال الثلاثة (عوض الله، 2002، صفحة 18):

1. الخدمات المنفصلة أو المنعزلة: وهي الخدمات التي لا تتطلب انتقال عارضي أو طالبي الخدمة بين الدول أو كل منهما للآخر، وإنما تنتقل الأنشطة الخدمية من خلال وسائل أخرى، ومن أمثلة

هذه الخدمات: خدمات النقل البري والبحري والجوي، خدمات الاستشارات القانونية والطبية والهندسية والمالية، والتي تتم عن طريق الاتصالات السلكية واللاسلكية وأجهزة الكمبيوتر، وهو ما يعني أن التقارب المادي غير ضروري، الأمر الذي يجعل التجارة الدولية في مثل هذه الخدمات تشبه التجارة الدولية في السلع.

2. **الخدمات المتمركزة في مواقع عارضيتها:** وهي الخدمات التي تتطلب انتقال مستهلك أو طالب الخدمة إلى بلد منتجها أو عارضها، وتمثل هذه الخدمات قطاعا كبيرا من أنواع الخدمات، مثل الخدمات السياحية، وخدمات التعليم والخدمات الطبية في الخارج، وتسهيلات الشحن والتفريغ في الموانئ والمطارات، ويلاحظ في جميع هذه الأنماط استحالة تقديمها خارج موطنها.

3. **الخدمات المتمركزة في مواقع طالبها:** وهي الخدمات التي تنتقل فيها المنتج أو عارض الخدمة على دولة مستهلك الخدمة أو طالبها، ومن أمثلة هذه الخدمات: الخدمات المالية والمصرفية وخدمات التأمين، وفي الغالب تأخذ هذه الخدمات أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر، مما يتطلب ضرورة انتقال رأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر، ومثل هذا النوع من الخدمات يتطلب التقارب المادي بين المتعاملين في الخدمات (عوض الله، 2002، الصفحات 18-20).

4. **الخدمات المرتبطة وغير المنفصلة:** وهي الخدمات التي تتطلب انتقال منتج الخدمة أو طالبها أو مستهلكها أو عارضها إلى بلد آخر للعمل به، وتقديم الخدمة إليه، وقد ينتقل كل من المنتج والمستهلك معا لبلد ثالث عند تقديم وطلب الخدمة، ومثال على ذلك الخدمات المالية المقدمة من بنك أجنبي إلى مستهلك أجنبي آخر، في بلد ثالث، وهو ما يعرف بالتواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين، والمقصود بذلك كما حددته الاتفاقية، أن ينتقل مقدم الخدمة سواء كان شخص طبيعي كالخبراء أو أشخاص معنويين كالعاملين لمؤسسة أو شركة معينة إلى بلد عضو آخر للعمل بها ويشترط في هذا العمل أن يرتبط بتقديم الخدمة.

إن قطاع الخدمات قطاع ضخم ومتسع يشمل كافة الخدمات يشمل أنشطة اقتصادية متعددة، ووفقا لتعريف الحسابات القومية 2008 فإن الإنتاج هو " نشاط يجري تحت مسؤولية ومراقبة وإدارة وحدة مؤسسية تستخدم اليد العاملة ورأس المال والسلع والخدمات لإنتاج نواتج من سلع وخدمات"

وقد اختارت منظمة التجارة العالمية World Trade Organization WTO تصنيف من الخدمات المقترحة، والتي اشتملت على اثني عشر نوعا من الخدمات يتم التفصيل فيها لاحقا في اطار الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات.

الفرع الثالث: خصائص تجارة الخدمات

تتسم تجارة الخدمات ببعض الخصائص التي تجعلها مميزة عن التجارة في السلع مثل (بوسالم، 2011، صفحة 22):

- أن عملية إنتاج الخدمة واستهلاكها يجب أن يتم في نفس الوقت وفي نفس المكان لمعظم الخدمات مما يتطلب في هذه الحالة ضرورة انتقال المستهلك إلى بلد منتج الخدمة لكي يستطيع تلقي الخدمة، أو ضرورة إجراء جانب من جوانب عملية الإنتاج في بلد المستهلك، أو انتقال عناصر الإنتاج عبر حدود بلد المنتج والمستهلك، وبناء عليه فإن بعد المستهلك دوليا وبعد المنتج دوليا وانتقال عناصر الناتج صفة تميز التجارة الدولية في الخدمات، وهذا يختلف عن التجارة في السلع حيث تنتج السلع في بلد ما وتنتقل عبر الحدود إلى بلد آخر ليتم استهلاكها.
- الأنشطة الخدمية التي لا تتطلب انتقال كل من الافراد أو الشركات أي طالبي وعارضي الخدمة خارج حدود الدولة، فهذه الخدمات ممكن أن تصل إلى الأفراد في الدول الأخرى دون الحاجة إلى انتقال هؤلاء الأفراد إلى شركات هذه الخدمات، وكذلك دون الحاجة إلى تمركز هذه الخدمات في الدول الأخرى. بحيث أن تبادل هذه الأنشطة او هذه الخدمات المنفصلة يتم بطريقة مشابهة لتبادل السلع، ولكن في معظم الحالات يتطلب الأمر تقارب بين منتجي الخدمات ومستهلكيها ويكون انتقال الأفراد ورأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر هما الشكلين لتقديم الخدمات (بلخير، 2011-2012، صفحة 30).
- معظم العوائق في مجال تجارة الخدمات تفرضها الحكومة من خلال اللوائح الحكومية وهي عوائق معقدة لا يمكن قياسها على عكس التجارة في السلع التي يفرض عليها رسوم جمركية يمكن قياسها.

المطلب الثالث: أهمية تجارة الخدمات

يكتسي قطاع الخدمات أهميته من عدة اعتبارات تتمثل في توفير مناصب الشغل وتشجيع الاستثمارات وكثافة رأس المال، فضلا عن زيادة مساهمة قطاع الخدمات في التنمية الاقتصادية من حيث الإنتاج أو الاستخدام أو المدفوعات، إضافة إلى زيادة الاهتمام بتجارتها وتسويقها في السنوات الأخيرة، فكلما

تقدم المجتمع زاد مستوى الطلب على الخدمات أكثر من السلع، ويظهر ذلك مثلاً في الخدمات المصاحبة للمنتجات كخدمات الصيانة، وخدمات مصاحبة للمنتجات المالية. (إبراهيم م.، 2016، الصفحات 62-63) يوضح الشكل الموالي الأداء العالمي والإقليمي للخدمات للفترة ما بين الربع الأول من 2008 إلى الربع الرابع لسنة 2020:

شكل رقم (2-3): تطور الأداء العالمي والإقليمي للخدمات للفترة ما بين 2008-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)



Source: (Fourth quarter 2020 Trade in services, 2021, p. 1)

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه تطور تجارة الخدمات العالمية والإقليمية للفترة الممتدة ما بين 2008 إلى 2020، حيث نلاحظ في الفترة ما بين الربع الأول من 2016 إلى الربع الأول من عام 2018 نجد ارتفاع ملحوظ في نسب تجارة الخدمات وهذا نتيجة تدخل الخدمات في كامل العمليات الإنتاجية، فبروز قطاع الخدمات وزيادة أهميته في مختلف الاقتصاديات العالمية صاحبه نمو في حجم التجارة الدولية للخدمات، والانخفاض الحاصل فيها في مرحلة الأزمات العالمية الذي شهده الاقتصاد العالمي ككل منها أزمة الرهن العقاري 2008، كما تراجع التجارة العالمية في الخدمات التجارية بنسبة 18% على أساس سنوي في الربع الأخير من عام 2020، وهي زيادة طفيفة عن الانخفاض المسجل في الربع الثالث وهذا نتيجة ظهور فيروس كورونا الجديد (كوفيد-19) وكذا إجراءات إغلاق جديدة قامت بها العديد من الاقتصاديات لحماية نفسها من انتشار هذا الوباء، وكذا سبقت هذه الأزمة الاجراءات الحمائية والتي تمثلت في الحرب التجارية بين أكبر الاقتصاديات الولايات المتحدة الأمريكية والصين والانعكاسات التي خلفتها على الاقتصاد العالمي.

الفرع الأول: حجم تجارة الخدمات

كما يمكن توضيح أهمية تجارة الخدمات من خلال الإشارة إلى مساهمتها في الاضافة إلى الناتج المحلي الاجمالي وفي اجمالي التوظيف، وكذا مساهمتها في الاستثمارات وكثافة رأس المال كما يلي:

أولاً: مساهمة تجارة الخدمات في الناتج الداخلي الاجمالي: أصبح قطاع الخدمات من القطاعات ذات التأثير الكبير على الاقتصادات، خصوصاً تلك التي ترغب في تحقيق معدلات نمو وتنويع جيدة، حيث يلاحظ أن العديد من الدول في العالم أصبحت تتوجه تدريجياً من الاقتصاد الصناعي والتجاري إلى الاقتصاد الخدمي، وحتى إن لم يكن التحول تاماً، فإن مساهمة الخدمات بكل أنواعها وأقسامها أضحى ذو ملامح واضحة.

▪ نسب مساهمة القطاعات في الناتج المحلي الاجمالي لدول متقدمة ودول نامية: يوضح الجدول الموالي نسب مساهمة القطاعات في الناتج المحلي الاجمالي لدول متقدمة ودول نامية.

جدول رقم (2-2) : نسب مساهمة القطاعات في الناتج الداخلي الاجمالي للفترة ما بين 2010-2019

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| البلد | إجمالي الناتج المحلي بليون دولار | | نسبة مساهمة الزراعة % | | نسبة مساهمة الصناعة % | | نسبة مساهمة الخدمات % | |
|----------------------------|----------------------------------|----------|-----------------------|------|-----------------------|------|-----------------------|------|
| | 2019 | 2010 | 2019 | 2010 | 2019 | 2010 | 2019 | 2010 |
| الولايات المتحدة الأمريكية | 21.433,2 | 14.992,1 | 1 | 1 | 19 | 19 | 76.9 | 76.2 |
| الصين | 14.342,9 | 6.087,2 | 7 | 9 | 39 | 46 | 53.9 | 44,2 |
| ألمانيا | 3.861,1 | 3.396,4 | 1 | 1 | 27 | 27 | 62.6 | 62.3 |
| الهند | 2.868,9 | 1.675,6 | 16 | 17 | 25 | 31 | 49.4 | 45 |
| البرازيل | 1.839,9 | 2.208,9 | 4 | 4 | 18 | 23 | 63.3 | 57.6 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (قاعدة بيانات البنك الدولي، 2021)

من خلال الجدول تتضح الأهمية التي بات يحتلها قطاع الخدمات في اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية حيث يساهم بأعلى نسبة في الناتج المحلي الاجمالي وتزايد مساهمته من سنة إلى أخرى على عكس قطاعي الزراعة والصناعة فنسبة مساهمتهما أقل وتراجع من سنة إلى أخرى، بحيث سجل الاقتصاد الأمريكي حالة فارقة في نشاط قطاع الخدمات، حيث إهتم بتنميته بشكل كبير أدى إلى أن يكون مساهم في الناتج المحلي الاجمالي الأمريكي بنسبة تقارب 76.9% في عام 2019، ومن الدول التي حققت نمواً


ملحوظا في قطاع الخدمات، سنجد أن الصين قد استطاعت في العقد السابق من تنمية هذا القطاع ومزامنة الدول المتقدمة فيه، حيث ساهم هذا القطاع في ناتجها المحلي بنسبة 53.9%، وقد حقق قطاع الخدمات في قيمة الناتج المحلي الاجمالي في البرازيل ما نسبته 63.3%.

■ نسبة القيمة المضافة العالمية لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي:

تشمل القيمة المضافة لقطاع الخدمات مجموع القيمة المضافة لكل من تجارة الجملة والتجزئة، بما في ذلك الفنادق والمطاعم، النقل، الخدمات الحكومية والمالية والمهنية والشخصية مثل خدمات التعليم والرعاية الصحية والخدمات العقارية (سعود و مداحي، 2021، صفحة 8)، وبذلك فإن الشكل التالي يوضح تطور مساهمة القيمة المضافة لقطاع الخدمات من إجمالي الناتج المحلي في العالم إجمالاً، وفي الجزائر خصوصاً:

الشكل رقم (2-4): نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي

الوحدة: النسبة المئوية (%)



Source: (Banque-Mondiale, 2021)

من خلال الجدول يظهر أن قطاع الخدمات بتصنيفاتها المختلفة يساهم بصفة كبيرة في الناتج المحلي الإجمالي، سواء على مستوى الاقتصاد العالمي إجمالاً، حيث بلغت حصة قطاع الخدمات من إجمالي الناتج المحلي العالمي أكثر من 60% طيلة فترة الدراسة، مع انتقالها من 61.36% سنة 2011 إلى 64.33% سنة 2019، مع عدم توفر المعلومات الخاصة بسنة 2020. ويعود ذلك إلى أن التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال على المستوى العالمي أدى إلى تغيير جذري في كيفية توفير الخدمات واستهلاكها، إضافة إلى أن هذه التطورات فتحت مجالات جديدة أمام مقدمي الخدمات مما جعل قطاع الخدمات ركيزة أساسية من ركائز التنمية الاقتصادية وداعماً لجذب الاستثمارات الأجنبية، مع دعم القدرات التسويقية للمنتجات داخل البلدان أو عبر الحدود (إبراهيم ع.، 2020، صفحة 523).

ومنه يمكن القول أن نمو قطاع الخدمات لا يمكن فصله عن نمو الاقتصاد نفسه أو عن نمو باقي القطاعات الاقتصادية. وعلى العموم، سينتقد قطاع الخدمات على الصعيد العالمي، وإذا تم توفير المزيد من الدعم التشريعي والمرونة له فإنه سيكسر قيمته المضافة على التنمية بشكل عام.


ثانياً: نصيب تجارة الخدمات في توزيع العمالة:

يعتبر هذا القطاع من أكبر القطاعات استخداماً للعمل، نظراً لطبيعته الخاصة والتي تعتمد على عنصر العمل باعتباره من أهم العناصر الانتاجية في إنشاء وتشغيل الخدمات، فهذا القطاع يمتص جانباً كبيراً من العمالة يفوق ما يحصل عليه قطاع إنتاج السلع (الذي يعتمد في الوقت المعاصر على المكينية) (شيحه، 2004، صفحة 177). وقد ساهم هذا القطاع في جميع الاقتصاديات في رفع معدلات التشغيل وتقليل معدلات البطالة.

ولا تزال العمالة ضمن قطاع الخدمات تزداد منذ عام 2000، فقد كان قطاع الخدمات المزود الرئيسي بالوظائف منذ منتصف العقد الأول من القرن الواحد والعشرين، بما في ذلك أثناء الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية لعامي 2008 و2009. عندما كانت تمثل 38% من العمالة العالمية. و في عام 2018، كان قطاع الخدمات يمثل 51,1% من العمالة العالمية ويُعدّ المجال الرئيسي لإيجاد فرص عمل جديدة. كما بلغت حصة قطاع الخدمات من العمالة الإجمالية 75% في البلدان المتقدمة النمو و46% في البلدان النامية (ILO, 2019).

الشكل رقم (2-5): التغير السنوي في توزيع العمالة في قطاعات مختارة بحسب مستوى التنمية، 2001-2018

الوحدة: النسبة المئوية (%)



Source: (ILO, 2019)


نلاحظ من الشكل أعلاه أنه في الفترة 2001-2018، زادت أهمية قطاعات الخدمات في الإنشاءات والسياحة وفي غيرها من قطاعات الأعمال سنوياً في السوق العالمية للوظائف، بما في ذلك في الاقتصاديات النامية. والتوظيف في قطاع الخدمات مناسب بوجه خاص للنساء، لذلك يستحوذن، في العالم بأسره، على الحصة الأكبر من الوظائف في هذا القطاع. وتبلغ نسبة مشاركة النساء في وظائف الخدمات في الاقتصاديات النامية 41%، وساهم هذا القطاع أيضاً في زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل، مما أثر تأثيراً إيجابياً في المساواة بين الجنسين في العمالة. وفي عام 2018، بلغ توظيف المرأة ضمن قطاع الخدمات في البلدان النامية أكثر من 50% من النساء العاملات. وفي المقابل، بلغت هذه الحصة 87% في البلدان المتقدمة النمو (ILO, 2019).

ثالثاً: مساهمة قطاع الخدمات في الاستثمارات وكثافة رأس المال

يرتبط الاستثمار الأجنبي المباشر ارتباطاً وثيقاً بقطاع الخدمات، باعتباره منفذاً أساسياً يمر عبره مشغلو الخدمات الأجنبية إلى السوق المحلية مما يؤدي إلى فرص تنافسية جديدة للتخصص والارتقاء إلى المشاركة في سلاسل القيمة العالمية. وأما بالنسبة للخدمات، يساعد الاستثمار الأجنبي المباشر في التغلب على أعباء القرب الجغرافي التي لا تزال تؤثر في الخدمات، بحيث أن خاصية التخزين لا تتوفر في معظم الخدمات وهذا يتطلب تبادلها وجود المستهلكين والموردين فعلياً قريباً من بعضهم. كما يشكل الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للخدمات وإنتاج السلع منفذاً هاماً لاستقطاب التكنولوجيا والمهارات التقنية في مختلف القطاعات ما يكسب أسواق الخدمات ميزة تنافسية لتلبية احتياجات المستهلكين، وهذا يعتبر أمر ضروري لتطوير وإنتاج خدمات عالية الجودة وأقل تكلفة سواء لاستهلاك الأسر أو الشركات (الاسكوا، 2018، الصفحات 102-103).

وتعتبر الخدمات أقل تجزؤاً من السلع في العملية الانتاجية مما يتيح فرص الانتاج وتطوير خدمات جديدة بما يتناسب واحتياجات الأسواق، أي أنها ترجع إلى الظروف وأذواق المستهلكين. ولفهم أفضل لموقف الخدمات في عملية الانتاج ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (2-6): موقف الخدمات في عملية الإنتاج



*يقيس مؤشر مراحل الإنتاج متوسط عدد المراحل المطلوبة لإنتاج ما (سلعة أو خدمة) وبالتالي تلتقط الروابط الخلفية. مؤشر المسافة إلى الطلب النهائي يقيس متوسط عدد مراحل الإنتاج قبل أن تصل السلعة أو الخدمة إلى الطلب النهائي ومن ثم يلتقط الروابط الأمامية. القيمة الدنيا للمؤشرات هي 1 وتزيد مع عدد مراحل الإنتاج المطلوبة والمسافة إلى الطلب النهائي، على التوالي. المؤشرات لا تفرق بين المصادر المحلية والدولية.

Source : (Lanz & Maurer, 2015, p. 7)

من الشكل أعلاه نلاحظ أن الخدمات أقرب إلى الطلب النهائي من أنشطة التصنيع بحيث تتميز بعدد أقل من الروابط الخلفية، أي أن التصنيع ينطوي على متوسط مسافة تمثل 2.35 مراحل الإنتاج مقارنة بالخدمات تنطوي فقط على 1.7 مراحل الإنتاج. ومن ناحية الروابط الخلفية فمتوسط المسافة إلى نهاية الطلب 1.96 مراحل، وبهذا نقول أن إنتاج الخدمات أقل تجزؤاً من إنتاج السلع. وهنا تكمن الفرص لزيادة الإنتاج والتخصص والربط في سلاسل الإنتاج الدولية، والفرص تخلق مع عامل الوقت نظر أن الاحتياجات في إطار الخدمات تتغير مع مرور الوقت وعوامل أخرى.

وتستهدف تجارة الخدمات مجموعة واسعة من الأنشطة الاقتصادية ما يجعلها أكثر جاذبية للاستثمار الأجنبي لأنها تعزز الكفاءة وتقلل تكاليف ممارسة الأعمال التجارية. وكذا تساهم في خلق مناصب العمل والتأثير على النمو وزيادة المنافسة المحلية والدولية. بالإضافة إلى ذلك، أن التعاون في تجارة الخدمات بين الدول وبعضها البعض يساعد في تسهيل التجارة وتنشيط الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال، والحصول على تكنولوجيا جديدة ومتطورة، بما تسهم كذلك في تفعيل التعاون والتكامل الاقتصادي (مجدي، 2019).

كما اعتبر قطاع الخدمات منذ عقود أنه قطاع يفتقر إلى كثافة رأس المال ويتسم باستثمار محدود، على عكس الصناعة، والتي اعتبرت محرك الاستثمارات. خلال سنوات 1980، في الولايات المتحدة، كوتشر ومارك من بين الأوائل من أعادوا النظر في فرضية كثافة رأس المال المنخفضة في الخدمات. هؤلاء المؤلفين قاموا بتصنيف 145 من الأنشطة حسب كثافة رأس المال (رأس المال لكل ساعة عمل) بترتيب تنازلي (من أعلى كثافة رأس المال إلى أدنى كثافة لرأس المال) وتبين بالفعل في عام 1973.

- لا يوجد أي نشاط خدمي ينتمي إلى 30% من الأنشطة التي ترتب في المراتب الأخيرة، الأمر الذي يؤدي إلى رفض فرضية انخفاض كثافة رأس المال لهذه الأنشطة.
- العديد من الأنشطة الخدمية من بينها النقل، ظهرت من بين 10%.
- ما يقرب من نصف 30 نشاط ذوي أعلى كثافة رأس المال هي أنشطة تخص الخدمات.

وفيما يتعلق بتطور الانفاق على رأس المال (الاستثمار في المباني والمعدات)، يمكننا أيضا أن نسجل أنه منذ عام 1960، أنشطة الخدمات تفوق الأنشطة الصناعية وهذا حسب رأي الباحثين الاقتصاديين (F. GALLOUJ ; 1996 C.GALLOUJ).

الخدمات هي بوضوح الأنشطة التي تتميز بكثافة رأس المال وتزيد تدريجيا، في أوائل سنوات 2000 وفي فرنسا بالتحديد كان المبلغ الاجمالي لرأس المال الثابت لقطاع الصناعة هو 835 مليار، بينما تجاوز 1130 مليار أورو في القطاع المسوق وعلى مقربة من 2140 مليار يورو لقطاع الخدمي ككل.

إذا كان رأس المال الإجمالي للفرد أعلى في الصناعة (راجع الى وجود توظيف اكثر في قطاع الخدمات) وهذا يرجع أساسا، كما فسرها Gadrey سنة 2003، الى ترتيبات محددة تمس العديد من الخدمات من اجل التحديث حيث يتم استثمار رأس المال والعمل بطريقة اضافية او تكميلية بدلا من الطرق البديلة التقليدية (بوصالحو بوتلجة، 2015، صفحة 90).

هذا التطور في دور قطاع الخدمات أنتج أساليب جديدة في خلق الخدمة وتقديمها، ما زاد من شدة المنافسة بين المؤسسات التي تصنع الخدمات، سواء من خدمات عامة أو خاصة، وهذا التنافس الشديد أدى إلى تسجيل نمو سريع في قطاع الخدمات في العالم، ففي الاقتصاد المعاصر الذي يميل إلى انتقال الموارد من القطاعات المنتجة للسلع إلى القطاعات المنتجة للخدمات، أصبحت صناعة الخدمات تساهم بأكثر من ثلاثة أضعاف الناتج المحلي الإجمالي العالمي، مع توظيف أكثر من ثلث القوى العاملة في جميع أنحاء العالم. والجدول الموالي يوضح توزيع الإستثمارات الخدمائية المباشرة حسب الأقاليم الاقتصادية 2016-2019.

الجدول رقم (2-3): توزيع الاستثمارات الخدماتية المباشرة حسب الأقاليم الاقتصادية 2016-2019

| 2019 | | 2018 | | 2017 | | 2016 | | السنة |
|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|---|
| واردات | صادرات | واردات | صادرات | واردات | صادرات | واردات | صادرات | إتجاه الإستثمار |
| 193317 | 319206 | 200844 | 302643 | 163096 | 247587 | 152441 | 256443 | الإقتصاديات المتقدمة |
| 13360 | 2468 | 17810 | 8375 | 11271 | 32691 | 11150 | 4731 | إقتصاديات في مرحلة إنتقالية |
| 215467 | 100503 | 249758 | 157549 | 175661 | 81597 | 287879 | 214636 | الإقتصاديات النامية |
| 41186 | 4970 | 27019 | 5874 | 53671 | 2889 | 70969 | 5782 | الإقتصاديات النامية لإفريقيا |
| 111197 | 86307 | 183984 | 143750 | 99471 | 74612 | 208186 | 211680 | الإقتصاديات النامية لآسيا |
| 63084 | 9226 | 38755 | 7925 | 22519 | 4096 | 8724 | -2826 | الإقتصاديات النامية لأمريكا اللاتينية والكاريبي |

Source : presented by the student : (UNCTAD, 2020, 2019,2018)


وبالتالي زادت مساهمة قطاع الخدمات في التنمية الاقتصادية من حيث الإنتاج أو الاستخدام أو المدفوعات، إضافة إلى زيادة الاهتمام بتجارتها وتسويقها في السنوات الأخيرة، فكلما تقدم المجتمع زاد مستوى الطلب على الخدمات أكثر من السلع، ويظهر ذلك مثلاً في الخدمات المصاحبة للمنتجات كخدمات الصيانة، وخدمات مصاحبة للمنتجات المالية (إبراهيم م.، 2016، الصفحات 62 - 63).

إن الفوائد التي تنجم من تحرير الخدمات كزيادة الصادرات، زيادة الرفاهية، تنويع عروض الخدمات، يجب أن تحرك وتدفع بالدول السائرة في طريق النمو إلى المشاركة الفعالة في التجارة الدولية. للوصول إلى هذه النتائج يجب على الدول النامية أن تعمل على تقوية الامكانيات ورفع مستوى خدماتها لتعرض خدمات في المستوى، فعالة وتنافسية، تحسين سوق خدماتها وتحسين استعمال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال (رقبية، 2019، صفحة 223).

الفرع الثاني: دور تجارة الخدمات في التحول الهيكلي من أجل التنمية

إن مساهمة قطاع الخدمات في الإقتصاد كبيرة إذ بإمكان هذا القطاع، وبالأخص الخدمات المرتبطة بالهياكل الأساسية، تقديم إسهامات وسيطة لجميع الأنشطة الاقتصادية. وهذا التوسع في الخدمات يسهل الإنتاج والتصدير عن طريق عمليات إنتاجية، وبالأساس في المكاتب الخلفية ومراحل الإنتاج (مثل مراقبة النوعية والخدمات الهندسية)، وكذلك في مراحل الإنشاء وما قبل الإنتاج وما بعد الإنتاج وما بعد البيع. وفي عام 2015، كانت أنشطة دعم الخدمات (مثل البحث والتطوير، والخدمات الهندسية والتوزيع) تمثل نسبة من 25 إلى 60 في المائة من الوظائف في الشركات الصناعات التحويلية. وتكتسي الخدمات

أهمية أيضا في تنسيق عمليات الإنتاج. ومن ذلك على سبيل المثال، تتيح خدمات الاتصالات والتعاون بين مختلف الأنشطة في عملية إنتاج ما، كما أن الخدمات المرتبطة بالمعارف والتكنولوجيا تسهل عملية التخصص (الأونكتاد، 2017).



المصدر: (الأونكتاد، 2015)

كما إن بإمكان قطاع الخدمات، بدعمه القدرة الإنتاجية والتصديرية، تغيير الأسعار النسبية في القطاعات التي تساهم فيها، ومن ثم التأثير على قرارات هذه القطاعات فيما يتصل بالإنتاج والعمالة والاستثمار والتجارة والاستهلاك. ويؤدي ذلك إلى إحداث تغييرات تستحثها الخدمات في الهيكل الاقتصادي، حيث تصبح بعض القطاعات أكثر أهمية من بعض وذلك بالاستناد إلى نواتج الخدمات القادرة على المنافسة. وقد تكون مثل هذه التغييرات الهيكلية مفيدة للغاية إذا كانت في صالح القطاعات التي تميل إلى أن تكون ذات إنتاجية عالية أو تعتمد على التكنولوجيا بكثافة، أو تتمتع بإمكانية كبيرة للتطوير، بما يؤدي إلى النمو القائم على الخدمات. وثمة من يقول إنه لم يعد بالإمكان النظر إلى قطاع الخدمات على أنه بديل للتصنيع وإنما على أنه جزء من إستراتيجية لإحداث تحول في جميع القطاعات، بما فيها قطاع الصناعة التحويلية.

المبحث الثاني: تحرير تجارة الخدمات ضمن الاتفاقية متعددة الأطراف

سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف عن قرب على ماهية تحرير تجارة الخدمات لننتقل إلى التعرف إلى طبيعة اتفاقية تحرير تجارة الخدمات من خلال التعرض أولاً للقضايا المطروحة عند بدأ مفاوضات الجاتس وثانياً إلى الجوانب المختلفة للاتفاقية. بالإضافة إلى مساهمة الدول العربية في المفاوضات، وكذا التزاماتها بالنسبة للاتفاقية.

المطلب الأول: ماهية تحرير تجارة الخدمات

تزايد الاهتمام منذ القرن الماضي بتحرير تجارة الخدمات وتكاثفت الجهود الدولية لتحقيق ذلك بهدف تحسين قواعد السلوك التجاري في هذا القطاع وتحسين وتطوير فرص المنافسة فيه بقطاعاته المختلفة وفي هذا المبحث سنتعرض إلى المقصود بتحرير تجارة الخدمات ومبرراتها بالإضافة إلى تبيان عوائق تحرير تجارة الخدمات.

الفرع الأول: مفهوم تحرير تجارة الخدمات

ينصرف مفهوم تحرير تجارة الخدمات إلى عملية اتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجنبية للسوق المحلية أو تقلل التحيز إتجاههم في مواجهة الموردين المحليين ويعني أيضاً حرية المحليين في النفاذ للأسواق الأجنبية دون وجود تحيز بفضل موردي هذه الأسواق، ويبقى الأصل في الحصول على حصة من حجم السوق سواء في الداخل أو الخارج مرهوناً بالميزات التنافسية بين موردي الخدمات على إختلاف جنسياتهم أو مواطن تسجيلهم (عبيد، حسن، 2002، الصفحات 4-6).

وبالإضافة إلى ذلك فإن مفهوم التحرير يشير أيضاً "إلى حرية مستهلكي الخدمة في أي بلد اختيار أي من موردي الخدمة، أو الطريقة التي يتم بها عرضها، وعليه فإن المعنى ينصب أساساً على إلغاء القيود التي يفرضها التدخل الحكومي في مجال تجارة الخدمات، إلا إذا كان ذلك يتم لأسباب سيادية ويفرض القيود والحواجز على خدمات بذاتها سواء كان عارضها موردين محليين أو أجانب" (عبيد، حسن، 2002، صفحة 7).

يجب أن لا نخلط بين تحرير تجارة الخدمات وبين إلغاء القيود والنظم، لأن العديد من الخدمات يجب أن تخضع لتنظيم وسيظل كذلك من أجل الصالح العام. لذلك تميز الجاتس بين حواجز تجارة الخدمات التي تشوه المنافسة وتقيّد دخول الأسواق من ناحية والنظم والقواعد الضرورية من أجل إتباع أهداف

السياسات المشروعة وضمان العمل المنظم للأسواق من ناحية أخرى، وعلى سبيل المثال تعتبر القيود على عدد الموردين في خدمة معينة أو التفرقة ضد موردين أجانب بمثابة حواجز على تجارة الخدمات وهي تخضع للتحرير، بينما يعتبر شرط التقيد بالمعايير الفنية أو شروط التأهيل التي تهدف إلى ضمان جودة الخدمات وحماية المصلحة العامة، أشكالاً ضرورية للتنظيم (وصاف، 2014، صفحة 38).

الفرع الثاني: أهداف تحرير تجارة الخدمات

أدى التحول الرقمي الى تسريع الاتفاق بشأن الخدمات، وهذا لما شهدته الساحة الدولية من تحولات كبيرة في عديد من المجالات في زيادة حجم ونوعية الخدمات التي يمكن مبادلتها دولياً، فكان لزاماً فتح الأسواق أمام هذه الخدمات، وإدخالها في النظام التجاري الدولي.

وقامت الدعوة إلى تحرير تجارة الخدمات على نفس الفلسفة التي قامت عليها فكرة تحرير التجارة الدولية في السلع، وهو قاعدة الميزة النسبية، لأن الميزة النسبية تساعد على رفع كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية وتؤدي الى استمرار منتجي السلع والخدمات الأكثر كفاءة والأقل هدراً للمصادر الطبيعية في الأسواق، الأمر الذي يؤدي في محصلته النهائية إلى رفع مستوى أداء الاقتصاديات القومية ونمو حجم التجارة الدولية، ولذلك فالدول التي تتمتع بمزايا نسبية أو تتفوق في مجال إنتاج بعض الخدمات تكون لها الريادة والسبق في تجارة وتسويق هذه الخدمات في السوق الدولية (بوسالم، 2011، الصفحات 56-57). ويواصل أعضاء منظمة التجارة العالمية المناقشات حول دفع عجلة المفاوضات لتحقيق مستوى أعلى من فتح الأسواق (WTO, 2022)، كما هو منصوص عليه في المادة التاسعة عشرة من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات. بدأت هذه المحادثات في عام 2000 بموجب التفويض الأصلي الوارد في الجاتس وأصبحت جزءاً من جولة الدوحة في مؤتمر الدوحة الوزاري عام 2001. في عام 2011، وافق الأعضاء على تنازل يسمح بمنح معاملة تفضيلية للخدمات وموردي الخدمات من أقل البلدان نمواً.

تجري المفاوضات بشأن التزامات محددة، بموجب المادة 19 من الجاتس، في الدورة الخاصة لمجلس التجارة في الخدمات. يتفاوض الأعضاء أيضاً على القواعد الخاصة بالتنظيم المحلي في الخدمات، بما يتماشى مع المادة السادسة من الجاتس، بهدف ضمان ألا تشكل التدابير المتعلقة بمتطلبات التأهيل والمعايير الفنية ومتطلبات الترخيص حواجز غير ضرورية أمام التجارة في الخدمات.

وقد جاء في مقدمة الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المبررات لضم الخدمات في إطار التحرير الكامل للتجارة الدولية، حيث استلهمت الجاتس أساساً نفس الأهداف مثل نظيرتها في تجارة البضائع، وهي الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) (WTO, 2022):

- إنشاء نظام موثوق متعدد الأطراف لتجارة الخدمات بهدف التوسع في هذه التجارة في إطار من الشفافية والتحرير التدريجي كوسيلة من وسائل تعزيز النمو الاقتصادي لجميع الأطراف؛
- ضمان المعاملة العادلة والمنصفة لجميع المشاركين (مبدأ عدم التمييز)، مع الأخذ بعين الاعتبار المصاعب الجديدة التي تعيشها الدول الأقل نمواً بسبب ظروفها الاقتصادية الخاصة؛
- الاعتراف بالأهمية المتزايدة للتجارة في الخدمات وأثرها على نمو الاقتصاد العالمي؛
- تعزيز التجارة في الخدمات والتنمية من خلال التحرير التدريجي؛
- الرغبة في تسهيل زيادة مشاركة الدول النامية في تجارة الخدمات وزيادة صادراتهم الخدمية من خلال تعزيز قدراتهم الداخلية وكفاءتهم في تحرير الخدمات وكذلك مكانتهم التنافسية؛
- الرغبة المبكرة في تحقيق مستوى متقدم من التحرير في مجال التجارة في الخدمات من خلال جولات متعددة الأطراف من النقاش والمفاوضات، تهدف إلى تحقيق غايات مشتركة لجميع الأعضاء المشاركين مع ضمان توازن شامل بين الحقوق والواجبات؛
- الاعتراف بحقوق الأعضاء في تنظيم وإدخال الأنظمة الجديدة المتعلقة بتقديم الخدمات داخل حدودهم القومية لأجل تحقيق أهداف السياسات الوطنية، والإقرار بحاجة الدول النامية بوجه خاص إلى ممارسة هذا الحق نظراً للتباين في درجة تطور الضوابط التنظيمية للخدمات بين مختلف البلدان؛

الفرع الثالث: منافع وعوائق تحرير تجارة الخدمات

كما لتجارة الخدمات من منافع ومبررات يمكن من خلال إعطاء دافع لتحريرها لها معوقات وعراقيل تحد من تحريرها والتقدم في هذا التوجه.

أولاً: منافع تحرير تجارة الخدمات:

توجد مجموعة من المبررات التي تحفز على تحرير تجارة الخدمات نورد منها ما يلي (وصاف، 2014، الصفحات 43-44):

1. الأداء الاقتصادي: تمثل البنية التحتية الخدمية الفعالة شرط أساسي للنجاح الاقتصادي. وتقدم خدمات مثل الاتصالات والبنوك والتأمين، والنقل مدخلات إستراتيجية مهمة لجميع القطاعات. كما

- أن دافع المنافسة يعتبر عامل مهم في التفوق في هذا الدور مما يساهم في فاعلية النمو الاقتصادي العام.
2. **التنمية:** إن الحصول على الخدمات الجيدة يساعد المصدرين والمنتجين في الدول النامية على استغلال مزاياهم التنافسية، بغض النظر عن السلع والخدمات التي يبيعونها. واستفادت بعض الدول النامية أيضا من الاستثمار الاجنبي والخبرة الاجنبية في تحقيق تقدم في اسواق الخدمات الدولية، من السياحة والبناء إلى البرمجة وتطوير الخدمات الصحية. حتى أصبح تحرير الخدمات عنصرا أساسيا في العديد من استراتيجيات التنمية.
3. **ادخارات المستهلكين:** هناك أدلة قوية على أن تحرير تجارة الخدمات يمكن أن يوفر أسعارا أدنى ونوعية أفضل، وتشكيلة أوسع للمستهلكين، ليس في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية فحسب. وتؤدي مثل هذه الفوائد دورا مستمرا من خلال النظام الاقتصادي، كما أن تحسين شروط الإمداد يساعد العديد من المنتجات الأخرى. ونتيجة لذلك، وحتى إذا ارتفعت بعض الأسعار أثناء تحرير التجارة، مثل تكلفة المكالمات المحلية، فإن ذلك يتفق مع انخفاض السعر وزيادة الجودة.
4. **الشفافية:** إن التزام الدولة باتفاقية تحرير تجارة الخدمات في اطار منظمة التجارة العالمية هو ضمان ملزم قانونا يسمح للشركات الأجنبية بتقديم خدماتهم في ظل ظروف مستقرة، وهذا يتيح لكل من يملك حصة في القطاع سواء المنتجون، والمستثمرون، والعمال، والمستخدمون فكرة واضحة عن قواعد اللعبة. حتى يصبحوا قادرين على التخطيط للمستقبل بثقة أكبر، وبالتالي تشجيع الاستثمار الطويل الأجل.
5. من أجل تعزيز المنافسة في البيئة المالية وتعبئة المدخرات على نحو أكثر فاعلية، يؤدي التحرير المالي عادة إلى القضاء على الاطراف غير الكفوة، حيث تتاح للوسطاء الماليين فرصة العمل في العديد من الاسواق وفي العديد من المواقع المالية، ويؤدي التكامل المالي إلى تداخل عضوي بين مختلف أنواع المؤسسات المالية (المصارف وشركات التامين وجهات اصدار الاوراق المالية، وما إلى ذلك). ويتطلب كل ذلك قواعد تنظيمية قطاعية مرنة لا تعيق بدء عمل مؤسسات الائتمان.
6. **نقل التكنولوجيا:** تساعد التزامات الخدمات في منظمة التجارة العالمية على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر (عبد المطلب ع،، 2005، الصفحات 129-130) ويساهم هذا الاستثمار الأجنبي المباشر بمهاراته وتقنياته الجديدة التي تتسكب ضمن اقتصاد أوسع بطرق مختلفة حيث يتعلم الموظفون المحليون المهارات الجديدة، ويقومون بنشرها عندما يتركون الشركة.


وتستخدم الشركات المحلية هذه التقنيات الجديدة. كما تستفيد الشركات في القطاعات الأخرى التي تستخدم معطيات قطاع الخدمات مثل الاتصالات السلكية واللاسلكية والإدارة المالية.

5. يساعد توسع الأسواق الإقليمية على جذب الاستثمار، نظرا لحجم الأسواق وانخفاض المعاملات في بعض القطاعات الحساسة، وتحرير تجارة الخدمات ساعد أيضا على تنويع وتجزئة الإنتاج في مواقع مختلفة (في سلاسل القيمة العالمية) بعد الثورة التكنولوجية.

فالخدمات تكتسب أهمية متزايدة في اقتصادات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وهذا لعدة اعتبارات أهمها: خلق وتعزيز النمو في الاقتصاد القومي، توفير فرص العمل للعاطلين عن العمل الدائمين منهم أو الذين تم الاستغناء عنهم في المشروعات والشركات الصناعية التي أجريت بها إعادة هيكلة أو إصلاحات جذرية، فضلا عما يقدمه هذا القطاع للاقتصاد القومي في بعض الدول من سياسات وإجراءات لتصحيح ميزان المدفوعات (وصاف، 2014، صفحة 29).

كما أن الاقتصادات النامية التي لا تزال أمامها إمكانيات كبيرة في مجال الصناعة التحويلية، يجب أن تنمي خدماتها وفق أحدث التطورات وتحتاج شركات الصناعة التحويلية هذه الخدمات لكي تربطها بسلاسل القيمة العالمية وتطور قدراتها التنافسية في أنشطة أكثر اعتمادا على المهارات على امتداد سلسلة القيمة (لونغاني و ميشرا، 2014، صفحة 54). والشكل الموالي يوضح "شكل الابتسامة" لتحقيق القيمة، الذي يبين طريقة الشركات في الفصل بين مواقع أنشطة القيمة المضافة العالية وأنشطة القيمة المضافة المنخفضة:

الشكل رقم (2-8): منحنى ابتسامة يوضح دور الخدمات في عملية الانتاج



المصدر: (جرمون، 2020، صفحة 24)

كما يمكن توضيح المنافع من تحرير التجارة الدولية في الخدمات من خلال الإشارة إلى مزايا هذا التحرير بالنسبة للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات، وللعمالة في هذا القطاع وكذلك بالنسبة للمستهلك أو المستخدم (لاشين، 2005، الصفحات 36-38).

أ. **المزايا للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات:** من الواضح أن المزايا التي تجنيها المؤسسات من فتح الأسواق تتمثل بالدرجة الأولى لتلك المؤسسات التي تعمل في مجال تصدير الخدمات، وكذلك الأمر-ولكن بدرجة مختلفة- بالنسبة للمؤسسات التي تعمل في مجال الاستيراد للخدمات. وقد تبث في حالات كثيرة أن الدول التي تفتح أسواقها للمنافسة الحرة للموردين الخارجيين استطاعت أن تحقق كفاءة عالية من هذه الخدمات وفق الموقف التنافسي للعديد من صناعاتها الإنتاجية والخدمية.

ب. **المزايا للعمالة في قطاع الخدمات:** من المعروف أن العمالة في قطاع الخدمات أفضل من العمالة الأخرى في القطاعات الإنتاجية للبلد من حيث الأجور وظروف العمل والتنقل، وكذلك إمكانية الحركة للبحث عن وظائف أخرى إذا ما تغيرت أماكن إقامتهم. كما تتميز العمالة في قطاع الخدمات بمستويات أعلى من المهارات وبالذات لاسيما في مجال تطبيق التكنولوجيا الحديثة، حيث أنه كلما

تعلمت هذه المهارات كلما زادت قدرت العامل على الحركة سواء أفقياً (إلى مواقع أخرى) أو رأسياً (وظائف أفضل).

ت. **المزايا للمستخدم:** هناك العديد من الآراء حول هذا الموضوع، فبعض التحليلات تركز على مصلحة المنتج وليس المستخدم نظراً لوجود مؤسسات ونقابات قوية تدافع عن موردي تلك الخدمات مثل المحامين الأطباء، المهندسين، المعلمين، المؤلفين... وليس مستهلك الخدمة كالمرضى، والقراء ومستهلكي المياه والكهرباء وهكذا.

وبطبيعة الحال، فإن المزايا واضحة بالنسبة للمستهلك في سياق تحرير تجارة الخدمات حيث ستكون هناك خيارات واسعة أمامه وبأسعار تنافسية.

ثانياً: عوائق تحرير تجارة الخدمات: تواجه تجارة الخدمات عدة عوائق تعترضها وتحد من تحريرها، وتتمثل فيما يلي (شربال، 2019، الصفحات 29-30):

1. **الضغوط التنافسية:** وذلك للضغوط التي تتعرض لها الدول من قبل منظمة التجارة العالمية والمجتمع الدولي، والشركات المتعددة الجنسيات من أجل فتح قطاع الخدمات دون مراعاة لمستوى التنمية، وكذا مدى استعدادها لإحداث تغييرات في مجالات أخرى، هذا يجعلها تتحرف عن أهدافها المسطرة وتؤثر في هيكلها التنموي، وهذا ما يجعل الدول النامية بخاصة لا تستطيع مواكبة المنافسة الدولية ما يجعلها تحمي مصالحها واقتصادياتها.
2. **إتفاقية الاستثمار والعمل:** عند توقيع الإتفاقيات الثنائية يستفيد كل الشركاء بالمزايا الممنوحة، في حين أنه في إتفاقية التجارة الحرة هناك تداخل فيما بين أحكام الاستثمار والخدمات وبالتالي لا بد من السير على نهج حذر عند التعامل معها، وينطبق نفس الشيء على عقود العمل التي قد تنفق الدول على أحكام معينة لحركة العمالة والتي غالباً ما لا تظهر في جداول الجاتس.
3. **عدم قدرة الحكومة على التعامل مع قضايا الخدمات:** وهذا بالنسبة للتعامل مع القضايا المتعلقة بالخدمات.
4. **الإصلاح التنظيمي والإداري:** يستلزم تحرير الخدمات العديد من الإصلاحات التنظيمية والإدارية التي لا بد أن تسهر الحكومة على تنظيمها لضمان إدخال قدر أكبر من المنافسة والتغلب على إخفاقات السوق.

المطلب الثاني: الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (GATS) من أهم الاتفاقيات التجارية التي تم ضمها إلى جانب الاتفاقيات التجارية الأخرى للجات "GATT" * ومن ثم لمنظمة التجارة العالمية، والتي تعد حدثا تجاريا عالميا لم يسبق له مثيل.. وتعتبر على جانب كبير من الأهمية خاصة في ظل التقدم التكنولوجي الكبير الذي يسوده العالم كله (أبو العلا، بدون سنة نشر، صفحة 64)، لهذا سنقوم بعرض النظام المؤسسي للتجارة المتعدد الأطراف للخدمات، والذي يعتبر بدوره تركيبة هامة في النظام التجاري المتعدد الأطراف.

الفرع الأول: ماهية تجارة الخدمات من منظور الاتفاقية

إن الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات General Agreement on Trade in Services تهدف إلى تحرير الخدمات عن طريق جولات المفاوضات المتتالية التي تحفظ مصالح كل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة ** (OMC) (السيرتي، 2014، صفحة 195)، إنه يهدف إلى توسيع هذه التجارة في ظل ظروف الشفافية والتحرير التدريجي وكوسيلة لتعزيز النمو الاقتصادي لجميع الشركاء التجاريين وتطوير الدول النامية شأنها شأن الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة (رقبية، 2019، صفحة 54).

أولاً: تعريف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات

تعني الجاتس "GATS" الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات، الوارد في الملحق 1 (ب) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية سرى مفعولها في 01 جانفي 1995 كنتيجة لمحادثات جولة الأورغواي***، عقدت المعاهدة لبسط النظام التجاري المتعدد الأطراف في قطاع الخدمات، بنفس الطريقة التي يقوم بها نظام الاتفاقية العامة حول الجارة والتعريف "GATT" (لاشين، 2005، صفحة 50) ببسط نفس النظام في تجارة السلع. كما تعتبر اتفاقية الجاتس الخطوة الأولى نحو ادخال الخدمات في النظام التجاري الدولي من خلال إنشاء إطار متعدد الأطراف للمبادئ والقواعد للتجارة في الخدمات، وهذه الاتفاقية لا تهدف فقط إلى توسيع نطاق التجارة متعددة الأطراف فيما يتعلق بالخدمات أو اكتمال النظام التجاري الدولي بحيث يتسع معاً للسلع

* الجاتس (GATT) تعني الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة "Agreement on Tariffs and Trade" لعام 1994، الوارد في الملحق 1 (أ) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية. وهي عبارة عن اتفاقية دولية متعددة الأطراف تتضمن حقوقاً والتزامات متبادلة بين حكومات الدول الموقعة عليها والتي تعرف اصطلاحاً بالأطراف المتعاقدة، بهدف تحرير التجارة الدولية السلعية من القيود التي تعوق حركتها.

** منظمة التجارة العالمية: "هي المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الأمم" ومهمتها ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر ممكن من السلامة واليسر والحرية"

*** جولة الأورغواي تعتبر الأولى في تاريخ الجاتس بأنها أدخلت الخدمات إلى جانب السلع في عملية تحرير التبادل الدولي كوسيلة لتعزيز النمو الاقتصادي، ولكن عملية وضع إطار متعدد الأطراف لمبادئ وقواعد التجارة في الخدمات لم يكن بالأمر الهين.

والخدمات، أو من مظاهر التعاون الدولي، ولكنها تعكس أيضا الأهمية الاقتصادية للتجارة في الخدمات في المجال الدولي، وتعالج وتنظم في الواقع سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر، والنظم الرقابية الداخلية، والتي تعوق وتعرقل تطور وانتقال وتوظف الخدمات في مختلف الأسواق، فالأمر لا يتعلق أساسا بتحرير هذا النشاط ونتائجه من عوائق التعريفات الجمركية، وإنما تحرير هذا القطاع من العوائق غير التعريفية والعوائق التنظيمية الداخلية، والتي تمنع بصفة مباشرة التوسع في الأسواق وزيادة الصادرات والواردات من الخدمات. والشكل الموالي يوضح الإطار العام لجولة الأوروغواي واتفاقياتها ويمكن أن نوضحها كما يلي:

الشكل رقم (2-9): الإطار العام لجولة الأوروغواي واتفاقياتها



المصدر: (عبد المطلب ع.، 2005، صفحة 60)

وينقسم اتفاق التجارة في الخدمات إلى ثلاثة أجزاء كالآتي (أبو عيدة، 2014، صفحة 300):

- الجزء الأول: المبادئ العامة للاتفاقية والتي تطبق على جميع الأعضاء؛
- الجزء الثاني: التعهدات والالتزامات والتي تضمنتها البرامج الوطنية بما في ذلك البرامج الخاصة بسياسات التحرير الاقتصادي؛
- الجزء الثالث: يشمل الملاحق تتعلق بمجالات محددة في قطاع الخدمات؛

ثانياً: المراحل الرئيسية في مفاوضات الخدمات:

تدعو الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى الدخول في جولات متتالية من المفاوضات من أجل تحقيق مستويات أعلى من التحرير بشكل تدريجي. يجب أن تكون المفاوضات "موجهة نحو تقليل أو إزالة الآثار السلبية على التجارة في الخدمات للتدابير كوسيلة لتوفير الوصول الفعال إلى الأسواق. "يجب دفع عملية التحرير التدريجي" من خلال مفاوضات ثنائية أو متعددة الأطراف أو متعددة الأطراف موجهة نحو زيادة المستوى العام للالتزامات المحددة التي تعهد بها الأعضاء".

يوصل أعضاء منظمة التجارة العالمية المناقشات حول دفع عجلة المفاوضات لتحقيق مستوى أعلى من فتح الأسواق، كما هو منصوص عليه في المادة التاسعة عشرة من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس)، والجدول الموالي يوضح المراحل الرئيسية في المفاوضات بشأن الخدمات للفترة الممتدة من 2000 إلى غاية 2019.

الجدول رقم (2-4): المراحل الرئيسية في مفاوضات الخدمات (2000-2019)

| التاريخ | |
|--|---|
| جانفي 2000 | بدء المفاوضات. |
| مارس 2001 | اعتماد المبادئ التوجيهية والإجراءات الخاصة بالمفاوضات بشأن التجارة في الخدمات. |
| نوفمبر 2001 | اعتماد أجنحة الدوحة للتنمية. |
| مارس 2003 | الموعد النهائي لتلقي "العروض الأولية". |
| جويلية 2004 | "حزمة يوليو" تحدد الموعد النهائي في مايو 2005 لتقديم العروض المنقحة. |
| ديسمبر 2005 | مؤتمر هونغ كونغ الوزاري يضع إرشادات مفصلة بشأن عملية ومضمون مفاوضات الخدمات. |
| جويلية 2006 | تعليق مفاوضات جولة الدوحة. |
| جانفي 2007 | استئناف مفاوضات الدوحة. |
| جويلية 2008 | عقد مؤتمر إشارات الخدمات كجزء من حزمة "يوليو 2008". الوزراء يتبادلون الإشارات بشأن التحسينات التي يمكن توقعها في الخدمات. |
| 2009 | تباطؤ المفاوضات بشكل عام بسبب الإخفاق في الانتهاء من طرائق الزراعة ووصول المنتجات غير الزراعية إلى الأسواق. |
| ديسمبر 2011 | اعتمد المؤتمر الوزاري تنازلاً للسماح لأعضاء منظمة التجارة العالمية بمنح معاملة تفضيلية للخدمات وموردي الخدمات من أقل البلدان نمواً. |
| ديسمبر 2015 (مؤتمر نيروبي الوزاري) | في مؤتمر نيروبي الوزاري، أقر الوزراء بأن الأعضاء "لديهم وجهات نظر مختلفة" حول كيفية معالجة مستقبل مفاوضات جولة الدوحة ولكنهم لاحظوا الالتزام القوي من جميع الأعضاء لدفع المفاوضات بشأن قضايا الدوحة المتبقية، بما في ذلك الخدمات، يقول بعض الأعضاء أن النهج الجديدة ضرورية. |
| ديسمبر 2017 (مؤتمر بوينس آيرس الوزاري) | جاء في البيان الختامي أن الأعضاء وافقوا على دفع المفاوضات بشأن جميع القضايا المتبقية، بما في ذلك الخدمات. |
| أفريل 2019 | تبادل الأعضاء وجهات النظر حول الخدمات السياحية . |
| سبتمبر 2019 | تبادل الأعضاء وجهات النظر حول الخدمات البيئية. |

Source: (WTO Ministerial Conferences)

وسوف يتم إلقاء الضوء على هذه الأجزاء الثلاثة كالتالي:

أ. هيكل الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات

إن الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات تهدف إلى تحرير الخدمات عن طريق جولات المفاوضات المتتالية التي تحفظ مصالح كل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة (رقبية، 2019، صفحة 54). إن النص القانوني للاتفاقية يتكون من ستة (6) أجزاء وتسعة وعشرين (29) مادة، ولقد تم إحصاؤها في الملحق رقم 01.

ب. المبادئ العامة للاتفاقية: تتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

1. مبدأ حق الدولة بالرعاية (Most Favoured Nation Treatment): في سياق اتفاقية الجاتس، وفقا

لهذا المبدأ (المادة الثانية) ينطبق على أي إجراء يؤثر على التجارة في الخدمات في أي قطاع يندرج في إطار الاتفاقية، سواء تم التعهد بالتزامات محددة أم لا (WTO, 2022). وهذا ما يعني المعاملة المتساوية وإلغاء المعاملة التمييزية بين مقدمي الخدمات الأجانب، بالرغم من هذا المبدأ تقررت عليه عدة استثناءات*.

2. مبدأ الشفافية (Transparency): تنص الاتفاقية على ضرورة إنشاء مراكز لتقديم المعلومات ويلتزم العضو بنشر جميع الاجراءات ذات الصلة بالخدمات، كما طلبت الاتفاقية أيضا إنشاء ما يسمى "نقطة الاستعلام" (Inquiry Point) لتوفير كافة المعلومات التي يطلبها المستثمرين الأجانب (قابل، 2008، صفحة 227).

3. مبدأ التحرير التدريجي (Progressive Liberalization): نصت المادة (19) على أن عملية تحرير

الخدمات هذه ينبغي أن تراعي أهداف السياسات الوطنية ومستويات التنمية في مختلف الدول

* وأهم الاستثناءات التي جاءت في الملحق 02 في المواد التي تقررت في مبدأ الدولة الأولى بالرعاية:

مادة (1) يحدد الملحق الشروط التي تستثنى بموجبها العضو من الالتزامات المترتبة عليه بموجب الفقرة 2 من المادة 2 عند سريان هذا الاتفاق. مادة (2) يقوم مجلس التجارة على الخدمات بمراجعة جميع الاستثناءات الممنوحة لمدة تزيد عن خمس سنوات، ويجري أول مراجعة من هذا القبيل بعد مدة لا تزيد عن خمس سنوات من بدء اتفاقية منظمة التجارة.

مادة (3) تشمل المراجعة التي تقوم بها مجلس التجارة في الخدمات:

أ. النظر فيما إذا كانت الظروف التي دعت إلى الاستثناءات ما زالت قائمة.

ب. تحديد موعد أي مراجعة لاحقة.

مادة (5) ينتهي الاستثناء الممنوح لعضو من التزاماته بموجب الفقرة 1 من المادة 2 من الاتفاق بالنسبة لإجراء معين في الموعد المحدد لذلك في الاستثناء.

مادة (6) لا يجوز مبدئيا أن تتجاوز مدة الاستثناءات 10 سنوات، ويجب في جميع الأحوال أن يطرح للمفاوضة في جولات تحرير التجارة القادمة.

الأعضاء في الاتفاقية، وكذا توفير المرونة للدول النامية من خلال التحرير بما يتناسب أوضاعها الاقتصادية مع التدرج في توسيع نطاق الوصول للأسواق.

4. مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية (Increasing Participation Of Developing Countries):

ويمكن ملاحظة هذا المبدأ من خلال المادتين الثالثة والرابعة من الاتفاقية، حيث يتضح أنه يجب قيام مختلف الأعضاء بتسهيل زيادة مساهمة الدول النامية ومشاركتها في التجارة الدولية للخدمات من خلال التفاوض حول جداول الالتزامات الخاصة وكذا دعم قدراتها في مجالات (لاشين، 2005، صفحة 107):

- التعرف على التقنيات من خلال أساليب تجارية؛
- تحسين سبل الاتصال بقنوات التوزيع وشبكات المعلومات؛
- تحرير الوصول إلى الأسواق في مجال الخدمات ذات الأهمية للدول النامية؛

5. مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة (Monopoly and Exclusive Services Suppliers and Business Practices):

تطرق المادتين 8 و 9* لهذه الممارسات إلا أن معالجة هذه الأوضاع جاءت بغير محكم (عبد المطلب ع.، 2005، الصفحات 132-133).

ت. الالتزامات المحددة Specific Commitments: وقد شمل الاتفاق العام لتجارة الخدمات عددا من الالتزامات، تقدمها الدول في شكل جداول وتتفاوض حولها حسب أو في ضوء مراحل التنمية لها. وتتعلق الالتزامات المحددة بكل من مبدئي:

1. مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment): إن خدمات وموردي خدمات العضو المحلي يجب أن لا يكونا أقل تفضيلا من تلك المعاملة التي تمنح موردي الخدمات الأجنبية، أي أن المطلب الرئيسي يتضمن الامتناع عن التدابير التمييزية أو المؤقتة، وفي كل الأحوال على الدولة التي تلجأ للقيود أو تدابير تمييزية أن تتشاور مع باقي الدول وأن تعوض الدول المتضررة (قابل، 2008، صفحة 226).

* في هذا الإطار نصت المادة 8 على أنه على أن الدول التي تمنح هؤلاء المحترفين الحق في احتكار السوق المحلي أن تتأكد من عدم استغلال هذا الحق بطريقة لا تتسق مع التزام الدولة بالتحرير، وقد يرى مجلس تجارة الخدمات بناء على طلب الدولة المتضررة من تلك الممارسات أن يطلب من العضو المانع للحق الاحتكاري معلومات محددة تخص هذه العمليات.

المادة 9 تناولت الممارسات التي تحد من المنافسة من خلال السماح بدخول الدول المتضررة والدول الراعية لتلك الممارسات في مشاورات بغرض الحد منها.

2. **النفوذ إلى الأسواق (Market Access):** تقرر المادة (16) بشأن النفوذ للأسواق أنه لا يجوز للعضو أن يستبقي أو يعتمد إجراءات يكون من شأنها الحد من قدرة الغير على الوصول للأسواق (لاشين، 2005، صفحة 110). ولكن يمكن فرض قيود على نوع الخدمات، أو عدد الموظفين في القطاع أو على عدد موردي الخدمات، أو الشكل القانوني لموردي الخدمة، أو عدد هؤلاء الموردين أو نسبة مشاركة رأس المال الأجنبي.

ثالثاً: أهداف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات

وتهدف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات لتحقيق مايلي (دمشقية و صبيح، 2010، صفحة 173):

1. إنشاء إطار متعدد الأطراف من المبادئ والقواعد للتجارة في الخدمات لتوسيع هذه التجارة في ظروف من الشفافية، والتحرير التدريجي كوسيلة من وسائل تعزيز النمو الاقتصادي لجميع الشركاء التجاريين وتنمية البلدان النامية.
2. رفع مستويات تحرير التجارة في الخدمات تدريجياً، من خلال جولات متتابعة من المفاوضات متعددة الأطراف الهادفة إلى تعزيز مصالح المشاركين جميعاً، على أساس من الفائدة المتبادلة، وضمان توازن شامل بين الحقوق والالتزامات، مع مراعاة أهداف السياسات الوطنية.
3. تكريس حق الأعضاء في سن القوانين الخاصة بتوريد الخدمات ووضع أنظمة جديدة بشأنها ضمن أراضي الأعضاء لتحقيق أهداف السياسات الوطنية، لاسيما لجهة حاجة البلدان النامية بوجه خاص، إلى ممارسة هذا الحق نظراً للتباين القائم في درجة تطور الضوابط التنظيمية للخدمات بين مختلف البلدان.
4. تسهيل زيادة مشاركة البلدان النامية في التجارة في الخدمات، وتوسيع صادراتها من الخدمات من خلال تعزيز قدراتها في مجال الخدمات المحلية، كفاءتها، وقدرتها على المنافسة (سليمان، 2013، صفحة 79). وكذا اعطاء عناية خاصة للبلدان الأقل نمواً التي تعاني من ظروف اقتصادية معينة.

الفرع الثاني: أنماط التوريد

تعرف الجاتس التجارة في الخدمات بأنها توريد أو عرض أو تقديم خدمة ما بما في ذلك إنتاج الخدمة وتوزيعها وتسويقها وبيعها وتسليمها، فلقد حددت الاتفاقية في مادتها الأولى في الفقرة الثانية (1-2) أربعة أساليب لتوريد الخدمات بين الدول وهي (Murinde & Cillian, 2003, p. 190):

▪ **الأسلوب الأول: توريد الخدمة عبر الحدود (Cross-Border Supply)** توريد الخدمة من أراضي (ب) إلى أراضي (أ): في هذه الحالة لا ينتقل أي من المنتج أو المستهلك، بينما تنتقل الخدمة من دولة إلى دولة أخرى عبر الحدود السياسية للدول (أبو عيدة، 2014، صفحة 299).


▪ **الأسلوب الثاني: الاستهلاك في الخارج (Consumption Abroad)** توريد الخدمة في أراضي (ب) إلى مستهلك الخدمة القادم من أراضي (أ): أي استهلاك الخدمة خارج البلاد، يتم ذلك عندما ينتقل المستهلك إلى بلد آخر ويشتري الخدمات هناك، وقد يحدث أيضا عندما يتم إرسال ملكية المستهلك إلى الخارج للصيانة (دمشقية و صبيح، 2010، صفحة 177)، مثل: السياحة والتعليم والعلاج الطبي ونفقات البعثات الدبلوماسية والترانزيت وغيرها من الخدمات التي يحصل عليها الشخص غير المقيم داخل الدولة.

▪ **الأسلوب الثالث: التواجد التجاري (Commercial Presence)** توريد الخدمة من خلال الحضور التجاري لمورد الخدمة من (ب) في أراضي (أ): بحيث ينتقل المنتج إلى دولة المستهلك من أجل تقديم الخدمة داخل الحدود السياسية للدولة، مثل: إنتقال رأس المال للاستثمار المباشر كإنشاء شركات أجنبية أو إنشاء فروع لمنشأة أجنبية، أو تقديم الخدمات البنكية، بإقامة فروع لمؤسسات بنكية تكون تابعة لإحدى البلدان الأعضاء.

▪ **الأسلوب الرابع: توريد الخدمات عن طريق انتقال الأشخاص الطبيعيين (presence of Natural Persons)** توريد الخدمة من خلال انتقال أشخاص طبيعيين من (ب) في أراضي (أ) (World Trade Organization, p. 286) وهي الخدمات التي يتطلب تأديتها ضرورة الانتقال الفعلي لمقدم الخدمة، باعتباره شخصا طبيعيا، أو انتقال العامل بمنشأته إلى الدولة المتلقية للخدمة، وصفة هذا التواجد تكون مؤقتة وليس على سبيل الدوام، مثل: انتقال خبير مالي للعمل بشكل مؤقت في مؤسسة مصرفية لدى دولة عضو أجنبية. وقد عرفت الاتفاقية: "بأنها تقديم الخدمة بواسطة مقدم الخدمة إلى دولة المستهلك من خلال حضور الأشخاص الطبيعيين من دولة عضو إلى داخل دولة أخرى عضو، مثل: خدمة العمل والخبراء" (World Trade Centre, 1999).

كما يمكن اعطاء توضيح أكثر لأساليب توريد الخدمات الأربعة -الدولة (أ) هو البلد المستهلك للخدمة، الدولة (ب) العضو المورد للخدمة- من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (2-10): أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس Mode of supply



Source: (United Nations, 2002, p. 23)

ولا يعني أن تعدد أساليب توريد الخدمات أن كل خدمة تقدم بأسلوب محدد من هذه الأساليب بل يمكن لبعض الخدمات أن تقدم بكل هذه الأساليب.

الفرع الثالث: صور القطاعات الخدمية الخاضعة للإتفاقية-المجالات الرئيسية لتجارة الخدمات

أصدرت الأمانة العامة للاتفاقية العامة للتجارة والتعريف عام 1991، حسب الفقرة الثالثة من المادة الأولى من الاتفاقية، قائمة اشتملت على تصنيف قطاعات الخدمات عرفت بقائمة "التصنيف القطاعي للخدمات"، والتي تحتوي على اثني عشر فئة وهي (عمارة، 2008، صفحة 140):

1. خدمات الأعمال التجارية BUSINESS SERVICES.
2. خدمات الاتصالات COMMUNICATION SERVICES وتشمل خدمات البريد والمواصلات بمختلف أشكالها، بالإضافة إلى خدمات الوسائل السمعية والبصرية.
3. خدمات التشييد CONSTRUCTION AND RELATED ENGINEERING SERVICES ، وما يتصل بها من خدمات والخدمات الهندسية.
4. خدمات التوزيع DISTRIBUTION SERVICES وتشمل كل من: خدمات الوكلاء العمولة، خدمات تجارة الجملة والتجزئة وخدمات حقوق الامتياز التجارية...الخ.
5. الخدمات التعليمية EDUCATIONAL SERVICES ويشمل كل من: خدمات التعليم الابتدائي والثانوي والعالى...الخ.
6. الخدمات البيئية ENVIRONMENTAL SERVICES مثل: خدمات التخلص من النفايات وخدمات الصرف الصحي...الخ.
7. الخدمات المالية FINANCIAL SERVICES.
8. الخدمات الصحية والاجتماعية HEALTH RELATED AND OTHER SERVICES وأهمها خدمات المستشفيات وخدمات الصحة البشرية الأخرى والخدمات الاجتماعية...الخ.
9. خدمات السياحة والسفر TOURISM AND TRAVEL RELATED SERVICES وتشمل الفنادق والمطاعم والتموين المرتبط بها، وخدمات وكالات السفر والسياحة...الخ.
10. الخدمات الترفيهية والثقافية و الرياضية RECREATIONAL CULTURAL AND SPORTING SERVICES.
11. خدمات النقل TRANSPORT SERVICES.
12. الخدمات الأخرى غير المدرجة في موضع آخر OTHERS SERVICES.

وتتفرع من هذه القطاعات 155 قطاعا فرعيا، وكان ذلك أول تصنيف دقيق للخدمات القابلة للتجارة على المستوى الدولي الذي يعطي للأعضاء صورة واضحة للخدمات التي تعمل الاتفاقية على تحرير التجارة فيها فضلا على توفير عامل السهولة والوضوح للأعضاء في تقديم تعهداتهم والتزاماتهم على أساس القطاعات الرئيسية والفرعية (منظمة التجارة العالمية وآخرون، 1995، صفحة 257).

المطلب الثالث: آلية تحرير التجارة في الخدمات ونطاق التطبيق في ظل اتفاقية الجاتس GATS

سنترق من خلال هذا المطلب إلى آلية تحرير تجارة الخدمات في ظل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وكذا نطاق تطبيقها. وهذا فيما يلي:

الفرع الأول: آلية تحرير التجارة في الخدمات في ظل اتفاقية الجاتس GATS

تبدأ عملية التحرير بتلقي الدولة العضو في منظمة OMC بطلب من الأعضاء الآخرين في المنظمة بفتح الأسواق في عدد معين من الخدمات أي تسهيل وصول موردي الخدمات الأجانب إلى الأسواق المحلية (قابل، 2008، صفحة 225). في المقابل تقوم الدولة بالرد على هذه الطلبات من خلال تقديم قائمة بالخدمات التي تكون مستعدة لتحرير التجارة فيها. ثم يتبع ذلك مفاوضات ثنائية سرية Bilateral secret negotiations من خلالها يتم التفاوض بين العروض والطلبات، بحيث في نهاية تتقدم كل دولة بجدول التزاماتها فيما يتعلق بالخدمات التي سيتم تحريرها.

❖ ولكن تبقى هنالك مخاوف من تحرير التجارة في الخدمات والتي تتضح في النقاط التالية:

- **عدم الاستقرار المالي:** وهذا بسبب الإلزام نحو الخصخصة، فمثلا إمكانية سيطرة البنوك الأجنبية والمؤسسات المالية للدول الكبرى على الدول الأقل نموا نظرا لما تحوزه من تفوق فني ومالي وما تتمتع به من قدرات تكنولوجية عالية حيث يمثل هذا تهديدا لحركة التمويل والتنمية الاقتصادية في تلك البلدان (شيحه، 2004، صفحة 177).
- **الاحتكار:** وهذا نتيجة الأوضاع الاحتكارية والخوف من سيطرة موردي الخدمات الأجانب على السوق المحلي.
- **عدم مراعاة التوازن ومزايا الحجم:** أي أن الاتفاقية لم تراعي عدم التوازن بين حجم قطاعات الخدمات في الدول الغنية وحجمه في الدول النامية، فبحكم الأوضاع الاقتصادية في الدول النامية فهناك ارتباط لبعض قطاعات الخدمات بصالحها الاستراتيجية وأن هناك من الدول النامية التي

تعتمد في دخلها على ما تدره عليها قطاعات الخدمات التي تحتكر تقديمها (قابل، 2008، صفحة 236). كما أن سياسات الشركات المتعددة الجنسيات نحو الاندماج للشركات المتماثلة أو المتكاملة، وما ينتج عن ذلك من زيادة مزايا الحجم الكبير الذي تتميز به هذه الشركات العملاقة يجعل الدول النامية غير قادرة على المنافسة مهما بذلت من جهد.

● **ضعف السيطرة والتحكم:** وهذا من جانب الحكومة اتجاه مجريات الأمور الخاصة فيما يتعلق ب: - التشريع والرقابة على القطاعات التي يتم تحريرها. ففي هذا الشأن أشارت الصين في اجتماع 2021/07/01 إلى إلغاء الأوامر التنفيذية ذات الصلة من قبل الولايات المتحدة بشأن المعاملات المحظورة مع Tik Tok WeChat والتطبيقات الصينية الأخرى، والتي قالت الصين إنها خطوة إيجابية في الاتجاه الصحيح (WTO, 2021).

- فيما يتعلق بالمعلومات والتي تتعارض مع الأمن المحلي والاعتبارات الشخصية والسرية. ففي لمجلس التجارة في الخدمات برنامج عمل منظمة التجارة العالمية بشأن التجارة الإلكترونية وتفعيل التنازل عن قواعد المنظمة الذي يسمح للأعضاء بتوفير وصول أكثر ملائمة إلى الأسواق لمقدمي الخدمات من أقل البلدان نمواً. استعرض الأعضاء الإخطارات المتعلقة بالخدمات المقدمة من عدد من أعضاء منظمة التجارة العالمية وتناولوا العديد من الشواغل التجارية المتعلقة بالخدمات. كررت اليابان والولايات المتحدة مخاوفهما بشأن تدابير الأمن السيبراني لكل من الصين وفيتنام؛

- وجود عدة متناقضات بين مصالح الدول فيما يتعلق بالنقل البحري والنقل الجوي، ووجود اتفاقيات دولية وثنائية عديدة متناقضة مع هذه الاتفاقية.

● تعتبر الدول النامية هي المستورد الرئيسي للخدمات، كما أن عدد قليل من الدول النامية تقع ضمن أكبر 25 دولة مصدرة للخدمات، وربما لو تم استثناء قطاع السياحة لأصبح الوضع أكثر سوءاً.

❖ وربما كان ردود المؤيدين لهذه الاتفاقية تمثلت في (قابل، 2008، الصفحات 231-234):

- لا تحتوي الاتفاقية على أي نصوص تجبر الدول على الخصخصة: أي أن الحكومات الأعضاء تختار قطاعات الخدمات أو القطاعات الفرعية التي تقوم بعمل التزامات.
- من ناحية المرونة فإن الاتفاقية تحتوي على عناصر كثيرة لها بحيث أن الدول هي التي تحدد القطاعات التي ترغب في فتح الأسواق فيها والمدى المسموح به في كل قطاع على حدى.
- التعامل مع ظاهرة الاحتكارات: وهذا من خلال عمل الدول النامية على تطوير أنظمتها التشريعية بما يتناسب وتحرير تجارة الخدمات والتحرير التجاري بصفة عامة (قابل، 2008، صفحة 242).

- لم تنص الاتفاقية على التشريع من جانب الحكومات، ولكن تحت الاتفاقية على التخلص من التشريعات غير الضرورية منها التي تعوق فتح الأسواق أمام الشركات الأجنبية.
- أن تحرير التجارة والنمو الاقتصادي ليس هدفا في حد ذاته بل الهدف الأسمى هو ضمان توفير الرفاهية بمعناه الواسع، والسياسة التجارية ماهي إلا مجرد أداة من أدوات كثيرة تعتمد عليها الحكومات في تحقيق ذلك وان كانت هي أهم هذه الأدوات.
- هناك من يدافع عن اتفاقية تحرير الخدمات على أساس أنها تعتبر عاملا محفزا من شأنه رفع كفاءة إنتاج الخدمات في الدول النامية، وأن الدول النامية ستحقق مكاسب كبيرة من سياسة التحرير لاسيما في خدمات البنية الأساسية مثل الاتصالات والنقل والخدمات المالية، كما أنها ستجني مكاسب مماثلة من رفع الحواجز على صادراتها من قبل الدول المتقدمة، وكما أنها حصلت على معاملة تفضيلية.

وعموما فالانجاز الذي تحقق من GATS هو خطوة أولية مبدئية إلى حد ما. ومن المهم أن السياسات الدولية التي تؤثر في المعاملات الدولية المتعلقة بتجارة الخدمات، قد تمت عن طريق التعلم من خلال الممارسة Learning by Doing. (شيجه، 2004، الصفحات 177-178) كما أن الجاتس لا تتضمن في الواقع حركة كاملة نحو التحرير الكامل للتجارة الدولية في الخدمات، وإنما سيتم استكمال هذا التحرير في خطوات ومفاوضات مستقلة.

الفرع الثاني: نطاق تطبيق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

جاءت الاتفاقية العامة للتجارة بالخدمات لتأمين معدلات مرتفعة من التحرير التدريجي للتجارة بالخدمات عبر جولات متعاقبة من المفاوضات بهدف تعزيز مصالح جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وتأمين توازن عام بين الحقوق والواجبات، كان ذلك من خلال وضع قواعد شفافة، ومنتامية في تحرير التجارة الدولية بالخدمات ما يشبه دور الاتفاقية العامة للتجارة والتعريف الجمركية في تجارة البضائع، أيضا وتمثالا مع أهداف الجات يلتزم أعضاء منظمة التجارة العالمية بدعم النمو الاقتصادي والتنمية في الدول النامية، بتسهيل زيادة مشاركتها في التجارة الدولية بالخدمات، وتوسيع صادراتها منها (دمشقية و صبيح، 2010، صفحة 173).

في هذا الإطار، تقدم الاتفاقية إطارا مرنا للدول السائرة في طريق النمو، كما تسمح بفتح تدريجي لخدماتها على حسب مستوى نموها، وأهداف سياساتها التجارية. (رقبية، 2019، صفحة 224).

المبحث الثالث: مساهمة الدول العربية في مفاوضات الجاتس والاتفاقيات الاقليمية

تتحول اقتصاديات البلدان العربية بشكل سريع ومتزايد إلى الاعتماد على الخدمات، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليمية والسياحة والسفر والعمالة وانتقال الأشخاص وكذا الخدمات المالية والمصرفية والبناء والاستشارات والخدمات المعمارية والادارية. أما خدمات الطاقة والتقيب ونقصد هنا النفط والموارد الطبيعية الأخرى فإنها تشكل عناصر مهمة في تجارة الخدمات أيضا (شو، دي فرانس، و محمدية، 2007، صفحة 29). غير أن قطاع الخدمات تتحكم فيه عدة اتفاقات بينية وقعتها البلدان العربية، أعطيت المجال للشركات المتعددة الجنسيات للتحكم في السوق قبل أن تتمكن الشركات العربية من اجتياز مرحلة النضج والتنافس مع الكيانات الدولية. ومع دخول اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية" حيز النفاذ يجب تجاوز التحديات التي تفرضها هذه الاتفاقيات وكذا استغلالها لتحقيق أهداف المنطقة والنهوض بهذا القطاع.

المطلب الأول: مساهمة والتزامات البلدان العربية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات (GATS)

شاركت الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات التي انطلقت سنة 2000، وقدمت آرائها واقتراحاتها بخصوص مختلف القضايا المطروحة بما في ذلك التجارة في الخدمات.

الفرع الأول: مساهمة البلدان العربية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات

ساهمت البلدان العربية خلال مراحل المفاوضات على شكل أوراق ورقية قدمتها إلى لجنة المفاوضات، وعبرت فيها عن مواقفها واهتماماتها في شتى المواضيع. وفي بداية المفاوضات تقدمت كل من (الاسكوا، 2010، الصفحات 6-7):

- في المجموعة الإفريقية تقدمت كل من تونس والمغرب ومصر وموريتانيا بمقترحاتها ومساهماتها في المستند S/CSS/W/7 المؤرخ في 10 أبريل 2000 تحت عنوان "المفاوضات في اطار القواعد الاسترشادية والإجراءات" والذي عبر فيه عن الرؤية الإفريقية بخصوص الهدف الرئيسي للمفاوضات وهو تحقيق توازن في نتائجها المترتبة على البلدان النامية والبلدان الأقل نموا من جهة، ومن جهة أخرى البلدان المتقدمة، وذلك من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير تتمثل في:

- منح عناية خاصة للدول الأقل نموا؛

- التوصل إلى توافق للآراء بشأن إجراءات الوقاية الطارئة في مجال بناء الثقة، وتسهيل النفاذ إلى الأسواق، واعتماد المرونة مع الدول النامية؛
- تحديد القطاعات وأشكال التوريد التي تهتم الدول النامية والأقل نمواً؛
- إدراج صفقات متبادلة تصب في صالح الدول النامية والأقل نمواً؛
- تعريف عبارات "التحرير الشامل" و"إعطاء ميزة" و"الشفافية" وإسناد هذه المهمة إلى منظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة؛
- مراعاة نتائج قوائم استثناءات الدول الأكثر رعاية؛
- تقدمت مصر في المفاوضات مع كل من:
 - مجموعة من البلدان النامية في أمريكا اللاتينية، إندونيسيا، باكستان، ماليزيا والهند، ببيان مشترك بخصوص تنفيذ الفقرة 15 من توجيهات وإجراءات مفاوضات التجارة في الخدمات، وذلك بتاريخ 25 جويلية 2003.
 - مجموعة من البلدان النامية الكبرى في أمريكا اللاتينية، إندونيسيا، باكستان، تايلاند، الصين والهند، بورقة عمل عن تقييم التقدم في مفاوضات النفاذ إلى الأسواق وفقاً للقواعد الاسترشادية، في المستند TN/S/W/19 المؤرخ في 31 مارس 2004.
- أما بالنسبة لمساهمة البحرين وعمان جاءت في لجنة الخدمات المالية مع مجموعة كبيرة من الأطراف منها أستراليا، والاتحاد الأوروبي، وسنغافورة، وكندا، والنرويج، والولايات المتحدة، واليابان، وغيرها، في المستند TN/S/W/43 المؤرخ في 8 جوان 2005، بشأن أهمية تحرير الخدمات المالية وآثارها الإيجابية في تحقيق التنمية، والتكنولوجيا، وضرورة تضمينها جداول الالتزامات، وإزالة العوائق التجارية، والشفافية، وتطوير القوانين واللوائح للتماشي مع قواعد السوق والمنافسة.
- كما اجتمع وزراء التجارة والاقتصاد العرب في سياق الاعداد لمؤتمر منظمة التجارة العالمية الوزاري في هونغ كونغ 2005، وأكدوا بهذا الصدد على التنفيذ الفعال للمادتين 4 و19 من الجاتس. فقد دعا الوزراء العرب إلى آلية حماية طارئة ومعاملة خاصة وتمييزية مناسبة للبلدان النامية، والتقدم على مسار التنظيمات والتشريعات الوطنية لضمان الالتزامات التي جرى التعهد بها من قبل الأعضاء ولتحديد إعانات الدعم التجاري التشويهية التي تبذلها البلدان المتقدمة وبالتالي إلغائها، ومن ثم تأمين المساعدة التقنية للبلدان العربية. أيضاً ضرورة معالجة المسائل ذات الأهمية بالنسبة إلى البلدان النامية، بما في ذلك مسألة الحركة الدولية لانتقال الأفراد الطبيعيين التي تستفيد منها البلدان

- النامية. وفي هذا السياق أملت البلدان العربية بالتوازي مع بلدان نامية أخرى أن (شو، دي فرانس، و محمدية، 2007، الصفحات 42-43):
- تتخذ مواقف حازمة حيال التنفيذ الفعال للمادة 04 من الجاتس، التي تلحظ تعديل المفاوضات، إذا بدا واضحاً، بعد التقييم، أنها لم تعد تلبّي أهداف الاتفاقية.
 - تصر على توازي المفاوضات حول القواعد والالتزامات الخاصة.
 - تربط التقدم على خط الصيغة 4 في المفاوضات حول الخدمات بأي تقدم يحدث على خط الصيغ الثلاث الأخرى المندرجة تحت الجاتس.
 - تضمن أن استثناء عاما ما يشمل في اتفاقية الجاتس بما يحفظ حق البلدان النامية بتقديم إعانات دعم لقطاعها الخدمي دون انتهاك مبدأ المعاملة الوطنية.
 - تضمن إجراءات حمائية فعالة في المفاوضات حول الخدمات لحماية موردي الخدمات المحليين من الاستيراد المفاجئ. إذ ينبغي عليها أن تدعم مقترحات البلدان النامية الخرى في هذا الصدد.
 - تقف بحزم في التفاوض بشأن المناهج المتعلقة بالتأهيل والمعايير والمواصفات والترخيص، التي يمكن أن تشكل حواجز غير جمركية أمام خدماتها في أسواق البلدان المتقدمة.
 - تؤمن فسحة لسياساتها وتحدد مستويات التعرف المناسبة لتنمية قطاعاتها الخدمية مستقبلاً.
 - تقف بحزم حيال أهمية التفاوض بشأن آليات الحماية الملحة الطارئة والمعاملة المناسبة الخاصة والتفضيلية، وتحدد إعانات الدعم التجاري المشوهة التي تبذلها البلدان المتقدمة بغية إلغائها، فضلاً عن تأمين المساعدة التقنية اللازمة.
 - تضطلع بدور ناشط في المفاوضات وفي إعداد المقترحات المتعلقة بالخدمات، بما يؤدي إلى حماية العائدات الكامنة المرتفعة الناجمة من قطاعها الخدمي.
 - تتعاون مع البلدان النامية الأخرى لرفض المشاركة التفضيلية في المقاربة القطاعية.
- ولم تقف المفاوضات متعددة الأطراف من قبل أعضاء منظمة التجارة العالمية في هذا الحد بل أتت بعدها جولات ومفاوضات أخرى، حيث تم إجراء جولتين من المفاوضات متعددة الأطراف في عام 2006. ومع استمرار اللقاءات الثنائية، ناقش الأعضاء العناصر التي من شأنها توجيه مفاوضات الخدمات حتى الانتهاء. وفي هذا الصدد، يمكننا عرض هذه الأحداث وتواريخها ومكان انعقادها وأهم نتائجها:

الجدول رقم (2-5): مفاوضات منظمة التجارة العالمية في الخدمات بعد سنة 2006.

| اسم الجولة | تاريخ الانعقاد | أهم النتائج المحققة |
|------------------------|----------------|---|
| | 2008 | <p>في 26 ماي: تم اصدار تقريرا يتضمن مسودة بعض الخدمات من قبل رئيس مفاوضات الخدمات (مجلس التجارة في الخدمات في جلسة خاصة) يمكن لأعضاء منظمة التجارة العالمية، بعد مزيد من المناقشة، اعتماده. حيث تناولت ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قضايا مثل مستوى طموح المشاركين، واستعدادهم لربط المستويات الحالية والمحسنة للوصول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية؛ - إشارة محددة إلى الأسلوبين 1 و 4 فيما يتعلق لمعالجة القطاعات وأنماط التوريد ذات الأهمية التصديرية للبلدان النامية. <p>في جويلية 2008: عقد رئيس لجنة المفاوضات التجارية، بناءً على طلب أعضاء منظمة التجارة العالمية، "مؤتمر إشارات" للوزراء المهتمين كجزء من الاجتماع الوزاري المصغر. بحيث أشار الوزراء المشاركون إلى كيفية تحسين عروض الخدمات الحالية لحكوماتهم استجابة للطلبات التي تلقوها. مكنت هذا المؤتمر الأعضاء من تقييم التقدم المحرز في مفاوضات الطلب والعرض أثناء إعداد مسودة جداول زمنية جديدة للتقديم.</p> |
| | أفريل 2011 | <ul style="list-style-type: none"> تم تقديم تقريرا إلى لجنة المفاوضات من طرف رئيس مجلس التجارة في الخدمات حول الإنجازات والثغرات المتبقية في جميع المجالات الأربعة لمفاوضات الخدمات: الوصول إلى الأسواق؛ التنظيم المحلي؛ قواعد الجاتس؛ وتنفيذ طرائق أقل البلدان نموا. |
| المؤتمر الوزاري الثامن | 2011 | <ul style="list-style-type: none"> أدرك الوزراء أن مفاوضات جدول أعمال التنمية قد وصلت إلى "طريق مسدود" وأن هناك حاجة لاستكشاف نهج تفاوض مختلفة بشكل كامل. والتزموا بدفع المفاوضات قدما حيث يمكن إحراز تقدم. بحيث اعتمد الأعضاء التنازل الذي يسمح لأعضاء منظمة التجارة العالمية بالخروج عن التزام الدولة الأولى بالرعاية بعدم التمييز من أجل تقديم معاملة تفضيلية للخدمات وموردي الخدمات من أقل البلدان نموا. تم تمديد فترة الإعفاء حتى عام 2030 بقرار وزاري في المؤتمر الوزاري العاشر في نيروبي في عام 2015. |
| مؤتمر بوينس آيرس | 2019 | <ul style="list-style-type: none"> - تم اصدارا بيانا مشتركا من قبل 59 عضوا في المنظمة حول التنظيم المحلي للخدمات. مع التأكيد على الالتزام بالمضي قدما في المفاوضات بشأن اللوائح المحلية وتكثيف العمل من أجل اختتام المفاوضات بشأن التخصصات قبل المؤتمر الوزاري الثاني عشر. - ركزت المناقشات في الدورة الخاصة لمجلس التجارة في الخدمات على الاتصالات من الأعضاء فيما يتعلق بالمناقشات الاستكشافية حول الوصول إلى الأسواق. - كما تم تبادل وجهات النظر حول الخدمات السياحية في أفريل 2019 والخدمات البيئية في سبتمبر 2019. |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (WTO, 2022)

الفرع الثاني: التزامات الدول العربية بشأن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

التزمت الدول العربية الأعضاء بكل الاتفاقات التي تم التوصل إليها وفقا لمبادئ عضوية منظمة التجارة العالمية، ومن بين هذه الدول المنظمة إلى منظمة التجارة العالمية نشير إليه من خلال الجدول الموالي تواريخ إنضمام بعض الدول العربية بصفة عضو ومراقب إلى منظمة التجارة العالمية الذي يبين تاريخ وضعية كل دولة عربية مع منظمة التجارة العالمية، من ناحية تاريخ الانضمام إليها بصفة عضو كامل و مراقب.

جدول رقم (2-6): وضعية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية

| الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وتاريخ انضمامها | | | |
|---|---------------------|---------------------------|----------------|
| الكويت | 01 جانفي 1995 | قطر | 13 جانفي 1996 |
| البحرين | 01 جانفي 1995 | الإمارات العربية المتحدة | 10 أفريل 1996 |
| المغرب | 01 جانفي 1995 | الأردن | 11 أفريل 2000 |
| تونس | 29 مارس 1995 | سلطنة عمان | 09 نوفمبر 2000 |
| جيبوتي | 31 ماي 1995 | المملكة العربية السعودية | 11 ديسمبر 2005 |
| موريتانيا | 31 ماي 1995 | اليمن | 26 جوان 2014 |
| مصر | 30 جوان 1995 | | |
| الدول العربية بصفة مراقب و تاريخ تشكيل فريق عمل لبدء التفاوض | | | |
| الجزائر | 17 جوان 1987 | العراق | 13 ديسمبر 2004 |
| السودان | 25 أكتوبر 1994 | جزر القمر | 09 أكتوبر 2007 |
| الجمهورية اللبنانية | 14 أفريل 1999 | الجمهورية العربية السورية | 04 ماي 2010 |
| ليبيا | 27 جويلية 2004 | الصومال | 7 ديسمبر 2016 |
| دول عربية أخرى | | | |
| فلسطين | خارج عملية الانضمام | | |

Source : (World Trade Organization, 2022)

فمن خلال جدول وضعية الدول العربية اتجاه منظمة التجارة العالمية التي تتصف بصفة عضو وبصفة مراقب، بحيث أنه تلتزم الدول الأعضاء الثلاثة عشر بشروط اتفاقية التجارة في الخدمات وممارسة حقوقها في إطار هذه الاتفاق سواء من ناحية النفاذ إلى أسواق الدول الأخرى المنضمة وأيضا المشاركة في جميع المفاوضات، أما الدول العربية الثمانية التي تفاوض للحصول على العضوية فتلتزم خلال المراحل الأولى بتقديم مذكرة خاصة عن نظام التجارة الخارجية، بما في ذلك التجارة في الخدمات (توات، 2012، صفحة 248). ثم تقديم العروض الأولية حيث تدخل بعدها في مفاوضات مع الأطراف الأخرى التي تطالب بتحسين فرص النفاذ إلى الأسواق.

في هذا الإطار التزمت الدول العربية بأساليب التوريد حددت بأربعة أساليب نصت عليها الاتفاقية العامة للخدمات، وسبقت الإشارة إليها عند استعراض الاتفاقية. ويضاف إلى ذلك قبول الجداول المحددة والمرفقة تفصيلاً في بروتوكول العضوية في اتفاق الخدمات. أما فيما يتعلق بالالتزامات المحددة، هي فقط المفتوحة للدخول إلى السوق المحلية فيها بموجب الاتفاق دون غيرها، مع مراعاة أن قاعدة الدخول الأكثر رعاية هي التزام عام. أما الشروط الخاصة بالإنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية، فلا بد من لحظها في الجداول المقدمة، لأن القوائم تعد سلبية، أي أن عدم تدوين أي شرط يعني أن الإنفاذ إلى السوق أو المعاملة الوطنية محققان في قطاع الخدمات المحدد في جداول التزامات الخاصة بالخدمات. كما يعتبر إمكانية التعديل موجودة للالتزامات ولكن على أن يتم ذلك بعد مرور ثلاث سنوات من الالتزام بشروط الاتفاق مع اتباع مبدأ التشاور مع الدول الأخرى الأعضاء، والتعويض للأطراف المتضررة، ومن ناحية أخرى، تلتزم الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في اتفاق الجاتس بمبدأ التحرير التدريجي للخدمات (الفصل، 2007، الصفحات 132-133).

قدمت الدول العربية في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات التزامات بشأن تحرير التجارة في بعض القطاعات الخدمية، بحيث التزمت من خلال جداول التزاماتها المقدمة بالحد الأدنى بخصوص تحرير تجارة الخدمات، وذلك بفتح بعض القطاعات للأجانب التي ترى أن تحريرها يعد أمراً ضرورياً لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها.

والجدول التالي يوضح القطاعات الخدمية التي التزمت الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتحريرها.

الجدول رقم (2-7): القطاعات الخدمية التي التزمت الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتحريرها

| الدول الأعضاء | الالتزامات الحالية* | العرض المبدئي | العرض المنقح |
|---------------|---|---|--|
| الإمارات | بعض خدمات الأعمال، البريد السريع، والبناء، البيئة، الخدمات المالية، السياحة. | الاتصالات، والتأمين وإعادة التأمين، وخدمات الطاقة. | --- |
| البحرين | التأمين وإعادة التأمين. | خدمات الأبحاث والتنمية، والاعمار، والتربية، والبيئة، وخدمات السياحة والسفر، والنقل البري. | بعض خدمات الأعمال (الاستشارات الهندسية، والخدمات الطبية، وغيرها). وإعادة توبيخ قطاع الاتصالات، والخدمات الصحية والاجتماعية، والخدمات البيئية، والثقافية والرياضية، والخدمات الترفيهية، وتحسين الخدمات المالية والمصرفية. |
| قطر | بعض الخدمات المهنية (من بينها الاستشارات الهندسية، الخدمات الطبية، البحوث، الحاسوب)، البريد، البناء، البيئة، الخدمات المالية، السياحة. | خدمات صيانة الحواسيب وإصلاحها، والخدمات المصرفية (تحويل أموال، وضمانات مصرفية). | ---- |
| الكويت | الأعمال، البناء والخدمات الهندسية، الخدمات البيئية، الخدمات الصحية والاجتماعية، السفر والسياحة. | ---- | ---- |
| مصر | البناء والخدمات الهندسية، السياحة والسفر، الخدمات المصرفية، سوق المال، التأمين وإعادة التأمين، النقل البحري والخدمات المساعدة. | ---- | خدمات الحاسوب، والنقل البري. |
| موريتانيا | غير متوفرة حيث أن البلدان القل نمووا منحت مهلة عام لتقديم التزاماتها، ولهذا لم تتضمن نتائج المفاوضات التزامات تلك المجموعة. | | |
| المغرب | بعض خدمات الأعمال، الاتصالات، البناء والهندسة، الخدمات البيئية، المصارف، التأمين وإعادة التأمين، السياحة وخدمات السفر، وبعض مجالات النقل. | خدمات التوزيع | ---- |
| فرنس | المصارف، السياحة. | التامين وإعادة التأمين (الاستشفاء، وخدمات النقل الصحية غير الاسعاف)، وخدمات السفر (النقل البحري والبري)، وخدمات الاتصالات (بما فيها الهاتف المحمول والأقمار الصناعية)، وخدمات البيئة (المياه والمحميات) | ---- |
| جيبوتي | خدمات الاتصالات، خدمات السياحة والسفر. | | |

| | | | |
|----------|--|---|-------|
| الأردن | الخدمات المهنية، خدمات الكمبيوتر، البحوث، البيع التاجيري، بعض خدمات الأعمال، الاتصالات، الخدمات المالية، البيئة، التوزيع، الصحة، التعليم، السياحة. | السكك الحديدية، وبعض خدمات الأعمال (بما فيها التخطيط التربوي، والتعليم، وخدمات النقل) | --- |
| عمان | الخدمات المهنية، خدمات الكمبيوتر، البحوث، البيع التاجيري، بعض خدمات الأعمال، الاتصالات، الخدمات المالية، البيئة، التوزيع، الصحة، التعليم، السياحة. | --- | ----- |
| اليمن | خدمات الأعمال، خدمات الاتصالات، البناء والخدمات الهندسية ذات الصلة، خدمات التوزيع، خدمات التعليم، الخدمات البيئية، الخدمات المالية، الخدمات الصحية والاجتماعية، خدمات السياحة والسفر، الخدمات الثقافية والرياضية الترفيهية، خدمات النقل. | --- | ----- |
| السعودية | خدمات الأعمال، خدمات الاتصالات، البناء والخدمات الهندسية ذات الصلة، خدمات التوزيع، خدمات التعليم، الخدمات البيئية، الخدمات المالية، الخدمات الصحية والاجتماعية، خدمات السياحة والسفر، الخدمات الثقافية والرياضية الترفيهية، خدمات النقل. | --- | --- |

* جداول التزامات الدول العربية في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، متاحة في قاعدة بيانات منظمة التجارة العالمية.


المصدر: (الاسكوا، 2010، صفحة 15) و (The World Trade Organization, 2022)

يوضح الجدول أعلاه القطاعات الخدماتية المختلفة التي قدمتها البلدان العربية قبل مفاوضات الدوحة، والالتزامات الحالية وهذا مقارنة بتلك المقدمة في العروض الأولية والمنقحة.

وقد اختلفت عدد الالتزامات المقدمة باختلاف الدول العربية، والشكل التالي يبين عدد الالتزامات

المقدمة من طرف عينة من الدول العربية:

الشكل رقم (2-11): التزامات بعض الدول العربية بشأن التجارة في الخدمات



المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: (الاسكوا، 2010، صفحة 09)

يبين الشكل أعلاه اختلاف عدد الالتزامات المقدمة بين الدول العربية، ويرجع هذا إلى تاريخ انضمام كل دولة إلى منظمة التجارة العالمية، بحيث الدول انضمت متأخرة كان عدد الالتزامات مرتفعة وهي كل من الأردن المملكة العربية السعودية عمان، بسبب الضغوط التي واجهتها هذه الدول عند محاولتها الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية مما جعلها توافق على عدد أكبر من الالتزامات في إطار الانضمام.

أما الدول العربية التي تفاوض من أجل الانضمام لمنظمة التجارة العالمية فعليها تقديم مذكرة خاصة بنظام التجارة الخارجية والتي تتضمن جزءا خاصا عن التجارة في الخدمات خلال المراحل الأولى من مفاوضات العضوية.

أما الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية فهي غير ملزمة بتلك الاتفاقية، ولا تستطيع الحصول على المزايا والفرص المتاحة التي تقدمها الاتفاقية للدول الأعضاء لصادراتها الخدمية.

الفرع الثالث: الحقوق المكتسبة ومزايا الدول العربية في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

نورد فيما يلي أهم الميزات المكتسبة بموجب اتفاقية تجارة الخدمات على النحو التالي (سعودي، 2013، الصفحات 89-90) و (الاسكوا، 2010، الصفحات 14-15):

1. فرص جديدة للتصدير: من خلال جداول الالتزامات التي تقدمها اتفاقية الجاتس سوف تعطي فرصا أمام الصادرات العربية من الخدمات، خاصة أن بعض الدول العربية تتمتع بميزة نسبية في قطاعات الخدمات التي تتميز بكثافة العمالة أو الحاجة إلى الأيدي العاملة الماهرة، ومن القطاعات أو القطاعات الفرعية التي تستطيع هذه البلدان أن تطور التجارة فيها بالنظر إلى هاذين العاملين مثلا: خدمات الاتصالات، التشييد والهندسة، الخدمات المالية، الخدمات الصحية، خدمات السياحة والسفر، خدمات النقل، الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية، الخدمات الاستشارية والإدارية وخدمات البحث والتطوير.

2. فرص قيام تكامل اقتصادي: يجيز الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات في مادته الخامسة (05) المتصلة بالتكامل الاقتصادي والمادة 5 مكرر المتصلة باتفاقات التكامل في أسواق العمل عقد ترتيبات تعاون بين الدول الأطراف، مع مراعاة التعامل مع الدول النامية، وكذلك ترتيبات اقليمية كفيلة بتعزيز القدرات التنافسية في اطار العمل المشترك في المنطقة، كما تستطيع تلك التجمعات او

الترتيبات الإقليمية تقديم كثير من المهارات والخبرات التي من شأنها أن تعزز صورتها وتبرز كفاءتها.

3. زيادة مشاركة البلدان النامية: وهذا نظرا للصعوبات التي تواجهها هذه البلدان ومن بينها الدول العربية بمناسبة تحرير تجارة الخدمات، وهذا نتيجة وضعها الاقتصادي والاجتماعي وحاجاتها التنموية والتجارية والمالية وغيرها من المشاكل. بحيث تضمنت اتفاقية الجاتس أحكاما تحت الدول المتقدمة على تسهيل وتشجيع مشاركة هذه البلدان في مختلف القطاعات الخدمائية.

4. تسمح اتفاقية الجاتس بتحديد درجة المعاملة الوطنية، من خلال تدوين المعاملات في الخانة الخاصة بها في جداول الالتزامات، وذلك لحماية الخدمات الوطنية وتشجيعها أكثر من الخدمات الأجنبية؛

5. تدرج بعض البلدان العربية في قائمة الدول المصدرة للعمالة والخدمات المهنية، ويعتبر بعضها الآخر مستوردا للعمالة، عن طريع حركة الأشخاص الطبيعيين. في هذا الشأن تسمح الاتفاقية بتلبية الاحتياجات التصديرية أو الاستيرادية لهاتين المجموعتين من البلدان العربية وهذا وفقا للشروط والقواعد المبينة والمرعية في جداول الالتزامات؛

6. يتيح التزام الشفافية، والذي جاء في الالتزامات العامة بالتعرف على القواعد المنظمة للتجارة في الخدمات بصفة عامة، وليس في مجال الالتزامات المحددة فقط، كما يتيح الاطلاع على كافة الاخطارات التي تقدمها الدول الأطراف في سياق التحديث المستمر للقواعد المحلية وفقا للتطورات العالمية. ويتيح الاتفاق للدول الطرف امكانية الاتصال بجهات التنسيق في الدول الأطراف الأخرى، للحصول على المعلومات عن النواحي التجارية والفنية للخدمات، وكذلك التشريعات الوطنية، وأحدث التقنيات في مجال الخدمات، وأيضا تحقيق النفاذ إلى الأسواق في تلك القطاعات؛ وكذا وضع شروط للنفاذ. بحيث تهدف هذه الشروط إلى ضبط الانفتاح وتحقيق المصالح الوطنية، وهذه من خلال:

- الحد من عدد الموردين، واشتراط إجراء اختبارات الحاجة الاقتصادية؛
- الحد من مجموع العمليات أو الأصول الخدمائية؛
- الحد من مجموع عدد العمليات أو المخرجات الخدمائية؛
- الحد من مجموع عدد الأشخاص الطبيعيين الذين يعملون في قطاعات خدمائية معينة؛
- تحديد الاجراءات التي تفرض على المورد الأجنبي شروطا لتوريد الخدمات؛
- الحد من مشاركة رأس المال الأجنبي؛

المطلب الثاني: تأثيرات تحرير التجارة في الخدمات على اقتصاديات الدول العربية

بالنظر إلى الدول النامية، والدول العربية تعتبر من بينها مثل السعودية، مصر، تونس، الإمارات العربية المتحدة، الأردن والمغرب. قد شهدت نموًا في قطاع الخدمات فبالنسبة للاقتصاد السعودي أسهم قطاع الخدمات بنسبة 55.1 في المائة في الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية للربع الأول 2020 (الاقتصاد السعودي)، بناتج قيمته نحو 380.8 مليار ريال، في حين بلغ الناتج المحلي الإجمالي لجميع القطاعات والأنشطة الاقتصادية في المملكة نحو 695.6 مليار ريال (إكرامي، 2020). ومن بين هذه الأنشطة المكونة للقطاع هي خمسة أنشطة رئيسة تتمثل في: تجارة الجملة والتجزئة، المطاعم والفنادق، النقل والتخزين والمعلومات والاتصالات، خدمات المال والتأمين، العقارات، خدمات الأعمال، خدمات جماعية واجتماعية وشخصية، والخدمات الحكومية. ولكن تبقى هذه الدول النامية قدرتها على عرض خدماتها في الأسواق العالمية ضعيفة لأسباب من بينها عدم تمتعها بالمزايا التكنولوجية التي تمتلكها الشركات الأجنبية وهو عامل مهم للدخول للأسواق وتقديم خدمات تتماشى ومتطلباتها.

غير أن تحرير الخدمات المالية والمصرفية عادة ما يكون له آثاره العكسية على الاقتصاد، لأنه في كثير من الأحيان يؤدي إلى أزمات حادة، لذا يجب أن تتم عمليات التحرير تدريجياً ووفق ما يخدم السياسات الاقتصادية الوطنية (عدادي، 2020، صفحة 95 و113). فنجد أنه من الدول العربية منها من استطاعت الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ووقعت على اتفاقية تحرير الخدمات مما جعلها تلتزم بالتزامات وتحدد شروطاً خاصة في المجال المالي والمصرفي وهذا من أجل تطوير خدماتها وتنويعها، وبحكم النسبة الانتاجية للقطاع الخدمي في الدول العربية ضعيفة، فإنه سيكون من الصعب على هذه البلدان وفي ظل الظروف الاقتصادية التي تعاني منها حالياً الدخول في منافسة مع الدول الصناعية المتقدمة وتحديدًا الشركات متعددة الجنسيات، والتي تسيطر على الجزء الأعظم من تجارة الخدمات سواء في مجال الخدمات المالية والمصرفية أو تكنولوجيا المعلومات وخدمات التأمين وغيرها. ومن الممكن أن تتأثر الصناعات الوليدة بالمؤسسات الوطنية. وفي مجال السياحة، تؤدي عملية تحرير تجارة الخدمات إلى زيادة استثمارات الشركات الأجنبية في المركبات السياحية والمنتجعات والفنادق، دون مراعاة أولويات التنمية في هذه الدول، مما يخلق فجوة بين طبقات المجتمع يصعب مع مرور الوقت سدها (سعودي، 2013، صفحة 88). وعلى العموم، فإن وضع الدول النامية وبالخصوص الدول العربية يتطلب التدرج في تحرير تجارة الخدمات بالوضع الذي يتناسب والأوضاع الاقتصادية الداخلية لديها.

وعلاوة على ذلك، فالتحرير العشوائي لقطاعات الخدمات ودون آليات رقابية يمكن أن يؤدي إلى مخاطر ميزان المدفوعات وزيادة الدين بحكم التدفق المرتفع للاستثمارات الأجنبية المباشرة وخروج الأرباح الأجنبية من أسواقه. ولهذا يجب على الدول العربية أن تضع أهدافها ومصالحها الاقتصادية والإستراتيجية وكذا الاجتماعية والقومية في أول اهتماماتها، وعليها أن تنظر إلى مصالحها ليس من منطلق مصلحة كل دولة على حدى، ولكن من منطلق مصالحها المشتركة. وخلافا للتجارة في السلع، فإنه من غير الممكن وضع تقييم كمي للآثار التجارية المتوقعة من تحرير قطاع الخدمات، لسببين هما (سعودي، 2013، الصفحات 88-89):

- لا يوجد ما يقابل الرسوم الجمركية في قطاع الخدمات؛
- البيانات الشاملة اللازمة لتقدير الآثار التجارية لتحرير خدمات معينة للأشكال المختلفة للخدمات لتقديمها غير متوفرة بشكل عام، ولكن بدأ مؤخرا اتخاذ اجراءات أولية لجمع مثل هذه البيانات بشكل منظم؛

ولكن رغم هذا لا يمكن تجاهل حقيقة أن هذه الاتفاقية توفر لصناعات الخدمات في الوطن العربي فرصا جديدة للتجارة يستفيد منها كل من المصدريين والمستوردين والمستهلكين كتأسيس مزيد من المصارف وشركات التأمين بالإضافة إلى جذب رؤوس الموال وتزايد الفرص للأشخاص الطبيعيين لتقديم الخدمات وبالخصوص توفر المعلومات والبيانات التي تحتاجها أي من صناعات الخدمات في البلدان النامية. كما أن على الدول العربية يجب عليها اجراء تقييم للالتزامات المقدمة بما يتناسب ووضعها ومدى تضمينها لقطاعات ذات أهمية تصديرية لكل بلد عربي ومراعاة الظروف الاقتصادية والاجتماعية لها مع الاطلاع على نتائج المفاوضات في المواضيع الأخرى مثل مفاوضات الزراعة والمنتجات غير الزراعية.

المطلب الثالث: مساهمة الدول العربية في بعض الاتفاقيات الإقليمية لتحرير تجارة الخدمات

قامت عدة اتفاقيات تجارية اقليمية تم تحرير تجارة الخدمات في إطارها، ومن بين هذه الاتفاقيات الإقليمية التي سنتطرق إليها تحرير تجارة الخدمات في إطار اتفاق الشراكة الأورومتوسطية وفي إطار السوق الإفريقية، أما على مستوى المنطقة العربية فنسذكر تحرير تجارة الخدمات في دول مجلس التعاون الخليجي.

الفرع الأول: تحرير تجارة الخدمات في إطار اتفاق الشراكة الأوروبية المتوسطية

لقد تفاعلت مجموعة من المعطيات الأوروبية والإقليمية العالمية التي شكلت في مجموعها محددات توجه الجماعة الأوروبية نحو سياسة متوسطة جديدة، ومن ثم نحو توسيع التعاون ما بين دول حوض المتوسط في مجالات الأمن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطوير فرص الدخل إلى الأسواق بعد تأسيس منطقة الأوروبية المتوسطية للتبادل الحر أي مشروع المشاركة الأوروبية المتوسطية، ويعتبر هذا النوع من الاتفاقيات التي تستهدف سياسة دول الاتحاد الأوروبي اتجاه دول جنوب وشرق المتوسط وإعطاء بعد جديد للتعاون على المستوى الإقليمي والجهوية لتنمية المنطقة في محيط يسوده السلم والأمن والاستقرار.

أولاً: نشأة العلاقات الأوروبية المتوسطية

يتمثل مشروع الشراكة الأوروبية-المتوسطية* في البيان الصادر عن مؤتمر برشلونة المنعقد يومي 27-28 نوفمبر 1995 بمشاركة كافة دول الاتحاد الأوروبي** الخمسة عشر وإثنى عشرة دولة متوسطية*** وهي كل من الجزائر، تونس، السلطة الفلسطينية، مصر، سوريا، لبنان، المغرب، تركيا، مالطا، قبرص، الأردن والكيان الصهيوني. حيث بدأ الحوار العربي الأوروبي سنة 1979 ولقد وافقت الأطراف المشاركة في المؤتمر من حيث المبدأ على إقامة شركة بين الاتحاد الأوروبي من جهة والبلدان المتوسطية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من جهة أخرى وذلك في ثلاثة مجالات:

الأول: الشراكة في المجال السياسي والأمني أي التعاون ضمن السلام والاستقرار والازدهار وترسيخ الديمقراطية.

الثاني: الشراكة في المجال الاقتصادي والمالي

الثالث: الشراكة في الجانب الثقافي والاجتماعي. كما تبنت برنامج عمل يشكل آلية تتبع لتحقيق هذه الشراكة.

* نرجع فكرة شراكة أورو متوسطية إلى اتفاقية ماستريخت الممضاة في فيفري 1992 والتي دخلت حيز التنفيذ في نوفمبر 1993، أين أعلن الاتحاد الأوروبي أن منطقة المتوسط هي منطقة عمل مشتركة "Joint Action". وذلك بإقامة منطقة التبادل الحر في البحر الأبيض المتوسط بين بلدان الضفتين الشمالية والجنوبية المتخلفة وهذا ما أكدته اتفاقية برشلونة فيما بعد عام 1995 بإقامة منطقة شراكة أورو متوسطية.

** دول الاتحاد الأوروبي: ألمانيا، إيطاليا، دانمارك، إيرلندا، بلجيكا، فرنسا، اليونان، لكسمبورغ، إسبانيا، بريطانيا، النمسا، فلندا، هولندا، البرتغال، السويد.

*** الدول المتوسطية: الجزائر، تونس، السلطة الفلسطينية، مصر، سوريا، لبنان، المغرب، تركيا، مالطا، قبرص، الأردن، الكيان الصهيوني.

يرتبط مفهوم التفكير التكاملي بالتوجيهات السائدة في بعض المناطق لتقوية علاقتها ومساعدتها على تجاوز ما يجري على المستوى الدولي. جاءت فكرة الشراكة الأوروبية متوسطة من الأوروبيين (عبد العزيز س.، 2000، الصفحات 183-184)* وهدفها نشر مبادئ السلام والاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وإغلاق أبواب الصراع والحرب، وكذلك التناغم الثقافي والتفاعل الحضاري بين الشعوب. تلعب كل هذه العوامل دورًا مهمًا في تعزيز مفهوم صياغة منهج التكامل.

يجسد الاتحاد الأوروبي العلاقة بين مفهوم الشراكة ومفهوم التكامل من خلال التأكيد على مجموعة من العناصر في تحقيق مفهوم التكامل الذي يتأثر بمبدأ التدرج، والتي تم وصفها في (الإمام، 2000، صفحة 12):

• البدء بالمجال الاقتصادي، باعتباره المنفعة الأولى التي لا يمكن تحقيقها بشكل كامل على الصعيد القطري للدول في ظل النظام العالمي.

• التخلص من النزعة القطرية التي تعتبر عائقًا أمام الدول التي تسعى إلى تحقيق التكامل.

• إمكانية السماح للأعضاء الجدد بالانضمام بشرط استيفائهم العضوية ومساعدتهم على تحقيق النمو الذي يحتاجونه وتنفيذ الخطوات التي اتخذوها سابقًا.

وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي مبدأ التدرج بتأجيل التحرير الكامل لحركة عناصر الإنتاج إلى مرحلة تالية، والعمل على تنسيق السياسات الاقتصادية وفقا لمتطلبات كل مرحلة.

ثانياً: تأثيرات تحرير التجارة في الخدمات على الشراكة الأورو متوسطة

ترتكز الشراكة الأورومتوسطية على بنية رباعية الأبعاد، حيث أنها متعددة الأطراف أولاً، وإقليمية ثانياً وتحت إقليمية ثالثاً وثنائية رابعاً، ويتضمن سيناريو التجارة الحرة المتوسطة الخاص بتحرير التجارة في الخدمات إزالة الحواجز المذكورة في الصيغة 01 من اتفاقية الغات (العرض عبر الحدود)، والصيغة 02

*شراكة أورو متوسطة من وجهة نظر أوروبية: هي توسيع الدعم الأوروبي للدول التي تعاني من مشاكل عديدة وذلك من خلال دعوة هذه الدول للدخول في النظام الرأسمالي العالمي، ومواكبة التقدم الهائل والسريع في شتى الميادين، والاندماج في الاقتصاد العالمي وفقاً لمنطق الانفتاح الاقتصادي التجاري السائد في العالم اليوم.

أما من وجهة نظر الدول الواقعة جنوب البحر المتوسط فهي تلك الأداة الجوهرية لمواكبة التغيرات العالمية والتحولت الجديدة وهذا ما يتطلب منها إصلاحات وتغيرات جذرية في هيكلها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

(الاستهلاك الخارجي)، الصيغة 03 (الوجود التجاري)، الصيغة 04 (حركة الأشخاص الطبيعيين) * (منظمة العمل الدولية، 2014، صفحة 16)، أما التحرير بالنسبة للمادة الرابعة المطروح في السيناريو فينحصر في توظيف الموظفين المهنيين، ويتضمن أغلب الاتفاقيات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطة الشريكة بنودا عامة يندرج تحتها الحق في التأسيس والذي من الممكن أن يتم توسيعه بشكل أكبر، ولكن التأثير على الاستدامة يغطي فقط الجانب المتعلق بتحرير الخدمات ستتأثر التجارة والرفاه بإزالة الحواجز على الخدمات من خلال أثرين:

- **كفاءة تخصيص الموارد (الكفاءة التوظيفية):** عندما يسمح تغيير في النظام الرقابي للشركات الأجنبية المتوفرة تقنيا ذات التكلفة والأسعار المنخفضة بتوريد منتجاتها للسلع المحلية؛
- **الكفاءة الحركية (الديناميكية):** عندما يؤدي رفع الحواجز إلى ارتفاع مستوى التنافس وتنشيط الابداع والاختراع؛

وتستعمل هذه الآثار في تخفيض أسعار الخدمات، والتي تساهم في تخفيض السعر للمستهلك وتقليل النفقات التشغيلية، وبهذا يكون لها تأثيرات ايجابية لصالح قطاعات اقتصادية أخرى.

الفرع الثاني: تحرير تجارة الخدمات إطار في السوق الأفريقية المشتركة

نشأ تجمع الكوميسا أو ما يسمى بالسوق الأفريقية المشتركة لدول شرق وجنوب إفريقيا** عام 1994 ليرى النور بعد قرابة ثلاثة عقود من رغبة الدول الأفريقية في تحقيق التكامل الإقليمي (عبد العزيز، 2006، صفحة 16).

أولاً: نشأة السوق الأفريقية المشتركة

أنشأت اتفاقية السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا وجنوبها في 05 نوفمبر 1993 بمدينة كمبالا عاصمة أوغندا بواسطة الدول الأعضاء في منطقة التجارة التفضيلية لتدخل حيز التنفيذ في 08 ديسمبر 1994،

* من وجهة نظر حكومات الدول العربية جنوب المتوسط، تمثل مفاوضات التجارة في إطار سياسة الجوار الأوروبية فرصة فريدة للتفاوض على بنود ترعى تدابير حركة العمال المؤقتة، بوصفها طريقة للتخفيف من مشكلة البطالة في دولهم. من المهم لدول جنوب المتوسط توسيع تغطية "الصيغة الرابعة" في الاتفاقية مع الاتحاد الأوروبي لتشمل الأشخاص الطبيعيين العاملين في الشركات المحلية إلى جانب أولئك العاملين في شركات أجنبية.

** **دول الكوميسا:** تضم إحدى وعشرين دولة أفريقية تقع في جنوب وشرق القارة السمراء وهذه الدول هي من الشمال إلى الجنوب: مصر، السودان، إثيوبيا، إريتريا، جيبوتي، أوغندا، كينيا، تنزانيا، رواندا، بوروندي، الكونغو الديمقراطية، مالاوي، سيشيل، موريشيوس، جزر القمر، مدغشقر، زامبيا، زيمبابوي، ناميبيا، أنجولا، وسوازيلاند.

حيث عقد أول إجتماع لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في مدينة ليلينجواي عاصمة مالاوي يومي 7 و8 ديسمبر عام 1994* لتحل بذلك محل منطقة التجارة التفضيلية (عبد المطلب, عبد الحميد، 2004، صفحة 11).

تترجم كلمة الكوميسا "Comesa" على أنها السوق الافريقية المشتركة لدول شرق وجنوب افريقيا The Common Market of East and Southern African وهي الأحرف الأولى لكلمات الترجمة الانجليزية وقد تم تداول المصطلح منطوقا بالعربية على أنه "الكوميسا" لسهولة النطق والتداول بين أجهزة الإعلام والمهتمين.

أ. **تعريف الكوميسا حسب الاتفاقية الرسمية:** على أنها تكتل اقتصادي لتكامل اقليمي بين دول افريقية ذات سيادة اتفقت فيما بينها على الارتقاء بالتكامل الاقليمي في منطقتها من خلال تنمية التجارة واندماج السوق، ومن خلال التعاون وتركيز العمل من أجل تطوير وتعظيم الاستفادة من المصادر الطبيعية والانسانية للصالح المشترك والمتبادل لجميع شعوبها (عبد المطلب, عبد الحميد، 2004، الصفحات 12-13).

ب. **تعريف الكوميسا من الناحية الاقتصادية:** بأنها تكتل اقتصادي افريقي يعمل على تعظيم المصلحة الاقتصادية المشتركة بين مجموعة الدول المكونة له، عبر مراحل معينة من التكامل الاقتصادي هي: منطقة التجارة الحرة على أن تتم في عام 2000، ثم منطقة الاتحاد الجمركي المقرر لها أن تكتمل في عام 2004، ثم السوق المشتركة في عام 2028.

وبهذا تعتبر الكوميسا الأهم من الناحية الاقتصادية والأكثر نجاحا في القارة الافريقية لأنها تركز فقط على التكامل الاقتصادي بما ينطوي عليه من مجالات للتعاون الاقتصادي وتبتعد تماما من الدخول في المشاكل والنزاعات السياسية.

وقد أسفرت الاتفاقية في قمتها الأولى عن اتخاذ خمس أولويات** تشكل الركيزة للانطلاق في العمل التكاملي ولتحقيق أهداف الكوميسا من بين هذه الاولويات ما يتعلق بالتعاون في مجال النقل والمواصلات،

* من هنا نشأت الجماعة الاقتصادية لدول وسط افريقيا الايكاس ECAS، والجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا الايكوس ECOWAS، ومجموعة التنمية لدول الجنوب الافريقي السادك SADA، والاتحاد المغاربي لدول الشمال الافريقي

** تتمثل هذه الأولويات الخمس في مايلي:

1. الزيادة المستمرة والمطرودة والملموسة في الناتج الاصناعي والتصنيع والعمليات التصنيع الزراعي لتوفير السلع القادرة على المنافسة والتي تكون القاعدة للتجارة عبر الحدود.

والذي يعتبر من بين القطاعات الخدمية الحيوية بحيث اتفقت الدول الأعضاء بالسوق المشتركة على تطوير سياسات منسقة ومتكاملة في مجالات النقل والمواصلات. من اجراءات وأنظمة وإعادة تصميم وتطوير طرق تربط أراضي دول السوق المشتركة لتسهيل تبادل السلع والخدمات المنتجة في الدول الأعضاء (عبد المطلب، عبد الحميد، 2004، صفحة 121).

ثانياً: تأثير تحرير التجارة في الخدمات السوق الأفريقية المشتركة

بالنسبة للبلدان الأفريقية والاستفادة من المصادر المتاحة من الدعم المالي والمساعدة التقنية، تعرف الخدمات الاستراتيجية التي تدمج في خطة التنمية الوطنية من خلال الأنشطة التالية:

- ✓ تحسين جمع ونشر البيانات أكثر وأفضل بشأن قطاع الخدمات وتجارة الخدمات؛
 - ✓ إبلاغ مختلف أصحاب المصالحه وتيسير الحوار فيما بينهم بشأن العواقب المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات وإصلاحها؛
 - ✓ تحديد القطاعات ذات الأولوية حيث يمكن زيادة المنافسة والاستثمار الأجنبي والتكنولوجيات الجديدة أن تعزز الكفاءة والفعالية؛
- يعمل الاتحاد الأوروبي مع المانحين الآخرين والمؤسسات الدولية لتقديم المساعدة التقنية المناسبة لجميع البلدان التي تم إصلاحها في أفريقيا، بتمويل من الصندوق يدار بشكل مستقل، ويمكن لهذا الصندوق أن ينظم موارد مالية وإدارية فنية بشأن القطاعات والنقل والتمويل وخدمات الأعمال التجارية مرشحين مناسبين.

2. زيادة الناتج والانتاج الزراعي مع تأكيد خاص على التنمية المشتركة لأحواض البحيرات والأنهار لتقليل الاعتماد على الزراعة المعتمدة على مياه الأمطار، وبرامج جديدة للأمن الغذائي على كل المستويات، من المستوى المحلي وحتى المستوى الاقليمي.
3. تحسين وتنمية البنية الأساسية للنقل والمواصلات بباقي مناطق الاقتصاد القومي في كل بلد وكذلك ربط الدول الأعضاء ببعضها البعض من خلال هذا المحور والاتجاه.
4. اعداد برامج جديدة لتشجيع التجارة، والتوسع التجاري ووضع المزيد من تسهيلات التجارة خصوصاً الموجهة منها نحو القطاع الخاص، وذلك لتمكين مجتمع رجال الأعمال من الاستفادة القصوى من قيام السوق المشتركة.
5. تطوير أسس المعلومات الشاملة والحديثة التي يمكن الاعتماد عليها لتغطية كافة القطاعات الاقتصادية بما في ذلك الصناعة والطاقة والبيئة والنقل الزراعي والاتصالات والاستثمار والتمويل والتجارة والصحة والموارد البشرية لتكوين قاعدة لقرارات الاستثمار الرشيدة.

الفرع الثالث: تحرير تجارة الخدمات في إطار دول مجلس التعاون الخليجي العربية

أقر المجلس الأعلى في دورته الثانية (نوفمبر 1981) الاتفاقية الاقتصادية الموحدة* لترسم خطة العمل الاقتصادي المشترك ومراحل التكامل والتعاون الاقتصادي بين دول المجلس، ولتشكيل نواة البرامج التكاملية التي تم وضعها بشكل مفصل على مدى السنوات العشرين الأولى من قيام المجلس، وتشمل على وجه الخصوص (بن الزين و رحمان، 2019، صفحة 187):

- تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول المجلس، وفق خطوات متدرجة، بدءاً بإقامة منطقة التجارة الحرة، ثم الاتحاد الجمركي ثم استكمال السوق الخليجية المشتركة، وانتهاءً بالاتحاد النقدي والاقتصادي وإقامة المؤسسات المشتركة اللازمة لذلك.
- تحقيق المواطنة الاقتصادية دول المجلس؛
- تقريب وتوحيد الأنظمة والسياسات والاستراتيجيات في المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية؛
- ربط البنى الأساسية بدول المجلس، لاسيما المواصلات والكهرباء والغاز، وتشجيع إقامة المشاريع المشتركة؛

بعدها جاءت الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001** التي نقلت أسلوب العمل المشترك من طور التنسيق إلى طور التكامل وفق آليات وبرامج محددة، كما أنها أكثر شمولية لمعالجة موضوعات التكامل؛

أولاً: الإنجازات الرئيسية لمسيرة العمل المشترك

تتمثل إنجازات دول مجلس التعاون الخليجي لتجسيد العملية التكاملية بينها في (الأمانة العامة لدول مجلس التعاون الخليجي، 2022):

1. قيام المجلس النقدي الخليجي، ودخول اتفاقية الإتحاد النقدي، والنظام الأساسي للمجلس النقدي حيز النفاذ في 27 مارس 2010 في الدول الأعضاء الأطراف.

2. تم إعلان قيام السوق الخليجية المشتركة في ديسمبر 2007 بعد إستكمال متطلباتها الرئيسية.

* **الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لعام 1981:** أقر المجلس الأعلى في دورته الثانية (نوفمبر 1981) الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لترسم خطة العمل الاقتصادي المشترك ومراحل التكامل والتعاون الاقتصادي بين دول المجلس ، ولتشكيل نواة البرامج التكاملية التي تم وضعها بشكل مفصل على مدى السنوات العشرين الأولى من قيام المجلس.

** **الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001:** أقر المجلس الأعلى في دورته الثانية والعشرين (مسقط، ديسمبر 2001) الاتفاقية الاقتصادية بين دول المجلس.

3. تشجيع التبادل التجاري ضمن مرحلتين:

- إقامة منطقة تجارة حرة بين دول المجلس اعتباراً من عام 1983.
- إقامة الاتحاد الجمركي لدول المجلس اعتباراً من عام 2003..

4. إبرام الاتفاقية الاقتصادية بين دول المجلس لعام 2001 والتي صادقت عليها جميع دول المجلس.

5. تبني إستراتيجيات وسياسات عامة لتكون منطلقاً للسياسات الوطنية في الدول الأعضاء.

6. توحيد القوانين والأنظمة والإجراءات في المجالات الاقتصادية، حيث أقرّ المجلس الأعلى نحو أربعين قانوناً موحداً، بعضها ملزم ومعظمها استرشادي.

7. بناء المؤسسات الخليجية المشتركة* بغية تأكيد التعاون الفني والاقتصادي بين دول المجلس وخفض النفقات.

8. تنسيق المواقف على الساحة الاقتصادية الدولية، والتفاوض الجماعي والحوار الاقتصادي مع الدول والمجموعات الاقتصادية كالاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة واليابان والصين.

9. التعاون والتنسيق في مجال الهياكل الأساسية من طرق ومواصلات واتصالات، وفي مجال المشاريع المشتركة ، وتنفيذ مشروع الربط الكهربائي، والعمل على تنفيذ مشروع سكة حديد دول مجلس التعاون.

10. التعاون على مختلف المستويات وفي شتى الميادين الاقتصادية من تقنية، وبنكية، وموضوعات نقدية ومالية، ومسوح إحصائية، ومؤتمرات للصناعيين ورجال الأعمال إلى ندوات ودراسات في مجالات النفط والغاز والبتروكيماويات والصناعة، على سبيل المثال.

* المؤسسات الخليجية المشتركة: من بين هذه المؤسسات، مؤسسة الخليج للاستثمار، هيئة التقييس لدول مجلس التعاون، مركز التحكيم التجاري، مكتب براءات الاختراع، المكتب الفني للاتصالات، الشبكة الخليجية للربط بين شبكات الصرف الآلي بدول المجلس، تأسيس هيئة الربط الكهربائي كشركة مساهمة. مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الإغراق، مكتب سكرتارية مذكرة التفاهم الخاصة بالتفتيش والرقابة على السفن في موانئ دول المجلس، المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون.

ثانياً: تحرير تجارة الخدمات بين دول المجلس الخليجي

قطعت دول المجلس شوطاً كبيراً في مجال التعاون التجاري، وعملت على تعزيزه وتطويره بما يعود بالنفع على دول ومواطني مجلس التعاون، ويعزز المناخات الاستثمارية والتجارية (الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، 2022). كما اهتمت دول المجلس بتحسين المناخ للاستثمار الأجنبي، والعمل على تحسين شروط النفاذ للأسواق العالمية. فقد تبني مجلس التعاون سياسة تجارية موحدة في إطار التعامل مع العالم الخارجي ومنظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى كوحدة اقتصادية واحدة لتنشيط التبادل التجاري والاستثماري مع العالم الخارجي، وتوسيع أسواق صادرات دول المجلس وزيادة قدرتها التنافسية، إضافة إلى تحسين شروط نفاذها إلى الأسواق العالمية، وتشجيع المنتجات الوطنية والدفاع عنها في الأسواق الخارجية وحماية الأسواق المحلية، وتفعيل دور القطاع الخاص في تنمية صادرات دول المجلس من السلع والخدمات.

ومن أهداف السياسة التجارية الموحدة أيضاً، تبني دول المجلس سياسة تجارية داخلية موحدة تضمن تسهيل انسياب تنقل المواطنين والسلع والخدمات ووسائل النقل، وتأخذ في الاعتبار المحافظة على البيئة وحماية المستهلك. ولقد تحقق العديد من الإنجازات في مجال تحرير تجارة الخدمات بين الدول الخليجية، والتي تمثلت في إقرار عدد من القوانين والأنظمة، وإنشاء الهيئات المشتركة في هذا المجال. وفيما يلي إيجاز لأهم ما تم انجازه في هذا المجال:

1. في مجال الاتصالات

▪ شرحت الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001 أهداف العمل المشترك في هذا المجال الحيوي، حيث أشارت المادة الرابعة والعشرون (24) من الاتفاقية الخاصة بالاتصالات إلى ما يلي "تتخذ الدول الأعضاء الإجراءات الكفيلة بتكامل سياسات الاتصالات بما في ذلك خدمات الاتصال الهاتفي والبريد وشبكات المعلومات، بما يؤدي إلى تحسين خدماتها وكفاءتها الاقتصادية، وتقوية الروابط بين مواطني دول المجلس ومؤسساتها الخاصة والعامة." (الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، 2022)

2. قطاع النقل والمواصلات

يهدف التعاون في قطاع النقل والمواصلات إلى التنسيق في إقامة مشاريع البنية التحتية التكاملية في قطاع الموانئ والمطارات والنقل البري والسكك الحديدية، ودعم المؤسسات القائمة حالياً بهذه النشاطات بين

الدول الأعضاء. كما أن من أهدافه العمل على تنسيق سياسات الطيران والنقل الجوي والنقل بالسكك الحديدية بين دول المجلس على مختلف المستويات. ويتم التعاون والتنسيق بين دول المجلس في قطاع النقل والمواصلات من خلال لجنة وزراء النقل والمواصلات واللجان المنبثقة عنها. وفيما يلي إيجاز لما تم تحقيقه في هذا المجال الحيوي.

أ. النقل الجوي: وتتمثل أهم الإنجازات فيما يلي:

- السماح للناقلات الوطنية بالبيع المباشر لتذاكر السفر لتسهيل حصول المواطنين والمقيمين على تذاكر السفر من الناقلات الوطنية مباشرة كما يساهم في زيادة دخل الناقلات الوطنية. ودخول الناقلات الوطنية في بوليصة تأمين مشتركة على طائراتها مما يقلل التكاليف التي تدفعها الناقلات الوطنية في هذا المجال، ويمنحها شروطاً ومميزات أفضل في هذا السبيل.
- إنشاء مكتب مشترك لدول المجلس لدى منظمة الطيران المدني الدولية يتولى تنسيق المواقف بين الدول الأعضاء في المحافل الدولية ومتابعة ما يستجد في مجال النقل الجوي في المنظمة الدولية وإبلاغه للدول الأعضاء الشراء المشترك لوقود الطائرات في عدد من المحطات في أنحاء العالم.
- تكثيف الرحلات الجوية بين الدول الأعضاء، مما يساهم في زيادة الترابط والزيارات بين أبناء دول المجلس، ويعزز التبادل التجاري والسياحي فيما بينها.
- الإعداد لإنشاء إقليم جوي موحد لدول المجلس. إعداد دليل تدريب ودليل إجراءات أمنية موحدة للناقلات الوطنية.
- البرنامج الموحد لتقييم السلامة على الطائرات الأجنبية المشغلة بدول المجلس.

ب. النقل البحري:

- إصدار الدليل الموحد لقواعد وتعليمات الموانئ وإعداد واعتماد النموذج الموحد لإحصائيات الموانئ بدول المجلس واعتباره إلزامياً.
- إصدار القانون (النظام) البحري الموحد لدول المجلس والعمل بموجبه في موانئ الدول الأعضاء وإدارات الشؤون البحرية.

- توقيع جميع الدول الأعضاء على مذكرة التفاهم الخاصة بالتفتيش والرقابة على السفن في موانئ دول المجلس (مذكرة الرياض)*.
 - الإنتهاء من دراسة إنشاء شركة خليجية للمساعدات الملاحية. وكذا إقرار الإجراءات الموحدة للتصنيف البحري.
 - اعداد شروط وضوابط الترخيص لشركات معاينة السفن.
- ج. السكك الحديدية:**

في عام 2003 تم تكليف الأمانة العامة بإعداد دراسة الجدوى الاقتصادية لمشروع إنشاء شبكة سكك حديدية تربط دول المجلس وتساهم في تعزيز نموها الاقتصادي من قبل المجلس الأعلى لمجلس التعاون في دورته الرابعة والعشرين، وقرّر المجلس الأعلى في دورته الثلاثين (الكويت، ديسمبر 2009) انتقال مشروع سكة حديد دول مجلس التعاون لمرحلة إعداد التصاميم الهندسية التفصيلية للمشروع، ودراسة إنشاء هيئة خليجية لسكة حديد دول المجلس للأشراف على تنفيذ المشروع بشكل متكامل، والتنسيق فيما بين الدول الأعضاء لمواءمة سكة حديد دول مجلس التعاون مع شبكات سكك الحديد الوطنية. كما وجّه المجلس الأعلى بتكثيف العمل لإنجاز هذا المشروع الحيوي في أسرع وقت ممكن وبأفضل المواصفات المتوفرة عالمياً. وتنفيذاً لذلك، شكّلت لجنة فنية ومالية من وزارات النقل والمواصلات ووزارات المالية والاقتصاد بالدول الاعضاء لمتابعة تنفيذ المشروع بشكل متكامل ومتوائم مع شبكات السكك الحديدية الوطنية. وفيما يلي أهم ما تم تنفيذه في اطار سير المشروع:

1. أحرز المشروع تقدماً ملموساً حيث اتفقت الدول الأعضاء، بالتنسيق مع الأمانة العامة، على خطة عمل وبرنامج زمني لاستكمال التصاميم الهندسية التفصيلية للمشروع خلال عامي 2014 و2015، وتنفيذه وتشغيله خلال عام 2018.
 2. تتابع الأمانة العامة مع الدول الأعضاء مراحل تنفيذ المشروع للتأكد من أن ذلك يتم بشكل متكامل ومتوائم مع شبكات السكك الحديدية الوطنية بدول المجلس، حيث حققت الانجازات التالية:
- تحديث مسار سكة حديد دول المجلس ونقاط الربط فيما بين الدول المتجاورة وتوقيع إحداثيات المسار على خرائط هندسية.

*مذكرة الرياض: هي عبارة عن مذكرة دولية يتم توقيعها بين عدد من الدول التي يجمعها إقليم موحد في أي جزء من العالم ، وتعنى هذه المذكرة بالسلامة وحماية البيئة البحرية في ذلك الإقليم . وتم تفعيل هذه المذكرة من خلال إنشاء مكتب سكرتارية ومركز معلومات المذكرة في مسقط، والبدء في ممارسة مهامها. وتم منح مكتب سكرتارية مذكرة التفاهم الاستقلالية القانونية والادارية والمالية عن الأمانة العامة لمجلس التعاون.

- توحيد المواصفات والمعايير الفنية بما يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية في هذا الشأن، حيث أقرت الدول الأعضاء كراسة المواصفات الفنية الشاملة للمشروع وأكدت على الالتزام بها أثناء مراحل تنفيذه للتأكد من موائمة المواصفات الفنية المستخدمة في جميع الدول الأعضاء وتنفيذه وتشغيله بشكل متكامل.
- إعداد خطة عمل وجدول زمني شامل وموحد لتنفيذ المشروع بشكل متكامل ومتوائم مع شبكات السكك الحديدية الوطنية بدول المجلس.
- استكملت دراسة جدوى الربط بين مملكة البحرين والمملكة العربية السعودية بمشروع سكة حديد دول المجلس عن طريق جسر مقترح بين البلدين موازٍ لجسر الملك فهد.

3. المجال المالي والمصرفي:

تجسد العمل على توحيد ممارسات الرقابة المصرفية والإشراف داخل دول المجلس، في اعتماد وثيقة "المعايير الاسترشادية للرقابة المصرفية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية" التي تمثل الإطار العام لنموذج العمل المشترك لتقريب وتوحيد النظام المصرفي بدول المجلس. كما تم اعتماد التعليمات والتوجيهات الرقابية حول مبادئ ممارسات منح المكافآت والمتطلبات الرقابية للتدقيق الخارجي على المصارف بدول المجلس والإطار الرقابي لقياس ومراقبة الإنكشافات للاسترشاد بها.

كما عملت دول المجلس على تسهيل تنقل رؤوس الأموال بينها وتسريع حركة انتقال التجارة والاستثمارات البنينة، حيث قامت بتأسيس وتطوير الشبكة الخليجية (GCCNET) لربط شبكات الصرف الآلي وأجهزة نقاط البيع بدول المجلس، وتم اعتماد وثيقة الرقابة والحوكمة في الشبكة الخليجية (GCCNET) (GOVERNARE AND OVERSIGHT).

بالإضافة لذلك بدأت دول المجلس بربط أنظمة المدفوعات، حيث صدر قرار المجلس الأعلى في دورته السابعة والثلاثين بالموافقة على تأسيس وبناء نظام ربط لأنظمة المدفوعات بدول المجلس، وتفويض مؤسسات النقد والبنوك المركزية بدول المجلس بتملك وإدارة المشروع من خلال تأسيس شركة مستقلة تملكها وتمولها مؤسسات النقد والبنوك المركزية بدول المجلس.

وسعت بلدان مجلس التعاون الخليجي في السنوات الأخيرة لتصبح مركزا للخدمات المالية في المنطقة. ولاسيما في مجال تكنولوجيا الخدمات المالية (الاسكوا، 2019، صفحة 33). واستشرافا للمستقبل وإدراكا للاتجاه العالمي بالتوسع لاستخدام التقنيات المالية، تم تشكيل فريق عمل دائم مختص بالتقنيات في مجال

القطاع المالي ويهدف تشكيل الفريق لتقديم المقترحات والتوصيات لتلبية احتياجات الدول الأعضاء للرقى بمجال التقنيات المالية، وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء ، والتنسيق بينها ضمن نطاق اختصاصات مؤسسات النقد والبنوك المركزية، وأن يراعي المخاطر ويعمل على تلافيها.

4. مجال المواطنة الاقتصادية:

ادراكا من دول مجلس التعاون على اهمية المواطنة الاقتصادية، اتخذت العديد من القرارات الاقتصادية والاجتماعية والسكانية والبيئية التي تصب في هذا الاتجاه نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1. إطلاق تملك مواطني دول المجلس للعقار في الدول الأعضاء لمختلف الأغراض السكنية والاستثمارية وهذا ما نصت المادة (8) من الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لعام 1981. كما نصت المادة (3) أيضا من الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001 على المساواة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في تملك العقار. وقد تم التخفيف من هذه الضوابط تدريجيا، حيث صدر آخر تنظيم لتملك العقار في الدورة الثالثة والعشرين للمجلس الأعلى (الدوحة، ديسمبر 2002) خلوا من معظم تلك القيود.
 2. وقف العمل بالقيود على ممارسة مواطني دول المجلس للأنشطة الاقتصادية والمهن الحرة بالدول الأعضاء.
 3. مدّ الحماية التأمينية لمواطني الدول.
 4. اعتماد قواعد ممارسة النشاط التجاري في مجالي تجارة التجزئة والجملة بما يتوافق مع متطلبات السوق الخليجية المشتركة.
 5. السماح للشركات الخليجية بفتح فروع لها في دول المجلس.
- ويمكن القول أن دول مجلس التعاون الخليجي تقدمت في مسيرة التكامل الاقتصادي بين أعضائها، وهذا ما أكدته الإنجازات الرئيسية لمسيرة العمل المشترك. وذلك بقيام المجلس النقدي الخليجي ودخول اتفاقية الاتحاد النقدي حيز النفاذ عام 2010، وكذا بناء المؤسسات الخليجية المشتركة للتعاون الفني والاقتصادي بين دول المجلس ولمتابعة المسيرة التكاملية في كامل القطاعات .

خلاصة الفصل:

يمكن القول أن قطاع الخدمات هو المرآة التي تعكس تطور أي اقتصاد وتطور القطاعات الأخرى في الاقتصاد، فهو قطاع مهم جدا في معظم البلدان الصناعية ومع ذلك، لا يزال أكبر مساهم في تكوين الناتج المحلي الإجمالي والناتج والعمالة في بعض البلدان النامية، بحيث أن قطاعي الصناعة والزراعة لن يتطور إن لم يتوفر لهما قطاع خدمات متطور. والتجارة في الخدمات، مثلها مثل التجارة في السلع، تؤسس بصفة جوهرية على فكرة المزايا النسبية. ولذلك فالدول التي تتمتع بمزايا نسبية أو تفوق في مجال إنتاج الخدمات تكون لها الريادة والسبق في تجارة وتسويق هذه الخدمات في السوق الدولية. وبالنظر إلى البلدان النامية فهي لديها بعض المزايا النسبية فقط في الخدمات كثيفة العمالة، بما في ذلك ذوي المهارات المنخفضة والمتوسطة، مع التركيز بشكل خاص على بعض قطاعات الخدمات مثل السياحة. فهي لا توجد دولة مستفيدة ولا متضررة من تحرير تجارة الخدمات بالمطلق، حيث تتوقف درجة الاستفادة والضرر على مستوى التقدم الاقتصادي والإمكانات المالية والقدرات التكنولوجية لكل دولة.

الفصل الثالث

مسار تفعيل اتفاقية
تحرير تجارة الخدمات
بين الدول العربية

تمهيد:

بدأت محاولات وجهود التكامل الاقتصادي العربي، بتعاون بسيط ومحدد الهدف، ثم تطور هذا الهدف وتنوعت وتعددت المصطلحات، التي استخدمت للتعبير عنه، كذلك تعددت المداخل التي تم إتباعها لتحقيق هذا الهدف، وكان إتباع مدخل تحرير التجارة هو المدخل المسيطر على محاولات التكامل العربي منذ بدايتها ومازال قائما، ولذلك كان قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته 102 بتوصيف الإتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية أنها اتفاقية مكملة لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في عام 2017، خلال عشرون عاما من إعلان قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. وبذلك تعود محاولات التكامل الاقتصادي العربي إلى الأخذ بمدخل تحرير التجارة.

إن الأمر يتطلب في البداية استعراض الجهود السابقة لتحرير التجارة بين الدول العربية بحيث سنتطرق في هذا الإطار لمفاوضات مسيرة هذه الاتفاقية في ضوء التطور التاريخي التي مرت به "اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية". وأيضا إبراز الإطار العام للاتفاقية وتوضيح بنودها ومبادئها وهيكلها القانوني، كذلك توضيح أهمية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية من خلال استعراض موقف الدول العربية منها دون أن ننسى هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية.

وقد قسمنا هذا الفصل على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** التطور التاريخي لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية البينية
- **المبحث الثاني:** اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية
- **المبحث الثالث:** هيكل تجارة الخدمات العربية

المبحث الأول: التطور التاريخي لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية البينية


إن الموقع الجغرافي الإستراتيجي للوطن العربي أكسبه أهمية بارزة، وخاصة من الجانب الاقتصادي حيث يشير في هذا الصدد Halford Machinder أن من يسيطر على قلب العالم وطريقه عبر الوطن العربي ممكن أن يسيطر على العالم تجارياً، وهذا ما يجعل من قيام منطقة تجارية حرة في الوطن العربي خطوة فعالة ستزيد من كفاءة الاقتصاد العربي. وفي هذا الإطار نشير إلى تطور تجارة الخدمات العربية البينية في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وأيضاً كاتفاقية مستقلة عن المنطقة، باعتبارها محور إرتكاز لأي تكامل اقتصادي أيا كانت درجته ولما لها من أهمية إستراتيجية للدول العربية في تحقيق تكامل اقتصادي عربي قوي قادر على الاستفادة من موارده والدفاع عن مقدراته أمام العالم الخارجي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 237).

المطلب الأول: اتفاقيات التجارة الإقليمية في الدول العربية والمدخل لتحرير تجارة الخدمات

تؤثر جميع اتفاقات التجارة الإقليمية على التجارة الدولية، لما لها من إيجابيات خصوصاً في تجارة الخدمات التي لها ارتباط في القيمة المضافة مع تجارة السلع ولما لها أهمية في سلاسل القيمة العالمية والدول العربية أولت أهمية لهذه الاتفاقيات الرسمية الرامية إلى التحرير التجاري سواء في إطار ثنائي أو إقليمي، والملحق رقم (2-3) يوضح هذه التشابكات، إذ تشارك ثمانية عشر دولة عربية في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ودول مجلس التعاون الخليجي العربية الستة تسعى إلى تحقيق إتحاد نقدي بينها وهذا بعد أن أطلقت اتحادها الجمركي سنة 2003 وسوقها الخليجية المشتركة سنة 2008. في حين بادرت أربع دول عربية هي تونس والمغرب ومصر والأردن إلى عقد اتفاقية للتجارة الحرة بينها دخلت حيز التنفيذ منتصف سنة 2007 فيما يعرف باتفاقية أغادير (توات، 2021، صفحة 106). وتجتمع خمس دول عربية هي مصر، ليبيا، السودان، جيبوتي وجزر القمر في إطار السوق المشتركة لجنوب شرق إفريقيا "الكوميسا" (الإشارة إليها في الفصل الثاني). وتوقع جميع الدول العربية عدة اتفاقيات تجارة تفضيلية واتفاقيات إنشاء مناطق تجارة حرة بصورة ثنائية. وتعتبر الاقتصاديات المتقدمة أو الناشئة أهم الشركاء في هذا الإطار مع الدول العربية. تشمل أهم هذه الاتفاقيات: إتفاقيات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وبعض البلدان العربية. كما توصلت كل من الأردن، البحرين، المغرب وسلطنة عمان إلى اتفاقيات تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية.

شكل رقم (3-1): إقليمية كرة معرونة السباقيتي - Spaghetti-Bowl Regionalism

في الدول العربية



تشير المختصرات باللغة اللاتينية*

المصدر: (توات، 2012، صفحة 111)

من الشكل أعلاه نلاحظ أهم الاتفاقيات للدول العربية فيما بينها في شكل تجمعات أو ارتباطها بتجمعات إقليمية أخرى، ولفهم الوضع يجب علينا استعراض المبادرات الحالية لتحرير تجارة الخدمات وبالنظر لكثرة الاتفاقيات وتشابكها سنقوم باستعراض ونبين أهم أربع اتفاقيات على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي، وهي اتفاقية أغادير بين الدول العربية المتوسطية، اتحاد المغرب العربي والتي تم التطرق إليها في الفصل الأول وكذا دول مجلس التعاون الخليجي (نشير إلى معوقات التقدم). وأخيرا اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والتي يتم التطرق إليها بشكل منفصل في المطلب الثاني.

* GAFTA: عضو منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و تضم 18 دولة عربية. AMU: عضو اتحاد المغرب العربي و يضم 6 دول عربية. GCC: عضو مجلس التعاون لدول الخليج العربية و يضم 6 دول عربية. AGADIR: عضو اتفاقية أغادير بين الدول العربية المتوسطية و تشمل 4 دول عربية. COMESA: عضو السوق المشتركة لشرق و جنوب شرق إفريقيا و تضم 5 دول عربية بالإضافة إلى 14 دولة إفريقية أخرى. MERCUSOR اتفاقية تجارة مع السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي الذي يضم كل من البرازيل، الأرجنتين، الأوروغواي و البراغواي. USA: اتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية مع 4 دول عربية. EUR-MED: اتفاقية شراكة متوسطة مع الاتحاد الأوربي مع 8 دول عربية. EFTA: اتفاقية تجارة حرة مع الرابطة الأوربية للتجارة الحرة مع 6 دول عربية و تضم رابطة EFTA كل من النرويج، أيسلندا و سويسرا و ليختنشتاين.

فالتفاوت في حوافز المشاركة في اتفاقات التجارة الإقليمية التي تشمل تحرير تجارة الخدمات بين الدول، يتبعه تباين في نهج تحرير الخدمات يشمل (توات، 2016، الصفحات 261-262):

- النطاق أو التغطية القطاعية (القطاعات المشمولة وتلك المستبعدة)؛
- أساليب التحرير إما نهج القائمة السلبية أو الإيجابية، ويشمل النوع الأول على مبادئ تحرير كالاتزامات العامة مع إدراج قائمة سلبية بالتحفظات والإستثناءات المتصلة بالاتزامات، أما النوع الثاني فيتضمن التزامات عامة محدودة مع إدراج قائمة إيجابية تتضمن التزامات تحرير محددة؛
- عمق الاتزامات عبر سلسلة من التدابير المدرجة لتعزيز فعالية الوصول إلى الأسواق؛
- التعاون في مجال وضع اللوائح ومجالات التعاون الأخرى؛

وفي هذا الإطار نذكر أهم الاتفاقيات للدول العربية في تجارة الخدمات فيما بينها في شكل تجمعات:

الفرع الأول: دول مجلس التعاون الخليجي: بعد التطرق إلى القطاعات التي تم تحريرها في إطار مجلس التعاون بين الدول الأعضاء في الفصل الثاني من الدراسة، نقول أن الاتفاقية الاقتصادية الموحدة الجديدة لدول مجلس التعاون لا تتضمن إشارة واضحة ومباشرة إلى تحرير قطاع الخدمات بمفهومه الواسع، على الرغم من الإنجازات التي تمت في هذا الإطار. فهي لا تتخذ شكل إتفاقية مثلما هو جاري العمل عليه في إطار جامعة الدول العربية أو منظمة التجارة العالمية أو مختلف الاتفاقيات الإقليمية الخاصة بتحرير تجارة الخدمات. وتبقى هناك معوقات أثرت في التقدم في مسار التحرير من أهمها (توات، عثمان، 2021، صفحة 110):

- التأخر في إطلاق المشاريع والبرامج الخاصة بتنفيذ أحكام السوق الخليجية المشتركة؛
- التأخر في وضع الآليات التنفيذية للمشاريع والبرامج في إطار السوق؛
- القرارات التي تصدر من المجلس الأعلى للاتحاد الخليجي تتطلب وقت أطول في التفاوض لوضع الترتيبات اللازمة لذلك بين الدول الأعضاء؛
- هناك عدة شكوك تثار حول إمكانية وقدرة الدول الأعضاء في بناء سوق مشتركة وفق ما هو متعارف عليه، كونها تفتقد لعامل من عوامل بناء هذه السوق وهو حرية حركة عنصر العمل، كون معظم الدول الخليجية تعتمد في تلبية احتياجاتها على العمالة الوافدة؛

الفرع الثاني: إتحاد الدول المغاربية

انطلاقاً من معاهدة إنشاء الإتحاد المغرب العربي، فقد جاءت في المادة الثانية* على الرغبة في تحقيق حرية انتقال الأشخاص وانتقال الخدمات ورؤوس الأموال بين الدول الأعضاء. ولكن لم تتطرق المعاهدة إلى بند تحرير تجارة الخدمات بشكل واضح من ناحية الالتزامات العامة، وكذا الالتزامات المحددة ودرجة التحرير، بحيث تسعى إلى توسيع التبادل التجاري بينها على أساس تفضيلي، وذلك لتعزيز التكامل الاقتصادي، والعمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي والتنمية المشتركة فيما بينها (معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي، 1989، الصفحات 1-2).

فقطاع الخدمات يعتبر في الدول المغاربية أكبر قطاع يساهم في الناتج المحلي الإجمالي، حيث تقدر مساهمة قطاع الخدمات التجارية بنسبة 30% من الناتج المحلي الإجمالي للجزائر وترتفع هذه المساهمة إلى حوالي 60% من الناتج المحلي الإجمالي في كل من تونس والمغرب. كما تشير البيانات المتاحة لعام 2018 إلى أن حوالي 58% من إجمالي العمالة في الدول المغاربية يتمركزون في قطاع الخدمات، وترتفع هذه النسبة بشكل مطرد ليصبح قطاع الخدمات المشغل الأكبر للعمالة (توات، 2021، صفحة 6). ويعزى ذلك إلى عدد من العوامل أهمها التوسع في قطاع الخدمات في معظم الدول المغاربية والتطور في تقنيات الإنتاج الذي أدى تراجع معدلات التوظيف في قطاعي الزراعة والصناعة. وتسلط دراسات حديثة الضوء على الأهمية المتزايدة في البلدان المغاربية لقطاعات الخدمات الرئيسية (IMF, 2016)، مثل: الصحة، التعليم، النقل، السياحة، الخدمات المالية، التشييد، إسداء المشورة والخدمات المعمارية والإدارية. ولا تزال خدمات الطاقة والتقيب (النفط وغيره من الموارد الطبيعية) تشكل مؤشراً تجارياً إستراتيجياً رئيسياً ومكوناً مهماً لتجارة الخدمات.

ووفقاً لبعض الدراسات الحديثة، يتعين أن تضع إستراتيجيات تطوير الخدمات في المنطقة المغاربية في اعتبارها جملة أمور من بينها تعزيز الأطر التنظيمية، المؤسسية وسياسات المنافسة. ومن الضروري كذلك إدراج الخدمات في خطة التنمية المتعلقة بالتصنيع.

* المادة الثانية: يهدف الإتحاد إلى:

- تمتين أواصر الأخوة التي تربط الدول الأعضاء وشعوبها بعضها ببعض؛
- تحقيق تقدم ورفاهية مجتمعاتها والدفاع عن حقوقها؛
- المساهمة في صيانة السلام القائم على العدل والإنصاف؛
- نهج سياسة مشتركة في مختلف الميادين؛
- العمل تدريجياً على تحقيق حرية انتقال الأشخاص وانتقال الخدمات والسلع ورؤوس الأموال فيما بينها؛

الفرع الثالث: اتفاقية أغادير

بالرجوع إلى اتفاقية أغادير، نلاحظ أن الاتفاقية لم تتطرق بشكل واضح إلى بنود محددة حول الالتزام بتحرير تجارة الخدمات سوى من خلال المادة الخامسة (5) منها (الوحدة الفنية لاتفاقية أغادير، صفحة 5) التي أكدت التزام الدول الأطراف بتنفيذ التزاماتها الواردة في جداول الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات لمنظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بتحرير تجارة الخدمات، والسعي لتوسيع نطاق تجارة الخدمات فيما بينها وفقا للقوانين والأنظمة المعمول بها في كل من الدول الأطراف. حيث أطلقت الوحدة الفنية مبادرتها بالشرع في المفاوضات بخصوص تحرير تجارة الخدمات بين دول أغادير منذ سنة 2012 من خلال اقتراح مشروع اتفاقية إطارية، ليتم التوقيع عليها خلال اجتماع نظم يومي 11-12/12/2014 بالدار البيضاء (الوحدة الفنية لاتفاقية أغادير، 2022).

وتم إحالة الموضوع إلى لجنة وزراء التجارة الخارجية لدراسة التطور الحاصل في تجارة الخدمات بين الدول الأطراف. بشكل دوري بعد دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ ولم يتم إدراج هذه المسألة إلى غاية الآن سواء في إطار الاتفاقية أو كاتفاقية ملحقة. هذا وفي التقدير أن اتفاقية أغادير تهدف في الأساس إلى تعزيز استفادة الدول الأربع (الأردن، تونس، مصر والمغرب) من اتفاقيات الشراكة التي عقدها مع الاتحاد الأوروبي في جانب الصادرات السلعية من خلال تبني قواعد إكساب المنشأ المفروض من الجانب الأوروبي مما يرجح عدم إيلاء أهمية إلى تفعيل الاتفاقية كمنطقة تجارة حرة شاملة، وبالتالي عدم الالتفاف إلى شق التجارة في الخدمات.

وبناء على ذلك، يمكننا القول أن جميع الاتفاقات التجارية الإقليمية والثنائية التي تعقدها الدول العربية بينها تعتبر اتفاقيات تكامل سطحي وهي تقتصر على تحرير التجارة السلعية فقط. وكونها اتفاقيات تهدف إلى تحرير تجارة السلع، لا تتضمن جميع الاتفاقيات العربية إشارات صريحة إلى تحرير تجارة الخدمات أو وضع نماذج وأساليب لهذا الغرض (توات، 2021، صفحة 107).

المطلب الثاني: تحرير التجارة البينية* في الخدمات في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA)

تعتبر اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى الاتفاقية الأهم على الصعيد الإقليمي من حيث عضوية الدول العربية التي أضحت تضم ثمانية عشر دول في إطار جامعة الدول العربية. (توات، 2012، صفحة 112).

إدراكاً من الدول العربية لتلك الأهمية أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية عام 2001، وكذا أصدرت القمة العربية في بيروت عام 2002 قرارات تحث الدول العربية على سرعة إدماج التجارة في الخدمات في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. ولإشارة هنا، أن في بداية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى كان الاهتمام يعطى للتجارة في السلع فقط، ولا يعطى للتجارة في الخدمات. كما أن اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لم تتطرق بشكل واضح إلى تجارة الخدمات، ولم ترد إلا في المادة الثانية من الاتفاقية وذلك على الشكل التالي (البنداري الباجوري، 2019، صفحة 10):

- تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية وتسوية المدفوعات الناشئة عن هذا التبادل؛
- منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول الأطراف؛

في ظل كل ذلك بدأت الدول العربية مطلع 2002 التفاوض على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات فيما بينها، إذ أصبحت تعتبر أحد الجوانب المحورية الهامة لكافة الاتفاقيات التجارة الحرة والترتيبات الإقليمية. بحيث بادرت الحكومة اللبنانية بإعداد مشروع مبدئي لاتفاق إطاري ليمثل قاعدة التفاوض حول التحرير التدريجي للتجارة في الخدمات، وقد تم في عام 2003 اعتماد الإطار العام للاتفاقية التي تم إقرارها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في شهر سبتمبر (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 238). وبذلك انطلقت جولة بيروت لمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية عام 2004. وقد تبنت آلية المفاوضات منهج العرض والطلب، بحيث تتقدم الدول بجداول التزاماتها المقدمة في إطار منطقة التجارة العالمية كعروض أولية وكأساس التفاوض، ثم تقدم الدول بشكل ثنائي طلباتها إلى الدول الأخرى لتحرير القطاعات الخدمية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، ص 225)، ويلى ذلك دراسة الدول لتلك الطلبات ودراسة وضع السوق المحلي والتشريعات المنظمة للقطاعات الخدمية والتي سوف تنعكس في الالتزامات التي

* التجارة البينية: هي تبادل السلع والبضائع والمنتجات بين مجموعة من الدول المتجاورة (تبادل الصادرات والواردات) التي تقع وفق منظومة سياسية وجغرافية واحدة.

ستقدمها الدول في اطار العروض المحتملة والعروض النهائية. ويجب أن تعكس العروض النهائية للدول مستوى تحرير للقطاعات الخدمية أعلى من مستويات التحرير المقدمة في اطار منظمة التجارة العالمية.

ومن بين التحديات والعوامل المعيقة التي تواجه الدول العربية لإحراز تقدم في تحرير تجارة الخدمات

في اطار منظمة التجارة العالمية، من أبرزها (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، الصفحات 225-226):

- تباين القدرات التفاوضية للدول العربية في مجال التجارة في الخدمات؛
- تباين القدرات الفنية حول اتفاقيات الخدمات ودراسة أسواق وتشريعات القطاعات الخدمية؛
- التغيير المستمر للمفاوضين المعنيين بملف تجارة الخدمات في منظمة التجارة العالمية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، صفحة 196). والذي أدى بدوره إلى عدم وجود طاقات محلية فنية قوية لمتابعة العملية التفاوضية؛
- عدم المشاركة في المفاوضات التي ليس لديها جداول التزامات مبدئية حيث أنها غير عضو في منظمة التجارة العالمية وبالتالي صعوبة دراسة كافة القوانين والتشريعات الداخلية ووضع تنافسية القطاعات الخدمية بها مقارنة بالدول التي انضمت حديثا إلى منظمة التجارة العالمية أو في مرحلة الانضمام التي عكست جداول التزاماتها في اطار المنظمة مستويات مرتفعة من التحرير تفوق غالبا العروض المقدمة من بقية الدول العربية في اطار مفاوضات الدول العربية، مما أدى إلى رفض تلك الدول التقدم بالمزيد من التحرير.
- غياب الرؤية الشاملة لكافة القطاعات الخدمية على المستوى المحلي؛
- غياب التنسيق الداخلي مع كافة أصحاب المصلحة من الوزارات المعنية بالقطاعات الخدمية والقطاع الخاص والمؤسسات الغير حكومية مما يعني فقدان المقدرة على وضع تصور شامل لكافة العوامل التي تؤثر على القطاعات الخدمية خاصة في ظل تعدد الجهات المنظمة والمنتجة للخدمات وتداخل التشريعات والقوانين؛
- ضعف قواعد البيانات والإحصاءات الخاصة بالقطاعات الخدمية، هذا ما يصعب من تحليل أثر تحرير القطاعات الخدمية على التجارة البينية بين الدول العربية وبالتالي يصعب اتخاذ القرار بتحرير تلك القطاعات في اطار التزام دولي أو إقليمى؛
- عدم توافر الإرادة السياسية الصادقة على مستوى القيادات العربية للدخول في ترتيبات تجارية، مثلا: تفضيلية لتحرير التجارة البينية، إما لعدم اقتناع هذه القيادات بجدوى التكامل الاقتصادي العربي، أو تقاديا للتكلفة التي تتحملها من جراء تبنيه (حساني، 2019، صفحة 140)؛

• درجة تحرير قطاع النقل الذي يعتبر قطاع حيوي ما بين الدول العربية، إذ يعتبر عامل معرقل من ناحية الاجراءات والقيود الجمركية التي تحد من حركة التجارة والأفراد.

أما فيما يخص جداول الالتزامات الخاصة باتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية فيجب على المجلس الاقتصادي والاجتماعي تسريع وتيرة التفاوض وتحديد جدول زمني محدد لانضمام الدول الأعضاء الأخرى.

هنا تجدر الإشارة، إلى استمرار المفاوضات لسنوات طويلة، وعلى الرغم من مرور زمن طويل نسبيا على توقيع الاتفاقية العربية الاطارية لتحرير تجارة الخدمات في عام 2003، إلا أن تطور المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية كانت متواضعة للغاية إذ أنه لم يتم حتى الآن تنفيذ أي خطوات ملموسة بشأن التحرير الفعلي لتجارة الخدمات العربية. وذلك بالرغم من المبادرات والقرارات التي هدفت إلى تسريع الوصول إلى انجازات ملموسة (مثل المبادرة القطاعية المصرية الأردنية والمبادرة اللبنانية)، واللذان لم تحظيا بالرعاية الكافية. ومما لاشك فيه أن ذلك يعود إلى جملة من التحديات تتمثل بالأوضاع السياسية والإطالة في إنهاء المفاوضات وأوضاع الاتفاقيات الإقليمية وشبه الإقليمية الأخرى.

وعلى مستوى تحرير تجارة الخدمات في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، فقد استمر فريق العمل التفاوضي خلال عام 2011 بعقد الاجتماعات التفاوضية لقطاعات الاتصالات السلكية واللاسلكية وقطاعات التشييد والبناء والخدمات الهندسية وربطها بالتزامات الدول العربية في قطاع الخدمات في إطار منظمة التجارة العالمية مع العروض المبدئية والمحسنة التي تقدمت بها الدول العربية في هذا الإطار (صندوق النقد العربي وآخرون، 2012، صفحة 182).

كذلك استمرت خلال 2013 المفاوضات الهادفة إلى تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، والتي تطلبت أن يتم وضع جدول زمني لاستكمال المفاوضات الخاصة بالقطاعات الخدمية التي ترغب الدول في التفاوض عليها بهدف التقدم في تحريرها في إطار اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، على أن يتم الانتهاء من اعداد الجدول الزمني قبل نهاية عام 2013 تنفيذا لقرارات قمة الرياض التنموية الاقتصادية والاجتماعية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2013، صفحة 187).

شهد عام 2015، جملة من تغييرات حيث أصدرت قمة شرم الشيخ قرارها رقم ق.ق: 632 د.ع.26-2015/03/29، وقد نص القرار على دعوة الدول العربية إلى تحديد أولويات القطاعات الراجعة في تحريرها من حيث الأهمية عالية متوسطة أو ضعيفة وذلك وفقا للائحة التصنيف القطاعي للخدمات المعتمدة من قبل

منظمة التجارة العالمية والتي تتضمن تصنيفا للقطاعات الخدمية الرئيسية والفرعية. بالإضافة إلى دعوة الدول الأعضاء لإطلاق عملية تفاوض مستمرة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لتلك القطاعات تقوم على مراجعة للتشريعات للقطاعات الخدمية ومعرفة أهم القيود الموجودة أمام فرص النفاذ للأسواق للقطاعات الخدمية من قبل فرق وطنية متخصصة في تلك الدول. وتنفيذا لذلك تم خلال عام 2015 تصميم استبيان لهذه الغاية تم توزيعه على الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2016، الصفحات 253-254).

شهد عام 2016، تقدم تسعة دول عربية بعروضها النهائية لتحرير تجارة الخدمات وفق الخطوط التوجيهية لجولة بيروت للمفاوضات وهذه الدول هي: الامارات، السعودية، السودان، عمان، قطر، لبنان، مصر، المغرب واليمن. وبذلك يتم اختتام مفاوضات جولة بيروت لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2017، صفحة 161). حيث مرت هذه الاتفاقية بمحطات وجب الإشارة إليها، وسنوضح كرونولوجيا تجارة الخدمات في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في الجدول الموالي:

جدول رقم (3-1): أهم محطات تجارة الخدمات في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

| التاريخ | الأحداث |
|---------|--|
| 2001 | <ul style="list-style-type: none"> الدعوة إلى ادماج تجارة الخدمات في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، بمبادرة من الجمهورية اللبنانية وكانت الاستجابة في القمة العربية التي انعقدت في عمان. |
| 2002 | <ul style="list-style-type: none"> شهر مارس: صدور قرار مشروع الاتفاقية عن القمة العربية المنعقدة ببيروت. شهر نوفمبر: تم مناقشة مشروع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، وتم التباحث على امكانية وضع برنامج تنفيذي لتحرير تجارة الخدمات وللتوصل لآلية ومبادئ عامة ووضع أولويات في هذا الشأن. وبذلك: اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية قرار عام 2003 بالموافقة على الأحكام العامة للاتفاقية التي ناقشتها مجموعة من الخبراء العرب المنعقدة في بيروت خلال عامي 2002 و 2003. |
| 2003 | <ul style="list-style-type: none"> شهر سبتمبر: اعتماد الاطار العام للاتفاقية التي تم إقرارها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي. |
| 2004 | <ul style="list-style-type: none"> 07 أكتوبر: بدأ جولة المفاوضات بشأن التزامات فتح السوق للقطاعات الخدمية بين الدول العربية، وكان الاجتماع الأول من جولة بيروت. الدول المشاركة: هي كل من الأردن، الإمارات العربية المتحدة، قطر، لبنان ومصر، بالإضافة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وحضور ممثل عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا-الاسكوا. نقطة الانطلاق: بذلك انطلقت جولة بيروت لمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. |
| 2011 | <ul style="list-style-type: none"> استمر فريق العمل التفاوضي بعقد الاجتماعات التفاوضية لقطاعات الاتصالات السلكية واللاسلكية وقطاعات التشييد والبناء والخدمات الهندسية وربطها بالتزامات الدول العربية في قطاع الخدمات في إطار منظمة التجارة العالمية مع العروض المبدئية والمحسنه التي تقدمت بها الدول العربية في هذا الإطار. |
| 2013 | <ul style="list-style-type: none"> استمرار المفاوضات الهادفة إلى تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية والتي تطلبت مايلي: <ul style="list-style-type: none"> ✓ أن يتم وضع جدول زمني لاستكمال المفاوضات الخاصة بالقطاعات الخدمية التي ترغب الدول في التفاوض |

| | |
|--|--|
| <p>عليها بهدف التقدم في تحريرها في اطار اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. ✓ على أن يتم الانتهاء من اعداد الجدول الزمني قبل نهاية عام 2013 تنفيذاً لقرارات قمة الرياض التتموية الاقتصادية والاجتماعية</p> | |
| <p>2015</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ أصدرت قمة شرم الشيخ قرارها رقم ق.ق: 632 د.ع. 26-29/03/2015. وقد نص القرار على دعوة الدول العربية إلى تحديد أولويات القطاعات الراجعة في تحريرها من حيث الأهمية عالية متوسطة أو ضعيفة وذلك وفقاً للاتحة التصنيف القطاعي للخدمات المعتمدة من قبل منظمة التجارة العالمية والتي تتضمن تصنيفاً للقطاعات الخدمية الرئيسية والفرعية. ▪ دعوة الدول الأعضاء لإطلاق عملية تفاوض مستمرة لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية لتلك القطاعات تقوم على مراجعة للتشريعات للقطاعات الخدمية ومعرفة أهم القيود الموجودة أمام فرص النفاذ للأسواق للقطاعات الخدمية من قبل فرق وطنية متخصصة في تلك الدول. ▪ وتنفيذاً لذلك تم خلال عام 2015 تصميم استبيان لهذه الغاية وتم توزيعه على الدول العربية | |
| <p>2016</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تقدمت تسعة دول عربية بعروضها النهائية لتحرير تجارة الخدمات وفق الخطوط التوجيهية لجولة بيروت للمفاوضات وهذه الدول. ▪ الدول المعنية هي: الإمارات، السعودية، السودان، عمان، قطر، لبنان، مصر، المغرب، اليمن. ▪ وبذلك يتم اختتام مفاوضات جولة بيروت لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية | |
| <p>2017</p> <p>فيفري 2017: انتهاء جولة المفاوضات بشأن التزامات فتح السوق للقطاعات الخدمية. وهو تاريخ الاجتماع النهائي الذي استمرت هذه المفاوضات أكثر من 12 عاماً، بحيث وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته رقم (99) على اختتام جولة بيروت لمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية وفقاً للاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (72) في سبتمبر 2003.</p> <p>الدول المشاركة: دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية. فيما انضمت المملكة الأردنية الهاشمية لاحقاً.</p> | |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تقارير صندوق النقد العربي (2003، 2011، 2012، 2013، 2015، 2016، 2017) و(البنذاري الباجوري، 2019) و (الاسكوا، 2018، صفحة 98)

حسب الجدول الزمني لكترونولوجيا تجارة الخدمات في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، نرى أن هذا الاتفاق يهدف إلى تحرير التجارة في اطار المنطقة إلى جانب فتح مجال الاستثمار في قطاعات خدمية محددة للمستثمرين من الدول الأعضاء في الاتفاقية، وبطبيعة الحال يجب مراعاة أهداف السياسات الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار أوضاع الدول العربية الأقل نمواً. ويمكن القول أيضاً أن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى قد أخذت شوطاً كبيراً في الانتهاء من 98% من قواعد المنشأ التفصيلية للسلع العربية المتبادلة في المنطقة، كما أن إدخال تجارة الخدمات ضمن الاتفاقية كان له بالغ الأثر على تنشيط تجارة الخدمات البينية حيث بلغ حجم التبادل في تجارة الخدمات حوالي 38% بينما لا يتجاوز 12% في تجارة السلع، وهذا ما سرع من عملية إنجاز اتفاقية تجارة الخدمات (البنذاري الباجوري، 2019، صفحة 11). وهذا يرجع إلى الجهد الكبير الذي قامت به الجمهورية اللبنانية في ادخال اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية ضمن اتفاق منطقة التجارة العربية الكبرى منذ عام 2004.

المطلب الثالث: المفاوضات الجارية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

بعد أن استمرت الاجتماعات التفاوضية اثنا عشر سنة وهذا ابتداء من عام 2004 وحتى عام 2017، والذي انعقد فيه الاجتماع التفاوضي النهائي. بحيث وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته رقم (99) المنعقدة في فيفري على اختتام جولة بيروت لمفاوضات تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وفقا للاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات البينية التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (72) في سبتمبر عام 2003. وقد صدر قرار المجلس في دورته 102 بتوصيف الاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية أنها اتفاقية مستقلة عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. بحيث تقدمت عشر (10) دول عربية بجداول التزاماتها النهائية وهي: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية والجمهورية اليمنية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2018، صفحة 173). وتلا ذلك قبول عرض دولة الكويت للانضمام إلى الاتفاقية ليلعب عدد الدول المنضمة لها إحدى عشرة دولة عربية.

شهد عام 2019، التوقيع والتصديق من قبل ثلاث دول عربية على الاتفاقية، وهم المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية. لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبهذا تدخل الاتفاقية حيز النفاذ في 14 أكتوبر 2019، وقد تم إنشاء لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ الاتفاقية. هذا الأمر الذي سيكون له انعكاس إيجابي على التجارة البينية في السلع والخدمات بين الدول العربية.

وبذلك تكون قد نجحت في الوصول إلى اتفاق عربي في مجال الخدمات وهو "اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية" التي تأسس بعدها جديدا من التعاون الاقتصادي ومستوى أعمق من التكامل الاقتصادي بين الدول العربية، وقد شجع ذلك دولة فلسطين للانضمام إلى هذه الاتفاقية، لتكون بذلك الدولة الثانية عشر (12) بعد اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجدول التزاماتها في عام 2020، بحيث تعد أول اتفاق للخدمات تنضم له دولة فلسطين (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 192)، وما زالت الدول العربية الأخرى تسعى للانضمام إلى الاتفاقية بعد استقاء جداول التزاماتها. خاصة في ظل تمتع المنطقة العربية بعوامل القرب الجغرافية، اللغوية، الثقافية وغيرها من العوامل التي تساعد على تحقيق هذا الهدف (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 231). ونظرا للطبيعة الخاصة لتجارة الخدمات تساعد الدول العربية

للاستفادة من المزايا التنافسية لعدد من القطاعات الخدمية العربية. كما تعد تحرير التجارة الخدمية احدى الروافد الهامة لتعزيز التجارة السلعية.

تضمنت الاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية خمسة وثلاثين مادة تتشابه إلى حد كبير مع نصوص وهيكل اتفاقية الجاتس، حيث تهدف الاتفاقية إلى تحقيق ما يلي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 238):

- سهولة انسياب الخدمات وموردي الخدمات بين الدول العربية الأعضاء في الاتفاق دون عقبات مقيدة للتجارة وفي ظل قواعد ومبادئ محددة؛

- وضع إطار عام للتحرير التدريجي للتجارة في الخدمات بين الدول العربية من خلال جولات متتالية للمفاوضات؛

ولإشارة هنا، فقد أخذت الاتفاقية العربية بأسلوب القائمة الإيجابية لجدولة الالتزامات المحددة لكل دولة، كما هو الحال باتفاقية الجاتس.

نقول أن تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية سيحقق طفرة في العلاقات الاقتصادية والتجارية العربية، فهو محور ارتكاز لأي تكامل مهما كانت درجته. يأتي إدماج التجارة في الخدمات ضمن مجالات التفاوض إدراكاً من الدول العربية للأهمية الإستراتيجية لتجارة الخدمات (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 237)، وخطوة نحو تعميق مستوى التكامل الاقتصادي العربي مدفوعاً برغبة الدول العربية في تحقيق تكتل اقتصادي قوي قادر على الاستفادة من موارده وله القدرة على الدفاع عن مصالحه أمام العالم الخارجي.

لهذا واستكمالاً لمسيرة التكامل الاقتصادي العربي ولتعزيز التبادل التجاري العربي البيني، عملت إدارة التكامل الاقتصادي العربي - بالقطاع الاقتصادي لجامعة الدول العربية - على متابعة العمل لاستكمال أركان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وموضوع تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وصولاً لإقامة الاتحاد الجمركي العربي، حيث تعمل الإدارة (الأمانة الفنية لمنطقة التجارة العربية الكبرى) على ثلاث محاور رئيسية جاء محور تجارة الخدمات بين الدول العربية من ضمنها بعد أن تم تسليم جداول الالتزامات من قبل 10 دول عربية في نهاية 2017، والموافقة على كونها اتفاق مستقل عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وسنبين أهم محطات اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات العربية" كاتفاقية مستقلة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-2): أهم محطات اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات العربية"

| التاريخ | الأحداث |
|---------|---|
| 2017 | <ul style="list-style-type: none"> ▪ صدور قرار المجلس في دورته 102 بتوصيف الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية أنها اتفاقية مستقلة عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. ▪ تقديم عشر دول عربية بجدول التزاماتها النهائية وهي: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية والجمهورية اليمنية. ▪ وتلا ذلك قبول عرض دولة الكويت للانضمام إلى الاتفاقية ليبلغ عدد الدول المنضمة لها إحدى عشرة. |
| 2018 | <ul style="list-style-type: none"> ▪ أبريل 2018: توقيع كل من مصر والأردن، على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية. ▪ جاء ذلك على هامش الجلسة الافتتاحية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالرياض، على المستوى الوزاري التحضيري لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة العادية الـ29. |
| 2019 | <ul style="list-style-type: none"> ▪ التوقيع والتصديق من قبل ثلاث دول عربية على الاتفاقية لتدخل حيز النفاذ طبقاً للمادة (32) من الاتفاقية التي نصت على أن "تعد هذه الاتفاقية نافذة بعد 3 أشهر من تاريخ إيداع وثائق تصديقها من قبل 3 دول عربية على الأقل". ▪ الدول الموقعة: هم المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية. لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بحيث تم استكمال وثائق التصديق من قبل هذه الدول الثلاث كالاتي: <ul style="list-style-type: none"> ✓ السعودية في 01 نوفمبر 2018. ✓ مصر في 25 مارس 2019. ✓ الأردن في 14 جويلية 2019. ▪ جانفي 2019: توقيع الإمارات على "اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية"، وذلك بمقر الأمانة العامة للجامعة العربية. ▪ 14 أكتوبر: دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وقد تم إنشاء لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ الاتفاقية. هذا الأمر الذي سيكون له انعكاس ايجابي على التجارة البينية في السلع والخدمات بين الدول العربية. |
| 2020 | <ul style="list-style-type: none"> ▪ انضمام دولة فلسطين إلى هذه الاتفاقية، لتكون بذلك الدولة الثانية عشر (12) بعد اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجدول التزاماتها، بحيث تعد أول اتفاق للخدمات تنضم له دولة فلسطين. ▪ مزايا الاتفاقية بالنسبة للدول العربية: <ul style="list-style-type: none"> - تضمنت الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية خمسة وثلاثين مادة تتشابه إلى حد كبير مع نصوص وهيكل اتفاقية الجاتس؛ - أخذت الاتفاقية العربية بأسلوب القائمة الايجابية لجدولة الالتزامات المحددة لكل دولة، كما هو الحال باتفاقية الجاتس. |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تقارير صندوق النقد العربي (2018، 2019، 2021) (أحمد، 2018) و (محمود، 2019)

نلاحظ من الجدول الزمني لأهم محطات اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات العربية" كاتفاقية مستقلة بحد ذاتها، حيث أتت هذه الاتفاقية إيماناً من الدول العربية بأهمية السير بتحرير تجارة الخدمات بشكل متوازٍ مع تحرير التجارة في السلع لتحقيق أهداف منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وبما يتوافق مع التزامات تلك الدول في إطار منظمة التجارة العالمية.

المبحث الثاني: إتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

تعتبر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية كتوجه عربي للسير في تحرير تجارة الخدمات بالموازاة مع تحرير تجارة السلع، والتي تمثل محور أساسي من محاور منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وكهدف رئيسي من أهدافها، بما يتوافق مع التزامات تلك الدول في إطار منظمة التجارة العالمية.

المطلب الأول: ماهية تجارة الخدمات من منظور الإتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية Agreement on Liberalization of Trade in Services between Arab Countries إلى إنشاء منطقة حرة في الخدمات بين الدول العربية من خلال وضع إطار عام للتحرير التدريجي لتجارة الخدمات بين الدول العربية وإيجاد بيئة مواتية لتسهيل تجارة الخدمات فيما بينها بهدف تعزيز وتفعيل التعاون والتكامل الاقتصادي العربي، وتعزيز المصالح المشتركة في مجال الخدمات على أساس المنفعة المتبادلة والتوازن بين الحقوق والالتزامات (الإمارات العربية المتحدة وزارة الاقتصاد، بدون تاريخ نشر).

الفرع الأول: تعريف الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بين الدول العربية

أوردت المادة الأولى (01) من الاتفاقية في الفقرة (1/ج) تعريف الاتفاقية، والتي جاء كما يلي:

أ. **الاتفاقية:** اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية التي تشمل الأحكام العامة وجداول الالتزامات.

ب. اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية:

تعني "اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية" الاتفاق العام بشأن تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، الوارد في النص القانوني للاتفاقية والذي تضمن أحكام الاتفاقية بين الدول العربية حصرت في 6 أجزاء و35 مادة سرى مفعولها في 14 أكتوبر 2019 كنتيجة لمفاوضات جولة بيروت المكثفة، حيث تم اطلاق الجولة الأولى من المفاوضات في الربع الأول من العام 2004 (وزارة التجارة، 2017). يأتي ذلك طبقاً للمادة (32) من الاتفاقية التي نصت على أن "تعتبر هذه الاتفاقية نافذة بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع وثائق تصديقها من قبل ثلاث دول عربية على الأقل"، حيث شهدت الاتفاقية مشاركة عشر دول عربية وينتظر أن تتم المصادقة والإيداع من باقي هذه الدول (وزارة التجارة، 2019).

والدول الموقعة على الاتفاقية بعد أن تم إكمال وثائق التصديق من طرفهم وهم كل من المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية. لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بحيث تم استكمال وثائق التصديق من قبل هذه الدول الثلاث كالآتي:

✓ السعودية في 01 نوفمبر 2018.

✓ مصر في 25 مارس 2019.

✓ الأردن في 14 جويلية 2019.

✓ بعد ذلك صادقت سلطنة عمان* عليها في 20 أبريل 2021 (الجريدة الرسمية، 2021، صفحة 7).

الفرع الثاني: مضمون اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

انبثقت الرغبة في تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية من إدراكها لحيوية التكامل الاقتصادي العربي كسبيل ناجع لتعزيز التنمية العربية الشاملة والتوجه نحو وحدة اقتصادية عربية، وهذا على خلفية ما نصت عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية من "وجوب قيام تعاون وثيق بين دول الجامعة في الشؤون الاقتصادية والمالية، بما في ذلك تسهيل وتوسيع نطاق التبادل التجاري في مجالات الزراعة والصناعة والخدمات المتعلقة بها." (الجريدة الرسمية، 2021، الصفحات 8-9) وهذا يكون من خلال صيغ تتلاءم مع طبيعة التوجهات الاقتصادية المعاصرة على الساحة الدولية والإقليمية، انطلاقاً من هذا وغيره وضعت ما يلي:

أ. الهيكل العام لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات:

إن النص القانوني للاتفاقية والذي تضمن أحكام الاتفاقية بين الدول العربية حصرت في 6 أجزاء و35 مادة، ولقد تم إحصاؤها في الملحق رقم 02 تحت عنوان الهيكل العام لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، وكتفصيل لهيكل الاتفاقية يمكن التطرق لأهم ما جاء فيها:

- **الجزء الأول:** يختص هذا الجزء بالنطاق والتعاريف لأغراض الاتفاقية وأنماط التوريد (المادة الأولى)، والأهداف التي من خلالها يمكن للاتفاقية من إنشاء منطقة تجارة حرة في الخدمات بين الدول العربية وأيضاً تشتمل على نطاقها المواد التي جاءت في إطارها من (01-03).

* تم التصديق من خلال المرسوم السلطاني رقم 2021/37 بالموافقة على انضمام سلطنة عمان إلى الاتفاقية العربية الاطارية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية.

- **الجزء الثاني:** يشتمل على الالتزامات العامة التي تحكم تجارة الخدمات، وهي تلك الالتزامات التي تلتزم الدول الأطراف في الاتفاقية على تطبيق إجراءاتها وهذا فيما يتعلق بتجارة الخدمات، والتي جاءت في المواد من (04-20).
 - **الجزء الثالث:** يختص بالالتزامات المحددة التي تتعلق بالإنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية، كما تضمن التزامات إضافية التي تم تفصيلها في ثلاث مواد وهي المواد من المادة 21 إلى المادة 23 من الاتفاقية.
 - **الجزء الرابع:** يحتوي على التحرير التدريجي في مجال الخدمات وأحكام تعديل جداول الالتزامات المحددة ويحتوي على ثلاثة مواد وهي المادة 24، 25 و 26.
 - **الجزء الخامس:** موضوعه الأحكام المؤسسية، التي تناولت المواد المتعلقة بتسوية المنازعات والتنفيذ ومهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذا التعاون الفني. ويحتوي على ثلاث مواد (من 27-29)
 - **الجزء السادس:** ويختص بالأحكام الختامية، ويتضمن الحالات التي يجوز فيها للدولة العضو رفض منح المزايا، وأحكام ومبادئ المقاطعة العربية والقرارات الصادرة بشأنها من الجهات المختصة وإجراءات الانسحاب من الاتفاقية، وأيضا مجال تعديل الاتفاقية وتوضيح للملاحق وجداول الالتزامات التي جاءت في المواد من (30-35).
- ب. ملاحق الاتفاقية:**

كما ألحقت بالاتفاقية مجموعة من الملاحق تتعلق باستثناءات المادة الرابعة (معاملة الدولة الأكثر رعاية) وبعض مجالات قطاع الخدمات التي يتفق عليها كجزء من الاتفاقية، ويمكن توضيحها من خلال الجدول التالي*:

*لمزيد من التفاصيل أنظر ملاحق اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية"

جدول رقم (3-3): ملاحق الاتفاقية الاطارية لتحرير تجارة الخدمات العربية

| الملاحق | مضمون الملحق |
|---|--|
| ملحق 01: بشأن استثناءات المادة الرابعة | والذي جاء فيه النطاق والمراجعة بشأن هذه الاستثناءات وقوائم الاستثناءات المنفق عليها. |
| ملحق 02: بشأن انتقال الأشخاص الطبيعيين الموردين للخدمات | ويتناول الاجراءات المتعلقة بالأشخاص والعمالة وانتقالها سواء كانوا موردين للخدمات أو يعملون لدى موردين للخدمات، مع عدم انطباقها على الاجراءات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين الذين يسعون للوصول إلى سوق العمالة في طرف ما ولا على الاجراءات المتعلقة بالجنسية والإقامة وللعمل بصفة دائمة، ولكن يسمح للأطراف بالتفاوض بغرض تبادل الالتزامات المحددة بحركة الأشخاص الطبيعيين الذين يقدمون الخدمات. |
| ملحق 03: بشأن خدمات النقل الجوي | تناول هذا الملحق الاجراءات المتعلقة بخدمات النقل الجوي، من ناحية على من تنطبق أحكام الاتفاقية وعلى من لا تنطبق وكذا اجراءات تسوية المنازعات مع القيام بمراجعة دورية من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو من قبل لجنة يقوم بتفويضها للتطورات في هذا القطاع. كما تضمن بعض التعريفات الخاصة به. |
| ملحق 04: بشأن الخدمات المالية | تضمن أهم الاجراءات التي تحافظ وتضمن سلامة النظام المالي، وتنظيمه على الصعيد المحلي والاعتراف بإجراءات الحيطة والمالية وتسوية المنازعات. |
| ملحق 05: بشأن الاتصالات | بحكم خصوصية خدمات الاتصالات ودوره الفعال في قطاعات النشاط الاقتصادي تضمن هذا الملحق ملاحظات وأحكاما تكميلية للاتفاقية. |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (الجريدة الرسمية لسلطنة عمان، 2017، الصفحات 4314-4325)

ما سبق ذكره، يمكن القول أن اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية" قد راعت في أحكامها وقواعدها أحكام الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "الجاتس" والتي تعتبر الإطار الدولي الذي يحكم الخدمات.

الفرع الثالث: أهداف الاتفاقية وأنماط التوريد

لقد حددت الاتفاقية في مادتها الأولى والثانية الأهداف المحددة وأنماط التوريد، وهي كالاتي:

أولاً: أهداف الاتفاقية

من المادة الثانية من الاتفاقية والذي جاء فيها أنها تهدف إلى إنشاء منطقة تجارة حرة في الخدمات بين الدول العربية من خلال (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 06):

❖ وضع إطار عام للتحرير التدريجي لتجارة في الخدمات بين الدول العربية وإيجاد بيئة مواتية لتسهيل

التجارة في الخدمات بينها، بهدف تعزيز وتفعيل التعاون والتكامل الاقتصادي العربي.

❖ تعزيز المصالح المشتركة للدول العربية في مجال الخدمات على أساس المنفعة المتبادلة والتوازن بين

الحقوق والالتزامات.

❖ مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية وعلى الأخص أوضاع الدول العربية الأقل نمواً.

ثانياً: أنماط التوريد

وقد حددت المادة الأولى من الاتفاقية في الفقرة الثانية المقصود بتجارة الخدمات من خلال أساليب لتوريدها وتتحصر هذه الأساليب التي حددتها الاتفاقية لتوريد الخدمة في أربعة أنماط وهذا على النحو الآتي:

- من أراضي طرف ما إلى أراضي أي طرف آخر.
- من أراضي طرف ما إلى مستهلك الخدمة في أراضي طرف آخر.
- من خلال التواجد التجاري لمورد الخدمة من طرف ما في أراضي أي طرف آخر.
- من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد خدمة من طرف ما في أراضي أي طرف آخر.

المطلب الثاني: نطاق تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

لغرض إيضاح نطاق تطبيق الاتفاقية، يجب علينا إجراء ربط وتحليل نصوص الاتفاقية لمحاولة منا لتوضيح هذا النطاق؛ حيث أوردت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية ضمن نصوصها نطاق تطبيقها، وسنتطرق لهذا النطاق من خلال ذكر الدول العربية المعنية ومفهوم الإجراءات التي تتخذها الدول العربية الأعضاء في الاتفاقية، وكذا الأجهزة المعنية بمتابعة سير إجراءات الاتفاقية وبالذات الطرف للقيام بهذه الإجراءات وأخيراً نطاق التطبيق من ناحية الأشخاص وهذا كما يلي:

الفرع الأول: الدول العربية المعنية بالاتفاقية

حددت الاتفاقية الدول العربية المعنية، وهذا في الفقرة (أ/01) من المادة الأولى (01). وهي الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، ولا تكون هذه الأخيرة طرف فيها إلا إذا كانت الاتفاقية نافذة بالنسبة لها أي صادقت على الاتفاقية. والدول العربية هي كل من (الجريدة الرسمية لسلطنة عمان، 2017، صفحة 4313):

- المملكة الأردنية الهاشمية
- دولة الامارات العربية المتحدة
- مملكة البحرين
- الجمهورية التونسية
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

- المملكة العربية السعودية
- جمهورية السودان
- الجمهورية العربية السورية
- جمهورية الصومال الديمقراطية
- الجمهورية العراقية
- سلطنة عمان
- دولة فلسطين
- دولة قطر
- دولة الكويت
- الجمهورية اللبنانية
- دولة ليبيا
- جمهورية مصر العربية
- المملكة المغربية
- الجمهورية الاسلامية الموريتانية
- الجمهورية اليمنية

الفرع الثاني: مفهوم الاجراءات المؤثرة على التجارة في الخدمات

تنص الاتفاقية في مادتها الأولى (01) في الفقرة (4/أ) على أن الإجراء هو أي: "إجراء يتخذه طرف ما سواء على شكل قانون أو مرسوم أو نظام أو قاعدة أو إجراء أو قرار أو إجراء إداري أو أي تشريع يتخذ شكلاً آخر" (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 3).

طبقاً للمادة الأولى في الفقرة (3/ج) يشتمل نطاق الاتفاقية على جميع الخدمات في كل القطاعات، مع استثناء الخدمات التي تورد في إطار ممارسة السلطات الحكومية (الخدمات السيادية).

وفي هذا الصدد أيضاً، في المادة الثالثة (03) في الفقرة الثانية (02) من نطاق الاتفاقية أوضحت أن الاجراءات التي تتخذ من طرف الأعضاء تعتبر مؤثرة في تجارة الخدمات. كما تضمنت الفقرة (5/ج) من المادة الأولى هذه الإجراءات بالتفصيل والتي لا تكون إلا إذا كانت متصلة ب (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 3):

– شراء الخدمة أو تسديد مقابلها أو استخدامها؛

– الحصول على الخدمات التي يشترط الأطراف تقديمها إلى الجمهور عموماً والاستفادة منها في إطار توريد الخدمة؛

– تواجد الأشخاص من طرف ما، بما في ذلك التواجد التجاري لتوريد خدمة في أراضي طرف آخر؛

ويمكن القول تضمنت في نطاق التطبيق الاتفاقية شملت جميع الاجراءات القانونية التي تتخذها البلدان الأطراف، والتي قد تؤثر على التجارة في الخدمات. وبهذا يجب على الأطراف المعنية عند قيامهم بهذه الاجراءات بعدم الخروج عن التزاماتهم المدرجة في جداول الالتزامات التي حددتها الإتفاقية، وقد جاء في المادة (03) الفقرة (03) أنه لا يجوز لأي دولة عضو اتخاذ أي إجراء يخالف أحكام الاتفاقية أو يعطل تنفيذها.

الفرع الثالث: الأجهزة المعنية للقيام بالإجراءات المؤثرة على تجارة الخدمات ومهامها

ويمكن توضيح الجهات المسؤولة والتي تتابع الإجراءات المعنية بتجارة الخدمات ومهامها فيما يلي:

أ. الجهات المسؤولة عن تجارة الخدمات:

أوردت المادة الأولى (1) في فقرتها (03/أ) الجهات المسؤولة عن التجارة في الخدمات، والتي تتمثل فيما يلي (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 2):

- الحكومات والسلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية؛
- الأجهزة غير الحكومية عند ممارستها سلطات فوضتها إليها الحكومات أو السلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية؛

وبناء عليه، يجب على كل طرف في إطار تنفيذ الواجبات والالتزامات المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية أن يتخذ الإجراءات المناسبة والمتاحة له لضمان تقييد الحكومات الإقليمية والسلطات المحلية والأجهزة غير الحكومية بمثل هذه الإجراءات.

وفي المادة (3) الفقرة (1) تقوم الدول الأطراف بتحرير التجارة في الخدمات فيما بينها تماشياً مع أحكام المادة الخامسة من الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس) الملحقة باتفاقية مراكش المنشئة لمنظمة التجارة العالمية، وتراعى في ذلك الأحكام المتعلقة بالمعاملة الخاصة والتفضيلية للدول النامية الواردة في الفقرة 3(أ) من المادة الخامسة من الاتفاقية الجاتس.

ب. الجهات المسؤولة عن متابعة سير الاجراءات:

تضمنت الاتفاقية جهتين مسؤوليتين عن متابعة سير الاتفاقية، وكذا مهامهما مع صلاحية في هذا الإطار تكوين لجنة للمتابعة والإشراف كذلك. وهما (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 2 و22):

أولاً: المجلس الاقتصادي والاجتماعي: ورد في المادة الأولى من الاتفاقية في فقرتها (1/د) تعريف للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهو: ذلك المجلس "المنشأ بموجب المادة (08) من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية، الموافق عليها في مجلس الجامعة بتاريخ 13/04/1950 وأي تعديل يقع عليها".

■ **مهامه:** يتولى الإشراف على تنفيذ الاتفاقية، وله أن يفوض بعض صلاحياته إلى إحدى اللجان القائمة أو إلى لجنة جديدة ينشئها لهذا الغرض من الدول الأطراف. بحيث تناولت المادة الثامنة والعشرون الفقرة 01، صلاحياته وهي كالآتي:

- الإشراف على النواحي الفنية والإدارية للمفاوضات الرامية إلى تحقيق أهداف هذه الاتفاقية ووضع جدول زمني لها وتشكيل فرق العمل لهذه الغاية.
- معالجة المعلومات اللازمة الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية ووضع الحلول المناسبة لها.
- تجميع المعلومات اللازمة وتحليلها للتعرف على مسار التبادل التجاري في الخدمات بين الدول الأطراف وبين الدول الأطراف والدول الأخرى.
- الإشراف على تحضير جداول الالتزامات.
- إصدار جداول الالتزامات التي يتم التوصل إليها في جولات المفاوضات بالنسبة لكل دولة طرف في هذه الاتفاقية.
- يضع المجلس الترتيبات المناسبة للتشاور والتعاون مع منظمة التجارة العالمية والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية المعنية بالخدمات.
- أية صلاحيات أخرى تساعد في تنفيذ هذه الاتفاقية.

أما في اتخاذ القرارات التي تتعلق بالاتفاقية يتم ذلك، بتوافق الآراء. أما إذا لم يتم التوصل إلى اتفاق هنا يكون القرار بالتصويت وهذا بموافقة ثلثي الدول الأطراف، وهذا ما جاءت به المادة (28) الفقرة (02) من الاتفاقية.

ثانيا: الأمانة العامة: وردت في المادة (1)، الفقرة (1/و) تحديد وجهة لهذه لها وهي التابعة لجامعة الدول العربية.

- مهام الأمانة العامة: جاء في المادة 28 الفقرة 03 صلاحيات الأمانة وهو إعداد تقرير سنوي يعرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل:
 - متابعة سير التجارة في الخدمات بين الدول الأعضاء في الاتفاقية؛
 - المصاعب التي تواجه التطبيق لهذه الاتفاقية، وسبل معالجتها؛
 - تقديم الاقتراحات اللازمة لمواجهة المشاكل المختلفة؛

كما تقوم الأمانة العامة بتوفير المساعدة الفنية للدول الأطراف وبالخصوص الدول العربية الأقل نمواً. وهذا ما جاءت به المادة (29) من الاتفاقية (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 23).

الفرع الرابع: نطاق تطبيق الاتفاقية من حيث الأشخاص

إن الاتفاقية تنطبق على الدول الأعضاء بها فقط وموجهة للدول العربية بوجه الخصوص دون غيرهم، والذين تم تحديدهم في الاتفاقية. وقد حددت الاتفاقية عدة مفاهيم خاصة تتعلق بهؤلاء الأشخاص في الجزء الأول من الاتفاقية المادة الأولى الفقرة (6)، ويمكن إيجازها على النحو التالي (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 4-5):

- **مورد الخدمة الاحتكاري:** وهو يعتبر أي شخص تابع للقطاع العام أو الخاص، رخص له الطرف أو تم إنشاؤه رسمياً أو واقعياً ليكون المورد الوحيد لتلك الخدمة في السوق المعني بأراضي هذا الطرف.
- **مستهلك الخدمة:** وهو أي شخص يتلقى خدمة أو يستخدمها.
- **الشخص الطبيعي من طرف آخر:** وهو الشخص الطبيعي الذي يقيم في أراضي ذلك الطرف الآخر أو أي طرف آخر، بحيث يعتبر بموجب قوانين الطرف الآخر على أنه إما:

- مواطناً من مواطني الطرف الآخر؛
- يتمتع بحق الإقامة الدائمة في الطرف الآخر، وهذا في حالة الطرف الذي يمنح المعاملة المماثلة للمقيمين الدائمين في الإجراءات التي تؤثر على التجارة في الخدمات وهذا كما وردت في الاخطار الذي أرسله الطرف إلى الأمانة العامة لدى قبوله هذه الاتفاقية أو انضمامه إليها، شريطة ألا يجبر أي طرف على منح المقيمين الدائمين معاملة أكثر رعاية

من تلك التي يمنحها الأطراف الآخرون لهم. كما يجب أن يشمل الاخطار تأكيدا بأن يتحمل الطرف إزاء المقيمين الدائمين، وعملا بقوانينه وأنظمتها، نفس المسؤوليات التي تتحملها الأطراف الأخرى تجاه مواطنيها.

■ **الشخص المعنوي/الاعتباري:** هو أي كيان قانوني مشكل أو منظم وفقا للقانون النافذ سواء لأغراض الربح أو غيره وسواء وقع في ملكية الأفراد أو الحكومة، بما في ذلك الشركات والاحتكارات والتركيز الاقتصادي، وشركات الأشخاص، والمشاريع المشتركة، والملكيات أو المؤسسات الفردية أو الجمعيات. وفي حالات التوريد من خلال التواجد التجاري يعتبر الشخص المعنوي/الاعتباري من طرف آخر، ذلك الشخص الذي تم تشكيله أو تنظيمه بموجب قوانين ذلك الطرف الآخر، والذي يمارس عمليات تجارية كبيرة في أراضي ذلك الطرف الآخر أو أي طرف آخر، أو الذي يملكه أو يسيطر عليه إما أشخاص طبيعيين من ذلك الطرف، أو أشخاص معنويون من ذلك الطرف الآخر. ومن الأشكال التي يتخذها الشخص المعنوي/الاعتباري ما يلي:

- **مملوكا من أشخاص من طرف ما،** إذا كان أكثر من 50% من رأس المال مملوكا ملكية المالك المستفيد من قبل أشخاص تابعين لذلك الطرف؛
- **مسيطر عليه من قبل أشخاص من طرف ما،** إذا كان هؤلاء الأشخاص يملكون سلطة تسمية أغلبية المديرين فيه أو سلطة أعماله قانونا؛
- **تابعا لشخص آخر،** عندما يدير هو هذا الشخص أو يدار هو من قبله، أو عندما يدير كلاهما شخص آخر؛

وبناء على هذه المفاهيم التي تم تفصيلها المتعلقة بالأشخاص الذين تنطبق عليهم بنود الاتفاقية، توضح أنها تم تبيان وتحديد الأشكال القانونية التي يمكن أن يتخذها الأشخاص، وهذا مع وضع قيود وشروط تحكم أعمالهم وممارساتهم عند الطرف الآخر في مجال تجارة الخدمات.

الفرع الخامس: منهج المفاوضات داخل الاتفاقية العربية للخدمات

تخضع المفاوضات حول تجارة الخدمات لمنهج معين بحيث هذه المناهج التي تقوم على أساسها (منهج المطالب والعروض) داخل الاتفاقية العربية للخدمات هي مشابهة لما جاءت به اتفاقية الجاتس، والعروض المقدمة التي تقدمت بها الدول العربية المنظمة لمنظمة التجارة العالمية اتخذت كعروض أولية كأساس للتفاوض ومنه من ناحية منهج التفاوض ومبادئه في إطار القطاعات الخدمية هي نفسها. ومن بين

أهداف الاتفاقية الواضحة هو وضع إطار عام للتحرير التدريجي للتجارة في الخدمات بين الدول العربية من خلال جولات متتالية من المفاوضات. وقد أقرت الدول العربية المبادئ التوجيهية التي تحكم الكيفية التي تسيّر بها المفاوضات، بحيث أن المفاوضات اتخذت منهجية العرض والطلب وبدأت هذه العملية بقيام الدول العربية بتقديم جداول التزاماتها المقدمة في إطار منظمة التجارة العالمية كعروض أولية وكأساس للتفاوض.

أولاً: منهج المطالب:

بعد اتخاذ العروض الأولية ضمن منظمة التجارة العالمية كأساس للتفاوض، قامت الدول بشكل ثنائي بتقديم طلباتها إلى الدول الأخرى لتحرير القطاعات الخدمية ذات الأهمية التصديرية لديها. بعدها يتم دراسة الدول لتلك الطلبات ووضع السوق المحلي والتشريعات المنظمة للقطاعات الخدمية التي سوف تنعكس في الالتزامات التي ستقدمها الدول في إطار العروض المحسنة والمعدلة والعروض النهائية.

■ محتوى المطالب:

- **طلب إزالة/تخفيض قيود قائمة:** وفيه يطلب الطرف إلى طرف آخر إلغاء لقيود قائمة أو تخفيض لمستويات هذه القيود، وقد يتجه المطلب إلى توفير دخول غير مقصور. وغالبا ما ترتبط هذه المطالب بالالتزامات المتصلة بفتح الأسواق (21) أو المعاملة الوطنية (22).
- **طلب إضافة قطاع:** وهو حالة طلب أي طرف من طرف آخر إضافة قطاع جديد لم تتضمن جداول التزامات هذا الطرف.
- **المطالبة بالتزامات إضافية:** قد يكون محتوى الطلب في صورة مطالبة طرف لآخر بالمزيد من الالتزامات (المادة 23)، فهذه المادة تتصل بالمسائل التي تخرج عن نطاق المواد (21، 22).
- **طلب إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية:** قد يرغب الأطراف في تقديم مطالب لإلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية، وربما من خلال التشاور أو تحدد من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ثانياً: منهج العروض

إن دراسة السوق المحلي والقوانين والتشريعات المنظمة للقطاعات الخدمية فيه يتم من خلاله تقديم الالتزامات التي ستقدمها الدول في إطار العروض المحسنة والمعدلة والعروض النهائية، بحيث تعكس هذه

العروض النهائية للدول مستوى لتحرير قطاعات الخدمية أعلى من مستويات التحرير المقدمة في إطار منظمة التجارة العالمية بالنسبة لبعض الدول العربية (الشاذلي، وآخرون، 2022، صفحة 13).

■ محتوى العروض:

- إضافة قطاع جديد؛
- إلغاء القيود القائمة أو تقديم التزامات في أنماط التوريد التي كانت غير متاحة؛
- التعهدات بالتزامات إضافية في ظل المادة (23)؛
- إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية؛

وقد يلجأ العضو إلى تقديم عرضه استجابة لكافة المطالب التي تلقاها، علماً بأنه ليس بالضرورة أن يعترف أو يشير في عرضه المبدئي إلى كل أو أي من العناصر الواردة في المطالب التي تلقاها.

الفرع السادس: إعداد الأحكام العامة لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

اتفقت الدول العربية على التفاوض لتحرير تجارة الخدمات فيما بينها والتوصل إلى إبرام اتفاقية لتحرير التجارة البينية بصورة مماثلة لاتفاقية "الجاتس"، ولكن بطريقة أكثر شمولية (عقيل، 2019، صفحة 171). فعند إعداد الأحكام العامة للاتفاقية والتي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية عام 2003، روعي عند إعدادها عدم تعارضها مع بنود اتفاقية تحرير تجارة الخدمات في ظل منظمة التجارة العالمية (الجاتس)، وألا تؤثر أو تخل على التزامات الدول العربية أعضاء المنظمة تجاه المنظمة العالمية للتجارة. فهي تشبه إلى حد بعيد الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات المبرم في إطار منظمة التجارة العالمية، وذلك لجهة الهيكل وآليات التنفيذ. وأوجه الشبه بين هذين الاتفاقيين تقع خصوصاً في الأجزاء الأولى والثاني والثالث والرابع فالجزء الأول يتعلق بالأحكام العامة لتحرير تجارة الخدمات، وفي هذا الجزء تم مراعاة أن تتماشى هذه الأحكام العامة مع تلك الواردة في "الجاتس" والسبب المباشر لذلك هو أن لا تشكل للدول العربية أعضاء المنظمة العالمية للتجارة أو الذين هم بصدد الانضمام إليها عائقاً أو تناقضاً لديها، أما الجزء الثاني من الاتفاقية العربية فيتعلق بجداول الالتزامات والتعهدات الخاصة بالدول الأطراف في الاتفاقية، بحيث اتخذت التزامات الدول العربية في اتفاقية "الجاتس" كنقطة البداية للمفاوضات لتحرير تجارة الخدمات البينية.

المطلب الثالث: الالتزامات العامة والمحددة للاتفاقية

عند إلقاء نظرة على هيكل الاتفاقية يمكن أن نحدد الالتزامات العامة والمحددة كنوع من التفصيل وهذا كالآتي:

الفرع الأول: الالتزامات العامة للاتفاقية (The General Obligation):

إن الالتزامات العامة والمبادئ التي وردت في اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية" تتعدد لذا يمكن أن نعرضها على النحو التالي:

1. مبدأ حق الدولة بالرعاية (Most Favoured Nation Treatment):

فيما يتعلق بالإجراءات التي تشملها هذه الاتفاقية، يجب على كل طرف أن يمنح للخدمات وموردي الخدمات من أي طرف آخر، فوراً ودون شروط، معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يمنحها لما يماثلها من الخدمات وموردي الخدمات من أية دولة أخرى.

في حال وجود إجراءات لا تتفق مع الفقرة (1) يجوز لأي طرف الإبقاء عليها بشرط أن تكون هذه الإجراءات (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 6-7):

- إذا كان العضو منظم لمنظمة التجارة العالمية: تتفق مع التزامات الأطراف المعنية في منظمة التجارة العالمية، أي أنها أدرجت في الاستثناءات الخاصة بالمادة الثانية (2) لاتفاقية الجاتس.
- إذا كان العضو غير منظم لمنظمة التجارة العالمية: يجوز له اتخاذ مثل هذه الاستثناءات شرط إدراجها في الملحق الخاص بشأن الاستثناءات من هذه المادة، وشرط أن تكون مستوفية للشروط الخاصة بها والتي يحددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي حالة انضمام العضو للمنظمة العالمية للتجارة لا يجوز له بعد تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية، الإبقاء على إجراءات لا تتفق مع الفقرة الأولى (1) أعلاه إذا لم تكن التزامات الأطراف المعنية في منظمة التجارة العالمية تجيزها.

لا يجوز تفسير أحكام هذه الاتفاقية بما يمنع قيام طرف ما بمنح مزايا لبلدان مجاورة بهدف تسهيل تبادل الخدمات التي تنتج وتستهلك محلياً ضمن المناطق الحدودية المجاورة فقط.

2. التحرير الأشمل (More comprehensive editing):

يعتبر هذا المبدأ هو الثاني في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية في الالتزامات العامة، والذي جاء في المادة الخامسة (5). وطبقاً له فإنه لا يتعين على الدول الأطراف تفسير أحكام هذه الاتفاقية بما يمنح قيام طرف ما بمنح مزايا لدول أعضاء في كتلة آخر أو اتفاقية تهدف إلى تحرير أشمل للتجارة في الخدمات بين أعضائه من الاتفاقية الحالية (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 7).

3. اتفاقيات تكامل أسواق العمل: (Labour Markets Integration Agreements)

لا تحول بنود هذه الاتفاقية دون دخول أطرافها في اتفاق لإنشاء تكامل تام لأسواق العمل بين أطرافه شرط (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 7):

- استثناء مواطني أطراف الاتفاق المذكور من الشروط الخاصة بالإقامة وتراخيص العمل؛
- إخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي به؛

4. مبدأ الشفافية (Transparency):

يعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ في الاتفاقية بين الدول الأطراف في الاتفاقية والذي تم التطرق إليه في المادة الرابعة (4)، وبمقتضى هذا المبدأ يجب على كل طرف أن (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 7-8):

- ينشر جميع الإجراءات الهامة وذات التطبيقات العامة والتي تتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية أو تؤثر على تنفيذها، وذلك دون إبطاء وفي موعد لا يتجاوز بدء سريان هذه الإجراءات. وينبغي أيضاً نشر جميع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات أو المؤثرة فيها والتي يكون أي من الأطراف قد وقع عليها، وهذا باستثناء الحالات الطارئة.
- حيث يتعذر تنفيذ النشر على النحو المشار إليه في الفقرة أعلاه، ينبغي إتاحة المعلومات للجمهور بأي طريقة أخرى.
- على كل طرف أن يخطر المجلس الاقتصادي والاجتماعي دون إبطاء وسنوياً بأية قوانين أو أنظمة أو مبادئ توجيهية إدارية جديدة أو بأية تعديلات على الإجراءات القائمة والتي لها تأثير كبير على التجارة في الخدمات المشمولة بالالتزامات المحددة بموجب هذه الاتفاقية.
- على كل طرف أن يستجيب، دون إبطاء، لأي طلب من أي طرف آخر، لمعلومات محددة بشأن الإجراءات ذات التطبيق العام التي اتخذها أو بشأن الاتفاقيات الدولية التي وقعها والمشمولة بالمعنى

المقصود في الفقرة (أ) أعلاه. وعلى كل طرف أيضاً، تسمية نقطة إبطاء وفي فترة لا تتجاوز في جميع الأحوال سنتين من بدء نفاذ هذه الاتفاقية.

- يجوز لأي طرف إخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أية إجراءات يتخذها أي طرف آخر ويعتبرها الطرف الذي تقدم بالإخطار ذات أثر على تنفيذ هذه الاتفاقية.

5. الاعلان عن المعلومات السرية (Disclosure of confidential information):

لم تفرض الاتفاقية في مادتها الثامنة (8) على الدول الأعضاء (الأطراف) تقديم معلومات سرية يمكن الإفصاح عليها أن تؤدي إلى إعاقة تنفيذ القوانين أو التعارض مع المصلحة العامة أو الإضرار بالمصالح التجارية المشروعة لمؤسسات معينة، سواء كانت مؤسسات عامة أو خاصة (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 8).

6. الدول العربية الأقل نمواً:

في هذا الإطار قامت الاتفاقية بمنح معاملة تفضيلية للدول الأقل نمواً وهذا من خلال قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتحديد نوع المعاملة بناء على طلب الدولة العربية المعنية التي تدخل في إطار الدول الأقل نمواً ومن بينها (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 8):

- المساعدة الفنية؛
- تسهيل الوصول إلى الأسواق؛
- منح فترات سماح؛
- بناء القدرات الذاتية؛

7. القواعد والإجراءات المحلية (Domestic Regulations): وتعني الأحكام التي تنظم التجارة الدولية

للخدمات على المستوى الوطني (وصاف، 2014، صفحة 82).

نصت المادة العاشرة (10) من الاتفاقية، على أنه يجب على كل عضو في القطاعات التي تعهد بتقديم التزامات محددة فيها أن يضمن تطبيق الإجراءات المؤثرة في تجارة الخدمات بطريقة مناسبة وموضوعية، وأن لا تشكل حواجز تجارية (حيادية) أمامها (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 8-9).

- ينبغي على كل عضو أن يحدد في أقرب وقت ممكن، هيئات قضائية أو تحكيمية أو إدارية تحكم وتؤمن بناء على طلب أي مورد خدمات متضررة، المراجعة الفورية للقرارات الإدارية ذات التأثير على التجارة في الخدمات وهذا للقيام بالإجراءات الضرورية لمعالجة الأمر. وفي الحالات

التي تكون فيها هيئات المراجعة غير مستقلة عن الجهة التي أصدرت القرار الإداري المشكو منه، على هذا الطرف أن يضمن موضوعية ونزاهة إجراءات المراجعة. كما لا يعتبر إنشاء هذه الهيئات أمر اجباري على الأعضاء، في حالة تعارضها مع النظام القانوني لديها أو مع هيكلته الدستورية.

- في حالة طلب ترخيص من أجل توريد خدمة ما تم تقديم التزام محدد بشأنها، يجب على السلطات المكلفة (المختصة) أن تخطر صاحب الطلب في أجل لا يتعدى التسعين (90) يوماً من فترة تقديمه الطلب الذي يكون مستوفي الشروط التي تفرضها القوانين المحلية. وعلى السلطات المختصة في البلد الطرف أن توفر بناء على طلب من الطالب ودونما إبطاء غير مبرر بشأن الوضع الذي وصل إليه طلبه.
- يضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الضوابط الضرورية للحيلولة دون أن تتحول الإجراءات المتعلقة بشروط المؤهلات والمقاييس الفنية وشروط الترخيص لعوائق غير ضرورية لتجارة الخدمات بحيث تكون قائمة على معايير موضوعية وشفافية وغير مرهقة، وألا تشكل في حد ذاتها قيوداً على توريد الخدمة.
- بالنسبة للقطاعات التي يتم فيها تقديم التزامات محددة في مجال الخدمات المهنية، يمكن للطرف وضع إجراءات مناسبة للتأكد من كفاءة المهنيين المتقدمين من أي طرف آخر.

8. الاعتراف (Recognition):

ورد في هذا المبدأ في المادة الحادية عشرة من الاتفاقية، الاعتراف بالشهادات والإجازات والخبرات وغيرها، ما ورد ما يلي (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 10-11):

- منح التراخيص والإجازات والشهادات لموردي الخدمات وهذا من أجل تحقيق لهدف التطبيق الكلي أو الجزئي لمقاييسه أو معايير، ومع مراعاة الشروط المنصوص عليها في الفقرة (3) أدناه، أن يعترف بما يلي:
- بالتعليم؛
- الخبرة المكتسبة؛
- المتطلبات المستوفاة أو بالإجازات والشهادات التي يمنحها بلد آخر؛

ويمكن أن يبنى هذا الاعتراف، الذي قد يتحقق بتناسق القواعد أو بأية طريقة أخرى، على اتفاق أو ترتيب مع الطرف المعني، كما يمكن أن يمنح هذا الاعتراف تلقائياً.

- يوفر الطرف الذي يكون طرف في اتفاق أو ترتيب قائم أو متوقع قيامه من النوع المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه فرصة كافية للأطراف المعنيين الآخرين للمفاوضة من أجل انضمامهم إلى هذا الاتفاق أو الترتيب أو للتفاوض على اتفاقيات أو ترتيبات مماثلة معه.
- وحيث يمنح الطرف الاعتراف تلقائياً، فإن عليه أن يوفر فرصة لأي طرف آخر ليبرهن أن التعليم والخبرة والإجازات والشهادات التي تكتسب أو المتطلبات التي تستوفى في أرضية جديرة بالاعتراف.
- عدم السماح لأي طرف بالمعاملة التمييزية بين الدول عند تطبيق ذلك الطرف لمقاييسه ومعاييرها في منح الإجازات والتراخيص والشهادات لموردي الخدمات أو يمكن أن تشكل قيوداً مقنعة على التجارة في الخدمات.
- في حالات إخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا المبدأ على كل طرف أن يقوم:
 - بإخطاره خلال فترة 12 شهراً من بدء نفاذ هذه الاتفاقية بالنسبة إليه، بإجراءات الاعتراف القائمة لديه مع بيان ما إذا كانت هذه الإجراءات مستندة إلى اتفاقيات أو ترتيبات من النوع المشار إليه آنفاً في الفقرة (1).
 - إخطاره في أقرب وقت ممكن ودون إبطاء عن مباشرة المفاوضات بشأن أي اتفاق أو ترتيب من النوع المشار إليه في الفقرة (1). وهذا بهدف إعلام وإعطاء فرصة كافية للأطراف الآخرين للتعبير عن اهتمامهم بالمشاركة في المفاوضات قبل التقدم في مراحل متقدمة.
 - إخطاره كذلك بأية إجراءات اعتراف جديدة يعتمد عليها أو تعديلات جوهرية يدخلها على الإجراءات القائمة مبيناً ما إذا كانت هذه الإجراءات مستندة إلى اتفاق أو ترتيب من النوع المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه.
- استناد الاعتراف على معايير متفق عليها دولياً، وهذا إذا اقتضت الضرورة لذلك، وفي هذه الحالة يعمل الأطراف بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة من أجل وضع واعتماد مقاييس ومعايير دولية مشتركة للاعتراف ولممارسات النشاطات والمهن المتصلة بالخدمات.

9. الاحتكارات والموردون الحصريون للخدمات: في المادة الثانية عشرة نجد أن الاتفاقية وقفت موقف

معارض من قيام احتكارات في تجارة الخدمات تؤدي إلى عرقلة تنفيذ هذه الاتفاقية، بحيث نصت

على ما يلي (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 11):

- على كل طرف منح أي محتكر الحق في احتكار السوق المحلي أن يتأكد من عدم استغلال هذا الحق بأسلوب يتعارض مع التزامات الطرف المترتبة عليه بموجب المادة الرابعة من هذه الاتفاقية والالتزامات المحددة التي قام بتقديمها.
 - يجب على الطرف في حال وجد مورد احتكاري من طرف ما في وضع تنافسي لتوريد خدمة ما تقع خارج نطاق احتكاره وتخضع للالتزامات المحددة لهذا الطرف، أن يكفل عدم إساءة المورد الاحتكاري استعمال مركزه الاحتكاري للتصرف في أراضيه بطريقة تتعارض مع هذه التعهدات.
 - يجوز للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بناء على طلب من طرف لديه من الأسباب ما يجعله يعتقد بأن موردا احتكاريا لخدمة ما من أي طرف آخر، يتصرف بطريقة تتعارض مع ما سبق (الفقرة الأولى والثانية)، أن يطلب من الطرف الذي أنشأ هذا المورد أو أداره أو أجازته، أن يقدم معلومات محددة تخص عملياته.
 - إذا منح طرف ما حقوق احتكارية فيما يتعلق بتوريد خدمة ما تشملها الالتزامات المحددة للطرف بعد نفاذ الاتفاقية. فعلى الطرف أن يبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من التاريخ المتوقع للمنع الفعلي للحقوق الاحتكارية، وتطبق عندئذ أحكام الفقرة (2) و(3) و(4) من المادة السادسة والعشرين من هذه الاتفاقية.
 - من جهة أخرى، تنطبق أحكام هذه المادة أيضا على حالات الموردين الحصريين للخدمات التي يقوم فيها الطرف بإنشاء أو بالترخيص رسميا أو عمليا عدد قليل من موردي الخدمات ويمنع إلى حد كبير التنافس بين هؤلاء الموردين على أراضيه.
10. **الممارسات التجارية (Trade practices):** نصت الاتفاقية في مادتها الثالثة عشرة (13) على أن يعترف الأطراف بأن بعض الممارسات التجارية لموردي الخدمات، قد تؤدي إلى الحد من المنافسة وبالتالي تقيد التجارة في الخدمات. ما عدا تلك التي تشملها المادة الثانية عشرة. وعلى كل طرف الاستجابة لطلب أي طرف آخر للدخول في مشاورات من أجل القضاء على الممارسات المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه، وأن يستجيب مع هذا الطلب ويبيدي تعاوننا من خلال تقديم المعلومات العامة غير السرية والمتاحة والتي تخدم الأمر المطروح. كما يقدم أيضا أية معلومات أخرى متاحة طبقا لقوانينه الداخلية، وشرط التوصل إلى اتفاق مرض يضمن احترام الطرف الطالب لسرية المعلومات المقدمة (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 11-12).

كما إشارة المادة على أن يسترشد الأطراف عند قيامهم بوضع التشريعات الوطنية الخاصة بالمنافسة والممارسات التجارية بالقواعد العربية الموحدة للمنافسة ومراقبة الاحتكارات التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 1450 بتاريخ 2002/09/12 في دورته العادية السبعين.

11. إجراءات الوقاية الضرورية الطارئة:

نصت المادة (14) من الاتفاقية فيما يتعلق بالإجراءات الوقائية الضرورية الطارئة، على أنه يمكن لأي طرف من الأطراف أن يخطر المجلس الاقتصادي والاجتماعي برغبته بتعديل أو سحب التزام محدد أو أفقي، كإجراء وقائي مؤقت، على أساس غير تمييزي، ذلك وفقا للشروط والضوابط التي يتم الاتفاق عليها، سواء في إطار المفاوضات الجارية بهذا الشأن في اتفاقية الجاتس أو في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أيهما يدخل حيز التنفيذ أولا (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 12).

12. المدفوعات والتحويلات (Payments and Transfers):

فيما يتعلق بالمدفوعات والتحويلات، نجد أن الاتفاقية أقرت في مادتها الخامسة عشرة ما يلي (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 12):

- لا يجوز لأي طرف من الأطراف فرض قيود على التحويلات والمدفوعات الدولية المسددة لقاء عمليات جارية تتصل بالتزاماته المحددة، إلا ما ذكرته المادة السادسة عشرة من هذه الاتفاقية.
- في هذه الاتفاقية لا يوجد ما يمس بحقوق والتزامات أعضاء صندوق النقد الدولي بموجب النظام الأساسي للصندوق، بما في ذلك استخدام إجراءات تحويل النقد الأجنبي المتوافقة مع النظام الأساسي شريطة ألا يفرض الطرف أية قيود على أية عمليات رأسمالية، بما يتعارض مع التزاماته المحددة بشأن هذه العمليات، إلا بموجب المادة السادسة عشرة من الاتفاقية أو بناء على طلب صندوق النقد الدولي.

13. القيود الخاصة بحماية ميزان المدفوعات: في المادة السادسة عشرة من الاتفاقية نصت بعدم

جواز فرض قيود على التحويلات والمدفوعات وهذا إلا في الحالات المذكورة (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 12-14):

- تجيز الاتفاقية في هذه المادة للطرف الذي يواجه صعوبات خطيرة في ميزان المدفوعات مقابل عمليات قدم فيها التزامات محددة أو صعوبات مالية خطيرة أو تهديدا بوقوع مثل هذه الصعوبات، أن يفرض قيودا على التجارة في الخدمات. وتشتترط في هذه القيود أن لا تميز بين الأطراف وأن تتوافق مع النظام الأساسي لصندوق النقد الدولي وأن تتجنب إلحاق الضرر غير الضروري بالمصالح التجارية والاقتصادية والمالية لأي طرف آخر، كما لا يجب أن تتجاوز ما هو ضروري لمعالجة الظروف المبينة في سابقا وأن تكون مؤقتة وأن تتم تصفيتها على مراحل مع تحسن الوضع المذكور.

أجيزت الاتفاقية إعطاء الأولوية للأطراف عند تحديد آثار هذه القيود لتوريد الخدمات الهامة لبرامجها الاقتصادية أو التنموية، مع عدم اعتمادها أو الإبقاء عليها من أجل قطاع خدمات محدد.

وفي حالة ما إذا وجود قيود في هذا الشأن أو أية تعديلات تطرأ عليها يجب إخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي حال رغب أحد الأطراف من غير أعضاء صندوق النقد الدولي في تطبيق ما جاءت به المادة في أحكامها، يتولى المجلس بدوره في وضع وسائل المراجعة اللازمة وأيه إجراءات في هذا الإطار.

14. المشتريات الحكومية (Government procurement): نصت الاتفاقية في مادتها السابعة

عشرة على أن (جامعة الدول العربية، 2019، صفحة 14):

▪ لا تنطبق أحكام المواد الرابعة والحادية والعشرين والثانية والعشرين من هذه الاتفاقية على القوانين والأنظمة والشروط التي ترعى حصول الجهات الحكومية على الخدمات عن طريق الشراء للأغراض الحكومية، وليس بهدف إعادة بيعها تجارياً أو استخدامها في توريد الخدمات للبيع التجاري.

▪ تطبق الأطراف ما يصبح ملزماً نتيجة المفاوضات متعددة الأطراف بشأن المشتريات الحكومية في مجال الخدمات والتي تجري في إطار منظمة التجارة العالمية.

▪ لا تمنع هذه الاتفاقية الأطراف من إجراء مفاوضات بشأن المشتريات الحكومية فيما بينهم.

15. استثناءات عامة والأمنية (General and security exceptions): وهي الإجراءات

والتدابير التي تتخذها الأطراف في الحالات التي أوضحتها المادتين (18) و(19)* لحماية الآداب العامة وحماية الحياة والصحة البشرية والحيوانية والنباتية والامتنال للقوانين. والأنظمة التي لا تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية بما فيها تلك المتعلقة بمنع الغش والاحتيال وحماية الحياة الشخصية للأفراد (البيانات والسجلات والحسابات الشخصية) وكذا الأمن والسلامة العامة. أو تهدف لمعاملة متكافئة وفاعلة في فرض الضرائب المباشرة على الخدمات أو مورديها من الأطراف الآخرين وتجنب الازدواج الضريبي. أما بالنسبة للتدابير الأمنية لا يتطلب تقديم معلومات تحل بالمصلحة الأمنية الأساسية ويمنع أي طرف من اتخاذ إجراء يعتبره ضرورياً لحماية مصالحه الأمنية الأساسية التي تتعلق بتوريد الخدمات فيما يخص تموين المؤسسة العسكرية وما اتصل بالمواد الانشطارية أو الإنصهارية أو المواد المشتقة منها في صناعاتها أو تطبيقها في زمن الحرب أو الأزمات والطوارئ في العلاقات الدولية وأيضا أي إجراء عملاً بالتزاماته المترتبة بموجب ميثاق الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على الأمن والسلم العالميين. في هذا الإطار يجب إخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

* لمزيد من التفاصيل اطلع على المادتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة المتعلقة بالاستثناءات من اتفاقية "تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية".

بشكل واف بالإجراءات التي تتخذ بموجبها أو بإلغاء العمل بها (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 16-17).

16. الدعم (Support):

نصت المادة العشرون من الاتفاقية على ما يلي (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 16-17):

- يعترف الأطراف بأن للدعم، في بعض الظروف، آثارا مشوهة للتجارة في الخدمات. وينبغي أن يتبادل الأطراف المعلومات عن جميع أنواع الدعم المتصلة بالتجارة في الخدمات التي توفرها الدولة الطرف لموردي الخدمات الحاليين فيها.
- لأي طرف يرى أنه يتأثر سلبيا بالدعم الذي يقدمه طرف آخر أن يطلب عقد مشاورات مع هذا الطرف بشأن هذا الأمر وينبغي دراسة هذه الطلبات بتفهم.
- تطبق الأطراف ما يتم الاتفاق عليه بشأن دعم قطاعات الخدمات في المفاوضات متعددة الأطراف والتي تجري في إطار منظمة التجارة العالمية.
- لا تمنع هذه الاتفاقية الأطراف من إجراء مفاوضات فيما بينها بشأن تطوير الضوابط المتعددة الأطراف اللازمة لتجنب الآثار المشوهة للتجارة والناجمة عن الدعم، بما في ذلك ملائمة الإجراءات التعويضية.

الفرع الثاني: الالتزامات المحددة Specific Commitments: تتعلق الالتزامات المحددة بكل من مبدأى النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية بالإضافة إلى الالتزامات الاضافية ويمكن توضيح هذه المبادئ من خلال ما يأتي (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 17-18):

1. النفاذ إلى الأسواق (Market Access):

- من خلال ما جاء في هذا المبدأ من المادة الحادية والعشرون (21)، فيما يتعلق بالنفاذ إلى الأسواق ما يلي:
- من خلال طرق التوريد المحددة في المادة الأولى، يمنح كل طرف للخدمات ولموردي الخدمات من أي طرف آخر معاملة لا تقل رعاية عن تلك المنصوص عليها بموجب الشروط والحدود المتفق عليها والمدرجة في جدول الالتزامات الخاصة به.
 - إذا التزم طرف ما بتأمين النفاذ إلى الأسواق لخدمة ما بواسطة طريقة التوريد، وإذا كانت حركة رؤوس الأموال عبر الحدود جزءاً أساسياً من الخدمة ذاتها، على الطرف أن يلتزم بالتالي، بالسماح بحركة رأس المال هذه. وإذا ما التزم طرف ما بتأمين النفاذ إلى الأسواق لخدمة ما من خلال طريقة

التوريد، فعلى هذا الطرف أن يلتزم بالتالي، بالسماح بتحويل الرساميل ذات الصلة إلى داخل أراضيه.

● في القطاعات التي يقوم فيها الطرف بتقديم التزامات بشأنها للنفاد إلى الأسواق، تحدد الإجراءات التي يجوز للطرف أن يستيقبها أو يعتمدها سواء على جزء من إقليمه أو على إقليمه بأكمله، إلا إذا كانت مدرجة في جدولته كما يلي:

أ. الحد من عدد موردي الخدمات سواء على شكل حصص عددية، أو إحتكارات، أو موردين حصريين للخدمات، واشتراط إجراء اختبارات للحاجة الاقتصادية.

ب. الحد من إجمالي قيمة التعامل أو الأصول المتصلة بالخدمات على شكل حصص عددية أو إشتراط إجراء اختبارات للحاجة الاقتصادية.

ت. الحد من إجمالي عدد العمليات الخدماتية أو من إجمالي كمية المنتجات الخدماتية المعبر عنها بوحدات عددية على شكل حصص أو اشتراط إجراء اختبارات للحاجة الاقتصادية. لا تشمل هذه الفقرة الإجراءات التي يتخذها طرف ما للحد من المدخلات اللازمة لتوريد الخدمات.

ث. الحد من مجموع عدد الأشخاص الطبيعيين الذين يجوز استخدامهم في قطاعات خدمات معينة أو الذين يجوز لمورد خدمات ما أن يستخدمهم والذين يعتبرون ضروريين لتوريد خدمة محددة أو ذات صلة مباشرة بها، وذلك على شكل حصص عددية أو اشتراط إجراء اختبارات للحاجة الاقتصادية.

ج. الإجراءات التي تقيد أو تشترط على مورد الخدمات أن يوردها من خلال أنواع معينة من الكيانات القانونية أو المشاريع المشتركة.

ح. الحد من مشاركة رأس المال العربي من خلال تحديد نسبة مئوية قصوى للملكية العربية للأسهم أو قيمة إجمالية للاستثمارات العربية الفردية أو الكلية.

2. مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment): في هذا المبدأ من الاتفاقية الذي جاء في المادة

الثانية والعشرين والذي جاء فيها:


– يوفر كل طرف للخدمات أو موردي الخدمات من أي طرف آخر، فيما يتعلق بجميع الإجراءات المتعلقة بتوريد الخدمات، معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يوفرها لأمثالها من الخدمات وموردي الخدمات لديه، وذلك في القطاعات المدرجة في جدول التزاماته، وذلك طبقاً للشروط المحددة فيه لا يجوز تفسير الالتزامات المحددة بموجب هذه المادة على أنها تفرض على أي طرف التعويض عن أي ضرر تنافسي جوهري ينجم عن الصفة العربية للخدمات أو موردي الخدمات.

- للإيفاء بالشرط الوارد في الفقرة (1) أعلاه يمكن لأي طرف منح الخدمات وموردي الخدمات لأي طرف آخر، إما رعاية مماثلة رسمياً للرعاية التي يوفرها للخدمات وموردي الخدمات المماثلة لديه أو رعاية مختلفة رسمياً عنها.
- تعتبر المعاملة المماثلة رسمياً أو المختلفة رسمياً أقل رعاية إذا عدلت شروط التنافس لصالح الخدمات أو موردي خدمات لطرف ما مقارنة مع ما يمثّلها من خدمات أو موردي خدمات من أي طرف آخر.

3. الالتزامات الإضافية (Additional Commitments):

إضافة إلى المبدأين السابقين، فإنه وفقاً للجزء الثالث من الاتفاقية نجد أن المادة الثالثة والعشرون (23) نصت على أنه يمكن للأطراف التفاوض على الالتزامات بصدد الإجراءات المتصلة بالخدمات وغير المدرجة في جداول الالتزامات وبموجب المادة الحادية والعشرين أو المادة الثانية والعشرين، بما فيها تلك المتصلة بالمؤهلات والمقاييس والترخيص. وتدور هذه الالتزامات في جدول الطرف. والشكل الموالي يوضح مبادئ الالتزامات المحددة في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية:

الشكل رقم (3-2): الالتزامات المحددة في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق

هذه كانت أهم الالتزامات والمبادئ العامة والأساسية التي وردت في الاتفاقية الإطارية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، بحيث ما تم ملاحظته أن الاتفاقية كان أول اهتمام لها هو وحدة المصالح المشتركة بين الدول الأطراف في الاتفاقية بحيث تضمنت الاتفاقية العربية لتحرير تجارة في الخدمات بين الدول العربية خمسة وثلاثين مادة تتشابه إلى حد كبير مع نصوص وهيكل اتفاقية "الجاتس".

المبحث الثالث: موقف الدول العربية من تحرير تجارة الخدمات البينية

في هذا الإطار سنتطرق لمعرفة أجه التشابه والاختلاف بين اتفاقية العربية لتجارة الخدمات واتفاقية الجاتس لننتقل بعدها إلى موقف الدول العربية فيما يخص اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية، والتي حصرناه في مخاوف الدول العربية من التحرير ومؤيدو التحرير. وفي الأخير سنحاول الإحاطة بهيكل تجارة الخدمات في الدول العربية التي تتمثل في قطاعات الخدمات في هذه الأخيرة.

المطلب الأول: أجه التشابه والاختلاف بين اتفاقية العربية في الخدمات واتفاقية الجاتس

يعتبر اتفاق تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية والتوصل إلى إبرام اتفاقية لتحرير التجارة البينية للخدمات كان منطلقه نسخة عن الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أو ما تسمى اختصاراً بالجاتس (GATS) ولكن بصورة شمولية، بحيث تشكل الخدمات التي يتفق على تحريرها في الإطار العربي جزءاً أساسياً من التجارة الخارجية للدول العربية في الخدمات وهذا للحصول على المكاسب الاقتصادية المباشرة نتيجة التعامل مع الأسواق وكذا الدخول فيها. ونظراً لكون التزامات الدول العربية في اتفاقية الجاتس تشكل نقطة البداية للمفاوضات لتحرير تجارة الخدمات البينية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2018، صفحة 218). بعد التطرق إلى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية من الناحية القانونية وأبعادها، ومن خلال ما تم الإشارة إليه في إعداد الأحكام العامة للاتفاقية ومن الالتزامات التي قدمتها الدول العربية في منظمة التجارة العالمية والتي تم الإشارة إليها في الفصل الثاني، بحيث يمكننا توضيح أهم جوانب التشابه والاختلاف مع اتفاقية الجاتس، وهي كما يلي:

الفرع الأول: أوجه الشبه

تتمثل أوجه الشبه فيما يلي (هلال، 2011، صفحة 317) و (توات، 2012، الصفحات 270-271):

- كلاهما يكرسان للتجارة في الخدمات تعريفاً شاملاً يتضمن جميع الخدمات القابلة للتجارة الدولية ويستثني الخدمات السيادية المقدمة من الحكومات.
- الالتزامات العامة والمحددة التي ينص عليها الاتفاقان متطابقة.
- المفاوضات في إطار برنامج عمل الدوحة ما زالت مستمرة بشأن قواعد الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، لاسيما إجراءات الوقاية الطارئة، المشتريات الحكومية والدعم. و في الوقت نفسه، لم

تحسم جميع المسائل المطروحة في اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية، وما زال واردة إما تطبيق نتائج المفاوضات الجارية وإما إسناد مهمة وضع الضوابط التي تحكم مواضيع هذه الاتفاقية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية.

- تتضمن اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية قائمة إيجابية بالالتزامات المحددة، على غرار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، أي أن الاتفاقين يحددان القطاعات الخدمائية الأساسية والفرعية التي يتعين فتحها أمام الموردين من الدول الأطراف.
- كلا الاتفاقيتين تتضمن قائمة سلبية بشروط النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية، أي أن عدم إدراج الشروط في جدول الالتزامات يعني أنها لا تخضع لأية قيود بشأن القطاعات الخدمائية الأصلية أو الفرعية.
- على غرار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، تسمح اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية بالتحريم التدريجي للتجارة في الخدمات، ولا تمنع البلدان العربية من تحرير بعض قطاعاتها الخدمائية تحريراً كاملاً.
- في مجال الإجراءات التنفيذية، تنص اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية على أنه لا يجوز لأي طرف أن ينسحب من الاتفاقية إلا بعد مرور ثلاث سنوات على نفاذها بالنسبة إلى الدولة المعنية، وهي الفترة الزمنية نفسها للانسحاب من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف

وتختلف الاتفاقيتين، لاسيما في بنودهما المتصلة بالأحكام المؤسسية والختامية. فتسوية المنازعات في إطار اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية تتم وفقاً لقواعد تسوية المنازعات المعمول بها في منطقة التجارة العربية الكبرى. بالإضافة إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية يمكنه التدخل، بناء على طلب أي من الأطراف للتوصل إلى حل مرض وذلك في ضوء توليه الإشراف على تنفيذ الاتفاقية. أما في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فيتولى مجلس التجارة في الخدمات وجهاز تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية هذه المهام. وفيما يتصل بالأحكام الختامية، تتضمن اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية بنوداً حول تطبيق أحكام المقاطعة العربية ومبادئها والقرارات الصادرة بشأنها، في حين اتفاقية الجاتس تشير في المادة 27 من الجزء السادس إلى حالات الجواز لأي عضو أن يرفض منح مزايا هذا الاتفاق، كتوريد الخدمة من أراضي بلد غير عضو أو من داخل أراضي لا يطبق عليه

العضو الراض اتفاق منظمة التجارة العالمية، أو لمورد خدمات له صفة الشخص القانوني، إذا أثبت أنه ليس مورد خدمات من عضو آخر أو أنه مورد خدمات من عضو لا يطبق عليه العضو الراض اتفاقية منظمة التجارة العالمية.

على أن يتم مراعاة ما يلي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2003، الصفحات 209-210):

■ أن تفوق الالتزامات والتعهدات التي تقدمها الدول الراغبة في الانضمام للاتفاقية، الالتزامات والتعهدات التي تقدمت بها إلى منظمة التجارة العالمية أو ما يسمى جاتس بليس (PLUS GATS)، وبحيث تشكل الخدمات التي يتم تحريرها في هذا الإطار العربي جزءا هاما من تجارة الخدمات العربية، والتي ستشكل عازل بين الدول العربية وبين مبادئ الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، دون أن تمنعها من الاستفادة من مزايا هذه الأخيرة. وهذا ما تقدمت به جمهورية مصر العربية بحيث قدمت التزامات فاقت سقف تلك المقدمة في إطار "الجاتس"؛

- اعتماد القوائم الإيجابية* في جداول الالتزامات التي تقدمها الدول العربية الراغبة في الانضمام؛
- الاتفاق على قواعد موحدة تطبق بصورة كاملة على جميع نشاطات الخدمات، وتم اعتماد قواعد ومبادئ اتفاقية الجاتس؛
- إمكانية بدء المفاوضات بين عدد محدود من الدول العربية وهي الراغبة في تحرير الخدمات ولها الاستعداد لذلك الآن، ويمكن أن تلحق بها بقية الدول العربية في مرحلة لاحقة وبعد موائمة أوضاعها بما يؤهلها لعملية التحرير؛

وقد تم وضع الخطوط التوجيهية العريضة لإعداد جداول الالتزامات المحددة بعد إقرار الأحكام العامة للاتفاقية من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وبعدها الجدول الزمني للمفاوضات للدول الراغبة، وتم دخول الاتفاقية حيز النفاذ في 2019، لتشكل مسار لإمكانية التوسع في تحرير تجارة الخدمات في الإطار الإقليمي العربي.

* هناك طريقتان لتضمين تحرير تجارة الخدمات في الاتفاقيات الدولية لتحرير تجارة الخدمات، وهي إما تطبيق القائمة الإيجابية (منهج من أسفل إلى أعلى) أو القائمة السلبية (منهج من أعلى إلى أسفل). ووفقا لمنهج القائمة الإيجابية الذي تتبعه الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس) تتعهد الدول بالمعاملة الوطنية والتزامات النفاذ للأسواق وتحدد نوع الوصول أو المعاملة المقدمة للخدمات أو لموردي الخدمة في القطاعات المجدولة. بينما تعتمد طريقة القائمة السلبية البديلة الذي تستخدمه اتفاقيات التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والدول العربية الأربعة الموقعة، على السرد السلبى، حيث يتم تحرير جميع القطاعات والإجراءات ما لم تكن هناك ملاحق تنص على خلاف ذلك أو أن تحتوي تلك الملاحق على تحفظات أو إجراءات غير مطابقة.

المطلب الثاني: موقف الدول العربية فيما يخص اتفاقية تجارة الخدمات العربية

بدأ تطوير اتفاقية جديدة حول الخدمات في عام 2002، ولم يوضع إطار عملها القانوني إلا في عام 2003. ولم يتم التوقيع عليه إلا في عام 2019 والذي كان من قبل ثلاث دول عربية. وبما أن عدد محدود من الدول العربية تفاوض حالياً بشأن الاتفاقية، سنورد هنا مخاوف ومؤيدو التحرير بالنسبة للدول المنضمة وغير المنضمة وموقف بعض الدول العربية في هذا الشأن.

الفرع الأول: مخاوف التحرير

نظراً لتعثر مفاوضات في العديد من المرات والتي كان من الممكن لها أن تنتهي قبل نهاية عام 2005، فقد تم عقد اجتماع خاص لبحث المشاكل والمعوقات للمفاوضات الثنائية والجماعية في عام 2008 بمقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي اللبناني ببيروت، أين تم عرض بعض التصورات عن التحديات التي أدت لتباطؤ المفاوضات من قبل الدول المشاركة* في هذا الاجتماع (صندوق النقد العربي وآخرون، 2009، الصفحات 221-222)، والتي تعتبر كمخاوف من تحرير تجارة الخدمات والتي قد تمنع الدول العربية الأخرى من المشاركة في هذه الاتفاقية وهذه التحديات التي تحد من هذا التحرير ما يتضح من خلال النقاط التالية (البنداري الباجوري، 2019، الصفحات 26-27):

- **أجندة التحرير:** هناك بعض التداخل في أجندات تحرير تجارة الخدمات في الأطر متعددة الأطراف والإقليمية والثنائية مما أدى إلى تشتت الجهود المحلية لمحاولة تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية.
- **البيانات والإحصائيات:** عدم وجود بيانات كاملة وواضحة تشخص هيكل السوق لكل قطاع خدمي ومدى مساهمته في الدخل القومي، والإحصاءات الخاصة بتجارة الخدمات وقطاعاتها واتجاهاتها الجغرافية والإحصاءات الخاصة بطرق توريد الخدمة بالنسبة لكل قطاع. ومعظم الأرقام التي ترد في الإحصائيات عبارة عن أرقام إجمالية مستمدة من احصائيات موازين المدفوعات لهذه الدول، أو عبر تقديرات حول حجم المداخل في بعض القطاعات، فهي لا تعكس الوضع الحقيقي لتجارة الخدمات بين الدول العربية.

* شارك في هذا الاجتماع وفود اثني عشر دولة عربية وهي مصر والأردن، البحرين، العراق، السودان وسورية وعمان، فلسطين، قطر، الامارات، لبنان والكويت

- البرامج الإعلامية والتدريبية: عدم كفاية البرامج الإعلامية والتدريبية التي تساعد على زيادة الوعي (تباين مستويات الوعي) بأهمية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية والفوائد المرجوة والتي تعود بالمنفعة على موردي الخدمة ومنظمها ومستهلكها، وأيضاً مساهمته الكبيرة في الناتج المحلي الإجمالي والعمالة والاستثمار؛
- الدراسات: عدم توافر دراسات كافية حول أهمية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وأثرها على النمو والتنمية في الدول العربية.
- أسلوب التفاوض: تبني أسلوب التفاوض على أساس القائمة الإيجابية والعرض والطلب الثنائي مع الاعتماد على نفس النصوص لاتفاقية الجاتس، مما يؤدي إلى تأخر تحرير التجارة في الخدمات على المستوى العربي بكثير عن المسارات المتعددة الأطراف.
- ضعف تجمعات رجال الأعمال، وهذا راجع أساساً لحدثة الاهتمام بهذا النوع من التجارة وبتنمية الصادرات (وصاف، 2014، صفحة 293)؛
- تباين في القواعد والقوانين في عدد من الدول العربية، والتي قد تعيق عملية تنمية التجارة البينية في الخدمات؛
- لا بد من الاتفاق على قواعد محددة تحكم المشتريات الحكومية والدعم والتدابير الوقائية وآلية لفض المنازعات التي قد تطرأ في المستقبل؛

أما على مستوى الدول فرادى، فتوجد عقبات تتعلق بعدد من الأمور، منها أن تعدد الجهات المسؤولة عن القطاعات الخدمية وتجارة الخدمات في جميع الدول العربية تشكل عائقاً أمام المسؤولين والمفاوضين في الدول العربية لاتخاذ قرارات بشأن التحرير، خاصة في ظل تنوع القطاعات الخدمية واختلاف طبيعتها والتي تجعل من الضروري مراعاة مواقف الجهات الحكومية وغير الحكومية المنظمة، والجهات الموردة ومستهلك الخدمة. وهناك بعض القطاعات الخدمية التي تفتقر إلى وجود جهة منظمة لها، مثل القطاعات الفرعية لخدمات الأعمال، أي غياب التنسيق في السياسات الاقتصادية العربية فكل دولة سياستها الاقتصادية التي تحقق بها أهدافها التنموية، كما يوجد تفاوت في درجة انفتاح القطاعات الخدمية بين الدول العربية ومدى تطورها. كما لا تستخدم الدول العربية اتفاقيات الاعتراف المتبادل بينها فيما يخص مثلاً الشهادات المهنية، وتعد هذه الاتفاقيات في غاية الأهمية لدعم عملية التحرير الاقليمي للخدمات، وبشكل خاص في مجالات التشييد والخدمات المهنية، والانتقال المؤقت للأشخاص الطبيعيين.

كنظرة عامة، للمعوقات التي تحد من تحرير تجارة الخدمات في اطار GATS للدول العربية هي تقريبا نفسها التحديات التي تحد من اتمام اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية. فالأمر مرتبط ببعضه حيث معظم الاختلالات ناتجة عن جانب واحد لهذا يجب النظر بشمولية للمعيقات المؤثرة، ومحاولة وضع حلول مناسبة ولا نقول تجاوزها في هذا الوضع المتشردم.

الفرع الثاني: مؤيدو التحرير

ربما كان ردود المؤيدين لهذه الاتفاقية تمثلت في:

- يعتبر إبرام اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية متوافقا مع الالتزامات الدولية للدول العربية الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية وفقا لما سمحت به المادة الخامسة* (WTO, 2022) من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) الخاصة بالتكامل الاقتصادي من إمكانية دخول الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في اتفاقيات لتحرير أكبر لتجارة الخدمات شرط أن تشمل تلك الاتفاقيات تغطية قطاعات كبيرة وأن تزيل الإجراءات التمييزية بين الدول الأعضاء وألا تستبعد أي من أشكال توريد الخدمة الواردة باتفاقية (الجاتس).
- تمنح اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية فرصة أفضل للنفاذ إلى أسواق القطاعات الخدمية التي تم تحريرها في إطار هذه الاتفاقية، حيث قد تفوق تلك الالتزامات سقف الالتزامات في إطار منظمة التجارة العالمية بالنسبة لبعض الدول العربية، مثل ما جاءت به جمهورية مصر العربية (الشاذلي، وآخرون، 2022، صفحة 13).
- التوجه نحو السير في تحرير تجارة الخدمات بشكل متواز مع تحرير تجارة السلع، لتحقيق أهداف منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، بما يتوافق مع التزامات تلك الدول في إطار منظمة التجارة العالمية.

*المادة الخامسة: التكامل الاقتصادي: لا تمنع هذه الاتفاقية أيًا من أعضائها من أن يكونوا طرفًا في اتفاقية لتحرير التجارة في الخدمات بين أو فيما بين الأطراف في مثل هذه الاتفاقية أو الدخول فيها ، شريطة أن يكون هذا الاتفاق:

- لها تغطية قطاعية كبيرة.
- تنص على عدم وجود جميع أشكال التمييز الجوهري أو القضاء عليها ، بالمعنى المقصود في المادة السابعة عشرة ، بين الأطراف أو فيما بينها، في القطاعات التي تغطيها الفقرة الفرعية (أ) ، من خلال:
 - إلغاء التدابير التمييزية القائمة .
 - حظر التدابير الجديدة أو الأكثر تمييزية.

- الاتفاقية تهدف إلى فتح مجال الاستثمار في قطاعات خدمية محددة للمستثمرين من الدول أعضاء الاتفاقية بحيث يصبح للمستثمرين من الدول الأعضاء الحق للاستثمار في القطاعات الخدمية (أحمد، 2018).
- تعزيز مصالح الأطراف على أساس المنفعة المتبادلة وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات مع مراعاة أهداف السياسات الوطنية بهذا الشأن والأخذ بعين الاعتبار أوضاع الدول العربية الأقل نمواً.
- تهدف هذه الاتفاقية إلى إنشاء منطقة تجارة حرة في الخدمات بين الدول العربية من خلال وضع إطار عام للتحرير التدريجي لتجارة الخدمات بين الدول العربية فضلاً عن إيجاد بيئة مواتية لتسهيل تجارة الخدمات فيما بينها بهدف تعزيز وتفعيل التعاون والتكامل الاقتصادي العربي (محمود، 2019).
- التحرير على المستوى الإقليمي العربي يؤدي إلى خلق المنافسة داخلها مما يساهم هذا الأمر على دعم صناعة الخدمات الناشئة لإكسابها ميزة تنافسية في السوق الدولي والعالمي؛
- إن بعض الخدمات الإنشاءات والخدمات المهنية يسهل تحريرها على المستوى الإقليمي في ضوء غياب قواعد أو مواصفات عالمية تحكمها (بالمقارنة على سبيل المثال، بقطاع الاتصالات أو الخدمات المالية)، وغالباً ما تكون هذه القطاعات خاضعة للعديد من القيود الحمائية والقوانين والإجراءات المحلية المنظمة لها، ويمكن تحرير مثل هذه القطاعات بين دول تجمعها لغة مشتركة وتتقارب بينها مستويات التنمية. وهناك بعض الخدمات المهنية التي يمكن تحريرها من خلال الاعتراف المتبادل للمواصفات ومعادلة الشهادات والتدريب المهني لمنح تراخيص ممارسة المهن؛
- اتساع دائرة التفاوض بين الدول العربية في التجارة العربية البينية؛
- التصدي للأزمات العالمية ففي خضم الأزمة العالمية التي سببتها جائحة كوفيد-19، أصبح التعاون الدولي ضرورياً أكثر من أي وقت مضى للحفاظ على التدفقات التجارية وضمان سبل العيش، حيث تؤمن الخدمات العربية البينية مساعدة للحكومات العربية فيما بينها والشركات على إبقاء شبكات النقل والمعايير الحدودية عاملة، وتسهيل تدفقات السلع والخدمات. ما يعني عبارة "تهديد غير مسبوق يستدعي تضامناً غير مسبوق" (دشتي، 2020).

وعموماً فالإنجاز الذي تحقق من الاتفاقية هو خطوة أولية مبدئية إلى حد ما. ومن المهم أن السياسات الدولية التي تؤثر في المعاملات الدولية المتعلقة بتجارة الخدمات، قد تمت عن طريق التعلم من

خلال الممارسة **Learning by Doing**.

كما أن الجاتس لا تتضمن في الواقع حركة كاملة نحو التحرير الكامل للتجارة الدولية في الخدمات، وإنما سيتم استكمال هذا التحرير في خطوات ومفاوضات مستقلة.

الفرع الثالث: الموقف الحالي للدول العربية اتجاه الاتفاقية

وما تم تناوله سابقاً، شهدت الاتفاقية مشاركة عدة دول عربية، وينتظر أن تتم المصادقة والإيداع من باقي الدول العربية. ومن الجدولين السابقين نستنتج موقف الدول العربية الحالي من اتفاقية تجارة الخدمات بين الدول العربية:

الجدول رقم (3-4): موقف الدول العربية فيما يخص تحرير تجارة الخدمات

| الدول | الموقف الحالي |
|---|---|
| المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية، دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة الأردنية الهاشمية، سلطنة عمان، دولة فلسطين. | دول صادقت على اتفاق التجارة في الخدمات وانضمت للاتفاق |
| المملكة المغربية، دولة قطر، الكويت. جمهورية السودان، الجمهورية اللبنانية، الجمهورية اليمنية. | دول تقوم حالياً بإنهاء إجراءات الانضمام للاتفاق وقامت بتقديم جداول التزاماتها |
| البحرين. | دول رغبة في الانضمام ولم تتقدم بجداول التزاماته |

المصدر: من إعداد الباحث تجميع من مصادر مختلفة

ويمكن إعطاء ملخص لأهم المواقف التي أخذتها بعض الدول العربية مؤخراً في مجال تحرير تجارة الخدمات:

- دولة الإمارات العربية المتحدة: حرصت دولة الإمارات على أن تكون من أوائل الدول التي تدعم أي إجراءات أو اتفاقيات في إطار جامعة الدول العربية، وهذا ما ترجمته في المبادرة بالتوقيع على الاتفاقية، بحيث اعتبرت بمثابة خطوة كبيرة كونها تتماشى مع ميثاق جامعة الدول العربية الذي يدعو إلى أن يكون هناك تعاون بين الدول العربية في المجال الاقتصادي والمالي، كما أنها ستساعد في تعزيز التجارة البينية خاصة في مجال الخدمات بين الدول العربية (محمود، 2019). كما جاء في تصريح المسؤولين المختصين في هذا المجال في إطار الاتفاقية على أن هذه الأخيرة تساهم في تعزيز المصالح المشتركة للدول العربية في مجال الخدمات على أساس المنفعة المتبادلة والتوازن بين الحقوق والالتزامات ومراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من دول الأطراف في الاتفاقية وعلى

الأخص أوضاع الدول العربية الأقل نمواً، موضحاً أن هذه الاتفاقية تدخل حيز التنفيذ بتصديق 3 دول عربية عليها.

■ **المملكة العربية السعودية:** عمدت المملكة السعودية على موقف مؤيد لتحرير تجارة الخدمات في إطار الاتفاقية، مؤكدة على أن هذه الأخيرة تدعم رؤيتها لأهداف 2030. كون زيادة مشاركة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي يؤثر على كفاءة معظم الأنشطة الاقتصادية ويدعم الصادرات وجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة. كما أنها تتوقع أن تفتح الاتفاقية أسواق جديدة لموردي الخدمات من المملكة العربية السعودية في قطاعات خدمية لم تكن محررة من قبل في أسواق دول أعضاء هذه الاتفاقية، ويكسب مورديها قدرة تنافسية عالية. وفي هذا الإطار من المزايا التي تحصلت عليها المملكة في الاتفاقية أنه تم استثناءها من تقديم التزامات تفوق التزاماتها التي قدمتها أثناء انضمامها لمنظمة التجارة العالمية (الهيئة العامة للتجارة الخارجية، 2019). نظراً لأن المملكة من الدول القليلة التي قدمت التزامات في معظم القطاعات الخدمية أثناء الانضمام للمنظمة.

■ **جمهورية مصر العربية:** باعتبار أن جمهورية مصر قدمت التزاماتها وثاني دولة عربية تصادق على الاتفاقية، قدمت أيضاً التزامات فاقت سقف تلك المقدمة في إطار "الجاتس" في القطاعات التالية: قطاع الخدمات المهنية، متضمناً الخدمات القانونية والخدمات المعمارية والهندسية والخدمات الفنية ذات الصلة، الخدمات الطبية، خدمات الكمبيوتر والخدمات ذات الصلة، خدمات البريد السريع، خدمات النقل الجوي، قطاع خدمات سوق المال وقطاع خدمات التأمين (الشاذلي، وآخرون، 2022، صفحة 13). بحيث أن مصر تمتلك ميزة نسبية كبيرة في تجارتها الخدمية مع العالم مقارنة بتجاريتها السلعية (سنت و المالكي، 2019)، ولهذا ينبغي تعظيم هذه المزايا واستغلالها بشكل أمثل وتوسيعها خصوصاً في الإطار الإقليمي العربي.

■ **دولة فلسطين:** انضمام دولة فلسطين إلى هذه الاتفاقية، لتكون بذلك الدولة الثانية عشر (12) بعد اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجدول التزاماتها، بحيث تعد أول اتفاق للخدمات تنضم له دولة فلسطين.

■ **سلطنة عمان:** كان موقف سلطنة عمان للاتفاقية موقف مؤيد بحيث تقدمت بتحرير أشمل بالإضافة لتحرير قطاعات الخدمات المالية، الاتصالات، التشييد والبناء، النقل والسياحة مس التحرير أيضاً قطاعات أخرى كخدمات الأعمال والمهنية، خدمات التعليم، الصحة، البيئة، التوزيع والترفيه.

ومن خلال هذا يوضح الجدول الموالي عدد القطاعات المحررة ومستوى التحرير في إطار الاتفاقية:

الجدول رقم (3-5): عدد القطاعات المحررة في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

| الدولة | الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية (OMC) | عدد القطاعات المحررة | مستوى التحرير والالتزامات الإضافية |
|---------------------------|---|----------------------|---|
| المملكة الأردنية الهاشمية | منظمة | 11 | نفس التحرير المقدم في (OMC) |
| الإمارات العربية المتحدة | منظمة | 7 | التزامات إضافية |
| المملكة العربية السعودية | منظمة | 11 | نفس التحرير المقدم في (OMC) |
| جمهورية السودان | غير منظمة | 4 | دولة أقل نمواً مستثناة من تقديم مستوى أعلى من المقدم في (OMC) |
| دولة قطر | منظمة | 6 | التزامات إضافية |
| سلطنة عمان | منظمة | 10 | التزامات إضافية |
| الجمهورية اللبنانية | غير منظمة | 10 | التزامات إضافية |
| جمهورية مصر العربية | منظمة | 06 | التزامات إضافية |
| المملكة المغربية | منظمة | 07 | التزامات إضافية |
| الجمهورية اليمنية | منظمة | 11 | دولة أقل نمواً مستثناة من تقديم مستوى أعلى من المقدم في (OMC) |
| دولة فلسطين | منظمة | .. | |
| الكويت | منظمة | .. | |
| البحرين | منظمة | .. | |
| موريتانيا | منظمة | .. | |

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (3-3)

من الجدول نلاحظ أنه هناك من الدول العربية التي قدمت التزامات في نفس مستوى التحرير المقدم في إطار اتفاقية الجاتس، وهي كل من المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية، وهناك من قدمت التزامات إضافية، وهي كل من الإمارات، قطر، عمان، لبنان، مصر والمغرب، كما أن هناك دول أقل نمواً لم تقدم التزامات أعلى من المقدمة في إطار الجاتس. كما نلاحظ أيضاً من الملحق 03 في عدد القطاعات المحررة أن غالبية الدول العربية قد قدمت جداول التزاماتها لتحرير قطاعات الخدمات المالية والاتصالات والتشييد والبناء والنقل والسياحة، كما أن التزامات بعض الدول مثل جمهورية اللبنانية والمملكة العربية السعودية وسلطنة عمان والجمهورية اليمنية تشمل تحرير أوسع للقطاعات الخدمية لتشمل بعض القطاعات الأخرى مثل خدمات الأعمال والمهنية، خدمات التعليم، الصحة، البيئة، التوزيع والترفيه.

ويمكننا القول مما سبق، أن الدول العربية الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة التي لديها مستويات تحرير والتزامات أعلى في اتفاقية "الجاتس" وقدمت التزامات إضافية في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية أسهم في الدفع بالاتفاقية إلى الدخول حيز التنفيذ هذا من جهة، ومن جهة أخرى ستسهم

في تعميق التحرير فيما بين الدول العربية في تجارة الخدمات في جولات المفاوضات القادمة لزيادة التكامل الإقليمي ورفع قدرات قطاع الخدمات العربي إذا كانت هناك رغبة واضحة لهذا الأمر ما يمكنه من المشاركة في سلاسل القيمة العالمية مستقبلا ويكون قطب تنافسي في إنتاج الخدمات.

المطلب الثالث: هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية

بالنظر الى قطاعات الخدمات نجد أنها تتميز بوجود علاقة تشابكية بين كافة القطاعات الاقتصادية، ولديها العديد من الخصائص التي جعلت منها أداة وعنصر أساسي في دعم إستراتيجيات التنمية في مختلف الدول وخاصة الدول العربية منها إلا أنها تتباين مستوياتها وهيكلها الإنتاجية في الدول العربية. وتساهم أيضا في دعم التنافسية، كما تمتد سلاسل القيمة العالمية في الوقت الحاضر إلى قطاعات الخدمات وبخاصة السياحة، التأمين والمصارف.

تتميز القطاعات الخدمية في الدول العربية بخصائص متنوعة أهلتها للتجاوب مع التحديات التي تفرضها الساحة الدولية والإقليمية، في هذا المطلب سنتطرق للقطاعات الخدمية التي تفرض تنافسياتها في الدول العربية وواقعها.

الفرع الأول: قطاع خدمات السياحة والسفر

تعتبر السياحة في العصر الحالي أحد أهم الظواهر الاقتصادية والاجتماعية فهي تحتل موقعا مهما لكونها أسرع القطاعات الاقتصادية من ناحية النمو والدخل. ولتوضيح هذه الأهمية بالنسبة للدول العربية يمكن تحليل واقعها من خلال مساهمتها في اقتصادياتها.

أولاً: واقع قطاع السياحة والسفر

على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجه الدول العربية في صناعة السياحة في المنطقة، إلا أن هذا القطاع يتسم بالديناميكية والتنافسية إذا ما قارناه بباقي القطاعات، فهو يساهم بنحو 10% من الناتج المحلي الاجمالي للدول العربية، بحيث أنه سجل في عام 2019 ارتفاعا ملحوظا في الناتج بقيمة 269.3 مليار دولار وهذا بزيادة بلغت نسبتها 2.2% عن العام السابق. ويساهم أيضا في توفير فرص العمل بحيث أنه يعتبر من القطاعات الكثيفة العمالة، بلغ حجم العمالة المباشرة فيها ما يقارب 10 ملايين في عام 2019 فضلا عن حجم العمالة غير المباشرة التي تمثل ضعف العمالة المباشرة في الدول العربية، وزيادة مستويات الطلب على السلع والخدمات المحلية، وتعزيز الاحتياطات الرسمية والمتحصلات من النقد الأجنبي. كما

تشير إحصائيات منظمة السياحة العالمية إلى أن إجمالي إنفاق السائحين على مستوى الوطن العربي بلغ نحو 148 مليار دولار لعام 2019. هو ما ينعكس بصورة إيجابية على خطط التنمية في الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، الصفحات 245-247). والجدول الموالي يوضح مساهمة قطاع السياحة في الناتج والعمالة والصادرات في الدول العربية:

جدول رقم (3-6): مساهمة قطاع السياحة في الناتج والعمالة والصادرات في الدول العربية عام 2019

| الدولة | مساهمة في الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار) | | مساهمة عمالة القطاع من إجمالي العمالة (بالآلاف وظيفة) | | انفاق الزوار من الخارج من إجمالي الصادرات (مليار دولار) | |
|-----------------|--|---------------|---|-------------|---|------------|
| | النسبة | القيمة | النسبة | العدد | النسبة | القيمة |
| الأردن | 16.3% | 6.90 | 18.6% | 255.6 | 40.3% | 6.2 |
| الإمارات | 11.6% | 49.1 | 11.2% | 749.2 | 9.9% | 39 |
| البحرين | 12.8% | 4.8 | 14.6% | 96.6 | 15.9% | 4.4 |
| تونس | 14% | 6 | 11% | 378.6 | 13.9% | 3 |
| الجزائر | 5.6% | 9.1 | 5.8% | 634.1 | 0.4% | 0.13 |
| القمر | 9.6% | 0.12 | 0.10% | 21.6 | 45.9% | 0.08 |
| السعودية | 9.8% | 79.2 | 12.2% | 1580.4 | 10.4% | 30.4 |
| السودان | 4.3% | 2.8 | 6.3% | 606.6 | 27.8% | 1.4 |
| سورية | 8.7% | 1.4 | 6.2% | 163.4 | 21.20% | 1 |
| العراق | 6% | 12 | 7.5% | 685.2 | 4.1% | 3.4 |
| عمان | 7% | 5.3 | 7% | 150 | 6.9% | 3.2 |
| قطر | 10.4% | 17.9 | 12.5% | 262.3 | 14.5% | 13.1 |
| الكويت | 5.3% | 7.1 | 5.8% | 133.5 | 1.5% | 1.1 |
| لبنان | 19.4% | 19 | 19.1% | 430.4 | 66.7% | 15.8 |
| ليبيا | 2.7% | 2 | 3% | 60 | 0.3% | 0.09 |
| مصر | 8.8% | 32 | 9.2% | 2415.2 | 26.9% | 15.7 |
| المغرب | 12.1% | 14.6 | 12.3% | 1345.6 | 21.2% | 10 |
| الإجمالي | | 269.32 | | 9972 | | 148 |

المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 248)

من الجدول أعلاه والذي يوضح الأهمية النسبية لقطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي وفي توفير فرص العمال، وإنفاق السائحين من الخارج لمجموعة من الدول العربية. فعلى صعيد الناتج المحلي الإجمالي فإن قطاع السياحة بلغ في السعودية ما قيمته 79.2 مليار دولار أي ما نسبته 9.8% وهي أعلى قيمة مساهمة في الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية، تليها الإمارات العربية بقيمة 49.1 مليار دولار وما نسبته 11.6%. فيما بلغت عدد مساهمة العمالة في القطاع 1580.4 وظيفة في السعودية في حين سجلت مصر مستوى أعلى منها في التوظيف للقطاع بعدد 2415.2 وظيفة، كما بلغ عدد انفاق الزوار من

الخارج من إجمالي الصادرات ما قيمته 30.4 مليار دولار في السعودية، في حين انفاق الزوار من الخارج في الإمارات سجل ما قيمته 39 مليار دولار. أما من ناحية نسب المساهمة لهذا القطاع في المؤشرات الثلاثة لباقي الدول تختلف باختلاف تأثير هذا القطاع في اقتصادياتها، أي أنه لا يمكننا المقارنة بين الدول العربية من ناحية نسبة مساهمة القطاع في هذه المؤشرات (الناتج، العمالة والإنفاق). وهذا ما يفسر أن لكل دولة عربية لها ميزة نسبية في كل قطاع من القطاعات ومدى مساهمته في الاقتصاد المحلي، ويبقى التأثير بحسب الأولوية التي تعطيها الدولة للقطاع.

ثانياً: التعاون العربي في دعم السياحة والسفر

في ظل امتلاك الدول العربية العديد من الإمكانيات والمقومات الثقافية والطبيعية التي تجعل منها وجهة للعديد من السائحين، تعددت صور التعاون العربي في هذا المجال، بحيث تم إنشاء المجلس الوزاري العربي للسياحة في عام 1997 التابع للأمانة العامة لجامعة الدول العربية الهدف منه تنشيط السياحة العربية البينية، وجذب المزيد من السياحة الأجنبية إلى الوطن العربي (المنظمة العربية للسياحة، 2018، صفحة 19) وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية وتعظيم مساهمته في التنمية المستدامة الشاملة، وقد صاحب الاهتمام بقطاع السياحة والسفر في الدول العربية ارتفاع مستوى الاستثمار العام والخاص في مشاريع البنية الأساسية المرتبطة بالسياحة (الإقامة، الانتقال، الحقائق العامة والمنتجات) (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 254). بحيث شهدت السياحة البينية نمواً في الآونة الأخيرة مع تزايد إجمالي عدد السائحين الوافدين من الدول العربية، لتسجل عام 2019 نسبة 42% من إجمالي أعداد السائحين المتدفقين إلى الدول العربية مقارنة بنسبة 32% في عام 2001. ولكن تبقى هذه النسبة دون الآمال والطموحات المرجوة كون السياحة البينية داخل الإقليم الواحد تشكل في المتوسط ما نسبته 82% وهذا ما أشار إليه منظمة السياحة العالمية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 253). والشكل الموالي يوضح نسبة السياحة العربية البينية بين أقطار الوطن العربي لعام 2019:

الشكل رقم (3-3): نسبة السياحة العربية البينية بين أقطار الوطن العربي لعام 2019.



المصدر: (بظاظو و قدحات، 2022، صفحة 198)

من الشكل أعلاه نلاحظ أن السياحة العربية البينية تعتمد اعتماد كبيرا على القرب الجغرافي والذي يعتبر صلة الجوار بين الأقطار العربية. فقد سجلت البحرين أكبر نسبة للسائحين العرب من إجمالي عدد السائحين الوافدين بنسبة 96.99% خلال عام 2019، بعدها الكويت بنسبة 63%، كما سجلت السياحة العربية الوافدة إلى السودان نسبة قدرها 51.35%، تليها كل من العراق، قطر، الإمارات وفلسطين بنسب متقاربة نوعا ما بحيث تمثل على التوالي النسب التالية 42%، 38%، 30%، 28%. هذا وقد مثلت السياحة العربية البينية الوافدة إلى كل من الجزائر والمغرب أضعف نسبة 3.26%، 1.82% على التوالي خلال عام 2019.

كما تم صدور قرار القمة العربية في الدورة 16 بتونس مفاده أن صناعة السياحة صناعة إستراتيجية تمنح كافة التسهيلات الائتمانية والضريبية التي تتمتع بها صناعات التصدير نظرا لمستويات التنافسية المرتفعة للقطاع. فالسياحة العربية البينية تعتبر أكثر ايرادا للدخل السياحي وتزيد من التعاون التجاري والصناعي بين الدول العربية (المنظمة العربية للسياحة، 2018، صفحة 25) مما يزيد من تشابك العلاقات وتطورها إذا ما كانت رغبة فعلية في العمل العربي المشترك في هذا المجال.

ثالثا: التزامات الدول العربية في قطاع السياحة والسفر

نظرا لكون قطاع السياحة من القطاعات ذات التنافسية العالية في الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 254)، ونظرا للأهمية الاقتصادية والاجتماعية للسياحة في تحسين الأحوال المعيشية للسكان من خلال زيادة الدخل وفرص العمل، كما أنها تشجع على دمج المجتمعات المحلية وتوسيع مشاركة السكان في الأنشطة السياحية، وفي عملية التخطيط السياحي بحيث يتم توسيع إسهامات المجتمعات المحلية في عمليتي التخطيط السياحي والتنمية السياحية (بظاظو و قدحات، 2022، صفحة 196)، لذلك بدأت العديد من

الدول العربية تنتظر إلى القطاع السياحي كرافعة اقتصادية مهمة وتضع القطاع السياحي ضمن أولويات التنمية الوطنية فقد قدمت كل الدول الأعضاء في الاتفاقية التزامات في قطاع السياحة والسفر. وهذا كما يتضح من الجدول والذي يبين هذه الالتزامات، جاءت على النحو التالي:

جدول رقم (3-7): جدول التزامات الدول العربية في قطاع الخدمات السياحية

| الدولة التي تقدمت بجدول التزاماتها | مستوى التحرير لخدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر | التزامات الخدمات السياحية والخدمات المتصلة بالسفر في إطار اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية |
|------------------------------------|--|--|
| الأردن | الفنادق والمطاعم - خدمات وكالات السفر ومديري الجولات السياحية-خدمات المرشدين السياحيين. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم ووكالات السفر والمرشدين السياحيين (مع حد أقصى للملكية الأجنبية 50 في المائة). |
| الإمارات | بخدمات الفنادق والمطاعم- خدمات المرشدين السياحيين. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم و خدمات المرشدين السياحيين فيما عدا شكل التوريد الثالث (مع شرط مساهمة أجنبية لرأس المال بنحو 49 في المائة) |
| السودان | خدمات الفنادق والمطاعم- خدمات وكالات السفر ومنظمي الرحلات السياحية-خدمات الإرشاد السياحيين. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم و خدمات وكالات السفر مع اشتراط وجود شريك سوداني فيما يتعلق بشكل التوريد الثالث للنفاد للأسواق ومدير سوداني في المعاملة الوطنية الالتزام بخدمات المرشدين السياحيين إلا في شكل التوريد الثالث مع اشتراط شريك سوداني. |
| السعودية | الفنادق والمطاعم- الوكالات السفر السياحية-خدمات الإرشاد السياحي | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم و خدمات الوكالات السياحية و الإرشاد السياحي عدا الحج والعمرة، وتخضع للرقابة على نسبة عدد السكان إلى عدد الوكالات السياحية. |
| عمان | خدمات الفنادق والمطاعم- خدمات وكالات السفر ومنظمي الرحلات السياحية | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم ما عدا شكل التوريد الثالث الذي يشترط فيه حصة مساهمة أجنبية للمطاعم بسقف 49 في المائة. |
| فلسطين | الفنادق والمطاعم | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم (بما في ذلك توريد الخدمة) ويشترط الحصول على التراخيص اللازمة من وزارة السياحة والآثار على أساس اختيار الحاجة الاقتصادية. |
| قطر | الفنادق والمطاعم | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم. |
| الكويت | الفنادق والمطاعم- خدمات وكالات السفر ومديري الجولات السياحية-خدمات المرشدين السياحيين. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم ووكالات السفر والمرشدين السياحيين مع تحرير شكل التوريد الأول والثاني لكل من نفاذ الأسواق، والمعاملة الوطنية على المستوى العربي. |
| لبنان | الفنادق والمطاعم- خدمات وكالات السفر ومديري الجولات السياحية-خدمات الإرشاد السياحي. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم مع عدم الالتزام بشكل التوريد الأول ووضع إمكانية رفض التراخيص في سبيل حماية المواقع الأثرية في شكل التوريد الثالث. الالتزام بخدمات وكالات السفر مع شرط وجود وكيل لبناني مرخص لشكل التوريد الأول، وعدم تحرير شرط التوريد الثالث. الالتزام بخدمات الإرشاد السياحي في شكل التوريد الثاني والثالث فقط. |
| مصر | الفنادق والمطاعم- التوكيلات السياحية ومنظمي الرحلات- الخدمات السياحية الأخرى. | الالتزام بخدمات الفنادق والمطاعم و التوكيلات السياحية ومنظمي الرحلات، وإدارة المنشآت السياحية وما يتعلق بها، وخدمات النقل السياحي، وتقديم الخدمات وفقا لاختبار الحاجة الاقتصادية، مع وضع حد أقصى لرأس المال الأجنبي بما لا يتجاوز 49 في المائة للفنادق والمطاعم التي تقام في سيناء. |
| المغرب | الخدمات الفندقية وخدمات المطاعم- خدمات وكالات السفر ومنظمي الجولات السياحية- المرشد السياحي - خدمات أخرى في القطاع السياحي | الالتزام بالخدمات الفندقية وخدمات المطاعم، بينما تم فرض المرور عبر وكالة مغربية في شكل التوريد الأول في خدمات وكالات السفر، والحصول على رخصة استغلال في شكل التوريد الثالث. تم اشتراط الجنسية المغربية في شكل التوريد الثالث مع إمكانية المجموعات رفقة شخص آخر غير مغربي الجنسية فيما يتعلق بخدمات المرشد السياحي. |
| اليمن | الفنادق والمطاعم- وكالات السفر و خدمات مشغلي الرحلات. | الالتزام بالخدمات الفندقية والمطاعم ووكالات السفر ومشغلي الرحلات. |

المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 255)

الفنادق والمطاعم: يقصد بها المطاعم والمقاهي وأماكن الأكل والشرب، التي تقوم ببيع المأكولات والمشروبات الجاهزة للاستهلاك في الحوانيت وأكشاك الباعة المتجولين، كما يشمل أيضا خدمات الغذاء المتنقلة في المصانع والمكاتب والنوادي... الخ، ويضم هذا القطاع أيضا الفنادق والغرف المفروشة للايجار وأماكن المبيت الأخرى التي تستخدم للسكن في لقاء مبلغ من المال سواء كانت عامة أو مقصورة على أعضاء مؤسسة محددة.

تشير هذه الالتزامات التي تقدمت بها الدول العربية في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لأهمية الكبيرة للسياحة البينية فهي تدعم وأصر التعاون السياحي العربي المشترك، وتزيد من نسبة السائحين في الأقطار العربية فيما بينهم. إلا أن هناك دول عربية أخرى لم تقدم التزاماتها بعد ولم تعطي القطاع السياحي أولوية ضمن برامج التنمية القطاعية لديها منها من لا تتوفر لديها ميزة نسبية في هذا القطاع، ومنها من لم تقدم التزاماتها في إطار الاتفاقية. والجدول الموالي يوضح ترتيب أولويات السياحة والسفر في بعض الدول العربية:

جدول رقم (3-8): ترتيب الدول العربية في المؤشرات الرئيسية لتنافسية السياحة والسفر 2018

| المؤشرات الرئيسية لتنافسية* السياحة والسفر في بعض الدول العربية | | | | |
|---|---------------|---------------|-----------------|--------------|
| اسم الدولة | الترتيب عربيا | الترتيب دوليا | التغير منذ 2015 | الأكثر تحسنا |
| دولة الامارات العربية المتحدة | 1 | 29 | -5 | |
| دولة قطر | 2 | 47 | -4 | |
| مملكة البحرين | 3 | 60 | 0 | |
| المملكة العربية السعودية | 4 | 63 | 1 | +1 |
| المملكة المغربية | 5 | 65 | -3 | |
| سلطنة عمان | 6 | 66 | -1 | |
| جمهورية مصر العربية | 7 | 74 | 9 | +9 |
| المملكة الأردنية الهاشمية | 8 | 75 | 2 | |
| الجمهورية التونسية | 9 | 87 | -8 | |
| الجمهورية اللبنانية | 10 | 96 | -2 | |
| دولة الكويت | 11 | 100 | 3 | +3 |
| الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية | 12 | 118 | 5 | +5 |
| الجمهورية الاسلامية الموريتانية | 13 | 132 | 5 | +5 |
| الجمهورية اليمنية | 14 | 136 | 2 | +2 |


المصدر: (المنظمة العربية للسياحة، 2018، صفحة 13)

من الجدول أعلاه نلاحظ أن بعض الدول العربية أولت اهتماما كبيرا للسياحة والسفر في اقتصادها، لما لها من ميزات نسبية في هذا القطاع والتي صنفت بالترتيب الأولى من ناحية المؤشرات الرئيسية لتنافسية السياحة والسفر من بينها الامارات العربية المتحدة، قطر، البحرين والسعودية، كما نرى تحسن طفيفا في كل من مصر، الكويت والجزائر، وموريتانيا هذا من ناحية الترتيب العربي، أما من ناحية الترتيب الدولي فمعظم

*التنافسية السياحية: هي الزيادة في الانتاج والتحسين في نوعية المنتج والخدمات السياحية، بما يرضي أذواق السائحين. أو تعبر عن قدرة الدولة على توفير موارد وإمكانات تتفوق بها على منافسيها في الأسواق الدولية (المنظمة العربية للسياحة، 2018، صفحة 2).

الدول العربية متأخرة في مؤشرات التنافسية كونها تعاني في جوانب الضعف في السياحة والسفر. والشكل الموالي يوضح نسب التغير وعدد السياح الدوليين الوافدين للوطن العربي للفترة ما بين 2007 إلى 2020:

شكل رقم (3-4): عدد السياح الدوليين الوافدين إلى العالم العربي ونسب التغير



المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 251)

من الشكل أعلاه نلاحظ تذبذب في مستوى التغير لعدد السياح الوافدين الدوليين، وهذا نتيجة الأزمات التي مرت بها المنطقة العربية في الفترة ما بين 2007 إلى 2020 والتي تم الإشارة إليها سابقاً. باعتبار هذا القطاع يتأثر بالظروف الاقتصادية والأمنية للبلد، كما نلاحظ انخفاض كبير في عدد السائحين الوافدين إلى الدول العربية في زمن الجائحة إلى مستويات متدنية جداً، وبهذا يمكننا القول أن أزمة كورونا* مثلت إضافة جديدة إلى مختلف الأزمات التي عانت وما وزالت تعاني منها السياحة العربية، وألقت بظلالها على معظم الدول العربية. بحيث تتطلب وقتاً لاسترجاع التعافي في هذا القطاع للمخاوف والتحديات التي تترتب من ظهور موجة أخرى من الجائحة، ولهذا يجب العمل احتواء الوضع والنهوض بالسياحة العربية وفقاً لمعايير التنافسية العالمية لاستدراك جميع الاختلالات التي تعرقل مسار السياحة في الوطن العربي.

* ماهية جائحة كورونا:


فيروس كورونا: فيروسات كورونا هي فصيلة كبيرة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان. ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر حالات عدوى الجهاز التنفسي التي تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخامة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (السارس). ويسبب فيروس كورونا المكتشف مؤخراً مرض فيروس كورونا. (منظمة الصحة العالمية، 2020)

مرض كوفيد-19: هو مرض معد يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا. ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ديسمبر 2019. وقد تحوّل كوفيد-19 الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم. (منظمة الصحة العالمية، 2020)

الفرع الثاني: قطاع خدمات النقل

تنتج خدمات النقل وأنشطته من تفاعلات معقدة بين العديد من العوامل الخارجية والداخلية. ويبين الشكل العلاقات بين مختلف العناصر التي تتكون منها بيئة نظام النقل، والتأثيرات المتبادلة بين النظام والبيئة المحيطة به، ودور هذه العلاقات والتأثيرات في تحديد ملامح تطور النظام. لذا، يتطلب التخطيط لقضايا النقل وإدارتها تطبيق ملامح "نهج الأنظمة" يأخذ في الاعتبار التفاعلات المعقدة بين هذه العوامل.

الشكل رقم (3-5): الإطار المفاهيمي لنظام النقل



المصدر: (الاسكوا، 2021، صفحة 4)

لخدمات النقل تأثيرات هامة على النواتج الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فتوفر خدمات نقل فعالة عالية الجودة أو عدم توفرها له نتائج على قرارات الشركة أو الدولة عن الانتاج واستخدام المدخلات والتجارة (الاسكوا، 2018، صفحة 76). وهذا بطبيعة الحال يؤثر على التحول البنيوي للاقتصادات.

يلعب قطاع النقل دورا مهما في اقتصادات المنطقة العربية، وهذا كون الدول العربية تمتد بين ثلاث قارات هذا يشكل فرصة لامتداد سلاسل القيمة العالمية، وتعتبر أنظمة النقل فيها، باستثناء جيبوتي واليمن على درجة جيدة من التطور نسبيا. فلدى معظم دول المنطقة شبكات واسعة من الطرق، وتتمتع بقدرات وإمكانات كبيرة في بعض الدول (البنك الدولي، 2008)، كما تتوفر لديها مرافق مهمة للنقل البحري والجوي، وفي بعض الحالات شبكة واسعة من السكك الحديدية، أي أن غالبية الدول العربية أن تمتع بميزة نسبية لتصدير خدمات النقل، وهذا ما يعطيها فرصة وإمكانية تعزيز ربط شبكات النقل وتحديثها، ما ينعكس ايجابا على دعم التجارة العربية البينية في السلع (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 241) بصفة خاصة وعلى تعزيز التكامل الاقتصادي العربي بصفة عامة. ولهذا أولت الدول العربية أهمية خاصة للتعاون في

مجال النقل، وهذا لوجود إمكانيات وممكنات للتعاون ولتوفر المنطقة على عوامل جغرافية واقتصادية تعود عليها بالنفع. وتبقى هناك مشاكل واختلالات تؤثر على هذا القطاع في الدول العربية تتفاوت من دولة إلى أخرى.

أولاً: التعاون العربي المشترك في قطاع النقل

إذ يساهم تحرير خدمات النقل بين الدول العربية في تيسير وتنمية التبادل التجاري والاستثمار البيئي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2007، صفحة 235). يتم هذا التعاون في إطار جامعة الدول العربية، حيث يمثل مجلس وزراء النقل العرب الجهة العليا للعمل العربي المشترك في مجال النقل. ويهدف المجلس إلى تنمية التعاون لتطوير شبكات النقل البرية والبحرية والجوية بين الدول العربية وتحرير تجارة الخدمات البيئية للنقل. حيث أعد مجلس وزراء النقل العرب عدداً من الاتفاقيات العربية في مجال النقل، يتعلق بعضها بإنشاء أجهزة أو منظمات أو هيئات ذات اختصاصات محددة، أما الأخرى فتتعلق بتيسيرات حركة نقل البضائع والأفراد بين الدول المعنية. كما هناك اتفاقيات سبقت إنشاء المجلس ولكنها تدخل ضمن جامعة الدول العربية، والجدول الموالي نورد فيه أهم هذه الاتفاقيات المنعقدة:

جدول رقم (3-9): الاتفاقيات العربية في مجال النقل

| السنوات | الاتفاقية | التوصيف |
|---------|--|--|
| 1963 | اتفاقية بشأن الحريتين الأولى والثانية للطائرات المدنية العربية | تتعلق بحرية الطيران عبر إقليم الدولة المتعاقدة بدون هبوط، وحرية الهبوط في مطاراتها الدولية لأغراض تجارية. مع مراعاة قواعد التنظيم والحركة الجوية؛ |
| 1977 | اتفاقية إنشاء الشركة العربية للملاحة البحرية | وتتعلق بجميع العمليات التي ترتبط بالملاحة والنقل البحري (النقل للأشخاص، البضائع والبترو، قبول التوكيل، أعمال التأمين والانفاذ... إلخ)؛ |
| 1977 | اتفاقية النقل بالعبور الترانزيت | تتعلق باتاحة نقل البضائع والأمتعة الشخصية ووحدات النقل على الطرق أو السكك الحديدية ووحدات النقل المائي الداخلي أيا كان منشأها مع مراعاة أحكام المقاطعة وهذا في إطار الدول الأطراف المتعاقدة؛ |
| 1978 | اتفاقية النقل الجوي غير المنتظم بين الدول العربية | تتعلق بمنح كل دولة طرف متعاقدة بموجبها طائرات الدول المتعاقدة الأخرى الحق في العبور أو الهبوط فوق إقليمها لأغراض غير تجارية دون الحاجة إلى تصريح مسبق أو فرض أي قيود مع مراعاة لسلامة الملاحة الجوية. شريطة أن تكون مسجلة في الدولة أو مستأجرة من قبلها؛ |
| 1979 | اتفاقية تبادل الاعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات | تتعلق بالاعفاء من جميع الضرائب والرسوم والأداءات الحكومية وعلى معدات وتجهيزات لمؤسسات النقل الجوي حسب ضوابط وأحكام |

| | | |
|---|---|------|
| مفصلة في الاتفاقية؛ | مؤسسات النقل الجوي العربية | |
| وتمثل آلية من آليات مجلس وزراء النقل العرب لأغراض تنمية العمل المشترك في مجال الطيران المدني؛ | اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للطيران المدني | 1993 |
| وتتعلق بقيام كل طرف متعاقد بإعفاء وسائل النقل المسجلة في دول الأطراف المتعاقدة الأخرى عند دخولها أو عبورها لأراضيه من كافة الرسوم والضرائب عدا رسوم الخدمات الفعلية التي تتم تبادل قوائم بشأنها فيما بين الأطراف المتعاقدة؛ | الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق | 2004 |
| تتعلق بتقديم خدمات داخل سوق النقل الجوي العربي على أسس تنافسية، تحول دون الهدر الاقتصادي الناتج عن الاحتكارات الضارة؛ | اتفاقية تحرير النقل الجوي بين الدول العربية | 2007 |

المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2007، الصفحات 245-246)

ولم ينحصر العمل العربي المشترك في هذه الاتفاقيات فقط بل قامت عدة مبادرات ودراسات لتنمية التعاون العربي في مجالات قطاع النقل (البري، البحري والجوي)، والعمل على وضع إستراتيجية عربية لهذا القطاع ورفع كفاءته وتطوير مختلف شبكاته بين الدول العربية وتوسيعها.

ثانياً: وسائط قطاع النقل في الدول العربية

في هذا الإطار، من المهم أن تتكاتف الدول العربية لإنشاء مشروعات جديدة للنقل والموانئ وشبكة للطرق والسكك الحديدية تهدف إلى إنشاء محاور أساسية لربط الدول العربية من خلال النقل متعدد الوسائط، وإعداد خطة لصيانة شبكات النقل وتحديثها، وتعزيز الشراكة مع القطاع الخاص لإنشاء خطوط نقل بضائع بالسكك الحديدية وتطوير وتحديث مشاريع النقل الجماعي. ومن بين صيغ النقل في الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 241):

1. قطاع النقل البحري: بالرغم من الطبيعة الجغرافية للدول العربية بوقوع معظمها على بحار أو محيطات وتمتع عدد من الدول العربية بميزة نسبية في التصدير، إلا أن حجم التجارة العربية البينية المنقولة بحرا لا يزال محدودا مقارنة بحجم التجارة الإجمالية للدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، صفحة 313)، كما أن ارتباطها يعد ضعيفا بالرغم من تحرير هذا القطاع بشكل كبير، وذلك نظرا للسياسات واللوائح التنظيمية التقييدية التي تفرضها الدول العربية على الخدمات البحرية المساعدة. حتى وإن نجح بعضها مثل الإمارات العربية المتحدة ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية، في تحسين هذا الارتباط (الاسكوا، 2018، صفحة 80). وستؤدي اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية إلى تعزيز ودفع التعاون القائم في مجال الملاحة وتشجيع التجارة بين الدول العربية، ما يدفع أيضا ربط دول المشرق العربي بدول المغرب

العربي إلى تنمية الأساطيل الوطنية وتطوير خدماتها وتهيئتها لمواجهة المنافسة في أسواق النقل البحري (لاشين، 2005، صفحة 274).

2. قطاع النقل الجوي: يعاني هذا القطاع من الكثير من الإجراءات الحمائية لمصلحة حماية الشركات الوطنية مقارنة بالمتوسط العالمي، وتختلف الدول العربية في طبيعة القيود المفروضة على هذا القطاع ولكنها تتفق في وضع قيود على الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا القطاع.

3. قطاع النقل البري: يعتبر كل من النقل البحري والجوي بالغاً الأهمية للتجارة عبر الحدود، لكن النقل على الطرق وبالسكك الحديدية يبقى وسيلة النقل الغالبة للتجارة بين أراضٍ أو بلدان متجاورة. وتحدد خيار طريقة النقل عوامل متنوعة منها نوع السلع المنقولة والمسافة والوقت الذي يستغرقه الوصول إلى الوجهة والبنى التحتية والخدمات المتوفرة للنقل والتكنولوجيا المعنية وتكلفة النقل.

الفرع الثالث: القطاعات الخدمية الأخرى

وفي هذه الإطار سنتطرق إلى قطاعات خدمية أخرى، لها من الأهمية ما تم ذكره في القطاعين السابقين، وهي فيما يلي:

أولاً: قطاع الاتصالات: لقد كانت الدول العربية من المجموعات الإقليمية السبّاقة التي أدركت أهمية التعاون في مجال تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات، ودليل ذلك تم إنشاء الشبكة العربية لهيئات تنظيم الاتصالات وتقنية الاتصالات الهدف منها تبادل الخبرات في مجال تنظيم الاتصالات وإعداد سياسات لتطوير وتحديث شبكات الاتصالات في المنطقة العربية، ومتابعة التطورات العالمية في قطاع الاتصالات والمعلومات لتسهيل إدماجها في المنطقة العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2010، صفحة 246). كما شهد الكثير من الإجراءات التحريرية واختفت تقريباً الاحتكارات الحكومية وان كانت الشركات الجديدة تواجه الكثير من العوائق الحكومية والتي غالباً ما تحمي الشركات العاملة بالفعل ويحتاج القطاع إلى استثمارات هائلة للبنية التحتية وكفاءة تشغيل مرتفعة. وجدير بالذكر أن المزايا المتوقعة من التحرير لها آثار إيجابية عديدة على الرفاهية الاقتصادية.

ثانياً: قطاع الخدمات المصرفية والمالية: بذلت الدول العربية الكثير من الجهود لتحرير القطاع المصرفي وإصلاحه، منها ما تم ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي الشامل والبعض الآخر في إطار توجيهها نحو الانفتاح الذي انتهجته في وقت مبكر (صندوق النقد العربي وآخرون، 2008، صفحة 198)، ورغم التقدم الذي

شهده هذا القطاع المالي في الأعوام الأخيرة إلا أنه مازال يعتبر من القطاعات الأكثر حمائية في الدول العربية إذا ما قورن بالدول الأخرى ذات الدخل المقارب وإن كان هذا مقبولاً في اعقاب الأزمة المالية العالمية حيث أن كثيراً من الدول اتخذت إجراءات احترازية لضمان سلامة جهازها المالي. لكن يجب إعادة النظر في هذا الاتجاه من قبل الدول العربية إذ أن عدم كفاءة القطاع البنكي من شأنه رفع تكلفة الاقتراض وهو ما يؤثر بالسلب على تنشيط الاستثمار والأنشطة الاقتصادية المرتبطة. كما أن تكلفة دعم البنوك الحكومية غير الكفاء غالباً ما تقع على كاهل دافعي الضرائب وتؤثر سلباً على عملية النمو والرفاهية.

ثالثاً: قطاع التشييد والبناء: يتميز هذا القطاع في الدول العربية عن باقي قطاعات الخدمات التجارية الأخرى بأنه الأكثر تنظيماً خاصة مع وجود إتحاد المقاوليين العرب، حيث يقوم بنشاط ملحوظ في تنسيق وتنظيم إمكانات عمل ونشاط الشركات بين الدول العربية.

رابعاً: الخدمات المهنية واستشارات الإدارة: يعد قطاع الخدمات المهنية من أكثر القطاعات تقييداً في الدول العربية، ولا تتمتع غالبية الدول العربية بميزة نسبية لتصدير تلك الخدمات للعالم. إلا أنه مع تشابه عامل اللغة ومع سماح قوانين بعض الدول العربية بتحرير هذا القطاع على المستوى الإقليمي العربي رغم تقييده دولياً فإن هناك فرصة لتعزيز التعاون بين الدول العربية لزيادة التجارة البينية والاعتماد على الخبرات العربية.

خامساً: قطاع التجارة الداخلية والتوزيع: مازال يعاني من الكثير من الإجراءات الحمائية ذات التأثير السلبي على المستهلكين ويعتبر من أكثر القطاعات انغلاقاً إذا ما قورن ببقية دول العالم. ومن الهام أن تنظر الدول العربية بعين الاعتبار لتعزيز خطط التعاون العربي في مجال خدمات التوزيع واللوجستيات حيث يعد هذا القطاع أحد القطاعات الهامة لتعزيز التجارة البينية السلعية.

خاتمة الفصل:

تناول هذا الفصل مدخل من مداخل التكامل الاقتصادي العربي ألا وهو تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، والجهود العربية في هذا المجال تعود إلى اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية إلى أن تم تفعيلها في عام 2019. أين تم الاعلان عن دخول الاتفاقية حيز النفاذ بمصادقة ثلاث دول عربية عليها. ويمكن القول أن الدول العربية سعت إلى محاولة توفير بيئة مواتية لتحرير تجارة الخدمات فيما بينها، لما لها من دور فعال للدفع قدما ببرامج التكامل الاقتصادي العربي بصورة أكثر عمقا، حيث يتيح وجود اتفاق عربي لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية تحت مظلة جامعة الدول العربية، الفرصة لتواجد منصة دائمة للدول العربية لمناقشة سبل التعاون العربي لتعزيز القدرة التنافسية للتجارة في الخدمات ورفع معدلات التجارة البينية.

مختار الفصل

دور تحرير تجارة الخدمات
بين الدول العربية
في دفع مسيرة التكامل
الاقتصادي العربي

تمهيد:

توجد من الإمكانيات والممكنات لزيادة التكامل بين الدول العربية خاصة في قطاعات الخدمات التي تتيح مكاسب معتبرة لتأثير على الاقتصاد الوطني للدول، كما تتيح آفاقا جديدة إقليميا وعالميا سواء أمام التعاون والتكامل بين الاقتصاديات الأخرى، خصوصا في حالة ما تم توجيهه إلى بناء بنية تحتية إقليمية متكاملة تطور وتقوي الترابطات بين الدول العربية الشيء الذي يؤدي بدوره إلى توسع شديد في التجارة، الاستثمار، حركة تنقل الأشخاص ونقل التكنولوجيا.

لهذا كان الهدف الأساسي من دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية البينية هو فتح الأسواق من أجل زيادة المبادلات التجارية البينية في الخدمات حيث تعتبر هذه الأخيرة بمثابة مدخل من مداخل التكامل الاقتصادي العربي، ومن أجل معرفة انعكاس الاتفاقية على المبادلات التجارية العربية البينية بصفة عامة وآلية دفع نحو التكامل الاقتصادي العربي بصفة خاصة، سنقوم في هذا الفصل بالتطرق إلى تطور التجارة البينية في الخدمات للدول العربية إضافة إلى مؤشرات الكفاءة والآداء، واستخلاص المكاسب التي تقدمها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات على البلدان العربية.

وقد قسمنا هذا الفصل على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** تحليل واقع وأداء التجارة العربية في الخدمات
- **المبحث الثاني:** الآثار الاقتصادية الشاملة لتعزيز تجارة الخدمات في المنطقة العربية
- **المبحث الثالث:** تعميق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية وآلية تحرير تجارة الخدمات

المبحث الأول: تحليل واقع وأداء التجارة العربية في الخدمات

تلعب تجارة الخدمات العربية البينية دورا متزايدا ومهما في نشاطها الاقتصادي، وتشمل كل من السفر والنقل بفروعه (النقل البري، البحري والجوي)، الإنشاءات والخدمات الهندسية، الخدمات المصرفية والمالية، خدمات الاتصالات، وغيرها من الخدمات التي تساهم بدرجة كبيرة في الناتج المحلي الإجمالي وتوفير فرص العمل، بالإضافة إلى قدرتها على التأثير في الاقتصاد كله.

المطلب الأول: واقع قطاع الخدمات في الدول العربية

أضحى قطاع الخدمات من القطاعات ذات التأثير المباشر والعميق على مختلف الاقتصادات العالمية، خصوصا تلك التي ترغب في تحقيق معدلات نمو وتنويع جيدة، وهذا بدليل التوجه التدريجي للعديد من دول العالم من الاقتصاد الصناعي والتجاري إلى الاقتصاد الخدمي، وحتى إن لم يكن التحول تاما، فإن مساهمة الخدمات بكل أنواعها وأقسامها أصبح ذو ملامح واضحة خصوصا مساهمتها عموما في زيادة حصص الصادرات الرئيسية التي تحدد نطاق وطبيعة المشاركة في سلاسل القيمة العالمية.

الفرع الأول: مساهمة قطاع الخدمات في إقتصادات الدول العربية


تشمل القيمة المضافة لقطاع الخدمات مجموع القيمة المضافة لكل من تجارة الجملة والتجزئة، بما في ذلك الفنادق والمطاعم، النقل، الخدمات الحكومية، المالية، المهنية والشخصية مثل خدمات التعليم والرعاية الصحية والخدمات العقارية، ويمكن توضيح تطور القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الدول العربية من خلال الملحق رقم (4-1) الذي يتعلق بتطور القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية خلال الفترة 2005-2020.

من الملحق رقم (4-1) نلاحظ أن القيمة المضافة المتولدة عن قطاع الخدمات أسهمت بحوالي 45% من الناتج المحلي الإجمالي لعام 2009، حيث يعتبر ثاني قطاع في الناتج المحلي الإجمالي بعد النفط في اقتصاديات الدول العربية. ثم إنخفضت هذه النسبة في عام 2011 إلى 39,91% وهذا نتيجة الانتقاضات العربية التي حدثت في هذه الفترة ما بين 2011-2012. لتعاود الارتفاع الطفيف في السنوات التالية لتسجل أعلى نسبة في الناتج المحلي الإجمالي تقدر بـ 54,68% في عام 2020. بعدها سجلت انخفاض في عام 2021 نتيجة الجائحة التي عصفت بالاقتصاديات ككل. فبالنسبة للدول فرادى نلاحظ أنه تم تسجيل أعلى نسبة مساهمة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي في لبنان بـ 81,27%، تليها جيبوتي بما

يساوي 80,68%، تليها ليبيا بـ77,83%، ثم الكويت بنسبة 69,05% من الناتج المحلي الإجمالي، والأردن بنسبة 61,58% من الناتج المحلي الإجمالي، وتونس بنسبة 60,26% من الناتج المحلي الإجمالي، بعدها البحرين بنسبة 59,60% من الناتج المحلي الإجمالي، كما مثلت الجزائر ما نسبته 49,29% من الناتج المحلي الإجمالي، وتسجل اليمن أضعف نسبة من حيث نسبتها الأعلى في مساهمة قطاع خدماتها في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 28,99%.

الشكل رقم (4-1): نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

نلاحظ من الشكل أعلاه أن نسبة مساهمة القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية كانت في حدود 40-55% مع اختلاف هذه النسبة من سنة إلى أخرى، مع اتجاهها عموماً نحو الارتفاع، فبالرغم من التذبذب في هذه النسبة في السنوات ما بين (2005-2008) بين الارتفاع والانخفاض، شهد عام 2008 أقل مساهمة في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 37,3% وهذا نتيجة الأزمة المالية العالمية التي عصفت باقتصاديات العالم ككل، لتتخفف هذه المساهمة بعد عام 2009 من 43,53% عام 2010 إلى 39,91% في عام 2011 وهذا نتيجة الانتفاضات العربية التي حدثت في هذه الفترة ما بين 2011-2012. لتعاود الارتفاع في عام 2012 بنسبة مساهمة 40,66% ويستمر هذا الارتفاع في السنوات الموالية إلى أن بلغت نسبة مساهمة قُدرت بحوالي 54,56% سنة 2016، لتتراجع بعدها، لتسجل سنة 2018 نسبة 48,73%، وتسجل أعلى نسبة في الناتج المحلي الإجمالي قُدرت بـ 54,68% في عام 2020، وذلك بالرغم من أن سنة 2020 عرفت ظروفًا استثنائية بسبب جائحة كورونا.

بينما نلاحظ أن نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي في العالم تبقى ثابتة نوعاً ما طيلة فترة الدراسة.

ويظهر الجدول التالي نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات بالأسعار الجارية بالدولار الأمريكي في الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية ككل إلى القيمة المحققة في الاقتصاد العالمي، لتحديد وزن الإضافة التي يُحقِّقها قطاع الخدمات في العالم العربي مقارنة بما يضيفه هذا القطاع في الاقتصاد العالمي:

جدول رقم (4-1): تطور القيمة المضافة للخدمات في الدول العربية بالنسبة للقيمة المضافة للخدمات في العالم

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|------------------|------------------|------------------|------------------|------------------|------------------|---|
| 55809887901828 | 56650602909964,40 | 55347424436973,00 | 52283252788723,40 | 49495020960407,90 | 48219062427484,20 | 49680553436240,50 | 48138339801685,70 | 46724095337087,70 | 45531405929735,80 | 41808437692006,2 | 39014094037490,6 | 39902246059218,6 | 36526905118700,9 | 32602067695275,2 | 30426501627276,5 | القيمة المضافة للخدمات في العالم (القيمة الحالية للدولار الأمريكي) |
| 1365169378751,96 | 1412939013327,33 | 1357813496218,49 | 1358346110431,82 | 1361907540595,76 | 1325934545277,18 | 1288446394055,35 | 1205852838505,16 | 1129663131162,36 | 1017038422884,55 | 1013085083322,69 | 892944779245,696 | 841551740710,141 | 707363497862,057 | 591656233389,385 | 521861376249,559 | القيمة المضافة للخدمات في الدول العربية (القيمة الحالية للدولار الأمريكي) |
| 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,03 | 0,03 | 0,03 | 0,03 | 0,03 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | الدول العربية/العالم (%) |


المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

وفقاً للمعطيات الواردة في الجدول يتم تأكيد ما تم ذكره سابقاً، حيث توضح هذه الأرقام أن القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية لم تُشكّل سنوات الدراسة (2005-2020) سوى 0.02-0.03% من إجمالي القيمة المضافة لهذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، أين انتقلت هذه القيمة المضافة في الدول العربية من أكثر من 0.304 تريليون دولار سنة 2005 إلى 1.36 تريليون دولار أمريكي سنة 2020. أما في العالم فارتفعت من 19.75 تريليون دولار سنة 2010 إلى 55.80 تريليون دولار أمريكي سنة 2020.

وقد يعود ذلك إلى معدل النمو في القيمة المضافة التي يحققها قطاع الخدمات في الدول العربية مقارنة بهذا المعدل في الاقتصاد العالمي، والذي يظهر في الشكل التالي:

شكل رقم (4-2): النمو السنوي للقيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

وبالتالي فإن معدل نمو القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي في العالم تبقى ثابتة نوعاً ما طيلة فترة الدراسة عند حدود 03% سنوياً، مع بعض الارتفاع أو الانخفاض، مع تسجيل معدل نمو سالب في سنة 2009، نتيجة الأزمة المالية العالمية بمعدل نمو سالب قدره (-0.1%). كما تم تسجيل نمو سالب كذلك في سنة 2020، نتيجة جائحة كورونا. في حين يلاحظ أن التطور السنوي للقيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي في العالم العربي عرفت تراجعاً عموماً طيلة فترة الدراسة، ففي حين سجلت سنة 2005 معدل نمو قدر بحوالي 6,8% نلاحظ انخفاض معدل النمو في السنة الموالية إلى 6,8%، بعدها في سنة 2007 تم تسجيل أعلى معدل نمو في هذه القيمة وصل إلى 9,1% وهذا طيلة فترة الدراسة. أما في فترة الأزمة المالية العالمية انخفض معدل نمو القيمة المضافة للقطاع في هذا الناتج من 6,7% إلى 3,5% على التوالي للسنتين المواليين 2008 و 2009. ليرتفع مرة أخرى هذا المعدل إلى 6% في سنة 2010، ثم يشهد بعدها انخفاض ثم ارتفاع لينخفض مرة أخرى حيث وصل معدل نمو هذه القيمة بين سنتي 2017-2018 إلى حدود 1.85% لتواصل ارتفاعها مجدداً إلى حدود 2.2% مسجلة بين سنتي

2018-2019، لتسجل نمواً سلبياً جراء جائحة كورونا إلى (-3.63%) للفترة 2019-2020. أي أن الثبات النسبي في معدل نمو القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، مقابل تراجع معدل نمو هذه القيمة في الناتج المحلي الإجمالي، أثر على وزن الإضافة التي يُقدّمها قطاع الخدمات في الناتج للدول العربية إذا ما قورنت بالإضافة التي يُقدّمها نفس القطاع في الناتج العالمي، حيث أن تراجعها يعني انخفاض وزنها مقابل الاقتصاد العالمي.


مما سبق ذكره، يمكننا القول أن حصة القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية عرفت نمواً موجباً طيلة فترة الدراسة، وهذا نتيجة الخدمات الانتاجية في الدول النفطية، خصوصاً في فترات الرواج كخدمات النقل (النقل الجوي والبحري) ما يزيد من نسبة نمو خدمات التجارة النفطية، وكذا تمتع بعض الدول العربية باستقطاب للسائحين إليها لما تتمتع بها من مكتسبات طبيعية. ولكن تبقى هناك قصور في تحرير هذه الخدمات بين الدول العربية، وعدم إرتقاء للاندماج في سلاسل القيمة العالمية لخدمات معظم الدول العربية.

الفرع الثاني: مساهمة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي

تساهم الخدمات مساهمة هامة ومنتزيدة في الناتج المحلي الإجمالي للبلدان العربية. فالخدمات لا تلبى فحسب الاحتياجات المحلية من الاستهلاك والاستثمار، بل يمكن تصديرها واستخدامها كمدخلات وسيطة. ومن الملحق رقم والذي يبرز صورة عن تطور مساهمة تجارة الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية خلال الفترة 2005-2020، ونلاحظ من خلاله أن حصة تجارة الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي للبنان وجيبوتي والأردن والبحرين كانت مرتفعة بالنسبة للدول العربية الأخرى طيلة فترة الدراسة، وحققت أعلى نسبة لها في لبنان بنسبة 106,8% في عام 2008، أما عند حساب متوسط نسبة أعوام الدراسة لها فسجلت في المتوسط ما نسبته 69,44%، تليها جيبوتي حيث سجلت في المتوسط لأعوام الدراسة لمساهمة تجارة الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي ما نسبته 50,46%، ثم البحرين في المرتبة الثالثة تسجيل لأعلى النسب مقارنة بالدول العربية حيث سجلت فالمتوسط ما نسبته 32,83% وهذا بالرغم من عدم وجود بيانات لسنتي (2019، 2020)، تم تأتي الأردن في المرتبة الرابعة حيث سجلت فالمتوسط ما نسبته 32,36%. ويتضح هذا من خلال الشكل الموالي الذي يوضح مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي 2005-2020 لأربع دول عربية ذات أعلى مساهمة، وهذا فيما يلي:

شكل رقم (4-3): مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-2).

وفاقت مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي 20% في كل من قطر، الكويت والمغرب. أما الدول التي سجلت أكثر من 10% تتمثل في كل من تونس، السعودية، عمان، قطر، جزر القمر، مصر، المغرب وموريتانيا. وسجلت الجزائر في المتوسط ما نسبته 7.35% لتجارة الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي، والتي تعتبر من الدول التي حققت أقل حصة والتي عرفت ارتفاعا وانخفاضا طيلة فترة الدراسة، ففي حين كانت في حدود 9.5% سنة 2010، إنخفضت إلى 6.9% سنة 2013، بعدها ارتفعت إلى غاية تسجيل 8.91% سنة 2016 وهي أعلى حصة مسجلة طيلة فترة الدراسة، لتتراجع مجددا حتى تصل إلى 7.21% سنة 2020 مقابل تسجيلها نسب أعلى في السنتين السابقتين، والتي تعتبر هذه السنة (2020) ذروة انتشار فيروس كورونا في العالم. بالنسبة لحصة الدول العربية من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي مقارنة بالإجمالي العالمي، وهذا ما يوضحه الشكل الموالي:

شكل رقم (4-4): حصة تجارة الخدمات من إجمالي الناتج المحلي للفترة من 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

من خلال الشكل نلاحظ أن حصة تجارة الخدمات من إجمالي الناتج المحلي العالمي تتحرك بوتيرة متزايدة على طول فترة الدراسة، حيث ارتفعت بصورة سنوية من 11% سنة 2005 إلى حدود 12.4% سنة 2008، مع تسجيل بعض التراجع في حصتها وهذا خلال فترة بعد الأزمة العالمية 2008 لتتراجع حصتها من إجمالي الناتج المحلي إلى 11.68% سنة 2009 ثم تتخفض هذه الحصة إلى 11.66% سنة 2010 بعدها تسجل ارتفاع متزايد في السنوات التالية لتصل إلى حدود 13.60% سنة 2019، ثم تراجعت إلى حدود 11.59% سنة 2020 بسبب الغلق المفروض في وقت الجائحة وغلق الحدود وإجراءات الحجر الكلي الذي اتخذتها كافة دول العالم كإجراءات احترازية ضمن إطار مكافحة جائحة كورونا، مما تسبب في توقيف التجارة الدولية هذا ما أثر على بعض النشاطات الخدمائية التي تقع ضمن قطاع الخدمات إلى تحمل خسائر كبيرة، خصوصا قطاع السياحة والأسفار وقطاع النقل، وبالتالي انعكس ذلك على حصة تجارة الخدمات من إجمالي الناتج المحلي العالمي. أما بالنسبة للدول العربية فإن حصة تجارة الخدمات من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي عهدت تذبذب في حصتها المسجلة طيلة الفترة ما بين 2005-2020، بحيث عرفت اختلاف من سنة إلى أخرى سواء بارتفاع حصتها أو بانخفاضها، ففي حين سجلت سنة 2005 نسبة 15.1% نلاحظ بعدها ارتفاع في هذه النسبة لسنتي 2006 و2007 وتسجل ما يقارب 15.8% و16.5%

في حصة الناتج على التوالي. ثم في سنة 2008 شهدت انخفاض في حصتها وتسجل حوالي 15.1% بعدها ارتفاع في هذه الحصة وتسجل نسبة 15.8% في إجمالي الناتج سنة 2009. أما في سنة 2010 سجلت تراجع في حصة الناتج وسجلت نسبة 15.21% لتراجع هذه النسبة إلى حوالي 14.02 في سنة 2012، ثم ترتفع لتصل إلى حدود 17.08% في سنة 2015، ثم تتخفف وترتفع لتصل لأعلى حصة مسجلة في سنة 2018 بحوالي 17.67%، لتراجع بعدها إلى 17.13% سنة 2019، مع تسجيل أدنى حصة لها في سنة 2020 بحوالي 13.27% نتيجة جائحة كورونا والغلق الذي مس كامل القطاعات الخدماتية في معظم الدول العربية.

مما سبق يمكننا القول أن حصة تجارة الخدمات لمعظم الدول العربية في الناتج المحلي الإجمالي لا تزال ضعيفة للدخول في المبادلات التجارية العالمية، وهذا نتيجة غياب مشاركة القطاعات الخدمية ككل فيها وهذا بحكم أنها لم تنضم إلى منظمة التجارة العالمية. وهذا الأمر يحد من مشاركتها في سلاسل القيمة العالمية، وأيضاً عدم ارتفاع خدماتها للمعايير الدولية وهذا ما يحد من تبادلها تجارياً على عكس الدول العربية التي تقدمت بالتزاماتها في ظل اتفاقية الجاتس التي تقدم خدمات عالية ومؤهلة للطلب العالمي عليها.


الفرع الثالث: مساهمة قطاع الخدمات في التشغيل

تبرز التجارب الدولية أن قطاع الخدمات يستأثر بنسبة معتبرة من إجمالي العاملون، وقد ساهم هذا القطاع في العديد من الاقتصاديات الدولية في رفع معدلات التشغيل وخفض معدلات البطالة (الفصل الثاني). باعتباره من أبرز معالم التنمية فالتطور الذي يحصل على مستواه في الاقتصاد الوطني يؤدي بدوره إلى ارتفاع حصة الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي ويتوسع كذلك التشغيل في هذا القطاع كلما ارتفع الدخل القومي للفرد في الاقتصاد. ويوضح الملحق رقم (3-4) نسبة العاملون في الخدمات من إجمالي المشتغلين في الدول العربية خلال الفترة من 2005 إلى 2020 حيث نلاحظ من الملحق أن هذه النسبة فاقت 50% في أغلب الدول العربية باستثناء السودان والقمر والمغرب. وبلغت مستويات عالية في كل من الأردن والمملكة العربية السعودية فهي تقترب من 75%، أما في الكويت فسجلت أعلى نسبة بـ 76,07% من نسبة العاملين في قطاع الخدمات في الدول العربية، أما أضعف نسبة أقل من 20% في فترة ما بين 2010-2019 سجلتها الصومال بحيث سجلت أعلى نسبة في هذه الفترة نحو 17%.

ووفقاً لذلك يوضح الشكل نسبة اليد العاملة في قطاع الخدمات في العالم العربي من مجموع المشتغلين في الاقتصاد:

شكل رقم (4-5): تطور معدلات التشغيل في قطاع الخدمات مقارنة بمعدلات التشغيل العالمية

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

من الشكل نلاحظ أن العمالة في قطاع الخدمات تمثل نسبة معتبرة من مجموع اليد العاملة على مستوى إقتصاديات الدول العربية والعالمية على حد سواء، فعرفت حصة التشغيل في قطاع الخدمات من إجمالي اليد العاملة في الاقتصاد العالمي تطوراً سنوياً انتقل من 41,9% سنة 2005 إلى 44,51% سنة 2010 إلى غاية 50,62% سنة 2019، بمعنى أن نصف اليد العاملة تقريباً في العالم تشتغل ضمن أحد الصناعات التابعة لقطاع الخدمات.

بينما يسجل العالم العربي معدلات أعلى من تلك المسجلة في العالم، حيث أن قطاع الخدمات في العالم العربي يُشغل حوالي 55% من إجمالي العمال، حيث انتقل التشغيل في قطاع الخدمات من 50,6% من إجمالي اليد العاملة سنة 2005 إلى 57% سنة 2019. مع الإشارة إلى غياب الإحصائيات الخاصة بسنة 2020 سواء في العالم العربي أو العالم بسبب التذبذبات الحاصلة في العمل على مستوى هذه القطاعات بسبب سياسات الحجر الصحي والإغلاق التام والإجراءات الاحترازية المرافقة لجائحة كورونا.

وهذا ما يظهر أن لقطاع الخدمات دور بارز في تشغيل اليد العاملة والتقليص من البطالة، حيث يجذب عدداً كبيراً من العمال في مختلف مجالات الخدمات وكذلك تنوع هذه الخدمات يتيح إمكانية أعلى للحصول على العمل، فهناك خدمات تتطلب كفاءة عالية ومستوى تدريب معين للتوظيف في هذه المجالات ومن ثم التخصص فيها (سعود و مداحي، 2021، صفحة 14). ففي حين الخدمات المصرفية والتأمين تستقطب ذوي التكوين والخبرة في مجال المحاسبة والمالية والتأمين، ويستلزم عليهم كذلك مستوى استخدام والتحكم في وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما هناك خدمات تتطلب عمال أقل تكويناً من ناحية المستوى

العلمي كالحرفيين وأصحاب المهن الحرة والمرشدين السياحيين في قطاع السفر والسياحة، والتوظيف في قطاع الخدمات مناسب بوجه خاص للنساء، بحيث يستحوذن في العالم بأسره على الحصة الأكبر من الوظائف في هذا القطاع. وتبلغ نسبة مشاركة النساء في وظائف الخدمات في الاقتصاديات النامية 41%، وساهم هذا القطاع أيضاً في زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل، مما أثر تأثيراً إيجابياً في المساواة بين الجنسين في العمالة. وفي عام 2018، بلغ توظيف المرأة ضمن قطاع الخدمات في البلدان النامية أكثر من 50% من النساء العاملات. وفي المقابل، بلغت هذه الحصة 87% في البلدان المتقدمة النمو (ILO, 2019). وهذا قد لا يتيح قطاعات أخرى التي تستلزم شروط معينة في التوظيف فيه دون إتاحة الفرصة لكل الفئات العمل في هذه القطاعات. ومنه يعد بذلك المجال الرئيسي لإيجاد فرص عمل جديدة.

ويمكن القول كذلك إن النمو السريع للقوى العاملة في مجال الخدمات عائد بدرجة أخرى إلى عدم ارتباطها بوظائف الدولة مما أتاح لها نمواً كبيراً وصل إلى 57% من إجمالي القوى العاملة.

المطلب الثاني: التجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية

هناك العديد من الدول العربية التي يمكن اعتبارها مستورداً صافياً للخدمات، أما الدول المصدرة للخدمات منها فتعتمد في المقام الأول على خدمات الأيدي العاملة. وفي هذا الإطار تتوقف قدرة الدول العربية سواء على المنافسة في الخدمات أو تعمل المنافسة الوافدة إلى أسواقها من الخارج على طبيعة العروض التي تقدمت بها.

الفرع الأول: صادرات وواردات الخدمات التجارية

من ملحوظ تطور معدلات النمو لصادرات وواردات الخدمات للدول العربية (2005-2020)، والذي تم حسابه من ملحوظ تطور صادرات (متحصلات) وواردات (مدفوعات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020، بحيث تم حساب متوسط ثلاث فترات زمنية لتتبع مسار تطور التجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية، الفترة الأولى ما بين (2006-2009)، الفترة الثانية ما بين (2010-2015)، الفترة الثالثة ما بين (2016-2020)، وهذا بدءاً من مرحلة تفعيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سنة 2005، والوقوف على فترات الأزمات التي مرت بها المنطقة العربية.

جدول رقم (4-2): تطور متوسط معدل النمو للتجارة الخارجية في الخدمات للدول العربية خلال الفترة 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| الدولة | الواردات | | | الصادرات | | |
|---------------|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|
| | 2020-2016 | 2015-2010 | 2009-2006 | 2020-2016 | 2015-2010 | 2009-2006 |
| الأردن | -6,13 | 3,34 | 11,28 | -9,14 | 5,63 | 18,72 |
| الإمارات | -3,85 | 14,97 | 19,77 | 5,90 | 43,53 | 21,44 |
| البحرين | 7,21 | 42,13 | 6,11 | 5,11 | 25,05 | 5,07 |
| الجزائر | -6,72 | -0,58 | 27,22 | -2,73 | 3,05 | 4,99 |
| تونس | -5,58 | 1,37 | 8,81 | -4,54 | -6,63 | 8,92 |
| جيبوتي | 1,38 | 52,31 | 11,53 | -0,04 | 26,33 | 7,05 |
| السعودية | -7,26 | 3,54 | 23,99 | -1,47 | 6,97 | 0,29 |
| السودان | 2,68 | -2,86 | 12,91 | -5,52 | 49,93 | 33,00 |
| سورية | 0,00 | 1,91 | 4,46 | 0,00 | -2,10 | 13,89 |
| الصومال | 2,22 | 4,81 | 0,00 | 2,70 | 12,45 | 0,00 |
| العراق | -1,88 | 13,56 | 11,85 | -1,07 | 16,07 | 65,66 |
| عمان | -2,67 | 11,15 | 15,83 | -3,17 | 13,35 | 16,31 |
| فلسطين | 0,92 | 13,35 | 14,63 | 2,81 | 14,09 | 13,49 |
| قطر | 2,50 | 35,07 | 13,47 | 5,46 | 45,79 | -7,59 |
| القمر | 5,18 | 0,23 | 16,48 | -5,35 | 6,24 | 8,82 |
| الكويت | -1,22 | 9,85 | 13,21 | 5,75 | -8,98 | 27,69 |
| لبنان | -13,39 | -0,17 | 16,04 | -15,59 | -0,38 | 12,71 |
| ليبيا | 15,11 | 3,95 | 23,16 | -1,58 | 111,66 | 22,45 |
| مصر | 1,18 | 4,11 | 9,00 | 0,80 | -1,13 | 11,27 |
| المغرب | -0,84 | 2,92 | 16,00 | 0,11 | 0,13 | 13,04 |
| موريتانيا | 5,10 | 1,96 | 16,60 | -2,30 | 14,47 | 21,20 |
| اليمن | 2,87 | -4,26 | 16,56 | -7,20 | -2,55 | 37,14 |
| العالم العربي | -4,67 | 10,57 | 17,46 | 0,61 | 10,07 | 11,05 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-4)

وفيما يتعلق بالتجارة الخارجية في الخدمات، تشير الإحصاءات المتوفرة إلى أن صادرات الدول العربية للخدمات (أي المتحصلات مقابل خدمات) سجلت متوسط معدل نمو حوالي 11,05% خلال الفترة 2005-2009، مع تحقيق معدل نمو منخفض سنة 2009 قدر بـ 4,78% مقابل 20,51% سنة 2006. هذا راجع إلى أزمة المالية العالمية 2008 التي انعكست على الاقتصاد العالمي ككل بما فيها الدول العربية. وخاصة أسواق دول شبه الجزيرة العربية وذلك لارتباط أسواقها بالأسواق العالمية. أما بالنسبة للفترة ما بين 2010 إلى 2014 فتم تسجيل متوسط معدل نمو قدر بـ 10,07% وذلك نتيجة الأوضاع المختلفة من دولة إلى أخرى، فهناك دول عربية عانت خلال هذه الفترة من أوضاع سياسية غير مستقرة (الربيع العربي، الحراك الشعبي) الذي انعكس سلباً على الوضع الاقتصادي في هذه الدول منها ليبيا، تونس، مصر، سوريا... الخ.

وفي نفس الوقت هناك دول أخرى حققت في نهاية هذه الفترة مداخيل كبيرة (2014) نتيجة ارتفاع أسعار النفط مما انعكس إيجاباً على صادراتها خاصة الإمارات العربية، قطر، السعودية مع استقرار سياسي. وفي الفترة من 2015 إلى 2020 انخفض متوسط معدل الصادرات إلى حوالي 0,61 بالمائة وهذا بسبب انخفاض أسعار النفط سنتي 2015-2016 مما انعكس على مداخيل الصادرات الخدمية، ثم تبعه تحسن طفيف في الفترة من 2018-2019 قدر بـ 7.66 بالمائة و 11.43 بالمائة على التوالي، لكن هذا التحسن لم يستمر نتيجة تفشي جائحة كورونا في نهاية 2019 مما انعكس على معدل نمو الصادرات العربية فحققت نمو سلبي قدر بـ -27,62 بالمائة سنة 2020.

أما فيما يتعلق بقيمة واردات (أي مدفوعات الدول العربية مقابل الخدمات)، فسجلت متوسط معدل نمو قدر بـ 17,46 بالمائة في الفترة من 2005 إلى 2009، ولقد سجلت واردات الخدمات للدول العربية نمواً مطرداً خلال هذه الفترة فاق نمو الصادرات خاصة في الثلاث سنوات الأولى وهذا نتيجة اعتماد الدول العربية على استيراد الخدمات السياحية والنقل والخدمات الأخرى، ثم تراجعت الواردات في العام الرابع (2009) بسبب تداعيات الأزمة المالية العالمية 2008 نتيجة انهيار الأسواق المالية وتعطل المعاملات وبالتالي انخفاض تقديم الخدمات المالية بين الدول العربية ودول العالم، وبالتالي تكونت أزمة عدم الثقة في الأوراق المالية المرتبطة بالخدمات. وفي الفترة الممتدة من 2010 إلى 2014 بلغ متوسط معدل نمو الواردات 10,57 بالمائة، ويعتبر متوسط معدل منخفض عن الفترة السابقة وهذا بسبب الأوضاع السياسية التي سادت هذه الفترة في بعض الدول العربية، فتأثرت عدة قطاعات خدمية مثل السياحة، النقل، الاتصالات والخدمات الحكومية، لكن سنة 2014 ارتفع معدل نمو الواردات نتيجة زيادة الخدمات المرتبطة بقطاع النفط (تحسن المداخيل النفطية). وفي الفترة من 2015 إلى 2020 انخفض متوسط معدل الواردات إلى -4,67 بالمائة نتيجة انخفاض الواردات في سنتي 2015 و 2016 ثم حدثت زيادة في معدل نمو الواردات سنتي 2017 و 2018، بعدها نلاحظ انخفاض كبير في معدل النمو قدر بـ -28 بالمائة سنة 2020 بسبب إجراءات الحجز الصحي التي اتبعتها أغلب دول العالم وبما فيها الدول العربية فانعكس ذلك على الخدمات السياحية والنقل والتأمين في كل من تونس، مصر، لبنان، الأردن، المغرب والإمارات.

من جهة أخرى يظهر الجدول تفاوتاً في حجم تجارة الخدمات بين الدول العربية، كذلك بين الصادرات و الواردات بين هذه الدول. و يعزى ذلك إلى طبيعة اقتصاد كل دولة وتطور قطاعات الخدمات فيها، ففي الدول العربية التي تلعب السياحة دوراً بارزاً في اقتصادها مثل مصر، تونس والمغرب، نلاحظ أن


حجم صادراتها يفوق كثيرا حجم صادرات الدول العربية، كما أن صادراتها من الخدمات تفوق وارداتها خلافا لبقية الدول العربية.

الفرع الثاني: ميزان تجارة الخدمات للدول العربية

وينجم ميزان الخدمات من حصيلة الفرق بين الإيرادات الناجمة من تصدير الخدمات والمدفوعات عن واردات الخدمات، ويطلق على هذا الميزان أحيانا ميزان السلع غير المنظورة، ويمثل ميزان الخدمات بندا مهما من فقرات ميزان المدفوعات والذي اعتاد الاقتصاديون تقسيم فقراته على بنود أساسية وبنود تسوية (شجار العيساوي، 2015، صفحة 78). من الملحق رقم (4-4) يمكننا توضيح ميزان رصيد الخدمات للدول العربية مجتمعة والتي تتوفر عليها بيانات خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى 2020، والذي يوضحه الملحق رقم (4-5)، ومن خلاله يمكننا توضيحه من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (4-6): صافي تجارة الخدمات للدول العربية (2005-2020)

الوحدة: مليار دولار أمريكي



المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-4) والملحق رقم (4-5).

من خلال الشكل أعلاه تشير البيانات المتاحة حول رصيد ميزان الخدمات لسنة عشرة سنة (16) من 2005 إلى 2020 إلى تذبذب في رصيد ميزان الخدمات للدول العربية، حيث شهد الفترة من 2005 إلى 2008 إرتفاع العجز في ميزان رصيد الخدمات من 39,4 مليار دولار إلى 106,4 مليار دولار، أي سجلت واردات الخدمات للدول العربية نموا مطردا خلال الفترة 2005-2008 فاق نمو الصادرات وعلى العموم

تظل الدول العربية ككل أو حتى معظم هذه الدول تعاني من عجز في موازين خدماتها التجارية، باستثناء بعض الاقتصاديات المتنوعة مثل: الأردن، تونس، المغرب، جيبوتي، سوريا، البحرين ومصر. ليشهد عام 2009 تراجع لهذا العجز إلى 99,4 مليار دولار وهذا لتقلص تكاليف الشحن، النقل ودخل الاستثمار في غالبية الدول، وذلك نتيجة لتراجع الأسعار العالمية للنفط وانخفاض عوائد الاستثمار وأيضا المخاوف المتعلقة باستمرار الركود في الاقتصاد العالمي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2010، صفحة 187). كما شهد عام 2010 ارتفاع في العجز 108.7 مليار دولار مقارنة بعام 2009. ويعزى الارتفاع في العجز بصفة أساسية إلى ارتفاع تكاليف الشحن والنقل ودخل الاستثمار في غالبية الدول، وهذا يرجع إلى التصاعد الذي مس أسعار النفط في الأسواق العالمية وأيضا ارتفاع قيمة الواردات السلعية للدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2011، صفحة 168). كما تأثرت تجارة الخدمات في الفترة ما بين 2011-2013 بالأحداث والظروف الداخلية التي مرت بها بعض الدول العربية، حيث شهدت هذه الأعوام 2011، 2012، 2013 و2014 ارتفاعا ملحوظا في العجز مقارنة بعام 2010 وهذا نتيجة الأحداث السياسية، وبظروف وتداعيات عدم الاستقرار السياسي التي شهدتها بعض دول المنطقة، حيث تأثرت مصادر الإيرادات الخدمية واستمرار هذا التأثير من بدأ الأحداث عام 2011 إلى 2014 حيث وصل العجز إلى 136.3 مليار دولار ليرتفع في الثلاث أعوام الموالية ويصل إلى 172.8 مليار دولار، ومس هذا التأثير بشكل خاص المتحصلات السياحية في تلك الدول التي تشهد هذه التوترات. هذا بالإضافة إلى أثر ارتفاع قيمة الواردات السلعية على بعض بنود المدفوعات الخدمية مثل تكاليف الشحن والنقل والتأمين (صندوق النقد العربي وآخرون، 2014، صفحة 193). كما تأثرت تجارة الخدمات بارتفاع مستويات الإنفاق الحكومي نظرا لتبني بعض الدول العربية عدد من المشروعات القومية العملاقة (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، صفحة 215). فقد ارتفعت المتحصلات من الصادرات الخدمية للدول العربية كمجموعة خلال عام 2014 لتبلغ حوالي 179,9 مليار دولار، مقارنة مع 133,3 مليار دولار مسجلة خلال العام السابق. كما شهد عام 2015 تراجع ملحوظ في عجز ميزان الخدمات والدخل للدول العربية ككل، ليبلغ حوالي 146.4 مليار دولار مقابل عجز قدره 172.8 مليار محقق في عام 2014. وهذا يرجع نتيجة لتراجع مدفوعات دخل الاستثمار نظرا لتراجع الأسعار العالمية للنفط، وأيضا إلى تراجع قيمة الواردات السلعية على تكاليف الشحن والنقل والتأمين. كما تأثرت المتحصلات الخدمية للدول العربية نتيجة لتراجع الإيرادات الخاصة ببند السفر لما شهدتها بعض الدول السياحية الرئيسية في المنطقة والتي تعتمد بصورة رئيسية على الإيرادات السياحية كمصدر هام للنقد الأجنبي، ما أنجر عنه

خلق ضغوطات على أسعار صرف العملات الوطنية لتلك البلدان (صندوق النقد العربي وآخرون، 2016، صفحة 259).

كما تشير البيانات في عام 2016 انخفاض العجز بميزان الخدمات والدخل للدول العربية ككل ليسجل حوالي 112.7 مليار دولار، وهذا راجع لتأثر بنود المدفوعات والمتحصلات الخدمية نتيجة لتواصل التطورات الداخلية تشهدها بعض دول المنطقة، سواء من ناحية انخفاض أسعار النفط وتكاليف الشحن والنقل والتأمين وكذا تراجع قيمة الواردات السلعية بالنسبة للمدفوعات، وتراجع التدفق السياحي بعدد من دول المنطقة بالنسبة للمتحصلات (صندوق النقد العربي وآخرون، 2017، صفحة 166).

كما اتسع العجز بميزان الخدمات والدخل للدول العربية ككل خلال 2018 ليسجل حوالي 120.2 مليار دولار مقارنة بعجز قدره 113 مليار دولار للعام السابق 2017. وهذا كنتيجة لارتفاع العجز بالدول المصدرة للنفط، وزيادة الفائض في الدول المستوردة للنفط. أما بالنسبة للمتحصلات فشهدت زيادة وهذا لزيادة التي سجلها قطاع السياحة للدول الرئيسية في المنطقة، نتيجة تحسن الأوضاع المحلية، بالإضافة إلى ارتفاع المتحصلات من الخدمات المالية في بعض الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 178).

أما عام 2019 تشير البيانات المتاحة إلى تحسن مستوى العجز بميزان الخدمات للدول العربية ككل بقيمة تصل إلى حوالي 105.7 مليار دولار مقارنة مع المستوى المسجل في العام السابق. ويرجع هذا لانكماش العجز في الدول المصدرة للنفط هذا من جهة، وانخفاض الفائض في الدول المستوردة له من جهة أخرى. أما بالنسبة إلى المتحصلات فتواصل التحسن في أداء قطاع السياحة ورافقه زيادة في المتحصلات من دخل الاستثمار في بعض الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2020، صفحة 181).

في عام 2020 تراجع مستوى العجز بميزان الخدمات للدول العربية ككل ليصل إلى حوالي 74.3 مليار دولار، مقابل مستوى بلغ نحو 105.7 مليار دولار محقق في عام 2019. ويشار إلى أن العجز الناجم كان نتيجة فرض القيود والحظر على النقل والسفر وقت الجائحة (فيروس كوفيد-19) وهذا للحد من انتشاره، الأمر الذي أدى بدوره إلى تراجع ملحوظ في بند السفر بالخصوص الدول العربية السياحية الرئيسية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 196).

انعكست أزمة جائحة كورونا على ميزان الخدمات وذلك بـ:

- تضرر قطاع السياحة العربية وتوقف أنشطة السياحة فيه، حيث شهد عام 2020 تشديد في اجراءات السفر الذي وصل إلى مستوى الحظر في معظم دول العالم، مما نتج عنه تراجع كل من الصادرات والواردات (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، الصفحات 189-190)؛

- تقييد حركة النقل الدولي بكافة أنواعه في ظل الجائحة فقد تراجعت بشكل ملموس مستويات كل من الصادرات والواردات الخاصة بهذا القطاع؛
- أما من ناحية خدمات الاتصالات كان لجائحة كورونا تأثير متسارع على الخدمات الرقمية في جميع أنحاء منطقة الدول العربية، ولكن تعتبر المنطقة مستوردا للخدمات الرقمنة دون أن يكون لها دورا فاعلا في تطوير وابتكار أصول وخدمات الرقمنة (أرزقي، وآخرون، 2020، صفحة 66).

وهذا ما يوضحه الملحق رقم (4-5) الذي يوضح مستوى ميزان الخدمات للدول العربية كمجموعة وفردا للسنوات من 2005 إلى 2020.

أما بالنسبة للدول فرادى، لا بد من تقسيمها إلى مجموعتين: دول تحقق عجزا في ميزان الخدمات ودول تسجل فائضا فيه. وهذا ما يوضحه الملحق رقم (4-5).

□ **الدول العربية ذات العجز:** إن معظم الدول العربية تعاني عجز ميزان الخدمات طيلة فترة الدراسة (2005-2020)، بحيث يسجل عجز ميزان الخدمات في كل من الإمارات، الجزائر، السعودية، العراق، عمان، فلسطين، قطر، جزر القمر، الكويت، ليبيا، موريتانيا واليمن، لأنها غير سياحية بالمفهوم المعروف لدى المجموعة الأولى بل هي مستوردة للخدمات السياحية. ويرتفع عجز هذا الميزان في الأقطار المستوردة للعمالة وغير المصدرة لليد العاملة كما هو حال دول مجلس التعاون الخليجي (الفحل، 2007، صفحة 148).

□ **الدول العربية ذات الفائض:** هي كل من الأردن، البحرين، تونس، جيبوتي، سورية والتي سجلت فائض من 2005 إلى 2010، لبنان، مصر والمغرب. ويأتي الفائض من السياحة وتحويلات العاملين المقيمين في الخارج.

فبالنسبة للأعوام الأخيرة من 2015 إلى 2020، يمكننا تحليل الوضع لميزان الخدمات فقد:

✓ تراجع العجز في الميزان الخدمي لكل من الإمارات، الجزائر، السعودية، السودان، عمان، ليبيا وقطر بنسب تراوحت بين 1.2% و 57.5% خلال عام 2015 مقارنة بالعام المقابل. وتراجع الفائض في كل من الأردن، تونس، جيبوتي، لبنان، مصر والمغرب بنسب تفاوتت بين 1.8% و 79% مقارنة بعام 2014. في حين ارتفع العجز في ميزان الخدمات خلال عام 2015 في كل من العراق، القمر، الكويت وموريتانيا بنسب تراوحت بين مستوى 3.3% و 15.5% مقارنة مع عام 2014 (صندوق النقد العربي

- وآخرون، 2016، صفحة 247). هذا وقد حققت البحرين زيادة في الفائض خلال عام 2015 بلغت نسبتها 76.7% ليبلغ حوالي 3.2 مليار دولار مقارنة مع 1.8 مليار دولار خلال عام 2014.
- ✓ وقد جاء انخفاض العجز المسجل في الميزان الخدمي للدول العربية كمجموعة خلال عام 2016 كنتيجة لانكماش العجز المسجل في الميزان الخدمي لكل من الإمارات، الجزائر، السعودية، عمان وليبيا مقارنة بعام 2015. وارتفاع الفائض في البحرين، تونس والمغرب وتحول العجز إلى فائض قدره 37 مليون دولار بالسودان خلال عام 2016. هذا بينما اتسع العجز في الميزان الخدمي لكل من قطر، القمر، الكويت، لبنان، وموريتانيا خلال عام 2016 مقارنة بالعام السابق. وتراجع الفائض في كل من الأردن، وجيبوتي مقارنة بعام 2015. وتحول الفائض في مصر إلى عجز خلال عام 2016.
- ✓ كما يعزى تراجع العجز بالميزان الخدمي للدول العربية بصفة طفيفة من 112.3 مليار دولار إلى 111.1 مليار دولار خلال عام 2017 إلى انخفاض العجز في كل من الإمارات، قطر، وموريتانيا مقارنة بالعام المقابل. كما ارتفع الفائض في كل من الأردن، البحرين، جيبوتي، السودان والمغرب. وتحول العجز إلى فائض في مصر. في حين ارتفع العجز بالميزان الخدمي لكل من الجزائر، السعودية، العراق، عمان، فلسطين، جزر القمر، الكويت، ليبيا واليمن مقارنة بالعام السابق.
- ✓ وقد جاء ارتفاع العجز بالميزان التجاري للدول العربية كمجموعة في عام 2018 نتيجة لارتفاع العجز في كل من الجزائر، السعودية، العراق، عمان، فلسطين، قطر، ليبيا، اليمن، والكويت مقارنة بعام 2017. بينما تحسن الفائض في كل من الأردن، البحرين، تونس، جيبوتي، السودان، مصر والمغرب. وتراجع الفائض في لبنان ليبلغ نحو 954 مليون دولار في عام 2018.
- ✓ وشهد عام 2019، تحسن عجز الميزان الخدمي في كل من الجزائر، السعودية، فلسطين، الكويت وموريتانيا مقارنة بعام 2018. في حين زاد الفائض في كل من الأردن، البحرين، تونس والمغرب. وقد سجلت كل من الإمارات، العراق، عمان، قطر، القمر، ليبيا واليمن زيادة بالعجز خلال عام 2019. وتراجع الفائض في كل من جيبوتي، السودان، لبنان ومصر.
- ✓ أما بالنسبة لعام 2020، فقد تراجع عجز الميزان الخدمي من 105 مليار دولار إلى 74.3 مليار دولار محقق خلال عام 2020. وهذا بتراجع العجز في عشر دول عربية، بنسب متفاوتة في كل من قطر والكويت مقارنة العام السابق (صندوق النقد العربي وآخرون، 2021، صفحة 188). وانخفض الفائض في كل من البحرين، المغرب وجيبوتي، بنسب بلغت 23.3 في المائة و30.7 بالمائة و32.9 بالمائة على

الترتيب. وحقت كل من الإمارات وموريتانيا زيادة بالعجز خلال عام 2020 وتحول الفائض إلى عجز في كل من الأردن، لبنان ومصر. في حين ارتفع الفائض بالسودان خلال عام 2020 بنسبة 1.8%.

يمكننا القول في إطار التحليل السابق لرصيد ميزان الخدمات للدول العربية:

□ **العجز المستمر في ميزان الخدمات العربي** وتدني نسبة المساهمة العربية في التجارة العالمية في الخدمات، يعود ليس إلى قلة الاعتماد على العالم الخارجي في توفير مختلف أنواع الخدمات، وإنما إلى قصور مساعي الدول العربية في الوصول إلى مصادر صنع الخدمات المتوقعة كذلك مزاحمة المجموعات الدولية الأخرى وخصوصاً دول شرق جنوب آسيا في الاستحواذ على الأسواق التي تجهزها الدول العربية.

□ **أزمة جائحة كورونا:** أبرزت من جانب الآثار الاقتصادية انعدام التجانس في قطاع الخدمات. ففي حين شهدت صادرات بعض الخدمات تراجعاً شديداً، شهدت صادرات خدمات أخرى ارتفاعاً ملحوظاً. وهذا يعكس بدوره أن تجارة الخدمات أقدر على امتصاص الصدمات من تجارة السلع.

□ **بالنسبة للدول العربية فرادى:** يمكننا القول أن درجة الاستفادة والضرر لكل دولة يتحكم فيها مستوى التقدم الاقتصادي وإمكاناتها المالية والتكنولوجية، ومدى قدرتها على التصدي للأزمات التي تعصف باقتصادها. هذا ولا ننسى أن لكل دولة عربية ميزتها التنافسية في القطاعات الخدمية*.

المطلب الثالث: أداء تنافسية القطاعات الخدمية في المنطقة العربية

بعد التطرق للقطاعات الخدمية في الدول العربية وإبراز واقعها (الفصل الثالث)، يمكن لنا توضيح هيكل التجارة الخارجية للخدمات في الدول العربية، بحيث تنحصر في مجموعة من القطاعات الخدمية التي لها أهميتها الاقتصادية في هذه الدول والتي تتمثل في خدمات السياحة، النقل، الاتصالات والخدمات المالية. ويوضح الجدول الموالي هيكل تجارة الخدمات بالنسبة للدول العربية خلال الفترة ما بين 2005-2020 لقطاعات خدمية مختارة تتوفر عليها بيانات في معظم الدول العربية لفترة الدراسة:


* سيتم الإشارة في ما يأتي إلى أداء تنافسية القطاعات الخدمية في المنطقة العربية، وكذا الانعكاسات المترتبة عن عملية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، والتي من بينها نقل التكنولوجيا وزيادة التنافسية الذي يعكس على زيادة التبادل التجاري بين هذه الدول.

الفرع الأول: هيكل تجارة الخدمات للدول العربية

بالنسبة لهيكل تجارة الخدمات في الدول العربية مجتمعة، ما يوضحه الشكلين التاليين للسنة 2007 و2018، وهذا فيما يلي:

شكل رقم (4-7): هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية (2007)

الوحدة: النسبة المئوية (%)




المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2009، صفحة 215)

من خلال الشكل وفي عام 2007 لهيكل تجارة الخدمات للدول العربية، ففي جانب الصادرات استأثرت خدمات السفر بحصة 45.6% من صادرات الدول العربية بحيث أتت في المرتبة الأولى، تليها الخدمات الأخرى في المرتبة الثانية بحصة 31.7%، ثم تأتي خدمات النقل في المرتبة الثالثة بنسبة قدرها 22.7%، أما في جانب الواردات تأتي خدمات النقل في المرتبة الأولى بنسبة 41.9%، بينما تأتي خدمات السفر في المرتبة الثانية بنسبة 40.1%، ثم تأتي الخدمات الأخرى في المرتبة الثالثة والتي مثلت نسبة 18.0%.

شكل رقم (4-8): هيكل تجارة الخدمات في الدول العربية (2018)

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 239)

من خلال الشكل وفي عام 2018 لهيكل تجارة الخدمات للدول العربية، ففي جانب الصادرات استأثرت خدمات السفر بحصة 39.60% من صادرات الدول العربية بحيث أتت في المرتبة الأولى، تليها خدمات النقل في المرتبة الثانية بحصة 30.50%، ثم تأتي الخدمات الأخرى في المرتبة الثالثة بنسبة قدرها 29.90%، أما في جانب الواردات تأتي خدمات الأخرى في المرتبة الأولى بنسبة 42.9%، بينما تتساوى نسبة السفر والتي مثلت نسبة 28.7% والنقل بما يساوي 28.4% لكل منهما.

بمقارنة اتجاهات تطور هيكل الخدمات في تجارة الدول العربية خلال عامي 2007 و 2018، يلاحظ في جانب الصادرات تراجع الأهمية النسبية للسفر والخدمات الأخرى وتزايد الأهمية النسبية للنقل والتي سجلت معدلات نمو أسرع مما أدى إلى زيادة أهميتها لتصل إلى نسبة 30.5% من الصادرات العربية للخدمات في عام 2018، وذلك مقارنة مع حصة 22.7% في الصادرات العربية في عام 2007، وترجع هذه الأهمية إلى الارتباط الوثيق لخدمات النقل بالنفط والغاز والتي تعتبر من السلع الإستراتيجية والتي تصدرها الدول العربية العربية للدول الأخرى. أما بالنسبة لاتجاهات تطور هيكل الواردات العربية للخدمات، فيلاحظ تزايد الأهمية النسبية للخدمات الأخرى.

ويوضح هيكل تجارة الخدمات للدول العربية المكانة المرتفعة لقطاعي السياحة والنقل حيث يحتل القطاعين النسبة الأكبر من صادرات وواردات الدول العربية. ومن المهم تنويع هيكل التجارة للدول العربية من خلال تعزيز القدرة التنافسية لبقية القطاعات الخدمية وتجاريتها لتحقيق المزيد من الاستقرار لاقتصادات الدول العربية حيث يتأثر قطاع السياحة بالصدمات الخارجية. كما أن تعزيز القطاعات الأخرى يعزز من مساهمة الدول العربية في سلاسل القيمة العالمية.

الفرع الثاني: المزايا النسبية للقطاعات الخدمية للدول العربية

فميزان الخدمات في الدول العربية التي تم الإشارة سابقا في الفترة ما بين 2005 إلى 2020، تطور تبعا للقيم التي أخذها مؤشر الميزة النسبية الظاهرة في قطاع الخدمات لتلك الدول. بحيث سنتطرق لهذا المؤشر مع أخذ الفترة ما بين 2005 إلى 2020 لتوضيح الميزة النسبية لكل قطاع في الدول العربية مع أخذ 12 خدمات في هذا المجال، نستخدم ما يلي:

أولاً: مؤشر الميزة النسبية الظاهرة Revealed Comparative Advantage Index ويسمى بمقياس Balassa Index نسبة لواضع هذا المقياس في 1966 (الزعيبي، السواعي، و الزويد، 2004، الصفحات 5-6)، ومن ثم طوره

نفس الباحث في العام 1977، وهي تقيس ميزة النشاط* بعد حدوثه، والصيغة العامة لهذا المقياس كما وضعها Balassa، والتي تعتمد على الأداء التجاري فقط للدولة، بالإضافة إلى أنها تتعرف على إمكانيات الاستيراد والتصدير لكل دولة داخل قطاع معين (وصاف، 2014، الصفحات 194-195)، وبالنظر إلى نتائج حساب مؤشر الميزة النسبية للدول العربية في مختلف الخدمات خلال الفترة (2005-2020) الواردة في الملحق رقم (4-9)، نخلص إلى النتائج التالية:

الجدول رقم (4-3): حساب الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية في الدول العربية الفترة 2005-2020

| 2020-2005 | | |
|-----------|---------------------|--|
| الدولة | عدد الميزات النسبية | الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية |
| الأردن | 05 | السفر، الخدمات المالية، الأعمال الأخرى، شخصية وترفيهية، السلع والخدمات الحكومية |
| الإمارات | 06 | النقل، السفر، البناء، الشخصية والثقافية والترفيهية، المعلومات والاتصالات، الملكية الفكرية. |
| البحرين | 06 | الصيانة والإصلاح، السفر، التأمين، المالية، خدمات الأعمال الأخرى، المعلومات والاتصالات. |
| تونس | 06 | السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية، الملكية الفكرية. |
| الجزائر | 02 | الشخصية والثقافية والترفيهية، الخدمات المالية. |
| جيبوتي | 04 | النقل، السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية |
| السعودية | 00 | -- |
| السودان | 03 | السفر، التصنيع، الخدمات المالية. |
| سورية | 05 | السفر، الخدمات المالية، المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية. |
| الصومال | 00 | -- |
| العراق | 03 | البناء، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية |
| عمان | 01 | المعلومات والاتصالات |
| فلسطين | 02 | البناء، المعلومات والاتصالات. |
| قطر | 01 | السلع والخدمات الحكومية |
| القمر | 04 | السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية |
| الكويت | 02 | الخدمات المالية، المعلومات والاتصالات. |
| لبنان | 06 | السفر، البناء، الخدمات المالية، المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية |
| ليبيا | 00 | -- |
| مصر | 06 | النقل، السفر، البناء، الخدمات المالية، المعلومات والاتصالات، الشخصية والثقافية والترفيهية. |
| المغرب | 08 | التصنيع، الصيانة والإصلاح، التأمين، السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال |

* مؤشر الميزة النسبية الظاهرة:

$$RCA = \frac{X_{ij} - M_{ij}}{X_{ij} + M_{ij}}$$

حيث: X_{ij} : صادرات الدولة i في قطاع الخدمات j . M_{ij} : واردات الدولة i في قطاع الخدمات j .

وتتراوح قيمة المؤشر بين: $(1+)$: ويعني وجود ميزة نسبية، $(1-)$: ويعني عدم وجود ميزة نسبية، (0) : قيمة عامة.

| | | |
|---|----|-----------|
| الأخرى، الشخصية والثقافية والترفيهية. | | |
| المعلومات والاتصالات. | 01 | موريتانيا |
| السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | اليمن |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الملحق رقم (4-9)

ثانياً: لحساب الميزة النسبية لصادرات الخدمات العربية على الصعيد الدولي، نستخدم مؤشر الميزة النسبية الظاهرة Revealed Comparative Advantage Index (توات، 2016، صفحة 271) ويعرف بمؤشر بلاسا Blassa Index/ RCA Index من الملحق رقم 10 حيث توضح الأرقام أن العديد من الدول العربية لها ميزة نسبية في تصدير مختلف الخدمات. وبالنظر إلى نتائج حساب مؤشر الميزة النسبية للدول العربية في مختلف الخدمات خلال الفترة (2005-2020) الواردة في الملحق رقم (4-10)، نخلص إلى النتائج التالية:

جدول رقم (4-4): الميزة النسبية الصريحة لصادرات* الدول العربية من الخدمات على الصعيد الدولي (2005-2020)

| 2020 | | 2015 | | 2010 | | 2005 | | السنوات |
|---|---------------------|---|---------------------|--|---------------------|--|---------------------|----------|
| عدد الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية | عدد الميزات النسبية | الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية | عدد الميزات النسبية | الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية | عدد الميزات النسبية | الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية | عدد الميزات النسبية | |
| النقل، السفر، السلع والخدمات الحكومية | 03 | النقل، السفر، السلع والخدمات الحكومية | 03 | السفر، السلع والخدمات الحكومية | 02 | السفر، السلع والخدمات الحكومية | 02 | الأردن |
| النقل، السفر، البناء، الشخصية والثقافية والترفيهية. | 04 | النقل، السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، السفر، السلع والخدمات الحكومية | 03 | النقل، السفر، السلع والخدمات الحكومية | 03 | الإمارات |
| الصيانة والإصلاح، التأمين. | 02 | الصيانة والإصلاح، التأمين. | 02 | الصيانة والإصلاح، السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات | 04 | الصيانة والإصلاح، السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات | 04 | البحرين |
| النقل، السفر، البناء، التأمين، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية | 04 | النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية | 04 | النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية | 04 | تونس |
| النقل، البناء، التأمين، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، البناء، التأمين، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، البناء، الأعمال الأخرى | 03 | النقل، البناء، التأمين، الأعمال الأخرى | 04 | الجزائر |
| النقل، السلع والخدمات | 02 | النقل، السلع | 02 | النقل، السلع | 02 | النقل، السلع | 02 | جيبوتي |

* مؤشر الميزة النسبية الصريحة يعرف أيضا بمؤشر بلاسا يقيس نصيب الخدمة من صادرات بلد ما منسوبا إلى نصيبها من التجارة العالمية. وإذا كان نصيب الخدمة في صادرات البلد أكبر من النصيب المناظر له من التجارة العالمية تكون الميزة النسبية أكبر من الواحد، ويشير إلى تمتع البلد بميزة نسبية صريحة في هذه الخدمة وإذا كان المؤشر أقل من الواحد فإن البلد يفتقر إلى ميزة نسبية في الخدمة. ويقاس مؤشر الميزة النسبية الظاهرة بالمعادلة التالية:

$$RCA_{ij} = \frac{x_{ij}/X_{it}}{x_{wj}/X_{wt}}$$

حيث: x_{ij} : قيمة صادرات الدولة i من الخدمة j .
 X_{it} : إجمالي قيمة صادرات الدولة i .
 x_{wj} : قيمة الصادرات العالمية من الخدمة j .
 X_{wt} : إجمالي قيمة صادرات العالم.

| | | | | | | | | |
|--|----|---|----|--|----|---|----|----------|
| الحكومية | | والخدمات الحكومية | | والخدمات الحكومية | | والخدمات الحكومية | | |
| النقل، السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، البناء، التأمين، السلع والخدمات الحكومية | 03 | السفر، البناء، الأعمال الأخرى | 03 | السعودية |
| التصنيع، النقل، السفر. | 03 | النقل، السفر، السلع والخدمات الحكومية | 03 | السفر، السلع والخدمات الحكومية | 02 | السفر، المالية، السلع والخدمات الحكومية | 03 | السودان |
| | | | | السفر، السلع والخدمات الحكومية | 02 | السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 03 | سورية |
| -- | 00 | -- | 00 | -- | 00 | -- | 00 | الصومال |
| السفر، البناء، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، النقل، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، السلع والخدمات الحكومية | 02 | السفر، النقل، السلع والخدمات الحكومية | 03 | العراق |
| النقل، السفر | 02 | النقل، السفر | 02 | النقل، السفر، الأعمال الأخرى | 03 | النقل، السفر | 02 | عمان |
| بيانات غير متوفرة | | السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | التصنيع، البناء، المعلومات والاتصالات، الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية. | 05 | فلسطين |
| النقل، السفر، التأمين، الشخصية والثقافية، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، السفر، التأمين، الشخصية والثقافية، السلع والخدمات الحكومية | 05 | النقل، التأمين، السلع والخدمات الحكومية | 03 | النقل، السلع والخدمات الحكومية | 02 | قطر |
| السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية | 04 | السفر، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | البحرين |
| التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | النقل، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | النقل، التأمين، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | النقل، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | الكويت |
| السفر، التأمين، الأعمال الأخرى، الشخصية والثقافية. | 04 | السفر، البناء، المالية، الشخصية والثقافية، السلع والخدمات الحكومية. | 05 | السفر، البناء، المالية، الأعمال الأخرى، الشخصية والثقافية | 05 | السفر، الأعمال الأخرى | 02 | لبنان |
| بيانات غير متوفرة (2018) النقل، التأمين، المعلومات والاتصالات. | | النقل، التأمين. | 02 | النقل، التأمين. | 02 | السفر، التأمين، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | ليبيا |
| النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية. | 04 | النقل، السفر، البناء | 03 | النقل، السفر، البناء | 03 | مصر |
| التصنيع، الصيانة، والإصلاح، النقل، السفر، البناء، السلع والخدمات الحكومية. | 06 | التصنيع، الصيانة، والإصلاح، النقل، السفر، البناء، المعلومات والاتصالات، السلع | 07 | التصنيع، السفر، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | التصنيع، السفر، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | المغرب |

| | | | | | | | | |
|--------------------------------|----|---|----|---|----|---|----|-----------|
| | | والخدمات الحكومية. | | | | | | |
| النقل، السلع والخدمات الحكومية | 02 | الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية | 02 | -- | 00 | -- | 00 | موريتانيا |
| بيانات غير متوفرة | 00 | السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | السفر، المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. | 03 | اليمن |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-10).

ومن بين 12 فئة من صادرات الخدمات (هيكل بيانات الخدمات في موقع TRADE MAP) المبيّنة في الملحق رقم (4-8) ومن نتائج الجدول أعلاه نلاحظ أن الدول العربية لا تمتلك ميزة نسبية عموماً إلا في 5 خدمات، باستثناء المغرب لها ميزة نسبية في 7 خدمات والتي سجلتها في الفترة الأخيرة ما بين 2014 إلى 2020، ولكنها ضعيفة نسبياً. أما في متوسط الدول العربية ككل تمتلك ميزة نسبية في 4 خدمات، وهي التي تمثل أكبر حصة من نصيب الدول العربية في صادرات الخدمات العالمية. كما نلاحظ أن بعض الدول أبرزت قدرات تنافسية في خدمات جديدة مؤخراً مثل الإمارات في خدمات البناء والمعلومات والاتصالات والخدمات الشخصية والترفيهية، والبحرين في خدمات التأمين، والسعودية في خدمات البناء والخدمات الحكومية والسفر، أما العراق في خدمات البناء والأعمال الأخرى، أما بالنسبة لفلسطين فأبرزت قدرات تنافسية في خدمات البناء، والسودان في خدمات التصنيع، كما نجد قطر في الخدمات الشخصية والثقافية، والكويت كذلك في خدمات التأمين، وبنان في الخدمات المالية والتأمين، أيضاً ليبيا تبين قدرات تنافسية جديدة في خدمات التأمين والمعلومات والاتصالات، والمغرب أظهرت ميزة تنافسية في خدمات البناء والصيانة والإصلاح مؤخراً كذلك، أما موريتانيا واليمن فقد أظهرتا ميزة تنافسية في خدمتي النقل والسلع والخدمات الحكومية وهذا باستثناء سوريا والصومال التي لم تتوفر عليهما بيانات كافية. أما الجزائر، جيبوتي، عمان، جزر القمر ومصر لم يظهرن ميزة تنافسية جديدة مؤخراً. وأيضاً كان لجائحة كورونا تأثيراً مباشراً على ظهور خدمات جديدة في الدول العربية كخدمات المعلومات والاتصالات والخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية والتأمين وأيضاً خدمات التصنيع على المدخلات المادية المملوكة من قبل الآخرين في كل من الإمارات، السعودية، تونس ولبنان.

الفرع الثالث: مؤشرات تقييد وأداء القطاعات الخدمية في المنطقة العربية

نحاول من خلال هذا المطلب تقييم مدى تقييدية* الحواجز أمام التجارة في الخدمات على المستوى القطري. وبالنسبة إلى ثلاثة قطاعات خدمات أساسية، بحيث نوضح درجة تقييدية أنظمة السياسات لقطاعان النقل والمالية والاتصالات نظرا إلى أن الروابط بين هذه القطاعات وباقي الاقتصاد تميل إلى القوة واحتمال تتأتى من تحريرها مكاسب كبرى. وبالإضافة إلى ذلك، تبرز أهمية هذه القطاعات للتكامل الإقليمي التركيز عليها. تم الاعتماد في تحليل لمدى تقييدية السياسات واللوائح التنظيمية المتعلقة بالتجارة في الخدمات على قاعدة بيانات القيود على التجارة في الخدمات التي وضعها Borchert, Gootiiz and Mattoo, 2012 وتجمع قاعدة البيانات هذه لـ103 بلدان مختلفة وخمسة قطاعات خدمية بيانات قابلة للمقارنة من معلومات وبيانات متوفرة علنا وأخرى مجمعة من استبيانات عن السياسات التي تؤثر على تجارة الخدمات (الاسكوا، 2018، صفحة 61). وهي تقدم تغطية غير كاملة، لكنها واسعة نسبيا، للبلدان العربية، خاصة بالمقارنة مع مصادر المعلومات الأخرى التي تحاول كشف مدى تقييدية نظام سياساتي معين بتفحص التزاماته السياساتية بموجب اتفاقات دولية أو سياسات محلية.

وفقا لمؤشر تقييد تجارة الخدمات التي تم التطرق إليه سابقا، والذي وضحنا من خلاله أن كثير من الدول العربية سجلت قيم أعلى في هذا المؤشر. ولو قارنا المنطقة العربية ككل (Arab WTO, Arab non-) مع باقي مناطق العالم الأخرى أو التكتلات الإقليمية الأخرى (WTO, AMU, GCC, Rest of Arab)**، وهذا من خلال الشكل الموالي:

* يشكل توفر بيانات كافية عن القيود على التجارة في الخدمات تحديا. والمشكلة حادة بصورة خاصة في حالة البلدان النامية، بما فيها تلك التي في المنطقة العربية، نظرا إلى المفارقة بين أهمية قطاع الخدمات ومعرفتنا المحدودة بالسياسات واللوائح التنظيمية المتعلقة بالتجارة في الخدمات. كما أن الطرائق المختلفة التي تعتمد في التداول في الخدمات تقاوم صعوبة تحديد السياسات واللوائح التنظيمية المقيدة للتجارة فيها.

ووفقا لذلك، لتقييم مدى تقييدية نظام سياساتي معين، لابد من توفير معلومات عن مجموعة واسعة من السياسات واللوائح التنظيمية العامة واللوائح الخاصة بقطاعات معينة، بما في ذلك التقييدات المتعلقة بالملكية، والتميز في منح التراخيص، والقيود على عمليات مقدمي الخدمات الأجانب، والتميز في اللوائح التنظيمية للتحوط من المخاطر على النظام المالي الكلي.


** Arab WTO: الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية
 Arab non-WTO: الدول العربية الغير أعضاء في منظمة التجارة العالمية
 AMU: دول اتحاد المغرب العربي وتمثل كل من تونس والجزائر والمغرب ولا تتوفر بيانات عن ليبيا وموريتانيا
 GCC: دول مجلس التعاون الخليجي تشمل كل من البحرين وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية، لا تتوفر بيانات عن الامارات العربية المتحدة

Rest of Arab: باقي الدول العربية وهي الأردن ولبنان ومصر واليمن.
 ASEAN: رابطة أمم جنوب شرق آسيا تشمل اندونيسيا وتايلند وسنغافورة وفيتنام والفلبين وماليزيا، لا تتوفر بيانات عن بروناي وكمبوديا ولاوس وميانمار.

COMESA: السوق المشتركة لدول شرق افريقيا والجنوب الافريقي وتشمل اثيوبيا وأوغندا وبوروندي ورواندا وزامبيا وزمبابواي وكينيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومدغشقر ومصر ومالواي وموريشيوس، لا تتوفر بيانات عن اريتريا وجزر القمر وجيبوتي والسودان وسوازيلاند والسيشل وليبيا.

EU20: دولة عضو في الاتحاد الأوروبي تم اختيارهم في المؤشر.

شكل رقم (4-9): تقييد تجارة الخدمات حسب القطاع عبر مناطق وتكتلات مختلفة



ملاحظة: تعتبر المؤشرات للمناطق والتكتلات هي متوسطات بسيطة للبلدان التي تشكل المنطقة/التكتل.


المصدر: (الاسكوا، 2018، صفحة 72)

من الشكل أعلاه نلاحظ أن تجارة الخدمات في المنطقة العربية أكثر تقييدا مقارنة بالمناطق والتكتلات التجارية الأخرى الرئيسية في أنحاء العالم، باستثناء بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا. وبصورة خاصة، الخدمات المالية وخدمات الاتصالات، وإلى حد ما خدمات النقل، أكثر تقييدا في المنطقة العربية مقارنة بالمناطق والتكتلات الأخرى. وفي العادة، تخضع الخدمات المهنية إلى تقييد في جميع المناطق والتكتلات: ولا تشكل المنطقة العربية استثناء. وليست خدمات التجزئة منغلقة بشكل خاص في المنطقة العربية.

كما أن المجموعات العربية غير متجانسة من حيث درجة تقييدية الخدمات. فلدى بلدان مجلس التعاون الخليجي (GCC) أنظمة تقييدية نوعا ما، بغض النظر عن قطاع قطاع الخدمات الفرعي. ودرجة مؤشر تقييد تجارة الخدمات لدى المجلس هي الأعلى بين المناطق والتكتلات المقارنة. ويتخذ اتحاد المغرب العربي (AMU) موقفا ليبراليا نسبيا في خدمات التجزئة والمالية والاتصالات، بينما تبدو خدمات النقل فيه من بين الأكثر تقييدا في العالم. بأما البلدان التي ليست في أي من هاتين المجموعتين فتقع بينهما من حيث تقييدية الخدمات الاجمالي. ففي هذه البلدان، الخدمات المهنية وخدمات النقل هي من بين الأكثر تقييدا في العالم، بينما خدمات المالية والاتصالات والتجزئة أقرب إلى مناطق أخرى.

أما بالنسبة للدول العربية فرادى فنتباين درجة التقييدية في تجارة الخدمات ككل وكذلك على مستوى القطاعات الفرعية المختلفة، والشكل الموالي يوضح درجة تقييدية تجارة الخدمات في المنطقة العربية بحسب خمسة قطاعات:

شكل رقم (4-10): تقييدية تجارة الخدمات حسب القطاع في المنطقة العربية



المصدر: (الاسكوا، 2018، صفحة 73)

من الشكل أعلاه نلاحظ أن القيم الأعلى للمؤشر تشير إلى موقف أكثر تقييدا تتخذه السياسات واللوائح التنظيمية مميزة ضد الخدمات الأجنبية أو مقدمي الخدمات الأجانب في القطاع المعني. ويشمل التحليل كل من البحرين، الجزائر، مصر، الأردن، الكويت، لبنان، المغرب، عمان، قطر، السعودية، تونس واليمن في (05) قطاعات خدماتية وهي كل من الخدمات المالية والمهنية، خدمات التجزئة، خدمات الاتصالات، خدمات النقل والخدمات إجماليا. بحيث نلاحظ تباين في درجة تقييد القطاعات من دولة عربية إلى أخرى، بحيث تمثل الدول الأقل تقييدا في المنطقة من ناحية إجمالي الخدمات كل من المغرب تليها اليمن والجزائر. أما بالنسبة للخدمات الأكثر تقييدا في أغلب المنطقة العربية هي الخدمات المهنية في كل من مصر ولبنان وتونس واليمن ثم السعودية والأردن والكويت. كما يواجه قطاع الاتصالات أكبر الحواجز أمام التجارة خصوصا في قطر بدرجة أكبر تليها الكويت ثم عمان. وخدمات النقل في الجزائر وخدمات المالية في كل من قطر والبحرين.

المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية الشاملة لتعزيز تجارة الخدمات في المنطقة العربية

تبين التجارب الدولية التي تم الإشارة إليها أن كفاءة الخدمات مشتقة بشكل كبير من التحرير، بحيث يؤدي هذا التحرير إلى انعكاسات مباشرة وغير مباشرة على موازين المدفوعات* ونقل التكنولوجيا والتقنية المتطورة والاستثمار الأجنبي المباشر ودعم أبعاد التنمية المستدامة، فالدول التي حررت قطاعاتها الخدمية بصورة كبيرة نمت معدل نموها بشكل أسرع من تلك الدول التي لم تحرر قطاعاتها الخدمية، ولا ننسى تكلفة التحرير لتجارة الخدمات مقارنة بتحرير تجارة السلع والتي تعتبر هذه الأخيرة أكبر من سابقتها في معدل البطالة وكذا الحصيلة الجمركية لها.

المطلب الأول: آثار تحرير تجارة الخدمات على الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار العربي البيئي

يمثل الاستثمار جوهر التنمية الاقتصادية وأداة فعالة للنهوض بالاقتصاد وباقي المجالات الأخرى، فله أهمية بالغة في قياس مدى انفتاح وجاذبية الاقتصاد له، ويعتبر قناة رئيسية يمر عبرها مشغلو الخدمات الأجنبية للمنافسة في السوق المحلية واختراقها (الاسكوا، 2018، صفحة 102)، وهذا ما تم الإشارة إليه في العلاقة التي تربط الاستثمار الأجنبي المباشر بتجارة الخدمات (الفصل الثاني). فالدول العربية تتوقع من تحرير تجارة الخدمات بينها جذب المزيد من الاستثمارات البيئية والأجنبية بفضل ما يتيح من توسع السوق. بحيث أن هناك مجال واسع لتوسيع التكامل الاقتصادي، الأمر الذي قد يترتب عليه مكاسب متعددة طويلة الأجل من تحفيز النمو الاقتصادي ورفع مستويات الدخل في الدول العربية (توات، 2012، صفحة 285).

الفرع الأول: تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة للدول العربية

سجل تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الدول العربية خلال سنة 2005 حوالي 46,7 مليار دولار لترتفع هذه التدفقات في السنوات الموالية وتسجل أعلى قيمة لها في سنة 2008 بلغت حوالي 86,7 مليار دولار. لتتخفف هذه القيمة في العام الموالي لتسجل حوالي 78,15 مليار دولار سنة 2009 وهذا راجع للأزمة المالية العالمية وركود النشاط الاقتصادي، ليستمر هذا الانخفاض في السنوات الموالية لتشهد هذه التدفقات الاستثمارية الأجنبية الواردة إلى الدول العربية انخفاض متتالي في الفترة من 2010 إلى 2015، حيث انخفضت من قيمة 69 مليار دولار في 2010 لتسجل في عام 2015 أدنى قيمة في حجم التدفقات ما قيمته 25 مليار دولار، إلا أن هذا الانخفاض الكبير والمتواصل في السنوات من 2010 إلى

* إن عملية تحرير تجارة الخدمات لها عدة تأثيرات على رصيد ميزان الخدمات حيث تم الإشارة إلى التأثير على ميزان الخدمات سابقاً وتم توضيح تطور رصيد هذا الميزان طيلة فترة الدراسة (2005-2020).


2015 راجع إلى الأحداث السياسية التي حدثت في العالم العربي وصفقات التملك والإندماج عبر الحدود، إلا ان سنتي 2017 و2018 شهدا ارتفاع في هذه الاستثمارات بقيمة 31,4 مليار دولار و35,6 مليار دولار على التوالي، ليواصل نمو التدفقات الاستثمارات العربية الواردة إلى الدول العربية خلال السنة المالية بقيمة 39,8 مليار دولار. وتعتبر الإمارات العربية هي أكبر مستقبل للاستثمارات الأجنبية المباشرة في المنطقة العربية بما يقارب 17 مليون دولار مشكلا ارتفاع مقارنة بالسنة السابقة، ويعود ذلك إلى عقد صفقات استثمارية كبرى في قطاع النفط والغاز خاصة في إمارة أبوظبي مثلا (تحالف شركتين أمريكيتين بلاك روك و KKR للبنية التحتية على حصة ملكية بنسبة 40% من مجموع أصول خط الأنابيب في شركة البيترول أبو ظبي الوطنية بقيمة 4 مليارات دولار)، بالإضافة للإجراءات المبسطة وقدرتها على تسهيل المعاملات الضخمة، وكذلك السعودية سجلت ارتفاع في التدفقات الواردة إليها وهذا باتباعها سياسة الاستثمار الجديدة وبرنامج الإصلاح الاقتصادي الأوسع في إطار مبادرة رؤية السعودية 2030. والتي تهدف إلى تحسين بيئة الإستثمار في البلاد وتعزيز التنوع الاقتصادي ويعود النمو في التدفقات بالأساس إلى صفقات الإندماج، وتراجعت تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية في منطقة شمال إفريقيا بإستثناء مصر التي حافظت على موقعها كأكبر مستقبل ويرجع ذلك إلى الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الحكومة والتي أدت إلى تحسين إستقرار الاقتصاد الكلي وتعزيز ثقة المستثمرين في الاقتصاد، وفي المقابل انخفضت في كل من المغرب والسودان وتونس نتيجة تباطؤ النمو الاقتصادي (تقرير مناخ الاستثمار بين الدول العربية، 2020، صفحة 38). ليسجل انخفاض في نمو التدفقات الاستثمارات العربية الواردة إلى الدول العربية خلال سنة 2020 بحيث سجلت قيمة 36,6 مليار دولار وهذا نتيجة أزمة كورونا التي عصفت بالاقتصاديات العالمية وتوقف النشاط الاقتصادي لكثير من القطاعات الحيوية.

وما يمكن قوله مما سبق ومن الملحق رقم (4-11) أن الدول العربية عرفت تغيرات ملحوظة في تدفقات الاستثمار الأجنبي الوارد بين الارتفاع والتراجع خلال السنوات من 2005 إلى 2020، بحيث حافظت دول الخليج العربي على استقرارها في هذه الفترة . ولإشارة أيضا تركزت الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الدول العربية في ثلاث دول رئيسية هي الإمارات بدرجة أولى، مصر والسعودية.

ويمكن تمثيل تطور التدفقات الواردة للدول العربية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (4-11): تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية (2005-2020)

الوحدة: مليار دولار أمريكي



المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-11).

أما من ناحية التوزيع القطاعي حسب عدد المشاريع للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية ما يبينه الشكل الموالي:

الجدول رقم (4-5): التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية لعام 2018

| القطاع | عدد المشاريع | % من الإجمالي | % معدل التغير |
|--------------------------------------|--------------|---------------|---------------|
| خدمات الأعمال | 99 | 11.3% | -2% |
| الخدمات المالية | 88 | 10.0% | 14% |
| خدمات البرمجيات وتكنولوجيا المعلومات | 77 | 8.8% | -13% |
| المنسوجات | 77 | 8.8% | 28% |
| منتجات استهلاكية | 71 | 8.1% | 25% |
| الاتصالات | 58 | 6.6% | 53% |
| الغذاء والتبغ | 44 | 5.0% | 38% |
| معدات صناعية | 44 | 5.0% | 13% |
| الفنادق والسياحة | 37 | 4.2% | 85% |
| العقارات | 28 | 3.2% | -10% |
| الفحم والنفط والغاز | 26 | 3.0% | 73% |
| وسائل النقل | 26 | 3.0% | -42% |
| المعادن | 18 | 2.1% | 100% |
| أخرى | 183 | 25.3% | -51% |
| الإجمالي | 876.0 | 100% | 7% |

المصدر: (نشرة ضمان الاستثمار، 2019، صفحة 18).

من الشكل أعلاه نلاحظ ارتفاع معدل الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية لعام 2018 بمعدل 7% ليبلغ 876 مشروعاً موزعة على 13 قطاعاً رئيسياً وعدد من القطاعات الأخرى، بحيث نلاحظ تصدر قطاع خدمات الأعمال كأهم قطاع مستقبلي لمشاريع الاستثمار الجديدة في المنطقة العربية بعدد 99 مشروعاً وبحصة 11.3% من الإجمالي، ثم تليه الخدمات المالية بحصة 10% وبعده مشاريع 88 مشروعاً، ثم تأتي خدمات البرمجيات وتكنولوجيا المعلومات في المرتبة الثالثة بعدد 77 مشروعاً وبحصة 8.8% من الإجمالي. كما يأتي قطاع الاتصالات في المرتبة السادسة بعدد مشاريع 58 مشروعاً، وأيضاً سجل قطاع الفنادق والسياحة حصة 4.2% من الإجمالي محقق معدل نمو بحوالي 85%. وبهذا تعتبر القطاعات الخدمية من القطاعات التي تجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة للمنطقة العربية، كونها خدمات تدخل في العملية الإنتاجية، وتسهل انتقال رؤوس الأموال كالخدمات المالية وأيضاً النمو المتزايد للتكنولوجيا والتعامل بها في شتى المجالات يستدعي الأمر نقل التكنولوجيا من الدول المصدرة لها، وزيادة الطلب على هذه الخدمات وخصوصاً خدمات الاتصالات. ولا ننسى قطاع السياحة الذي يعتبر قطاع حيوي يحتاج تحسين جودة الخدمات المقدمة على مستواه.


الفرع الثاني: تدفقات الاستثمارات الأجنبية الصادرة من الدول العربية

شهدا عامي 2006 و 2007 ارتفاع ملحوظ في قيمة الاستثمارات الصادرة مقارنة بعام 2005، كما ارتفعت هذه القيمة في عام 2007 لتصل إلى 51 مليار دولار وهو ضعف المستوى الذي سجل عام 2006. أما فيما يتعلق بعام 2008 فقد شهد تراجعاً بنسبة 23.3% إلى 39.7 مليار دولار مقارنة بعام 2007. ويعزى هذا إلى نزوح الشركات المستثمرة في المنطقة العربية إلى تجنب مخاطر الاستثمار في الخارج نتيجة الأزمة المالية العالمية (تقرير مناخ الاستثمار، 2009، الصفحات 70-71). أما فيما يتعلق بإجمالي الاستثمار الأجنبي الصادرة من الدول العربية، فقد شهدت تراجعاً حاداً في سنة 2009 لتصل إلى 24.4 مليار دولار مقارنة بنحو 44.2 مليار دولار عام 2008 وهذا بنسبة 44.7%، ويعزى هذا التراجع في التدفقات الصادرة، بدرجة كبيرة إلى انخفاض ملحوظ في قيمة عمليات الاندماج والاستحواذ عبر الحدود، نتيجة لنزوح الشركات المستثمرة في المنطقة إلى تجنب مخاطر الاستثمار في الخارج جراء الأزمة المالية العالمية (تقرير مناخ الاستثمار، 2010، صفحة 73). عرفت مجمل التدفقات الاستثمارية الأجنبية الصادرة من الدول العربية من الفترة 2010 حتى 2014 تذبذب مستمر بين الارتفاع والانخفاض الحاد، بحيث سجلت هذه التدفقات الصادرة ارتفاع ملحوظاً خلال سنتي 2010 و 2011 بقيمتي 19,83 مليار دولار إلى 24,64

مليار دولار على التوالي بارتفاع قدره 4.81 مليار دولار، لتتراجع هذه التدفقات في سنة 2012 وتسجل 18,17 مليار دولار، أما في سنة الموالية (2013) شهدت ارتفاع ملحوظا في قيمة التدفقات الصادرة وتسجل ما قيمته 29,47 مليار دولار (تقرير مناخ الاستثمار ، 2014، صفحة 14). ليسجل عام 2014 قيمة 14,50 مليار دولار في هذه التدفقات ثم يسجل عام 2015 قفزة بنسبة 96% مقارنة بعام السابق ليلبغ 28.4 مليار دولار (تقرير مناخ الاستثمار، 2016، صفحة 14)، لتشهد اتجاها تصاعديا خلال الفترة التي بعدها من سنة 2015 إلى سنة 2019 بالقيم التالية على الترتيب 29,27 مليار دولار، 31,98 مليار دولار، 49 مليار دولار. وفي سنتي 2019 و2020 شهدا انخفاض في قيمة التدفقات الصادرة للدول العربية بنسبة 20.5% وتسجل ما قيمتهما 39,458 و31,35 مليار دولار على التوالي (تقرير مناخ الاستثمار، 2021، صفحة 50). ويمكن تمثيل تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي الصادرة من الدول العربية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (4-12): تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة إلى الدول العربية (2005-2020)

الوحدة: مليار دولار أمريكي



المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: تقارير مناخ الاستثمار مختلفة (2009، 2010، 2014، 2016، 2017، 2021)

الفرع الثالث: قطاع الخدمات وتدفقات الاستثمار العربي البيئي


بالنسبة للاستثمارات العربية البيئية يمكننا تشخيص واقعها من خلال تحديد حجم التدفقات وواقع مناخ الاستثمار فيها من حيث تنافسية الشركات وحماية المستثمرين، وكذا الإشارة إلى التوزيع القطاعي لتوزيع الاستثمارات البيئية في الدول العربية، وهذا فيما يلي:

أولاً: من حيث حجم تدفقات الاستثمارات العربية البيئية: شهدت الاستثمارات المباشرة العربية البيئية تطورات إيجابية إلا أنها لم تبلغ الحجم المطلوب سواء في ضوء إمكانيات الدول العربية الاستثمارية أو مقارنة بأداء

بعض التكتلات الاقتصادية الأخرى، خلال سنة 2011 ووفق لخمس دول عربية (الجزائر، مصر، الأردن، تونس واليمن) فقد بلغت قيمة تدفقات الاستثمارات 6.82 مليار دولار مقابل 3.2 مليار دولار لنفس الدول لسنة 2010. أي بارتفاع بلغ معدله 113% (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وتأمين الصادرات، 2011، صفحة 127). وعرفت ارتفاعا خلال السنوات (2010 و 2012) أكثر من 103 مليار دولار، وفي سنة 2015 قدرت بـ 33.88 مليار دولار للدول الخمس سابقة الذكر، بينما شهدت سنة 2016 و 2017 و 2018 قيام شركات عربية بإنشاء مشاريع جديدة في المنطقة خارج حدودها حيث ساهم قيام 91 شركة عربية بإنشاء 142 مشروع بتكلفة قدرها 22.2 مليار دولار موفرة نحو 26.6 فرصة عمل جديدة (تقرير مناخ الاستثمار، 2017، صفحة 20)، وقيام 92 شركة قامت بإنشاء 172 مشروع بتكلفة 12.6 مليار دولار موفرة 29400 فرص عمل (تقرير مناخ الاستثمار، 2018، صفحة 19)، قيام 103 شركة ساهم بإنشاء 173 مشروع بتكلفة 26.4 مليار دولار موفرة 32196 فرص عمل جديدة (تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2019، صفحة 19)، إلا أنه هذا التحسن لم يدم إلا أن عرف ركود خلال السنوات 2019 و 2020 جراء ما خلفته أزمة كوفيد-19 حيث تأثرت الدول العربية بالدرجة الأولى بسبب إنهيار وتراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية، وحسب مؤشرات الاستثمار العربي البيئي في الدول العربية تراجعت تدفقات الاستثمار العربي البيئي خلال سنة 2020 مقارنة بـ 2019 ونجم عنه تراجع في عدد المشاريع بنسبة 42.1% من 190 مشروع إلى 110 مشاريع لتمثل 17.9% من مجمل المشاريع التي شهدتها الدول العربية خلال 2020، كما عرفت التكلفة الاستثمارية للمشاريع هبوطا بمعدل 68.8% من 15.3 مليار دولار إلى 4.8 مليار دولار لتمثل 14.1% من مجمل تكلفة مشاريع الاستثمار، وكذا تراجع في عدد الوظائف التي توفرها تلك المشاريع بمعدل 24.9% من 14.5 ألف وظيفة إلى 10.9 آلاف وظيفة (تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2021، صفحة 45). في مجمل الوضع بعدما شهدت الاستثمارات العربية البيئية حالات تذبذب، إلا سرعان ما تعافت خلال 2021 التي عرفت ارتفاع في عدد المشاريع البيئية بنسبة 20% وتكلفة الاستثمارات العربية بنسبة 55.1%، حيث حققت هذه الأخيرة قفزة نوعية، وشهد أيضا 2021 زيادة الوظائف (تقرير مناخ الاستثمار، 2022، صفحة 56). والشكل الموالي يوضح تطور التكلفة الاستثمارية لمشاريع الاستثمار العربي البيئي:

شكل رقم (4-13): تطور التكلفة الاستثمارية لمشاريع الاستثمار العربي البيئي

الوحدة: مليار دولار أمريكي



المصدر: (تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2021، صفحة 42)

جدول رقم (4-6): تطور عدد المشروعات العربية البيئية وتكلفتها للفترة (2005 - 2020)

| عدد المشروعات | البيان |
|---------------|--------|
| 118 | 2005 |
| 221 | 2006 |
| 108 | 2007 |
| 257 | 2008 |
| 191 | 2009 |
| 212 | 2010 |
| 258 | 2011 |
| 353 | 2012 |
| 241 | 2013 |
| 162 | 2014 |
| 157 | 2015 |
| 142 | 2016 |
| 168 | 2017 |
| 173 | 2018 |
| 190 | 2019 |
| 110 | 2020 |

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار واتئمان الصادرات، تقارير مناخ الاستثمار سنوات مختلفة (2017، 2018، 2019).

من خلال الشكل والجدول نلاحظ تواضع الحجم الإجمالي للاستثمارات العربية البينية خلال الفترة 2005-2020 حيث شهدت مؤشراتها تذبذبا واضحا إذ نلاحظ أن عدد المشروعات والقيمة الاستثمارية البينية ارتفعت من 118 مشروعا بقيمة اجمالية 32 مليار دولار سنة 2005 إلى 221 مشروع بقيمة إجمالية تقدر بـ 56 مليار دولار، ثم تنخفض في السنة الموالية إلى 108 مشروع بقيمة 17.5 مليار دولار لترتفع إلى 257 مشروع بقيمة 63 مليار دولار سنة 2008، لتعرف انخفاض في عدد المشاريع وقيمتها في سنة 2009 وتبلغ 191 مشروع بقيمة اجمالية 32.5 مليار دولار جراء نتائج الأزمة المالية العالمية. كما نلاحظ أن قيمة المشاريع الاستثمارية البينية انخفضت كثيرا على ما كان قبل 2009، وهذا يرجع إلى الأحداث التي عرفتها بعض البلدان العربية، حيث بلغت أدنى قيمة لها سنة 2014 بـ 163 مشروعا بقيمة 10.9 مليار دولار. وهذا راجع إلى تراجع أسعار الصادرات النفطية في سنة 2014، وأيضا للتوترات الناتجة عن الخلافات العربية - العربية، بسبب الأزمات التي خلفتها الثورات في بعض الأقطار العربية وكان لها الدور الكبير لتراجع هذه المشروعات. ثم بدات تتحسن في قيمة هذه المشاريع الاستثمارية البينية، ليتراجع هذا الأداء في عام 2020 مسجلا أدنى المستويات بقيمة 4.8 مليار دولار وعدد مشاريع 110 مشروعا عربيا بينيا. وهذا نتيجة ما أحدثته جائحة كورونا في بيئة الأعمال العربية. عموما نلاحظ ضعف حجم الاستثمارات العربية البينية، باستثناء عامي 2006 و2008، ما يفسر أن هناك عوامل غير بيئة الأعمال تتحكم في حجم هذه الاستثمارات، كما تم الإشارة إليها تمثلت في عدم الاستقرار في المنطقة العربية أو العالم نتيجة الأزمات وأيضا تطورات أسعار النفط.

ثانيا: من حيث تنافسية الشركات

إن تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية يفترض أن يمنح الشركات فرصة لتوسيع استثماراتها الإقليمية، من خلال الانتقال من الإنتاج للأسواق الوطنية الضيقة إلى الإنتاج لسوق إقليمي واسع مستفيدة من توسيع استثماراتها المحلية وبخاصة الشركات المالية والخدماتية. بحيث تستطيع الوصول إلى الموارد والأسواق والتفاعل مع التغييرات في التكنولوجيا والفنون الإنتاجية الحديثة وأساليب الإدارة وإستراتيجيات التسويق المبتكرة. ومن الواضح أن الدول العربية لم تستعد حتى الآن من مناخ استثماري أفضل، وتعاني من عراقيل ومشاكل في بيئة الأعمال تحد من إنتاجيتها وتنافسيتها والتفاعل مع التغييرات التكنولوجية والأساليب الإدارية وإستراتيجيات التسويق المبتكرة (توات، 2012، صفحة 230). ولكن ما يميز بيئة الأعمال العربية وتعاني منها الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم من القطاع الخاص صعوبة الحصول على التمويل. معبرا عنها بصعوبة الحصول على خطوط ائتمانية أو تسهيلات مصرفية أو إمكانية النفاذ لأسواق رأس المال

بواسطة تكاليف تنافسية تخول هذه الشركات أن توسع قدراتها و تستغل فرص التصدير أو أن تتنافس بنجاح أكبر في الأسواق الإقليمية.

كما هناك تفاوت في صعوبة وصول القطاع الخاص في الدول العربية إلى أسواق رؤوس الأموال المحلية والدولية، والجدول الموالي يوضح مدى هذا التفاوت والذي يعبر عنه بمؤشر قدرة الشركات على النفاذ لأسواق رؤوس الأموال:

جدول رقم (4-7): مؤشر قدرة الشركات في الدول العربية على النفاذ لأسواق رؤوس الأموال المحلية و الدولية (2009-2007)

| الترتيب عربياً لعام 2009 | الدولة | 2007 | | 2008 | | 2009 | | فرق الترتيب بين عامي 2009 و 2008 | فرق القيمة بين عامي 2009 و 2008 |
|--------------------------|---------------------|---------|--------|---------|--------|---------|--------|----------------------------------|---------------------------------|
| | | الترتيب | القيمة | الترتيب | القيمة | الترتيب | القيمة | | |
| 1 | الإمارات | 29 | 6.13 | 19 | 6.92 | 22 | 6.77 | (3) ↓ | (0.15) ↓ |
| 2 | الكويت | 32 | 6.09 | 31 | 6.10 | 30 | 6.22 | 1 ↑ | 0.12 ↑ |
| 3 | سلطنة عمان | 42 | 5.36 | 33 | 5.97 | 35 | 5.91 | (2) ↓ | (0.06) ↓ |
| 4 | السعودية | 36 | 5.73 | 37 | 5.76 | 36 | 5.90 | 1 ↑ | 0.14 ↑ |
| 5 | لبنان | 48 | 5.12 | 39 | 5.54 | 39 | 5.66 | 0 ↑ | 0.12 ↑ |
| 6 | الأردن | 47 | 5.14 | 42 | 5.51 | 46 | 5.47 | (4) ↓ | (0.04) ↓ |
| 7 | تونس | 59 | 4.60 | 52 | 4.90 | 48 | 5.21 | 4 ↑ | 0.31 ↑ |
| 8 | مصر | 65 | 4.36 | 54 | 4.85 | 50 | 5.08 | 4 ↑ | 0.23 ↑ |
| 9 | المغرب | 71 | 4.08 | 67 | 4.30 | 60 | 4.74 | 7 ↑ | 0.44 ↑ |
| 10 | اليمن | 104 | 2.68 | 103 | 2.82 | 96 | 3.09 | 7 ↑ | 0.27 ↑ |
| 11 | سورية | 103 | 2.78 | 92 | 3.12 | 107 | 2.59 | (15) ↓ | (0.53) ↓ |
| 12 | موريتانيا | 105 | 2.63 | 117 | 2.11 | 116 | 2.18 | 1 ↑ | 0.07 ↑ |
| | متوسط الدول العربية | - | 4.56 | - | 4.83 | - | 4.9 | 0 ↑ | 0.07 ↑ |

ملاحظة: تتراوح قيمة المؤشر بين 0 للدول التي يعاني فيها القطاع الخاص من صعوبة كبيرة في الوصول إلى التمويل و 10 للدول التي يتمتع فيها القطاع الخاص بإمكانيات كبيرة في الوصول على التمويل.

المصدر: (نشرة ضمان الاستثمار، 2011، صفحة 15)

من الجدول أعلاه حيث تأتي الإمارات العربية المتحدة في طليعة مجموعة الدول العربية، وتليها الكويت و عمان. أما بقية الدول العربية فيسجل المؤشر فيها مستويات أدنى.

ورغم وجود آليات إقليمية لدعم تمويل التجارة الخارجية والبنية للدول العربية ممثلة في عدة هيئات وطنية وإقليمية لتمويل وضمان انتمان التصدير أهمها برنامج تمويل التجارة العربية وعمليات ضمان انتمان الصادرات التي تقوم بها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات*. ومع ذلك، فإن حجم

* للإطلاع حول أنشطة المؤسسة يرجى زيارة موقعها الإلكتروني على:

التمويل الذي أتاحه نشاط هذه المؤسسات أقل بكثير من الاحتياجات التي تقابل التطورات الذي تعرفها التجارة الخارجية والبنية للدول العربية (توات، 2012، صفحة 234). وهذا ما ينعكس في ضعف الاستثمارات العربية البنية التي لا زالت بعيدة عن تحقيق القفزة نوعية وزيادة الترابط بين الاقتصاديات العربية، والتي تعتبر كمدخل رئيسي للتكامل الاقتصادي العربي. كما ينعكس نقص التمويل في عدم قدرة الشركات العربية على العمل وزيادة تفاعلها في الأسواق العربية.

وتشكل الحواجز أمام تأسيس الشركات ودخولها مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك أنشطة الإنتاج الموجهة نحو التصدير (نقاس بعدد الإجراءات اللازمة لبدء مشروع ما، وكذا الوقت والتكلفة اللازمين لذلك، ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال المطلوب) مؤشرا هاما لنوعية بيئة الأعمال في الدول العربية، ويوضح الجدول التالي ذلك:

جدول رقم (4-8): مؤشر قدرة الشركات على بدء النشاط التجاري في الدول العربية (2019-2020)

| الدولة | الترتيب | | الإجراءات (عدد) | | الزمن (أيام) | | التكلفة (كنسبة من دخل الفرد) | | الحد الأدنى من رأس المال (كنسبة من دخل الفرد) | |
|------------|---------|------|-----------------|------|--------------|------|------------------------------|------|---|------|
| | 2020 | 2019 | 2020 | 2019 | 2020 | 2019 | 2020 | 2019 | 2020 | 2019 |
| الإمارات | 17 | 22 | 12 | 12 | 18 | 18 | 11,3 | 11,8 | 0 | 0 |
| تونس | 19 | 74 | 6,5 | 6,5 | 8,5 | 8,5 | 1 | 1,1 | 2,9 | 3,1 |
| سلطنة عمان | 32 | 24 | 9 | 9 | 16 | 16 | 54,2 | 82,5 | 17,2 | 28,5 |
| السعودية | 38 | 139 | 6 | 6 | 14 | 14 | 39,7 | 41,9 | 0 | 0 |
| المغرب | 43 | 33 | 5,5 | 6,5 | 12,5 | 11,5 | 20,3 | 42,6 | 0 | 0 |
| موريتانيا | 49 | 44 | 8,5 | 8,5 | 26,5 | 26,5 | 34,2 | 38,8 | 14,6 | 16,6 |
| البحرين | 67 | 64 | 7,5 | 7,5 | 12,5 | 12,5 | 23,3 | 23,9 | 0,1 | 0,1 |
| الكويت | 82 | 133 | 5,5 | 7,5 | 19,5 | 35,5 | 1,7 | 2 | 0 | 0 |
| مصر | 90 | 111 | 8 | 8 | 15 | 15 | 42,3 | 40 | 41,5 | 38,9 |
| قطر | 108 | 94 | 10 | 10 | 35 | 35 | 24,6 | 23 | 30 | 26,6 |
| الأردن | 120 | 105 | 4 | 4 | 6 | 6 | 15,8 | 16,2 | 0 | 0 |
| جيبوتي | 123 | 108 | 4 | 4 | 9 | 9 | 3,6 | 3,7 | 0 | 0 |
| سوريا | 143 | 135 | 4,5 | 4,5 | 4,5 | 4,5 | 3,1 | 3,3 | 0 | 0 |
| لبنان | 151 | 146 | 8,5 | 8,5 | 9 | 9 | 6,3 | 6,7 | 0 | 0 |

- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات " ضمان " هي مؤسسة متعددة الأطراف للتأمين ضد مخاطر الائتمان والمخاطر السياسية. تأسست "ضمان" عام 1974 ومقرها في دولة الكويت، وتضم عضويتها جميع الدول العربية وأربع مؤسسات مالية عربية مشتركة. وتتمثل مهمتها في تسهيل تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية الأعضاء ودعم الصادرات والواردات العربية عبر توفير خدمات تأمينية متخصصة. متاح على الموقع: www.iaigc.net

| | | | | | | | | | | | |
|------|------|-------|-------|-------|-------|------|------|----|-----|-----|--------------------------|
| 0 | 0 | 5,4 | 6,6 | 10,5 | 18 | 3,5 | 11 | 2 | 152 | 150 | الجزائر |
| 0 | 0 | 198,2 | 195,2 | 70 | 70 | 9 | 9 | 1 | 154 | 153 | العراق |
| 0 | 0 | 17,8 | 20,9 | 34,5 | 34,5 | 9,5 | 9,5 | 21 | 156 | 177 | اليمن |
| 88.3 | 75.7 | 8,1 | 7,6 | 15,5 | 15,5 | 7,5 | 7,5 | 3 | 157 | 154 | السودان |
| 0 | 0 | 2,9 | 4,3 | 9 | 9 | 3 | 7 | 5 | 158 | 163 | جزر القمر |
| 0 | 0 | 17,2 | 22,8 | 4 | 4 | 2,5 | 2,5 | 4 | 164 | 160 | ليبيا |
| 0 | 0 | 40,3 | 46,8 | 43,5 | 43,5 | 10,5 | 10,5 | 2 | 173 | 171 | فلسطين |
| 0 | 0 | 40,2 | 118,8 | 40,5 | 40,5 | 6,5 | 6,5 | 1 | 188 | 189 | الصومال |
| 0,10 | 0,10 | 27,80 | 34,57 | 19,70 | 20,73 | 6,89 | 7,55 | 8 | 108 | 116 | المتوسط الدول العربية |

Source: (The Arab Investment & Export Credit Guarantee Corporation, 2020)

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه من بين 22 دولة عربية لا تتواجد في المراتب الخمسين الأولى سوى أربع دول عربية في سنة 2019 هي كل من الإمارات، سلطنة عمان وموريتانيا والمغرب لتتقدم دولتين أخريتين في سنة 2020 لهذا الترتيب بالإضافة إلى الدول العربية السابقة هي كل من السعودية و تونس. كما شهدت دول عربية أخرى تحسن في مؤشرات ما انعكس في مرتبتها العالمية مقارنة بالدول الأخرى. ومن بين هذه الدول التي احتلت مراتب متأخرة بين دول العالم فيما يخص مؤشر قدرة الشركات على بدء مشاريع الأعمال 10 تسع دول عربية في أدنى الترتيب هي سوريا، الجزائر، لبنان، العراق، اليمن، السودان، جزر القمر، ليبيا، فلسطين والصومال.

وبوجه عام، فإن التكاليف المرتفعة والإجراءات المعقدة لبدء نشاطات الأعمال ودخول فيها كفيل بأن يحبط تأسيس الشركات خاصة الصغيرة والمتوسطة ما ينعكس هذا على كبح توسع الاستثمارات المحلية وتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة على السواء، وكنتيجة لذلك كلما زادت صعوبة هذه الاجراءات كلما زادت صعوبة تأسيس الشركات مما يؤدي إلى صعوبة القيام بالاستثمارات لتطوير المشاريع.

ثالثا: من حيث حماية المستثمرين

عملت الدول العربية على تعزيز بيئة ومناخ الاستثمار بإصلاحات جوهرية وبذلت جهودا كبيرة في زيادة حماية المستثمرين، من خلال إصدار قانون يحظر الأطراف المعنية للتصويت بالموافقة على المعاملات مع أطراف لهم بهم صلة، وزيادة الشفافية بشأن توظيف المديرين في الشركات الأخرى، وتسهيل طلب الاجتماعات العامة، وكذا زيادة العقوبات اتجاه الإدارة التي تصدر مخالفات تضر بسياسة الشركة. والجدول الموالي يوضح أهم هذه الاجراءات في بعض الدول العربية:

الجدول رقم (4-9): أهم الإجراءات التي عززت من حماية المستثمرين في بعض الدول العربية (2018-2019)


| الدولة | الاجراءات |
|----------|--|
| الأردن | توسيع نطاق الوصول إلى الأدلة قبل المحاكمة، وزيادة حقوق المساهمين ودورهم في قرارات الشركات الكبرى، وتوضيح هيكل الملكية والرقابة والمطالبة بالمزيد من الشفافية المؤسسية. |
| الإمارات | زادت من حماية المستثمرين الأقلية من خلال النص على تحية أعضاء الإدارة في حالات تضارب المصالح الضارة بالشركات. |
| البحرين | عززت حماية المستثمرين الأقلية من خلال زيادة حقوق المساهمين ودورهم في القرارات الرئيسية، وتوضيح هيكل الملكية والرقابة والمطالبة بالمزيد من الشفافية للشركات. |
| تونس | السماح للأقلية المستثمرين باللجوء إلى المحاكم لإلغاء الصفقات مع الأطراف المتضررة، وكذلك اشتراط الافصاح عن أعضاء مجالس الادارة والتوظيف الأساسي. |
| جيبوتي | زيادة شفافية الشركات. |
| السعودية | توفير قواعد واضحة لمسؤولية أعضاء مجلس الادارة وزيادة حقوق المساهمين وزيادة دورهم في القرارات الرئيسية، كما قامت في وقت سابق بإصدار قانون يحظر على الأطراف المعنية لتصويت بالموافقة على المعاملات ذات الصلة لهم بها وزيادة العقوبات ضد الادارة عند اصدار مخالفات تضر بسياسة الشركة. |
| السودان | تسهيل الوصول إلى الأدلة في دعاوي المساهمين وزيادة حقوق دور المساهمين في الشركات الخاصة. |
| عمان | زيادة حقوق المساهمين وكذلك توضيح هيكل الملكية والرقابة. |
| الكويت | المطالبة بمراجعة مستقلة لمعاملات الأطراف ذات الصلة وتوضيح هيكل الملكية والرقابة، والقيام بتقديم إشعار لمدة 21 يوماً لاجتماعات الجمعية العمومية. |
| مصر | زيادة شفافية الشركات، وتعزيز حماية المستثمرين عن طريق اشتراط هيئة مستقلة (مدققين) لتقييم المعاملات بين الأطراف المعنية كخطوة قبل الموافقة. |
| المغرب | توسيع دور المساهمين في المعاملات الكبرى، وتعزيز المديرين المستقبليين، وزيادة الشفافية بشأن توظيف المديرين في الشركات الأخرى، وتسهيل طلب الاجتماعات العامة. |

المصدر: (إسماعيل و قاسم حسن، 2023، صفحة 18)

رابعاً: من حيث التوزيع القطاعي

بخصوص التوزيع القطاعي لتوزيع الاستثمارات البينية في الدول العربية، وعلى الرغم من قلة البيانات بهذا الخصوص وعدم توفرها بالنسبة للكثير من الدول، فمن حيث انخفاض حجم الاستثمارات العربية البينية استحوذت القطاعات الخدمية على الجزء الأكبر من هذه الاستثمارات، حسب التكلفة الاستثمارية لعام 2021. وهذا ما يشير إليه الشكل الموالي:

شكل رقم (4-14): التوزيع القطاعي للاستثمارات البينية حسب التكلفة الاستثمارية خلال عام 2021



المصدر: (نشرة ضمان الاستثمار، 2021، صفحة 24)


من إجمالي 11 قطاعا مستقبلا للاستثمارات العربية، استحوذت 5 قطاعات على نحو 93% من حجم الاستثمارات بتكلفة بلغت 1.45 مليار دولار، وفرت بذلك أكثر من 2000 وظيفة جديدة خلال الربع الأول من عام 2021. لينتصر قطاع خدمات الأعمال المرتبة الأولى من حيث عدد المشاريع، والتكلفة الاستثمارية وعدد الوظائف بـ3 مشاريع نفذتها شركتان، وبتكلفة استثمارية إجمالية بلغت 761.3 مليون دولار، ووفرت ما يزيد على 1100 وظيفة. وحل قطاع الأغذية والمشروبات في المرتبة الثانية من حيث حجم الاستثمار، بتكلفة تجاوزت 366 مليون دولار ووفر 399 وظيفة جديدة، تلاه قطاع الاتصالات بتكلفة قدرت بـ121.3 مليون دولار لمشروع واحد وفر 72 وظيفة جديدة.

هذا التوزيع القطاعي يعطي مزيد من الحجج للدفع نحو تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، بالنظر للفرص التي يمكن أن تتيحها لجذب مزيد من الاستثمارات البينية المباشرة، والأثر المحتمل لذلك على التوظيف و النمو الاقتصادي. و يستدعي الأمر تحسين جودة الخدمات اللوجستية في الدول العربية وسهولة ممارسة الأعمال، لزيادة جذب أكثر للاستثمارات البينية في الدول العربية. بحيث يعد مستوى الخدمات اللوجستية* المقدمة في الدولة بشكل عام وللمستثمرين ورجال الأعمال بشكل خاص من العوامل الأساسية المؤثرة على بيئة أداء الأعمال ومناخ الاستثمار في الدولة، أما بالنسبة لأداء الخدمات اللوجستية

* اللوجستيات مفهوم واسع لا يقتصر على الطرق والبنية التحتية فقط ولكن تعريفه المبسط هو "إدارة تفاصيل عملية ما عبر تقليل الوقت والتكلفة" يقيس مؤشر أداء الخدمات اللوجستية الصادر عن مجموعة البنك الدولي ستة مكونات رئيسية تتمثل في الجمارك، والبنية التحتية، سهولة الشحن الدولي، وجودة الخدمات اللوجستية، والمعدلات الزمنية لأدائها، وتتبعها إلى السياسات الإجرائية التي يمكن أن تدعم تحسين كل عنصر على حدة.

فهي تعتبر محددًا أساسيًا للتنافسية التجارية. وهو مؤشر يعبر عن التقييم العام لمجموعة من العناصر الأساسية المحددة للقدرة على التسويق والمنافسة، وتشمل البنى التحتية للنقل والقدرة على تتبع مسار التجارة. ويظهر الشكل الموالي أداء هذا المؤشر للدول العربية في عام 2018:

شكل رقم (4-15): أداء مؤشر الخدمات اللوجستية لسنة 2018




المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-12).

من الشكل أعلاه نلاحظ أن أداء دول مجلس التعاون الخليجي في مؤشر الخدمات اللوجستية متقدم نسبيا مقارنة بغيرها من الدول العربية، بحيث تأتي الإمارات في المرتبة الأولى حيث سجل المؤشر حوالي 4.02، تليها قطر بـ3.38، ثم عمان والكويت الذي سجل فيهما المؤشر 3.16 و3.02 على التوالي. وذلك يرجع إلى المشاريع الكبرى التي تم تنفيذها في مجال البنى التحتية وأيضاً في مجال تحديث الإجراءات اللوجيستية للتجارة التي انعكست إيجاباً على تسهيل وتسيير انسياب الخدمات في هذه الدول. كما عبرت دول أخرى خارج المجلس على تقدم واضح في أداء الخدمات اللوجستية، كما هو الحال في مصر حيث سجل فيها المؤشر 2.86 وهو أعلى من المتوسط، وأيضاً في جيبوتي والأردن ولبنان وسورية الذي سجل المؤشر قيمة أعلى من المتوسط، لتأتي الجزائر والمغرب بقيم قريبة من المتوسط مثلاً 2.42 بالنسبة للجزائر و2.43 بالنسبة للمغرب. فالبنى التحتية المتعلقة بالنقل ونوعية التجارة لها دور حاسم في مستوى التنافسية التجارية وكفاءة الاستثمار، فالمستثمر يبحث عن أقل التكاليف ونوعية الخدمات المقدمة واللذان يعتبران أساسيان في تحديد مكان توجه الاستثمار.

وهذا مرتبط كذلك بسهولة ممارسة الأعمال التجارية، فأداء الدول العربية في هذا المؤشر ضعيفا، بحيث توجد غالبيتها في ترتيب متأخر جدا في المؤشر ما بين 104 و190 عالميا، والشكل الموالي يوضح ترتيبها في مؤشر سهولة ممارسة الأعمال لعام 2019:

شكل رقم (4-16): سهولة ممارسة الأعمال لعام 2019



المصدر: (نشرة ضمان الاستثمار، 2019، صفحة 23).

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن دول الخليج والتي تتمثل في كل من الإمارات التي حلت في المرتبة 11 عالميا ما يجعلها الوجهة الأفضل على مستوى الدول العربية والعالم لتأسيس وبدء الأعمال التجارية والبيئة الأكثر دعما لريادة الأعمال، تليها البحرين وعمان وقطر والسعودية والكويت من الدول الخليجية التي حققت تحسن في مؤشر سهولة ممارسة الأعمال مقارنة بالدول العربية الأخرى، ومن الدول العربية الأخرى كل من المغرب وتونس هذه الدول المذكورة سيطرت على المراتب الثماني العربية الأولى في المؤشر.

وفي هذا الإطار يعد تحسين جودة الخدمات اللوجستية وسهولة ممارسة الأعمال في الدول العربية عامل مهم لاستقطاب الاستثمارات العربية البينية وزيادة التبادل التجاري وحركة العمالة بين الدول العربية.

وبخصوص العلاقة بين تحرير التجارة البينية وتدفق الاستثمارات البينية، تشير بعض التطبيقات القياسية إلى أثر نفس العوامل التي تحدد تدفقات التجارة البينية والاستثمارات البينية الواردة إلى الدول العربية كمتغيرات القرب الجغرافي وتقاسم الحدود باعتبارها متغيرات تتعكس إيجابا على الاستثمارات البينية لارتباطها أيضا

بالتجارة. أي أن تدفقات الاستثمارات البينية من المحتمل أن تكون أكبر بين الدول العربية التي يكون حجم التبادل التجاري بينها كبيرا أو تتمتع بعلاقات تجارية راسخة (توات، 2012، صفحة 288). و في هذا الصدد تشير نتائج هذه الدراسات إلى تأثير إجمالي التجارة بين الدول العربية إيجابا على تدفقات الاستثمارات البينية بغض النظر عن اتجاه التجارة أو كونها تمثل صادرات أو واردات بينية للدولة المضيفة للاستثمار.

على الرغم من وجود اتفاقية لتشجيع الاستثمار بين الدول العربية، وهي الاتفاقية الموحدة لعام 1981 لاستثمار رؤوس الأموال العربية، والتي تم تعديلها (الفصل الأول). وتوفر الاتفاقية المعدلة الحماية لاستثمار رأس المال العربي، ولكن بالرغم من المزايا التي أتاحتها الاتفاقية لم ترتقي الاستثمارات العربية البينية لمستوى طموحات الدول العربية إذ أنها لم تتجاوز 63 مليار دولار في أحسن حالاتها (أبو النصر، 2022، صفحة 22). إلا أنه يتعين على الدول العربية بذل المزيد من الجهود لتشجيع الاستثمار فيما بينها. كما يتطلب هذا الوضع إعادة النظر في العديد من المؤسسات والسياسات القائمة المتبعة في الإطار الإقليمي، والتي تلعب دورا في تشجيع الاستثمار وتمويل التنمية في الدول العربية، والتي تم الإشارة إلى أهم المؤسسات والصناديق الإنمائية العربية والإقليمية وشركات الاستثمار العربية المشتركة في الجدول رقم من الفصل الأول، فالمشكلة الرئيسية في الاستثمار في المنطقة العربية ليست مشكلة قصور الموارد المالية في الدول العربية أو قلة الهياكل المؤسسية التمويلية على الصعيد الإقليمي، وإنما المشكل في تفعيل عمليات المؤسسات الإقليمية وتعبئة الموارد. ويمكن أن يعالج هذا من خلال دعم الموارد المالية لهذه المؤسسات وتوسيع عملياتها التمويلية، حتى يتسنى لها القيام بدور القيادي في إيجاد نظام مالي إقليمي يمكن من تجسيد العديد من المشاريع الإقليمية الطموحة والتي تمثل ضرورة وأولوية في حالة الدول العربية، ولا حاجة لمؤسسات جديدة في هذا الإطار فالأمر الهام في مشروع التكامل أن تسعى هذه المؤسسات إلى تجسيد مشاريع البنية التحتية الإقليمية التي تعتبر شرط أساسي من شروط التكامل الاقتصادي العربي لما له من آثار على عملية التعاون بين الدول العربية. ويبرز في هذا الشأن ضرورة توجيه الاستثمارات نحو خلق بنية تحتية و شبكات إقليمية متكاملة في مجالات النقل عبر الحدود* (وصل و تطوير شبكات الطرق البرية و عبر السكك الحديدية، تحرير خدمات

* في الحقيقة لا ترتبط البنى التحتية بقطاع النقل فقط بل تشمل منظومة متكاملة من القطاعات الإنتاجية والخدمية المادية والاجتماعية ذات الأثر المباشر على الأداء الاقتصادي بصفة عامة والتجاري بصفة خاصة تتضمن قطاع الطاقة (نפט، غاز وكهرباء) والمياه وشبكات الاتصالات وتقنية المعلومات، بالإضافة إلى المؤسسات التعليمية والصحية والإنشائية في مجال الإسكان و المرافق العامة المختلفة. و مما لا شك فيه أن جميع هذه العوامل تؤثر بشكل أو بآخر على فعالية المبادرات التي تعدها الدول العربية لتحقيق التكامل الإقليمي، كما أن بعضها يشكل مجالات واعدة ينطوي استغلالها على فرص كبيرة للتعاون و تعميقه بين هذه الدول. إلا أن تناول و تحليل مجمل هذه القضايا قد يشكل لوحده مجالا مستقلا للدراسة و البحث، لذا سيتم التركيز في هذا الجزء فقط على قطاع النقل بالنظر لارتباطه و تأثيره المباشر على أداء التجارة البينية للدول العربية (توات، 2012، صفحة 225).

النقل البحري و الجوي)، والطاقة كشبكات النفط والغاز والربط الكهربائي، انطلاقاً من الموارد التي تتمتع بها عدة دول عربية في هذا الجانب (توات، 2012، صفحة 290). بحيث يسهم هذا الأمر في توسيع أسواق الدول العربية المصدرة ليس فقط إلى الدول المجاورة بل يتعدى الأمر إلى مختلف الأسواق الدولية لما للمنطقة العربية ككل من موقع إستراتيجي هام. وهذا لا يكون إلا باعتبار الاستثمار في البنية التحتية بمثابة سلعة إقليمية عامة وألوية للسياسات.

المطلب الثاني: آثار توسيع حركة انتقال الأشخاص بين الدول العربية

يشكل انتقال الأشخاص ضرورة أساسية للعمليات التجارية الدولية. باعتباره أمر بالغ الأهمية للتجارة في خدمات أنشطة الأعمال، وهي بدورها قناة مهمة لنقل المعرفة. كما تعتبر زيادة انتقال العمالة لها مردود مزدوج من جهة خفض البطالة في البلدان التي يغادرها العمال، ومن جهة أخرى تعزيز النمو من خلال استخدام أكثر كفاءة للموارد المتاحة، لاسيما رأس المال البشري في البلدان المستقطبة لها (أرزقي، وآخرون، 2020، صفحة 59). والتعاون الاقتصادي العربي يمكن أن يؤدي دوراً هاماً وفاعلاً في تحرير الانتقال المؤقت للعاملين بين الدول العربية وهذا ما أشرنا إليه سابقاً (الفصل الأول) يمثل سبيل من سبل تعزيز التكامل الاقتصادي، بحيث تكتسي خدمات اليد العاملة أهمية كبيرة في الدول العربية، التي يطلق عليها تسمية حركة الأشخاص الطبيعيين، والمرتبطة بانتقال الأفراد بين الدول العربية أو خارجها. وقد أولت الدول العربية أهمية لانتقال اليد العاملة* بينها من خلال الاتفاقية رقم (2) بشأن "تنقل الأيدي العاملة" لعام 1967 والاتفاقية رقم (4) "المعدلة" لعام 1975، فالدول العربية في هذا الإطار تعتبر إما مصدرة أو مستوردة صافية للعمالة والخدمات المهنية أو مصدرة ومستوردة لها في نفس الوقت. وأبرز الدول المرسلة للعمالة، هي: مصر، اليمن، الأردن، الجزائر، السودان، المغرب، سوريا وتونس. في حين تعتبر كل من دول مجلس التعاون الخليجي وليبيا مستوردة للعمالة، وكل من العراق ولبنان مصدرا ومستوردا للعمالة في نفس الوقت (توات، 2012، صفحة 279).

* الاتفاقية العربية رقم (2) بشأن تنقل الأيدي العاملة تم إقرارها من قبل مؤتمر وزراء العدل العربي الذي عقد بالكويت عام 1967 وصادقت على هذه الاتفاقية سبع دول عربية هي: السودان، سورية، فلسطين، ليبيا، مصر، والمغرب وجميعها دول مصدرة للعمالة. والاتفاقية رقم (4) لعام 1975، بشأن تنقل الأيدي العاملة معدلة صدرت عن الدورة الرابعة لمؤتمر العمل العربي طرابلس عام 1975، صادقت عليها أيضا سبعة دول عربية فقط وهي: الأردن، سورية، الصومال، العراق، فلسطين، مصر واليمن. وهذه المجموعة تتضمن دول مصدرة ومستوردة للعمالة في ذات الوقت كالأردن، العراق واليمن. وإعلان مبادئ حول تنقل الأيدي العاملة بين الدول العربية وصدر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي عام 1983. (صندوق النقد العربي، 2005، صفحة 189)

كما أن تحرير حركة العمالة يعود بالنفع على الدول العربية المستقبلية والمرسلة للعمالة على حد سواء، فما هو فائض عن حاجة بعض الدول ويمثل عبئاً عليها تحتاج إليه دول أخرى لإتمام عملياتها الإنتاجية. وبطبيعة الحال فإن أثر التجارة في الخدمات على الدول العربية المرسلة للعمالة يختلف تبعاً لطبيعة العمالة المنقولة ماهرة أم غير ماهرة، وما إذا كانت تمثل عبئاً في التشغيل على المجتمع أم أنها ذات إنتاجية عالية. ومن بين المنافع التي تعود على الدول العربية المرسلة للعمالة ما يلي (توات، 2012، صفحة 281):

- المساعدة في خفض نسبة البطالة؛
- إتاحة فرص عمل واكتساب العديد من المهارات والخبرات من خلال الأسواق العربية المستقبلية؛
- زيادة الدخل وتدفق العملة الأجنبية مما يساهم في تحسين أسعار الصرف ومعدلات التضخم في الدولة المرسلة؛

ومن الصعب تقدير القيمة الحقيقية لتحويلات العاملين بين الدول العربية التي تعكس المبالغ النقدية التي تحول عبر القنوات غير المنظمة، كما أن العديد من الدول العربية ليس لديها إحصاءات رسمية لتوزيع تحويلات العاملين حسب الدولة المتلقية. غير أنه وبغرض إلقاء الضوء على الاتجاهات العامة لتلك التحويلات، فقد تم احتساب تحويلات العاملين الواردة إلى الدول العربية من دول عربية أخرى، أي تحويلات العاملين العربية البينية، وذلك باستخدام البيانات المتاحة من المصادر الوطنية والدولية. وتشير التقديرات المحتسبة إلى أنه في عام 2004 قدرت نسبة تحويلات العاملين الواردة إلى الأردن بحوالي 85% جاءت من الدول العربية، وكذلك 65% من تحويلات العاملين الواردة إلى سورية، و45% من تحويلات العاملين الواردة إلى كل من مصر ولبنان، و10% لتونس، و8% للمغرب، و7% للجزائر (صندوق النقد العربي، 2006، الصفحات 184-185). وبالإضافة، فقد تم تقدير قيمة تحويلات العاملين إلى كل من اليمن والسودان وفلسطين من الدول العربية المرسلة للتحويلات على افتراض كونها تشكل 85% من إجمالي تحويلات العاملين التي استقبلتها في عام 2004. وبذلك تقدر نسبة تحويلات العاملين البينية العربية عام 2004 بحوالي 32% من إجمالي العاملين من الدول العربية المرسلة وحوالي 42% من إجمالي تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلية، والجدول الموالي يوضح مقارنة تحويلات العاملين البينية العربية بالتدفقات المالية العربية الأخرى الواردة للدول العربية للفترة الممتدة من 2000 إلى 2004:

جدول رقم (4-10): مقارنة تحويلات العاملين البينية العربية بالتدفقات المالية العربية الأخرى الواردة للدول العربية


| 2004 | 2003 | 2002 | 2001 | 2000 | |
|--------|--------|--------|--------|--------|--|
| 24.079 | 19.435 | 16.517 | 15.717 | 14.353 | اجمالي تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلية |
| 31.831 | 30.028 | 30.077 | 29.155 | 28.275 | اجمالي تحويلات العاملين إلى الدول العربية المرسله |
| 10.194 | 8.460 | 7.671 | 7.359 | 7.154 | تحويلات العاملين البينية العربية |
| 42.3 | 43.5 | 46.4 | 46.8 | 49.8 | نسبتها إلى اجمالي التحويلات إلى الدول المستقبلية (%) |
| 32.0 | 28.2 | 25.5 | 25.2 | 25.3 | نسبتها إلى اجمالي التحويلات إلى الدول المرسله (%) |
| 2.469 | 3.014 | 3.888 | 3.245 | 3.215 | المساعدات الانمائية العربية الميسرة |
| 1.889 | 2.924 | 2.667 | 2.371 | 1.990 | العمليات التمويلية للمؤسسات المالية العربية |

المصدر: (صندوق النقد العربي، 2006، صفحة 185)

ومن أجل توضيح أهمية تحويلات العاملين البينية العربية، فقد تمت مقارنتها بحجم المساعدات الانمائية الرسمية المقدمة للدول العربية، حيث تبين أنها تجاوزت مجموع المساعدات الانمائية العربية الميسرة والعمليات التمويلية للمؤسسات المالية العربية الواردة إلى الدول العربية خلال الفترة 2000-2004. ويشير ذلك إلى أن تحويلات العاملين البينية العربية تساهم بشكل ملموس في توفير التمويل والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية المستقبلية للتحويلات، بينما تساهم العمالة العربية الوافدة في التنمية الاقتصادية والعمرانية في الدول العربية المرسله لتحويلات العاملين.

فلو نظرنا إلى تحويلات المهاجرين أيضا عموما تعد المنطقة العربية واحدة من أبرز المناطق إرسالاً للمهاجرين الدوليين، فهي بذلك تستقبل حجم كبير من التحويلات المالية المرسله من جالياتها المهاجرة في الخارج. وهذا ما يوضحه الشكل الموالي لهذه التدفقات:

شكل رقم (4-17): النمو في تدفقات التحويلات المالية إلى المنطقة العربية بحلول عام 2018



Source : (knomad, 2019, p. 20)

من خلال الشكل أعلاه تظهر أهمية التحويلات المالية للمهاجرين العرب من كونها تمثل واحدة من أهم مصادر التمويل الخارجية بالنسبة للعديد من الدول العربية مثل مصر، المغرب، لبنان، الأردن، تونس.

ومن ناحية أخرى فإن مساهمتها في الناتج الاجمالي مرتفعة حيث تقدر في لبنان بحوالي 12.7% ومصر ما قدره 11.6% والأردن بـ 10.4% وتونس بحوالي 4.9% ما يجعلها تمثل قطاع هام إلى جانب القطاعات الأخرى التي تعتمد عليها بعض الدول العربية كالسياحة مثلا، في حين سجلت بعض الدول النفطية نسب منخفضة كالجزائر والعراق، فالجزائر مثلت نسبة مساهمة هذه التحويلات 1% رغم إمتلاكها لواحدة من أكبر الجاليات المهاجرة في الخارج.

أما بالنسبة للتحويلات العربية البينية نجد بعض الدول العربية تستفيد من هذه التحويلات مثل مصر، الأردن، لبنان التي لها عمالة مهاجرة في منطقة الخليج العربي. والجدول الموالي يوضح تدفق التحويلات البينية:

جدول رقم (4-11): التحويلات المالية المرسلة من المنطقة العربية

الوحدة: مليون دولار أمريكي

| | التحويلات البينية | | | تحويلات خارج المنطقة العربية | | | | |
|----------|-------------------|--------|------|------------------------------|-----------|-------|---------|------|
| | لبنان | الأردن | مصر | باكستان | أندونيسيا | الهند | بنغلادش | |
| السعودية | 1555 | 1696 | 6425 | 5809 | 3393 | 10225 | 3274 | 3499 |
| قطر | 59 | 247 | 889 | 483 | 107 | 3769 | 441 | 1235 |
| الكويت | 67 | 224 | 2620 | 1067 | 201 | 4173 | 705 | 875 |
| عمان | - | 53 | 190 | 403 | 73 | 2957 | 279 | 104 |
| الإمارات | 255 | 855 | 1622 | 5698 | 768 | 12575 | 2429 | 3900 |

المصدر: (بوطالبي و بن سعيد، 2017، الصفحات 133-134)

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة التحويلات خارج المنطقة العربية أكبر من نسبة التحويلات البينية، فعلى العموم تعتبر التحويلات العربية البينية ضعيفة وهذا باستثناء مصر التي تعتبر أكبر متلق للتحويلات في المنطقة وتوجه عمالتها بصورة كبيرة إلى منطقة مجلس التعاون الخليجي.

ومما سبق ذكره، فمن الضروري العمل على إستقطاب العمالة المهاجرة للدول العربية، باعتبار المنطقة العربية واحدة من أكثر المناطق الجغرافية ارسالا للمهاجرين الدوليين خاصة من دول شمال افريقيا باتجاه أوروبا (الجزائر، المغرب، تونس)، ودول الشرق الأوسط باتجاه أوروبا ومنطقة الخليج العربي (مصر، لبنان، الأردن، اليمن...) (بوطالبي و بن سعيد، 2017، صفحة 135). وكما تم تبيانه أن الدول العربية تتميز بتنوع ميزات التنافسية في القطاعات الخدمية المختلفة بسبب حاجة كل دولة إلى فئات معينة ومهارات مختلفة من العمالة. وبالتالي فإن تحقيق التكامل في سوق العمل العربي ينجم عليه وضع العمالة في المناصب المناسبة لها في أي دولة عربية دون وجود اعتبارات الجنسية، مما يؤدي بدوره إلى زيادة كفاءة

جميع القطاعات الخدمية في الدول العربية وانخفاض معدلات البطالة (الاسكوا، 2007، صفحة 28). ومن ناحية أخرى، هناك دراسة بينت أنه بالنسبة للخدمات التي يلعب فيها المحتوى الثقافي دورا مهما، يمثل المهاجرون قناة فعالة في خلق تجارة الخدمات. بحيث يشير كل من مارتوشيلي وجاسيوريك (2019) إلى أن التنقل من منطقة جغرافية إلى أخرى أمر حاسم في التوزيع العادل لمكاسب التجارة (أرزي، وآخرون، 2020، صفحة 59)، وهذا يعتبر شاهد قوي على تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية للاستفادة من العمالة العربية في المنطقة العربية والحد من نسبة التسرب الكبير سواء للكفاءات العربية أو الأموال المحولة إلى خارج المنطقة العربية.

وفي هذا السياق، فإن التعاون العربي من أجل تحرير انتقال الأشخاص سيعزز من الإنجازات التي حققتها منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ويضمن التوسع في تنفيذ اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، بما يسهم في ذلك في تسريع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي.

المطلب الثالث: آثار تحرير التجارة في الخدمات على التكنولوجيا وأهداف التنمية المستدامة

أصبح التقدم التكنولوجي سمة رئيسية للنمو الاقتصادي، لإتاحة عملية الوصول للمعرفة على الصعيد العالمي وللشبكات التي تنقل هذه المعرفة، وفي الوقت الراهن أثبتت جائحة كورونا الحاجة الملحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كثير من المجالات، خصوصا الخدمات التعليمية والصحية التي كان لها النصيب الأكبر من الاهتمام في وقت الجائحة كما ساهمت أيضا في تسريع جدول أعمال الرقمنة في شتى أنحاء العالم. كما تمثل تجارة الخدمات الركيزة الأساسية للتجارة العالمية، وجانب مهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبالخصوص الشق المتعلق بتجارة الخدمات الذي يشجع السياحة المستدامة الذي يؤدي بدوره دورا بارزا ومنتامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وهي الهدف 8 بشأن النمو الاقتصادي والعمل اللائق والذي له ميزة ينفرد بها هذا القطاع وهي سهولة حركة عوامل الإنتاج من يد عاملة ورأس مال في تجارة الخدمات، والهدف 12 بشأن الاستهلاك والإنتاج والهدف 14 بشأن الحياة تحت الماء. كما توجد احتمال كبير لنمو تجارة الخدمات بشكل هائل في عصر التكنولوجيا الرقمية (الاسكوا، 2018، صفحة 109)، والتي ساهمت جائحة كورونا بتسريع وتيرة التحول الرقمي بحيث أصبح تأثير قيود المسافة الفعلية بين المنتج والمستهلك قليلة. كما أن الاستفادة من الاقتصاد الرقمي في التجارة يمكن أن تعزز فرص التجارة البينية في الخدمات في المنطقة العربية. ويقترن تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بنماذج أعمال جديدة ومنتجات متطورة. والجدول الموالي يوضح تنمية الحكومة الالكترونية في بعض الدول العربية:

جدول رقم (4-12): تنمية الحكومة الالكترونية في الدول العربية لعام 2020

| مستوى التصنيف | الدولة | تصنيف مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية |
|---------------------|--------------------------|--------------------------------------|
| المستوى المرتفع جدا | الامارات العربية المتحدة | 21 |
| | البحرين | 38 |
| | المملكة العربية السعودية | 43 |
| | الكويت | 46 |
| | سلطنة عمان | 50 |
| المستوى المرتفع | قطر | 66 |
| | تونس | 91 |
| | المغرب | 106 |
| | مصر | 111 |
| | الجزائر | 120 |

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: (مسح الحكومة الالكترونية، 2020)


نلاحظ من الجدول ترتيب الدول العربية في مؤشر الحكومة الالكترونية والذي يرصد مستوى التقدم في مسار التحول الرقمي للحكومات العالمية واستيعاب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتوظيفها في تقديم خدمات حكومية سهلة وتفاعلية للمتعاملين (المنتدى العربي للمدن الذكية، 2020). يضم في الفئة المرتفعة جدا دول من الشرق الأوسط وهي: الإمارات، البحرين، عمان والسعودية، وهذا ما يعطي صورة واضحة للاستثمارات التي تقدمها هذه الدول في مجال التحول الرقمي لتحسين مستواها وتطوير بيئتها الرقمية، أما في المستوى المرتفع فهناك دول من المغرب العربي وهي تونس والمغرب والجزائر وهذا ما يعبر على سعي هذه الدول على تطوير وتحسين مستواها الرقمي وخلق مجتمع رقمي يعتمد على التقنية في معاملاته المختلفة. ومن الملحق رقم (4-14) لمؤشر تنمية الحكومة الالكترونية وفقا للمؤشرات الفرعية نلاحظ هناك تباين للدول العربية من ناحية المؤشرات الثلاثة الفرعية، بحيث في مؤشر الخدمات الرقمية جاءت في الفئة المرتفعة جدا كل من الإمارات، البحرين، عمان والكويت. أما في الفئة المرتفعة ضمت كل من السعودية، قطر، تونس ومصر. أما الفئة المتوسطة ضمت سوريا والمغرب، لبنان، الأردن، العراق، اليمن، السودان، الصومال والجزائر، أما بالنسبة للفئة المنخفضة ضمت جيبوتي، جزر القمر، موريتانيا وليبيا.

أما في مؤشر البنية التحتية للاتصالات، جاءت في الفئة المرتفعة جدا كل من الإمارات، السعودية، البحرين، قطر والكويت. وفي الفئة المرتفعة ضمت عمان، تونس، المغرب، الجزائر، الأردن والعراق. لتأتي في الفئة المتوسطة كل من مصر، لبنان، موريتانيا، سوريا، ليبيا، السودان، جيبوتي وجزر القمر. للتضمن الفئة المنخفضة كل من اليمن والصومال فقط. كما نلاحظ هذا التباين في مؤشر رأس المال البشري والتي جاءت

كل من السعودية، البحرين وعمان في الفئة المرتفعة جدا من المؤشر. أما في الفئة المرتفعة فضمت كل من الكويت، ليبيا، الامارات، تونس، الجزائر، الأردن، قطر، لبنان، مصر، المغرب وسوريا. لتأتي في الفئة المتوسطة كل من جزر القمر، العراق، اليمن، موريتانيا، السودان وجيبوتي. أما الصومال فقد جاءت في الفئة المنخفضة. من خلال هذه المؤشرات الفرعية* نلاحظ نقاط القوة وفرص التحسين في الحكومة الالكترونية لكل دولة وتوجيه سياساتها واستراتيجياتها. وإذا ما تم التقدم في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية يمكن هذا من نقل الخبرات التكنولوجية والرقمية بينها وتبادل الخبرات والتجارب في المجال الرقمي والعمل على التقدم في مسار التحول الرقمي للحكومات العربية.

كما أن التجارة الرقمية سيكون لها دور كبير في إتفاقيات التجارة المستقبلية وهذا يعتمد على معدل نمو هذه التجارة للدول وتيسير التجارة الإلكترونية، والشكل الموالي يوضح نمو التجارة الإلكترونية لبعض الدول العربية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا:

شكل رقم (4-18): نمو التجارة الإلكترونية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا



المصدر: (أرزقي، وآخرون، 2020، صفحة 67)

من الشكل أعلاه والذي يوضح نسبة نفاذ التجارة الإلكترونية وانتشاره في بعض الدول ومنها الدول العربية، حيث سجلت المملكة المتحدة كأعلى نسبة إنتشار التجارة الالكترونية بنسبة قدرة بـ15.6% تليها الصين بنسبة 13.8% والولايات المتحدة الأمريكية بـ12.3%، بعدها فرنسا بنسبة 10%، لتتقارب هذه

* مؤشر الخدمات الرقمية يقيم استخدام الحكومات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والذي يبرز السمات الفنية للمواقع الحكومية على شبكات الانترنت وسياسات الحكومة الالكترونية، أما البنية التحتية للاتصالات فتعتمد على اشتراكات الهاتف المحمولة لكل مائة فرد من المجتمع ونسبة مستخدمي الانترنت، ورأس المال البشري يعتمد على نسبة معرفة القراءة والكتابة بين البالغين ومعدل التسجيل الاجمالي في المدارس وعدد سنوات الدراسة المتوقعة.

النسبة في كل من روسيا، البرازيل وتركيا بحوالي 4.8%، و4.3% و4.2% على التوالي. أما في الدول العربية فنلاحظ أن الإمارات العربية المتحدة سجلت أعلى نسبة في المنطقة بنسبة 4.2% تليها السعودية بنسبة 3.8%. بحيث أن تسريع وتيرة التجارة الإلكترونية يتطلب توسيع نطاق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتيسير موثوقية وسرعة وتكلفة الاتصالات بالإنترنت والهواتف المحمولة. وضعف هذه النسبة تعبر عن الضعف في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبالخصوص متوسط سرعات الإنترنت بطيء.


فعملية تحرير قطاع الخدمات كثيرا ما تساهم في جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة ونقل التكنولوجيا ذات الصلة، حيث شكلت الخدمات عام 2007 ما يمثل 60% من الرصيد العالمي للاستثمار الأجنبي المباشر، أي 15 تريليون دولار (الاسكوا، 2018، صفحة 109). فالقيام باستحداث بنية تحتية متكاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بين الدول العربية عبر القيام باستثمارات ضخمة في هذا المجال من شأنه تقليص الفجوة الرقمية بينها وبين الدول الناشئة والمتقدمة، مما يوفر هذا الأمر أيضا خدمات حديثة وكفاءة للمدفوعات لمساندة روابط التجارة والاستثمار. ليدفع بالدول العربية إلى تقوية الترابطات بينها، وتوسيع التجارة والاستثمار، مما يساهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي وخلق فرص عمل جديدة.

بالإضافة إلى ذلك، قد تؤدي التجارة في الخدمات التعليمية دورا رئيسيا في تحقيق الهدف 4 (بشأن التعليم) من أهداف التنمية المستدامة ما يضمن للأشخاص الحصول على تعليم جيد بأفضل نوعية و/أو أقل تكلفة، وهذا بدوره يؤدي إلى آثار إيجابية على أهداف التنمية المستدامة الأخرى، بما في ذلك القضاء على الفقر بحيث أثبت الخبراء الاقتصاديين في هذا المجال إلى كون تحرير تجارة الخدمات لها تأثير قوي على إعادة توزيع الدخل، يشير تحليل الاسكوا لحالة كل من مصر والمغرب وتونس في هذا المجال. ففي حالة مصر سيرتفع الناتج المحلي الإجمالي في حال إدراج تجارة الخدمات ضمن اتفاقات التجارة الحرة العميقة والشاملة كما في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، مسجلا مكاسب تبلغ نحو 1 نقطة مئوية إضافية من الناتج المحلي الإجمالي على مدى السنوات العشر المقبلة. وفي الوقت نفسه سيؤدي تعزيز التجارة في قطاعي المالية والنقل إلى زيادة الصادرات واجتذاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ما سيؤدي إلى استيعاب الباحثين عن فرص العمل. أما في حالة المغرب، باعتباره مندمج في سوق الخدمات الدولية أكثر من البلدان العربية فإن زيادة تحرير خدمات النقل والخدمات المالية سيكون الأثر هامشيا وكذا تأثيره على الفقر وتوزيع الدخل. أما في حالة تونس فإن تحرير قطاعي خدمات النقل والمالية سيكون له أثر كبير من ناحية الصادرات وتدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ما يساهم في استيعاب العاطلين عن العمل،

وخاصة بين الفئات الأكثر مهارة. وهذا يستلزم إصلاحات ومبادرات سياسية إضافية في هذا المجال بما في ذلك تحسين البنى التحتية. والشكل الموالي يوضح التأثير على الفقر لثلاث دول عربية:

شكل رقم (4-19): التأثيرات على الفقر لسنة 2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)



المصدر: (الاسكوا، 2018، صفحة 114).

كما أن العديد من أنشطة الخدمات التي تتطوي على وظائف اجتماعية مهمة - كالصحة والطاقة والاتصالات - لا غنى عنها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ومن ذلك على سبيل المثال، تستطيع الخدمات الأساسية وخدمات الهياكل الأساسية أن تقدم مساهمات كبيرة في سبيل تحقيق الأهداف الأخرى المتبقية كالمهدف 2 بشأن القضاء على المجاعة، والمهدف 3 بشأن الصحة، والمهدف 5 بشأن المساواة بين الجنسين، والمهدف 6 بشأن المياه والصرف الصحي، والمهدف 7 بشأن الطاقة، والمهدف 9 بشأن تطوير الهياكل الأساسية، والمهدف 10 بشأن الحد من عدم المساواة، والمهدف 11 بشأن المستوطنات البشرية (عن طريق خدمات النقل مثلاً)، والمهدف 17 بشأن سبل التنفيذ (عن طريق خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثلاً) (توات و غواس، 2021، صفحة 3). كما تساهم دمج خدمات التكنولوجيا في قطاع النقل البري في فوائد كثيرة تخدم أبعاد التنمية المستدامة وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (4-13): التكنولوجيا وتطوير النقل البري والروابط مع أهداف التنمية المستدامة

| التكنولوجيا من أجل تطوير النقل البري | |
|--------------------------------------|-------------------------------------|
| تحسين تجربة المسافرين | المهدف 8 (1-8) |
| تحسين كفاءة استخدام الطاقة | المهدف 9 (4-9)، المهدف 13 (2-13) |
| تحسين الأداء التشغيلي | المهدف 7 (7-أ، 7-ب)، المهدف 9 (1-9) |
| زيادة السلامة | المهدف 3 (3-6)، المهدف 11 (2-11) |

المصدر: (الاسكوا، 2021، صفحة 6).

ويتوقف تحقيق العديد من الأهداف والغايات على إمكانية استفادة الجميع من الخدمات والهياكل الأساسية، وهو ما يدل على الأهمية الفائقة للخدمات في تحقيق برنامج عام 2030. ونظراً لتعدد أوجه

المساهمة التي يقدمها قطاع الخدمات، ثمة فرصة سانحة لاستكشاف إستراتيجية للنمو والتنمية قائمة على قطاع الخدمات.

وفي هذا السياق، يمكن القول أن تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لها من الأبعاد والإيجابيات في تعزيز أهداف التنمية المستدامة لما لها من الآثار والمكاسب (تم الإشارة إليها في الفصل الثالث) التي تحققها البلدان العربية في اقتصادها الوطني بشكل خاص والاقتصاديات العربية مجتمعة بشكل عام. ولكن تحقيق هذه الأهداف يتوقف على خيارات السياسات الحاسمة لكل دولة التي ستتخذ في السنوات القادمة.

مما سبق في يمكننا القول أن تحرير تجارة الخدمات لها من الآثار والانعكاسات لتحريك عملية التعاون بين الدول العربية، ونظرا للعديد من التأثيرات التي تحققها للدول كتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتوزيع عدد من المشاريع في قطاعات الخدمات، وكذا نقل التكنولوجيا وزيادة فرص العمل، وتوسيع حركة العمالة وغيرها من الآثار. كل هذه الانعكاسات تعتبر من الآثار الديناميكية للتكامل من جانب تحرير التجارة، إلا أن نجاح التكامل الاقتصادي يتوقف كذلك على توفر مجموعة من الشروط وذلك من أجل تحقيق مكاسب الرفاهية وزيادة معدلات النمو الاقتصادي ومن أهمها توفر البنى التحتية اللازمة واعتبارها بمثابة سلعة إقليمية عامة وألوية للسياسات، كما تم الإشارة سابقا، وأيضا مدى توفر الإرادة السياسية بين الدول الأعضاء.

المبحث الثالث: تعميق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية وآلية تحرير تجارة الخدمات

أصبح لزاما على الدول العربية أن تتجه نحو الاهتمام بالتجارة الدولية في الخدمات وبتذليل العقبات فيما بينها لزيادة التجارة البينية في الخدمات في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية. وبدل المزيد من الجهود لتطويرها، وتفعيل السياسات التجارية في تحرير التجارة في الخدمات على المستوى الإقليمي العربي. بحيث تبين تحليلات الإسكوا أن التحرير الكامل لقطاعات الخدمات (المالية، الاتصالات والنقل) يمكن أن يؤدي إلى تحقيق مكاسب كبيرة في الإنتاج والإنتاجية والتجارة وتوليد المزيد من فرص العمل وأن تساعد أيضا في الحد من الفقر المدقع في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (الاسكوا، 2019، صفحة 11). وستستفيد البلدان العربية من تحديد عدد من قطاعات الخدمات لتحقيق تحرير إقليمي مبكر تمهيدا للشروع في حوار على المستوى الإقليمي، وكذا استفادة الدول العربية من البلدان الأخرى ومن مشاركتها في منظمة التجارة العالمية وفي اتفاقات تجارية إقليمية أخرى تشمل الخدمات.

المطلب الأول: المكاسب المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

إن مشروع تنفيذ الاتفاقية يمكن أن يمثل نقطة انطلاق وقوة دفع جديدة لاستئناف مسيرة التكامل، وتعد صيغة تحرير تجارة الخدمات البينية هي الأكثر ملاءمة من التجارة السلعية البينية، وتمثل أيضا إضافة مميزة لدور قطاع وتجارة الخدمات على مستوى العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية؛ وذلك من خلال كونها: تمهد لاحتمالية نشوء تجارة جديدة في الخدمات بين الدول العربية وأيضا لما لها من أبعاد التأثير على التعاون العربي.

الفرع الأول: الإمكانيات المحتملة من تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية

من خلال هيكل الصادرات والواردات للدول العربية في تجارة الخدمات، ومن خلال استعراض مؤشر الميزة النسبية الظاهرة على الصعيد الدولي ومؤشر الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية للدول العربية، وما تم تحديده في الملحق رقم (3-3) للقطاعات المحررة في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. يمكننا توضيح وتحديد الخدمات التي من الممكن أن تستهدف السوق الإقليمي العربي، واقتراح الدول العربية التي يمكنها أن تكون قاطرة في بعض الخدمات في السوق الإقليمي العربي ولمحاولة التحقق من الإمكانيات التي تملكها الدول العربية لتحرير تجارة الخدمات بينها، وأيضا على ما إذا هنالك احتمالية نشوء تجارة جديدة في الخدمات بين الدول العربية. بحيث يبين الشكل الموالي الخدمات التي لها إمكانية التحرير في السوق الإقليمي للدول العربية:

الشكل رقم (4-20): تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية للفترة ما بين 2005-2020

| الخدمات المشتركة | | | | | | | | | | | | Shared Service | | | | | | | | | | | |
|------------------|---------------|------------------|-------------|-------------|--------------|-------------------|---------------|-----------------|----------------------|----------------|-------------------|------------------|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| الدول | خدمات التصنيع | الصيانة والإصلاح | خدمات النقل | خدمات السفر | خدمات البناء | التأمين والمعاشات | خدمات المالية | الملكية الفكرية | المعلومات والاتصالات | الأعمال الأخرى | الشخصية والثقافية | الخدمات الحكومية | | | | | | | | | | | |
| الأردن | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| الإمارات | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| البحرين | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| تونس | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| الجزائر | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| جيبوتي | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| السعودية | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| السودان | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| سورية* | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| الصومال | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| العراق | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| عمان | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| فلسطين | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| قطر | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| القمر | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| الكويت | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| لبنان | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| ليبيا | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| مصر | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| المغرب | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| موريتانيا | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| اليمن | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

إمكانيات الخدمات المشتركة الشاملة

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-12)

وبناء على ما سبق، من تحليل للخدمات ذات التنافسية العالية في الدول العربية من الشكل أعلاه نجد أن بعض البلدان العربية تتمتع بصفة عامة بميزات نسبية في قطاعات خدمات السفر، والبناء، والبعض الآخر في الخدمات المالية (المصارف وسوق المال، والتأمين)، والملاحظ أيضا أن غالبية الدول العربية لها ميزة تنافسية في خدمات النقل. وهذا ما يدل على إمكانية تعزيز ربط الدول العربية بشبكة نقل إقليمية عربية بما سينعكس على دعم التجارة العربية البينية. وتخفيض تكاليف النقل من الأسباب التي تساهم في تعزيز التبادل السلعي بين الدول العربية وتقليل إجراءات التعريفات الجمركية فيما بينها. كما أن بنوك الجزائر معظمها بنوك عربية لها قابلية واستعداد على العمل الإقليمي أكثر في تقديم الخدمات المالية والتأمين. كما هناك كذلك من الدول العربية الأخرى من لديها قدرات في الخدمات الصيانة والإصلاح وخدمات التصنيع والصحية، وأيضا أثبتت خدمات الأعمال الأخرى في 13 دولة عربية ومع تشابه عامل اللغة ومع سماح قوانين بعض الدول العربية بتحريره خصوصا في خدمات البحث والتطوير على المستوى الإقليمي العربي يفتح مجال كبير للاعتماد على الخبرات العربية، وهذا لا يكون إلا برفع التقييد عنه خصوصا الخدمات المهنية واستشارات الإدارة (خدمات الأعمال الأخرى)، وغيرها من مجالات الخدمات الأخرى، التي تفتح مجال للتعاون العربي فيما بينها وتسد الفجوة فيما بينها. كما أن الدول العربية قد أثبتت وجودها على الساحة الدولية والإقليمية كمصدر قوي وكفاء للعديد من الخدمات (مثل النقل والسياحة والإنشاءات والاتصالات) على عكس السلع التي لم تحقق فيها الدول العربية نفس النجاح، بل أن هناك العديد من المؤسسات والشركات العربية التي أضحت منافسة على الصعيد العالمي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 240)، وبخاصة خدمات المعلومات والاتصالات في عصر التحول الرقمي والتي كانت جائحة كورونا كعامل مسرع لهذه العملية ومن الملاحظ أن كثير من الدول العربية أثبتت وجوده في تقديم هذه الخدمات على المستوى الوطني والدولي، لهذا أضحت الاستفادة من الاقتصاد المبني على المعرفة والتفاعل معه ضرورة حتمية، وهذا مرهون بسرعة التجاوب مع الفرص والمتغيرات الحاصلة في الساحة الدولية، وذلك بتقوية المنظومة العربية المعلوماتية وتفعيلها عبر إيجاد الروابط بين مكوناتها وطنيا وعربيا. ومن المرجح من خلال ما سبق أن تكون:

❖ **الدول القاطرة في مسيرة تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية ودعم الاتفاقية وهذا للاعتبارات التالية:**

- **الأردن:** كأول دولة طالبت بتحرير تجارة الخدمات وتفعيل الاتفاقية (أول من صادق عليها)؛
- **السعودية، قطر والإمارات:** من الدول القاطرة لأنها تساهم في تصدير التكنولوجيا للدول العربية الأخرى، وتساهم في تقليل التكاليف إذا ما حدث تكامل قطاعي بين الدول العربية للإمكانيات التي

- تسخر بها هذه الدول ومستوى البنى التحتية، كذلك تعتبر الإمارات الرائدة في الاستثمارات العربية البينية، وحرصها على أن تكون من الأوائل في دعم كل اتفاقية في إطار جامعة الدول العربية؛
- **مصر:** أظهرت أنها تمتلك ميزات نسبية في عدد من القطاعات الخدمية (07)، لهذا لها إمكانية كبيرة في توسيع هذه المزايا في السوق الإقليمي العربي، ولا ننسى لأنها ثاني دولة صادقت على الاتفاقية وتقدمت بالتزامات إضافية في إطارها، واهتمامها بالبعد القومي للمنطقة؛
 - ❖ **دول أخرى داعمة لمسار التحرير:** وتجدر الإشارة إلى أن الدول الأخرى مثل:
 - **عمان:** أظهرت مزايا نسبية في عدد من الخدمات، وصادقت على الاتفاقية العربية وانضمت لها؛
 - **لبنان:** أظهرت مزايا نسبية في عدد من الخدمات رغم أنها لم تنضم إلى منظمة التجارة العالمية (صفة مراقب).
 - **المغرب:** من الدول التي قدمت التزامات إضافية في إطار الاتفاقية، كما تتمتع هذه الدول بميزات نسبية أعلى من الدول الأخرى في القطاعات الخدمية؛

وتجدر الإشارة إلى أن الدول الأخرى مثل الجزائر بوجه خاص والتي لم تتخذ خطوات بإتجاه تحرير تجارة الخدمات هي تلك التي لم تنضم بعد إلى منظمة التجارة العالمية، وإنما تشارك فيها بصفة مراقب، وهذه الصفة لا تلزمها بأي تعهدات لتحرير تجارة الخدمات* وهذا من خلال ما تم التطرق إليه في الجدول رقم (2)- (6) في وضعية الدول العربية في OMC؛ أما بالنسبة إلى كل من دولتي جيبوتي وجزر القمر فهما غير مدرجتين في النص القانوني للاتفاقية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية (الدول العربية المعنية بالاتفاقية)؛

ومن هنا تأتي أهمية الاتفاقية العربية للتجارة في الخدمات والتي من شأنها أن تساعد الدول العربية بمؤسساتها التجارية على تحقيق المزيد من فرص نفاذ أفضل لصادراتها على الصعيد العربي. ومما لا شك فيه أن اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية سوف تزيد من مجالات الاستفادة في هذا الصدد سواء كان ذلك فيما يتعلق بالتجارة أو بجذب الاستثمارات الأجنبية وتفتح آفاق جديدة للتعاون العربي كانت تعيقها الجواجز التجارية. وعلى العموم تحتل التجارة البينية في الخدمات*، أهمية نسبية أكبر من تلك التي تحتلها التجارة البينية للسلع، حيث تشير بعض البيانات المتاحة عن بعض الدول العربية أن تجارتها البينية

* الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لها مزايا نسبية أكثر من الدول غير منضمة، كما أن قطاعات الخدمات التي يتم تحريرها في السوق الإقليمي العربي يجب أن تفوق الالتزامات التي قدمتها الدول العربية الأعضاء في المنظمة العالمية في إطار الاتفاقية الجاتس؛

للخدمات تمثل حصة أكبر في تجارتها الإجمالية للخدمات مما تشكله حصة التجارة البينية للسلع في إجمالي التجارة السلعية لهذه الدول* .

ويمكننا القول من التحليل السابق لتنافسية القطاعات الخدمية أن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية ستزيد وبدون شك من مجالات الإستفادة، وبخاصة إحداث علاقات تشابكية بين الدول العربية في القطاعات الخدمية، وتفتح آفاق جديدة للتعاون العربي مما يعظم المكاسب والمنافع ويكسر الحواجز التجارية التي كانت تحد من الانفتاح التجاري بينها. والذي يؤدي بدوره إلى التخصص وتقسيم العمل في إطار الفضاء التكاملية.

الفرع الثاني: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وأبعاد تأثيراتها

يمكن تحديد أبعاد تأثير اتفاقية تحرير تجارة الخدمات في النقاط التالية (مسالمة، 2019):

□ **في الإطار الزمني:** على ضوء ما تقدم في تنفيذ اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، تبرز أهمية التسريع في وتيرة استكمال ما تبقى من التزامات باقي الدول العربية بالمصادقة على الاتفاقية، وعلى العمل على وضع إستراتيجيات وطنية لتنفيذ الاتفاقية بالنسبة لبقية الدول العربية الأعضاء في ظل جامعة الدول العربية.

□ **حق التأسيس في تجارة الخدمات:** وبوجه عام، تؤدي عملية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية إلى تقليل الإجراءات أمام الشركات ورواد الأعمال. مما ينعكس كذلك في توفير التمويل اللازم للدخول إلى ميدان الأعمال ويمكن من تأسيس الشركات خاصة الصغيرة والمتوسطة، كما أن التسهيلات التي تحصل عليها الشركات لبدء نشاطات الأعمال تنعكس في توسع الاستثمارات المحلية وتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة على السواء، حيث كلما زادت سهولة تأسيس الشركات كان هناك احتمال كبير بأن يقوم المستثمرون المحتملون، بالاستثمارات الضرورية لتطوير مشاريعهم. مما يزيد من خلق فرص العمل، وتوفير قاعدة تصديرية مهمة.

* تجدر الإشارة في هذا الإطار، إلى ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المسائل التالية قبل الشروع في تحليل واقع وإمكانات تجارة الخدمات في الدول العربية:

- إن بيانات قطاع الخدمات محدودة بالمقارنة بالبيانات المتاحة عن السلع، باعتبارها منتجات غير ملموسة و بالتالي يصعب قياس قيمة تجارتها الدولية، كما أن الخدمات يتم إنتاجها و استهلاكها في نفس الوقت، الأمر الذي يجعل تسجيلها أصعب من السلع.
- تفتقر معظم الدول العربية، إن لم نقل كلها، إلى إحصائيات تفصيلية حول التجارة الدولية للخدمات، تتضمن هيكلها حسب اتجاهاتها. و معظم الأرقام التي ترد في الإحصائيات عبارة عن أرقام إجمالية مستمدة من إحصائيات موازين المدفوعات لهذه الدول، أو عبر تقديرات حول حجم المداخل في بعض القطاعات، كالسياحة و السفر. و أكثر ما تظهر هذه الصعوبة في التجارة البينية للخدمات بين الدول العربية، حيث تعتبر الإحصائيات المقدمة في هذا الشأن أرقاماً تقديرية قد لا تعكس الازدهار الحقيقي لتجارة عدة خدمات بين الدول العربية خاصة تلك المرتبطة بتنقل الأفراد.

□ **مجال السياحة:** يمثل ازدهار السياحة بين الدول العربية عامل مهم في تدعيم أواصر التعاون العربي المشترك، وشاهد قوي على الأثر الذي يمكن أن يحدثه تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، كونه يرتبط بالكثير من الأنشطة الخدمائية والإنتاجية الأخرى. وهذا ما تم ملاحظته في الفصل الثالث في واقع قطاع السياحة في الدول العربية والتي قامت معظم الدول العربية في تقديم التزاماتها في هذا القطاع وأولت أولوية خاصة له وهذا للأهمية الكبيرة للسياحة العربية البينية التي تؤدي بدورها إلى زيادة تشابك العلاقات وتطورها إذا ما كانت هناك رغبة أكيدة وفعلية في التحرك بالعمل العربي المشترك، لأنها تعتبر أحد المجالات المهمة لتعميق التكامل الإقليمي بين الدول العربية.

□ **مجال العمالة:** إن زيادة تدفقات الهجرة بين الدول العربية المرسلة للهجرة والمستقبلة لها دور مهم في تدعيم التنمية وتخفيض نسب الفقر ومعدلات البطالة، وتحسين مستوى الدخل، وأيضاً تمويل المشاريع الاستثمارية خاصة للدول العربية التي تعتمد عليها كمصدر أساسي للدخل. فتوسيع حركة العمالة بين الدول العربية يسمح بالاستفادة خصوصاً من الوفرة المالية لهذه البلدان وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي.

□ **في مجال الاستثمار:** مما سبق ذكره، يتبين أن الاستثمارات العربية البينية من أنسب الصيغ لتحقيق التكامل الاقتصادي في الدول العربية، وهذا نظراً لآثارها الإيجابية، وكما رأينا استحوذت القطاعات الخدمية على أغلب هذه المشاريع خصوصاً في خدمات الأعمال وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأمر الذي يؤدي بدوره إلى ربط الاقتصادات العربية من خلال انتقال رأس المال والعمل مما يساهم في توسيع حركة العمالة بين هذه الدول وزيادة فرص التبادل التجاري. فلاشك أن تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية سوف يترتب عليه تحرير الاستثمارات المباشرة، وحق تواجد الشركات العربية في أسواق بعضها البعض، وإزالة القيود أمام حرية الانتقال أمام رجال الأعمال والمستثمرين العرب، مما يؤدي بشكل مباشر إلى تحسين مناخ الاستثمار في الدول العربية وجذب المزيد من الاستثمارات سواء الأجنبية والعربية إلى المنطقة العربية والاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة.

□ **المدفوعات وحركة رؤوس الأموال:** وهذا ما يوفره تحرير الخدمات المالية والمصرفية في السوق الإقليمي، ومرتبطة كذلك بالاستثمارات؛

□ **التعاون العلمي والتكنولوجي:** فالتكنولوجيا تتعش القطاعات الخدمية المنغلقة بحيث أدى التطور التكنولوجي* في تخطي الحواجز والقيود أمام حركة الخدمات، ولاسيما التجارة الرقمية. ولذلك، من

* ومن الملاحظ أن قطاع الخدمات يعد من أسرع القطاعات نمواً في العديد من البلدان، وخاصة في خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية، وخدمات البرمجيات والخدمات المالية.

الضروري مواكبة هذا التطور من خلال تحرير التجارة في الخدمات، لتسهيل وتسريع عمليات التبادل التجاري بين الدول العربية، وتمهيد الطريق للدخول بشكل أقوى في المنافسة العالمية. كما أن القيام بهذه الخطوة سيوفر للقطاعات الخدمية الرائدة مزيداً من الفرص للتوسع في الدول العربية والعمل على إدخال أساليب جديدة في العمل والتصنيع والتمهيد لظهور منتجات جديدة ليس فقط في الخدمات، ولكن أيضاً في جميع المجالات التي تعزز فتح الإمكانات الاقتصادية لمواجهة هذا التغيير.

□ **المنافسة والموضوعات الاقتصادية الأخرى:** يسهم تحرير تجارة الخدمات في رفع القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية على المستوى الدولي ليس فقط لقطاع الخدمات ذاته، بل كذلك لقطاع إنتاج السلع، الذي يستخدم الخدمات كمدخلات في الإنتاج مثل خدمات النقل والمناولة والتغليف والتسويق والدعاية والإعلان، وغيرها، كما أنه يساعد في تعزيز تنافسية هذا القطاع داخل الأسواق العربية، وهذا للاعتبارات السالفة الذكر.

□ **في مجال التعاون الاقتصادي:** من خلال تعدد الآثار التي تضيفها تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية على عدة مستويات كما تم الإشارة له سابقاً. بالإضافة إلى ذلك، هناك شواهد أخرى لتحرير تجارة الخدمات في هذا الإطار منها:

- **تعزيز النمو وتنوع حركة التجارة:** تقدر نسبة القيمة المضافة لقطاع الخدمات بحوالي 50% من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية ولا تؤدي مزايا التبادل التجاري في الخدمات إلى تعزيز التكامل والنمو في قطاع الخدمات ذاته فحسب، بل أيضاً إلى تعزيز التكامل والتنمية في قطاعات إنتاج وتجارة السلع الأساسية التي تعتمد على الخدمات لتعزيز القدرة التنافسية العالمية، مثل: خدمات النقل والاتصالات.
- **وتعزيز القدرات التصديرية ودعم صناعة الخدمات الناشئة:** يؤدي تحرير تجارة الخدمات إلى تعزيز قدرة الاقتصادات العربية على تنمية طاقاتها التصديرية، الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى تحسين مستوى ميزانها التجاري. وعلى المستوى الإقليمي، تساعد على دعم صناعات الخدمات الناشئة من خلال المنافسة في الأسواق الإقليمية، ودعمها لكي تكتسب القدرة على المنافسة على الصعيدين الدولي والعالمي.

كلها تعتبر شواهد وحجج للمكاسب المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية ودورها في التكامل الإقليمي بين الدول العربية. ونظراً للمزايا التي تحققها تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية التي تجعل منها دافع قوي لإدراجها في خطط التكامل الاقتصادي العربي، كتنظيم العمل، اتساع السوق، حرية

انتقال رؤوس الأموال، خلق فرص العمالة، نقل التكنولوجيا وغيرها والتي تعتبر من المزايا الديناميكية للتكامل الاقتصادي، ما يحتاج على العمل على تقديم الالتزامات في إطار الاتفاقية والعمل على توسيع وتفعيل التكامل الاقتصادي العربي والانتقال به إلى مرحلة جديدة من مراحل التكامل. إلا أن نجاح التكامل الاقتصادي كما تم الإشارة إليه آنفاً يتوقف على توفر مجموعة من الشروط وذلك من أجل تحقيق مكاسب الرفاهية وزيادة معدلات النمو الاقتصادي ومن أهمها مدى توفر الإرادة السياسية بين الدول الأعضاء.

المطلب الثاني: سبل تعزيز تنافسية القطاعات الخدمية ومواجهة آثار الجاتس في المنطقة العربية

أصبح في الوقت الحالي تحرير تجارة الخدمات مطلباً إقليمياً، لما له من الامتيازات والجوانب الإيجابية على المنطقة العربية، لهذا يجب المضي لتنمية القدرات التنافسية للقطاعات الخدمية للاستفادة من هذه الميزات في المنطقة. فمن بين القطاعات الخدمية المتنوعة على المستوى الإقليمي، هناك عدد من القطاعات الخدمية التي تعتبر أكثر أهلية للتحرير الإقليمي من التحرير متعدد الأطراف. إن الطبيعة الخاصة لقطاعات كهذه، من حيث وضع معاييرها وقواعدها والتنظيمات الراعية لأسواقها، تجعلها أكثر ملائمة للتحرير على مستوى إقليمي منه على المستوى متعدد الأطراف.

الفرع الأول: تحسين القطاعات الخدمية في المنطقة العربية

من بين القطاعات التي لها ميزة نسبية في الدول العربية ما تم التطرق سابقاً، وبهذا تجد الدول العربية مطالبة بتحسين وتعزيز تنافسية هذه القطاعات لجعلها أكثر فاعلية وكفاءة في المستوى الإقليمي. وهذا من خلال ما يلي (وصاف، 2014، الصفحات 343-344):

▪ **قطاع السياحة والسفر:** تعزيز قدرات القطاعات السياحية بين الدول العربية وهذا من خلال قيام المجلس العربي للتنافسية بتفعيل مشاركة القطاع العام والخاص، الأمر الذي من شأنه يؤدي بدوره إلى مراقبة الإجراءات والتشريعات المتعلقة بتطور هذا القطاع وفق أفضل المعايير الدولية، ونستطيع من خلال هذا اقتراح بعض الممارسات التي تعزز القدرات التنافسية للقطاع السياحي العربي من خلال ما يلي (بظاظو و قذحات، 2022، الصفحات 198-206):

- فتح مجال المشاركة بين الدول العربية في مشروعات التنمية السياحية، وزيادة الاهتمام بجودة المنتج المحلي المستخدم في القطاع السياحي ومراعاة مطابقته للمعايير والمواصفات الدولية.
- تعزيز تنافسية الضرائب السياحية ورسوم التأشيرات، بالمقارنة مع الوجهات السياحية العالمية؛

- تنمية القدرات التشغيلية للعاملين في المشاريع السياحية هذا من ناحية. أما من ناحية أخرى الدول العربية مطالبة بتنشيط مكاتب السياحة في الخارج والأخذ بدراساتها عن الأسواق ومقومات النفاذ إليها.
- تشجيع ريادة الأعمال في السياحة للعرب بما في ذلك دعم الشركات الناشئة ومتطلباتها، وجذب المشاريع السياحية المبتكرة القائمة على التكنولوجيا والأفكار الواعدة وتهيئة بيئة جاذبة للمواهب وتطوير المهارات والكفاءات في القطاع السياحي العربي.
- تحفيز مزيد من الاستثمارات النوعية في القطاع السياحي، وهذا لتغطية احتياجات التحديث والتطوير على مستوى المنطقة والعمل على استعادة تعافيه وأدائه الإيجابي بعد جائحة كوفيد-19.
- الاستمرار في العمل لوضع التنافسية السياحية كعنصر أساسي في برنامج الإصلاح الاقتصادي ورفع أدائه، والعمل على وضع سياسات اقتصادية من خلال مركز مستقل يعمل على إنشاء بحوث في المجالات التي تؤثر على طبيعة المنافسة السياحية في المنطقة العربية للاستثمار، وتقديم المشورة بشأن إصلاحات اقتصادية في المجالات الحيوية التي تؤثر على البيئة الاستثمارية في القطاع السياحي، والتأثير على السياسات ذات الأهمية التي تؤثر على بيئة الاستثمار السياحي.

والهدف من تعزيز تنافسية القطاع السياحي العربي تحويل المنطقة العربية إلى مركز إقليمي لرجال الأعمال والاستثمار وتعزيز السياحة البينية. وتعظيم الإيجابيات ونقاط القوة في القطاع السياحي في كل دولة عربية ومعالجة الإشكاليات وجوانب الضعف فيه.

▪ **قطاع النقل:** في إطار النقل في الدول العربية أعدت جامعة الدول العربية دراسة عن هذا القطاع بحيث قدمت القمة التنموية الاقتصادية والاجتماعية التي عقدت في الكويت عام 2009، وورشة العمل لدراسة تطوير وتحديث منظومة النقل البحري في الدول العربية عام 2010. خرجا كل منهما بتوصيات للارتقاء بهذا القطاع وتطويره نذكر منها (صندوق النقد العربي وآخرون، 2015، صفحة 334):

- توحد الدول العربية في أسواق جغرافية تواجه بها التكتلات الاقتصادية المتقدمة بالدعم اللوجستي المتميز. وكذا العمل على أن تركز حجم تجارتها الخارجية في سبيل الحصول على اقتصاديات الحجم بما يساعدها على اكتساب التكنولوجيا المتقدمة وقطاع النقل البحري.
- إنشاء هيئة إقليمية للوجستيات تعمل على التخطيط والتنسيق بين مختلف وسائط النقل.

- ضرورة تواجد بيئة سياسية مستقرة تساعد على جذب المستثمرين لصناعة النقل البحري والخدمات اللوجستية، وهو ما تفتقر إليه الدول العربية في الوقت الحالي.
- ولتطوير قطاع النقل البري بين الدول العربية يجب تبني عدد من التدابير والإجراءات التي من شأنها التغلب المعوقات التي تواجه القطاع وذلك من خلال حزمة متكاملة من الاجراءات التشريعية والفنية وإجراءات السلامة والإجراءات الادارية والجمركية ونظم تبادل البيانات الالكترونية والإجراءات اللوجستية وخدمات سلاسل الامداد وكذلك الاجراءات المتعلقة ببناء القدرات البشرية وإجراءات بشأن تشجيع الاستثمار والشراكة العربي في النقل البري (صندوق النقد العربي وآخرون، 2017، صفحة 235).
- **قطاع الاتصالات:** يجب على الدول العربية أن تولي اهتماما أكبر لقطاع الاتصالات لكونه عاملا رئيسيا يرتبط بشكل مباشر بالتقدم في مجال التنمية الاقتصادية الشاملة، بحيث أن تفعيل التنافسية في السوق يتطلب تنفيذ سياسات وإستراتيجيات تتضمن النقاط التالية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2010، صفحة 246):
- توفير البيئة القانونية والتنظيمية التي تساهم في تطوير سوق الاتصالات وتقنية المعلومات وذلك بالتوسع في تحرير قطاع الاتصالات وإعادة هيكلته. خصوصا ما تعلق بإصلاح التشريعات والتنافسية بما يضمن حقوق الملكية الفكرية والتعاملات الالكترونية ومكافحة الجرائم الالكترونية وغيرها.
- توفير البيئة التحتية المتطورة من شبكات الاتصالات والمعلومات وتطبيقاتها والتوسع فيها لتشمل المناطق النائية والمعزولة وزيادة معدل الإنتشار، شريطة أن يكون هناك توازن بين أسعار الخدمات المقدمة ومستوى الدخل.
- تطوير قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات لتحويله إلى قطاع إنتاجي مريح يعمل على توفير فرص العمل وجلب المزيد من الاستثمارات في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات خاصة أن العائد المادي يعد مجزيا وسريعا قياسا بقطاعات أخرى.
- إعطاء التعليم والتدريب في هذا المجال أولوية قصوى، لخلق كوادر بشرية مؤهلة ومدربة لاحتياجات سوق العمل.
- العمل على التعاون والتنسيق بين دول الاقليم في الاتصالات وتقنية المعلومات. ومن الضروري أيضا أن تنمي دول المنطقة قدراتها التقنية الوطنية بنقل وتوطين التقنية الداخلة في هذه الصناعة، بالإضافة إلى زيادة الانفاق على البحوث والتطوير في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات.

- **قطاع الخدمات المصرفية والمالية:** تقوية القطاع المصرفي وتحسين جودة وعدد الخدمات المقدمة في المصارف العربية حتى تستطيع الارتقاء إلى التحديات التي تفرضها البيئة العالمية، خصوصا كون هذا القطاع يعتبر قطاع حساس ويتأثر بالأزمات الاقتصادية وتزيد فيه المنافسة الدولية وتتغير باستمرار أدواته، فعملية التطوير فيه هي عملية مستمرة.
- **قطاع التشييد والبناء:** بعض الدول العربية تتميز بميزة نسبية عالية في تقديم خدمات التشييد والهندسة، كونه يتميز عن باقي قطاعات الخدمات الأخرى بأنه الأكثر تنظيما خاصة مع وجود اتحاد المقاولين العرب. لهذا يجب توسيع عمل هذا الإتحاد لتطوير الخدمة الالكترونية للشركات للتعرف على فرص نشاط التشييد والطلب عليه في كافة الدول العربية، وتشجيع وتبني الوسائل التي تسمح بإقامة شركات عربية قوية في المجال. كما تملك بعض الدول العربية اختصاصيين وفنيين ذو كفاءة عالية هنا يجب تكوين وتدريب العمالة العربية الأخرى لنقل خبرات هذه الدول إلى دول عربية أخرى والاستفادة منها وأيضا العمل على تكوين هذه العمالة بصفة مستمرة خاصة في مجال التكنولوجيا الحديثة. أما بالنسبة للدول التي لديها إمكانات التمويل لابد من الاستفادة من ذلك عن طريق إنشاء الشركات والمشروعات العربية المشتركة برؤوس أموال مرتفعة لتكون قادرة على دعم المشروعات التنموية بالدول العربية. وهذا يتطلب بدوره قاعدة بيانات موحدة متكاملة للمشاريع التي نفذت على مستوى الدول العربية والتي يجري العمل فيها حاليا لتستفيد منها الشركات العاملة في مجال التشييد والبناء (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 242).
- **قطاع التعليم العالي:** العمل على إعادة فترة التشريعات المتعلقة بقطاع التعليم العالي لزيادة فعاليته مع حذف القواعد غير الضرورية التي تعيق التحرير فيما بين الدول العربية، بما يؤدي في نهاية المطاف إلى التوافق التشريعي، خاصة فيما يتعلق بوضع أسس لتقييم الشهادات العلمية وجودة التعليم العالي والاعتراف بالمؤهلات العلمية من أجل الالتحاق بالتعليم العالي أو التدريب في المنطقة العربية.
- بناء روابط إستراتيجية بين خدمات النقل وخدمات السياحة والقطاعات الأخرى، وخاصة خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات، فمن غير الممكن استبعاد خدمات قطاع معين ومستخدميه وفتح قطاعات أخرى. فمثلا: لا يمكن أن تطوير وتحسين قطاع السياحة دون أن تسهيل عبور السواح من خلال خدمات النقل (الجوي، البري والبحري) وتجهيزه بأحدث المعدات التكنولوجية في القطاع وتوسيع نطاق الخدمات الرقمية (شبكات الاتصال، الخدمات الفندقية وغيرها) بالإضافة إلى مقدمي المنتج السياحي والوكالات ذات الصلة بالتجارة.

- وتأسيسا على ذلك، على ما جاء في تحرير حركة الأشخاص نسوق مجموعة من التوصيات التي من شأنها أن تساعد على تعظيم استفادة الدول العربية من تحرير حركة الأشخاص الطبيعيين عليها (وصاف، 2014، صفحة 288) و (شجار العيساوي، 2015، الصفحات 187-188):
- تحسين قاعدة البيانات عن القوى العاملة والتشغيل في الدول العربية، بتحليل ظاهرة الهجرة وأبعادها وآثارها بأسلوب علمي ومن منظور تنموي عربي متكامل في دراسات تفصيلية معمقة تكون أساسا لرسم سياسات الهجرة بين الدول العربية؛
- منح العمالة العربية الوافدة حوافز تشجيعية لجذب تحويلاتهم عبر القنوات الرسمية حتى يمكن رصدها من قبل المؤسسات المالية والمصرفية لمعرفة عمق تأثيرها على الاقتصاديات للدول المستقبلية، ومن ثم نشر البيانات التفصيلية عنها وذلك بعدة طرق منها التمتع بالإعفاءات الجمركية ومنح التراخيص للاستيراد السلع الإنتاجية، وتقليص فوارق الأسعار بين سعر الصرف في السوق الرسمية والسوق الموازية وبما ينسجم مع التطورات المالية؛
- تحسين المناخ الاستثماري بين الدول العربية والعمل على زيادة الاستثمارات العربية البينية؛
- تفعيل الأطر القانونية والمؤسسية المتخصصة والشروط المتعلقة بحركة انتقال العمالة بين الدول العربية؛
- قيام الدول العربية سواء كانت مرسله أو مستقبلة للعمالة بإعادة النظر في التزاماتها بشأن النسب المسموح بها لتواجد العمالة الأجنبية، وذلك من خلال المسار التفاوضي بين الدول العربية من أجل تحقيق المزيد من التحرير للشكل الرابع لتوريد الخدمة؛

الفرع الثاني: سبل مواجهة آثار اتفاقية الخدمات ضمن قواعد منظمة التجارة العالمية (OMC)

تفتقر الدول العربية إلى المزايا التكنولوجية للشركات المتعددة الجنسيات والتي تعتبر هذه الأخيرة المستفيد الأول من تحرير التجارة. وبهذا تكون الدول العربية أمام معطيات جديدة في التجارة الدولية من خلال الاتجاهات الجديدة الحاصلة في العالم، لذا أصبح لزاما على الدول العربية المنافسة بوعي تام ومن ثم المنافسة استعدادا للمواجهة الحذرة من المراحل القادمة في مفاوضات اتفاقية الخدمات في سبيل تخفيف أو تجنب الآثار السلبية المترتبة على تحرير التجارة الدولية.

وبدأت خطوات الاستفادة التي تضمنتها اتفاقية الخدمات واتخاذ إجراءات على صعيد الجهود التكاملية بين الدول العربية-العربية، كالاتي (شجار العيساوي، 2015، الصفحات 90-93):

- بما أن الدول العربية تواجه صعوبات في موازين مدفوعاتها، ويشكل بند الخدمات بندا من بنود العجز فهذا يعطيها الحق في فرض قيود مؤقتة على التحويلات المالية والمدفوعات والتحويلات الخاصة بأنشطة الخدمات التي تلتزم الدول العربية بتحريرها بموجب اتفاق الخدمات.
- الفحص المستمر وإعادة النظر حول التعهدات التي التزمت بها الدول العربية في الأنشطة التي تمتلك فيها ميزة نسبية مثل قطاع الفنادق والمطاعم وهي الخدمات المتصلة بالسياحة والخدمات المالية، كذلك الاستفادة من تجارب الدول العربية نفسها، ومثالا في هذا الشأن نجد أن معظم عروض مصر تطبق أعلى مستوى في بند لا توجد قيود على دخول السوق، والمعاملة الوطنية تتطوي على تثبيت الوضع الحالي بالنسبة للقطاعات المسجلة، إذ إن التحفظات المقدمة كثيرة وتضم قيودا على نسبة الموظفين الأجانب في الشركات التي تخضع للسيطرة الأجنبية، كما تشمل فرض حد أقصى لرأس المال الأجنبي بنسبة 49% في مجال الإنشاءات والخدمات الهندسية المرتبطة بها والمشاريع السياحية في منطقة سيناء وكذلك التأمين.
- الاهتمام بقطاع النقل الذي يعاني من قصور آدائه-قطريا وقوميا- على تلبية حاجات التجارة العربية وارتفاع كلفته في عناصر كلفتها الإنتاجية، إذ أنه يشكل نسبة عالية جدا تبلغ 50% بينما لا تتجاوز تكلفة النقل هذه 10% في الدول الصناعية، وبينت دراسة المسافة الاقتصادية البينية مقاسة في صورة تكلفة نقل الوحدة من أصناف المنتجات المتبادلة بين الدول العربية أطول منها بين هذه الدول وغيرها من الدول الأجنبية في كثير من الحالات المدروسة.
- تبرز أهمية الدور الذي تقوم به الاتفاقيات التجارية وفي هذا المجال التي أبرمت في إطار الجامعة العربية وفي مقدمتها اتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لعام 1981 التي دخلت حيز التنفيذ عام 1982. وفي إطار إمكانات تفعيل هذه الاتفاقية حبذا لو تناولت الجوانب المتعلقة بالخدمات المتعلقة بالخدمات المرافقة للتجارة العربية البينية.
- العمل على الحفاظ على التراث الحضاري والهوية القومية العربية، وهذا الحق يسمح به الاتفاق وهذا من خلال الإجراءات الخاصة بحماية الآداب العامة والنظام وحماية حياة وصحة الانسان والحيوان والنبات.
- والنقطة التي نعتقد أن الاهتمام بها عربيا-مطلب قومي-يجنب الدول العربية عمليا الوقوع تحت تأثير رأس المال الأجنبي والمتمثلة في خدمة الدين، إذ تعاني معظم الدول العربية من النقص في تمويل التجارة الخارجية والقدرة التأمينية لها مع ارتفاع تكلفة عملية الإئتمان، خصوصا بعد أزمة عام 2008

وما تلاها من تداعيات خطيرة على الاقتصادات العربية التي تمتلك ميزة نسبية لا بأس بها في الصادرات من الخدمات وخصوصا قطاع السياحة (مصر، تونس، لبنان وسوريا).

■ الاهتمام بقطاع الخدمات الرقمية والمعلوماتية وبناء شبكة معلوماتية للتوسع في استخدام وتقديم المعلومات في قطاع السياحة والقطاع المصرفي باعتبارهما قطاعين حيويان لمجموعة من الدول العربية، وأيضا هناك منافسة في مثل هذه الأنشطة الخدمية على الصعيد الإقليمي والعالمي بعد أن أدركت الكثير من دول العالم أهمية العوائد المتأتية من تقديم الخدمات، لذلك سعت إلى تقديم أفضل الخدمات إلى العملاء، فمثلا في:

- في مجال الخدمات المصرفية وفرت الخدمة التقنية إلى العميل فرصة لمراقبة أمواله باستمرار، ويتم ذلك من خلال نظم التحويلات المالية الالكترونية، إذ تقدم هذه النظم خدمات عديدة منها إرسال الاشعارات فوراً أو يوميا حول الميزانيات والمعاملات وتحويل الأموال، ومعدلات الفائدة فضلا عن إمكانية استرجاع التقارير من حسابات العملاء.

- في مجال الخدمات السياحية وفرت الخدمة الرقمية إلى السياح فرص لمعرفة ورؤية الأماكن التي يريدوا زيارتها، وتسهيل عمليات الحجز في الفنادق والمطارات وغيرها من الخدمات.

■ العامل السياسي الذي يعتبر عاملا معرقلا في أي تقدم نحو التكامل الاقتصادي العربي، ومن أجل هذا يجب على البلدان العربية العمل على حل الخلافات السياسية بينها بعد أن بدأت بوادر الحلول تتكشف في ضوء إفرازات الصراع (العربي-الصهيوني) والمواقف المتحيزة للدول المؤثرة في الصراعات الدولية، لإتاحة حرية انتقال أكثر لمواطنيها واستحداث إجراءات أكثر مرونة للتأثيرات الممنوحة لمواطني الدول العربية، لدفع المواطن العربي إلى عكس وجهات إجازته السياحية من أوروبا والولايات المتحدة إلى مصايف الدول العربية، وتشجيع المبادرات لزيادة الاستثمارات السياحية بين الدول العربية التي تحاول إدخال قوانين للاستثمار الأجنبي بقصد اجتذاب المستثمرين العرب.

■ في ظل النمو السريع في تجارة الخدمات في بعض الدول العربية من الممكن أن تلعب هذه التجارة دورا لتحريك التجارة بين الدول العربية البينية في قطاعات السياحة والبناء والتشييد وغيرها من القطاعات التي للدول العربية فيها ميزة نسبية، هذه النقطة سعت من خلاله الدول العربية لإنشاء تكتلا تجاريا خدمتيا وهذا ما ترجمته في "اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية". والتي ستشكل عازل بين الدول العربية وبين مبادئ الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، دون أن تمنعها من الاستفادة من مزايا هذه الأخيرة.

■ يجب التنسيق بين الدول العربية والتحرك ككتلة واحدة في المفاوضات التي تتم في إطار المنظمة، وهذا ما تقتصر إليه الدول العربية خصوصا بين دول مجلس التعاون الخليجي الذي يفترض أن تتحرك من منطلق الاعتبارات التي تحددها سياساتها التجارية المشتركة في إطار اتحادها الجمركي (توات، 2012، صفحة 252)، كما توجد قضايا كثيرة ذات اهتمام مشترك بين الدول العربية، يجب العمل على شكل مجموعة تفاوضية واحدة فيها.

المطلب الثالث: إستراتيجية تفعيل التكامل العربي في اطار تحرير تجارة الخدمات العربية البينية

تعتبر مبادرة تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية والاستفادة منها في رسم المعالم المستقبلية لتفعيل مسارات التكامل الاقتصادي المقبلة خطوة لا بد منها لما لها من آثار كثيرة وفعالة على الاقتصاديات العربية والاندماج في سلاسل القيمة العالمية. ويتطلب هذا تذليل العقبات وتجاوزها أثناء تنفيذ هذه المبادرة ودفع عجلة الإصلاح والتغيير العميق سياسيا واقتصاديا داخل كل دولة عربية بشكل يجعل التحرك إقليميا ضمن حزم الإصلاح هذه فعالا.

الفرع الأول: خطوات توسيع نطاق تحرير تجارة الخدمات وتعزيز التنوع بين الدول العربية

لتحقيق المزيد من التكامل الاقتصادي في مجال تحرير التجارة البينية في الخدمات يوجد العديد من السياسات والإجراءات التي يمكن أن تنتهجها الدول العربية، وأيضا العمل على إزالة القيود التي تؤثر عليها. والتي بدورها تمثل سبل للتغلب على التحديات والمخاوف التي تحد من تحرير التجارة العربية في الخدمات وهذا يكون من خلال اتباع الخطوات التالية (البنداري الباجوري، 2019، صفحة 26) و (صندوق النقد العربي، 2009، الصفحات 222-224):

أ. **مراجعة التشريعات:** لا بد من مراجعة القوانين التي تحكم قطاعات الخدمات في الدول العربية، وهذا لزيادة فاعلية القواعد والقوانين حيث يوجد الكثير من القواعد والقوانين القائمة في عدد من الدول العربية التي قد تعيق حركة إصلاح وتحرير قطاعات خدمية عدة، الشيء الذي قد يتطلب جهدا مشترك لمراجعة شاملة للقواعد والقوانين التي تحكم قطاعات الخدمات في الدول العربية وحذف القواعد غير الضرورية التي تقف عبة أمام زيادة تنمية التجارة البينية في الخدمات، ويتبع ذلك وضع مصفوفة للمقارنة بين وضع كل قطاع من القطاعات الخدمية في مختلف الدول العربية.

ب. **التوافق التشريعي:** هذه الخطوة من الخطوات الهامة لتحقيق التوافق (التقارب) من خلال إزالة القيود التعريفية من جانب واحد بعد مراجعة التشريعات، ومن خلال اتفاقيات الاعتراف المتبادل والتوافق مع

المعايير المتعلقة بالقواعد المحاسبية الدولية، ومثلاً يجب الاعتراف بالمؤهلات العلمية والمهنية بهدف الالتحاق بالتعليم العالي أو التدريب، وذلك لتسهيل توريد الخدمة (الأسلوب الثاني)، واستهلاك الخدمات التعليمية، وهو ما ينعكس أيضاً على تسهيل الأسلوب الرابع لتوريد هذه الخدمة.

ج. **التعاون بين السلطات التنظيمية الوطنية للخدمات في الدول العربية:** إن زيادة تنمية التجارة البينية في الخدمات يتطلب تعاوناً بين السلطات التنظيمية في الدول العربية، وهناك حاجة ماسة إلى إنشاء شبكة مؤسسية بين الأجهزة التنظيمية في الدول العربية لتسهيل انتشار أفضل الممارسات عن طريق تناول البيانات ومعايير تقييم الأداء، ويساعد هذا النوع إلى زيادة تنمية التجارة البينية في الخدمات ويسهل تقارب مستويات تطور القطاعات الخدمية في الدول العربية.

د. **تعزيز عملية تنمية التجارة البينية في الخدمات،** وذلك من خلال تسهيل انتقال العمالة الماهرة وشبه الماهرة في الدول العربية خلال فترات محددة، ويتطلب ذلك التعاون بين الدول العربية من أجل وضع وتنفيذ برنامج أسوة بالبرامج الدولية لتحرير حركة العمالة الماهرة في إطار اتفاقيات تحرير التجارة الإقليمية. ويساعد ذلك الدول العربية في الحصول على العمالة الماهرة واندماجهم في سوق العمل ويقلل من هجرة العقول العربية إلى خارج الدول العربية.

هـ. **اتباع المنهج التفاوضي لتعزيز التجارة البينية في الخدمات بين الدول العربية:** وهذا بالأخذ بالاعتبارات المستقبلية في الحساب دون أن تؤدي إلى تشييط قيام التحرير الإقليمي بين الدول العربية أو تجميد المبادرات القادمة.

و. **الاتفاق على قواعد المنشأ في قطاع الخدمات،** حيث أن هناك ثلاثة معايير لا بد من أن تطبق وخصوصاً عند توريد الخدمات، وهي النطاق القانوني الذي ينتمي إليه الشركة المقدمة للخدمة، والموقع الجغرافي لمقدم الخدمة، والملكية والرقابة. ويجب أن تتفق الدول العربية على المعيار الذي يجب تطبيقه، والذي قد يختلف باختلاف القطاع، لضمان التفاوض المستمر الفعال، كما حدث في مفاوضات تحرير التجارة في السلع.

ز. **إدراج مبدأ الدولة الأولى بالرعاية،** حيث أن أي معاملة تفضيلية تمنحها أي دولة عربية إلى الدول الأخرى في نطاق الاتفاقيات التجارية الإقليمية الخاصة بها تطبق على باقي الدول العربية الأعضاء في الاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات. كما يجب الاتفاق على قواعد تحكم المشتريات الحكومية والدعم وآلية فض المنازعات من خلال التفاوض بين الدول العربية وتجنب المشكلات التي قد تطرأ في

المستقبل. أي يجب استخدام نظام إقليمي عربي لتسوية أي نزاع ينشأ سواء بين الحكومات ومقدمي الخدمة من القطاع الخاص.

ح. مبدأ الشفافية: وهذا فيما يخص نشر جميع القوانين التي تتعلق بتجارة الخدمات وإتاحتها أمام الجميع والقدرة على الإطلاع عليها من قبل مقدمي الخدمات خصوصاً؛

الفرع الثاني: مداخل العمل للدفع نحو السوق العربية المشتركة (التحليل الديناميكي)

تعتبر تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية مدخل قوي من مداخل التكامل الاقتصادي العربي ويؤثر على المداخل الأخرى وهي التجارة العربية البينية، الاستثمارات العربية البينية أو المشروعات العربية المشتركة، وكذا تحويلات العاملين العرب. والتي تعتبر كأحد محاور تفعيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. ولهذا يمكن أن تساهم هذه الاتفاقية في أبعاد وأسس ولما لا نقول مداخل العمل لقيام سوق عربية مشتركة* كمرحلة متقدمة من مراحل التكامل الاقتصادي العربي، بحيث نعبر عنها بالتحليل الديناميكي للمزايا التي تحققها السوق المشتركة فيما يلي:

▪ **حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال:** تساهم تجارة الخدمات في التشغيل من خلال تنوع الخدمات واحتوائها لجميع فئات المجتمع مما يتيح إمكانية أعلى للحصول على العمل، بحيث يمثل العمال ضمن قطاع الخدمات بمختلف أصنافها وأنواعها نسبة معتبرة من مجموع اليد العاملة على مستوى اقتصاديات الدول العربية، والذي سجلت حصته في العالم العربي في التشغيل نسبة 55% من إجمالي العمال لتتيح الاتفاقية مجالاً لحركة العمالة بين الدول العربية من خلال نمط التوريد الرابع فيها وما تتيحه الاتفاقية من فرص لتوسيع حركة انتقال الأشخاص الطبيعيين. كما أن تحرير الخدمات المصرفية والتأمين يساهم في انتقال رؤوس الأموال بين الدول العربية.

▪ **بالنسبة للبعد الآخر من أسس قيام السوق العربية المشتركة والمتمثل في حرية النقل والترانزيت واستعمال النقل والموانئ والمطارات المدنية:** تساهم خدمات النقل بفروعه بكثافة في تبادل السلع بين الدول العربية خصوصاً السلع الإستراتيجية (النفط، الغاز الطبيعي)، وإذا ما تم تحرير هذا القطاع سيؤدي بصفة مباشرة إلى تخفيض تكاليف النقل وتوسيع شبكة المواصلات مما يساهم في تطوير البنى التحتية الأساسية الداعمة للتكامل الاقتصادي والتي تعتبر شرطاً أساسياً لقيام التكامل (تم الإشارة في الفصل

* تعتبر السوق العربية المشتركة حلقة أساسية في التكامل الاقتصادي العربي، فمن خلال تعداد مقومات التكامل الاقتصادي العربي ومن خلال الامكانيات والممكنات التي تزخر بها المنطقة العربية، والتي تم التفصيل فيها في الفصل الأول. لتضيف اتفاقية تحرير تجارة الخدمات دعم واضح ودفع لقيام هذه السوق من خلال التأثير على أسس قيامها وهذا ما تم تحليله وإبراز واقع تجارة الخدمات من خلال ما تقدم به في الفصلين الثالث والرابع على دراسة أبعاد الاتفاقية وآثارها على المتغيرات الاقتصادية، والقطاعات الخدمية العربية التي تتميز بصيغة تنافسية والتي تترقى إلى الاندماج في سلاسل القيمة العالمية.


الأول) وتحسين نوعية وأداء الخدمات اللوجستية في الدول العربية، خصوصا إذا ما تم توجيه خبرات دول مجلس التعاون الخليجي للدول العربية الأخرى من أجل تطوير وتحسين وتحديث الاجراءات اللوجيستية لديها.

- **حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي:** إن ما تقدمه اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية في التزاماتها والتي تعمل على زيادة درجة الانفتاح، وتعطي الحق في نفاذ الدول الأطراف فيها إلى أسواق الدول الأخرى دون قيد والذي جاء في نص الاتفاقية في المادة (21) المتعلقة بالنفاذ للأسواق في جانب الالتزامات المحددة مما يسهل وييسر ويتيح للدول الأعضاء الحصول على المعلومات التجارية والفنية المتعلقة بأسواق الدول الأعضاء والإطلاع على التقنيات الحديثة في مجال الخدمات، وهذا ما تتيحه أيضا المادة (22) من الاتفاقية (المعاملة الوطنية)، والذي جاء من بين أهداف الاتفاقية وهو التحرير التدريجي للتجارة في الخدمات بين الدول العربية بحيث تم التفصيل فيه سابقا (منهج المفاوضات في إطار الاتفاقية) من خلال منهجية العرض والطلب التي سوف تنعكس في الالتزامات التي ستقدمها الدول في إطار عروضها المعدلة والنهائية (جداول التزاماتها). وهو الأمر الذي من شأنه يتيح الفرصة لاختيار الأسلوب المناسب وفقا لاحتياجات كل دولة وخطتها ويسمح بحماية وتشجيع الخدمات الوطنية بدرجة أكبر من الأجنبية. كما تمثل اللجنة الدائمة للتجارة في الخدمات مستقبلا منصة مفاوضات تعنى بكافة الموضوعات التي تتمحور بتجارة الخدمات بين الدول العربية (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 245)، والدفع بالمفاوضات على مستوى الخدمات إلى مستوى أعمق بين الدول الأعضاء من ناحية العمل على إزالة الحواجز وتوسيع مجالات المفاوضات. بالإضافة إلى الاتفاق على قواعد المنشأ الذي يعتبر من خطوات تحرير تجارة الخدمات التي تم الإشارة إليه سابقا.
- **تنوع المزايا النسبية التي تمتلكها الدول العربية في الخدمات:** بحيث يسهم تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية في القدرة على تحقيق التكامل فيما بينها. بعكس تجارة السلع التي لم تسهم في تحريك التجارة الإقليمية بين الدول العربية حتى الآن. ويرجع ذلك إلى التشابه في الهياكل الإنتاجية والصادرات للدول العربية، وغلبة النفط على الصادرات، وعدم وجود بنية تحتية متطورة تسمح بتيسير الاندماج الاقتصادي بين الدول (سنت و المالكي، 2019). كما يعاني الوطن العربي من انخفاض الاستفادة من التحرر في تجارة السلع نتيجة القصور في جانب العرض، أو في القدرة التنافسية، أو ما تضعه الدول المتقدمة من عقبات تحد من وصول منتجات الدول النامية إلى أسواقها؛ ولاشك أن ما يمكن أن تحققه الدول العربية من النهوض بتجارة الخدمات وزيادة مساهماتها في الناتج المحلي الإجمالي، كفيل بتعويض

انخفاض استفادتها من تجارة السلع. كما يؤدي كذلك استيراد الخدمات وإضافتها في التزامات الدولة العضو في الاتفاقية فرصة الحصول على خدمات أخرى لم تكن متاحة لديها وهذا من شأنه أن يعوض عن العجز عن توفير الخدمات البالغة الأهمية على المستوى المحلي تتعكس على قطاعات أخرى بصورة إيجابية.

في الوقت الحالي تتفاوض الدول العربية على الإتحاد الجمركي والذي سيتبعه التفاوض للوصول إلى السوق العربية المشتركة كدرجة أعمق من التكامل الاقتصادي العربي، ولا يمكن المضي قدما في هذا المسار دون أن يتم تحرير تجارة الخدمات العربية البينية، وهذا لارتباط تجارة الخدمات وتأثيرها المباشر على القطاعات الأخرى وهي قطاعي الزراعة والصناعة. والشكل الموالي الذي يوضح أهمية اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية على مسار التكامل الاقتصادي العربي والدفع نحو مرحلة أعمق في هرم التكامل الاقتصادي والتي تتمثل في السوق العربية المشتركة:

شكل رقم (4-21): تأثير اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق

ولكي يتسنى الاستفادة القصوى من اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لا بد للدول العربية الأعضاء في الاتفاقية من (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 245):

- وجود نهج شامل متعدد الجهات بين القطاعين العام والخاص وهذا من خلال زيادة الوعي والترويج بالاتفاقية للقطاع الخاص؛
- يتعين خلق منصات للتواصل مع كل الجهات المستفيدة لتشجيع الدخول في مجالات جديدة للاستثمار في القطاعات غير التقليدية خاصة تلك الداعمة لسلاسل القيمة مثل خدمات الاستشارات والخدمات المالية والتعبئة والبحث والتطوير؛
- بحث سبل التوسع في الاستثمارات البنينة في مجال تقنية المعلومات والاتصالات خاصة لما لهذا القطاع من القدرة على امتصاص الأزمات ودعم باقي القطاعات؛
- زيادة التعاون والمشاركة بين الدول الأعضاء في الاتفاقية من أجل إدماج تحرير تجارة الخدمات بينها وهذا ما يساعد على تعزيز التكامل الإقليمي العربي.

هذا، وتشمل التحديات التي سبق ذكرها في مخاوف التحرير (الفصل الثالث) والتي قد يمكن تجاوزها إذا ما تضافرت الجهود إلى ذلك من أجل جعل الاتفاقية أكثر اقناعاً وتسريع عملية التحرير لتشمل كامل المنطقة العربية. وذلك من خلال الإضافة التي تقدمها في هذا الشأن، وكذلك العمل على (شو، دي فرانس، و محمدية، 2007، صفحة 102):

- الوصول إلى تعريف مشترك لما تتضمنه الخدمات؛
- تعزيز متاحة الإحصاءات المتعلقة بقطاع الخدمات؛
- التعامل مع انعدام القدرات بين البلدان العربية التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية وبالتحديد بسبب انعدام تجربتها السابقة وقدراتها الإختبارية على فهم كيفية التعامل مع الاتفاقية ووضع التنازلات في قطاع الخدمات؛

مما سبق نقول، أن هذه الخطوات والإصلاحات التي تمس القيود التجارية في تجارة الخدمات بين الدول العربية، وما تساهم به الاتفاقية في تسريع عملية التقدم للانفتاح بين الدول العربية يدفع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي بصفة مباشرة للتقدم نحو مرحلة أعمق من مراحل التكامل الاقتصادي العربي وهي السوق العربية المشتركة، وهذا ما تساهم به تجارة الخدمات سواء من ناحية تنمية التجارة العربية البنينة والمساهمة الفعالة في الاستثمارات العربية البنينة خصوصا في قطاعات البناء والتشييد وحركة انتقال رأس المال

والتأمين، وكذا توسيع حركة إنتقال الأشخاص بين الدول العربية دون قيد أو شرط مما يساهم في تحويلات العرب البينية والتشغيل وخلق فرص العمل مما يقلل من البطالة وتبعاتها. إذ بدخول مسيرة التكامل في مرحلة السوق المشتركة تكون الانطلاقة العملية لتحقيق التكامل، وهذا نتاج الاضافة التي تقدمها تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لما لهذه القطاعات الخدمية من مزايا وايجابيات وقيمة مضافة للاقتصادات العربية ككل، وما تساهم به خصوصا المقومات التي تتمتع بها الدول العربية في دفع مسيرة التكامل نحو هذه السوق. بحيث أشار جمال بيومي، رئيس اتحاد المستثمرين العرب، "لا يمكن لأحد أن يقول أن العرب لم يفعلوا شيئا نحو التكامل الاقتصادي، لدينا أربع خطوات نحو التكامل الاقتصادي والوصول إلى سوق عربية مشتركة، الخطوة الأولى هي إنشاء منطقة تجارة عربية حرة، وتم تنفيذ ذلك، والخطوة الثانية هي تحرير السلع من الرسوم الجمركية في التجارة العربية البينية، وقد تحقق هذا أيضا، وهناك خطوتان لم تتحققا حتى الآن، أي نجحنا بنسبة 50%. أما الخطوة الثالثة التي لم تتحقق بعد هي السوق العربية المشتركة، وتلك تحتاج إلى جهد اقتصادي دبلوماسي سياسي كبير " (عبد، 2020).

مما سبق يمكننا القول أن الاتفاقيات التي تم الإشارة إليها سابقا (الفصل الأول) بين الدول العربية تعتبر كلها جاءت من أجل خلق مجال للتعاون والتكامل الاقتصاديين التي تراوحت بين المعاهدات الثنائية إلى اتفاقات تكامل طموحة تهدف إلى إنشاء سوق عربي مشترك (التقدم نحو مرحلة السوق العربية المشتركة حلقة مهمة في إطار التعاون الاقتصادي العربي) من بين العديد من المبادرات التي قامت بها الدول العربية سواء في إطار جامعة الدول العربية أو خارجها إلا أن معظمها باء بالفشل. باعتبار أن إقامة سوق عربية مشتركة خطوة هامة في مسيرة التكامل الاقتصادي العربي ولكن الإضافة التي تقدمها آلية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية والتي تمثلت كما جاء ذكره في الانعكاسات والآثار المهمة والهامة على اقتصاديات الدول العربية، خصوصا في جانب الاستثمارات البينية وحركة العمالة والتوظيف لما لها من التشابكات مع القطاعات الأخرى. فهي عامل محفز لآثارها الدينامكية على التكامل خصوصا في المجال التكنولوجي وزيادة المنافسة والدفع نحو المشاركة في سلاسل القسمة العالمية.

الفرع الثالث: التكامل الاقتصادي العربي ضرورة حتمية في عصر التحرير التجاري والسياسات الحمائية

قد كانت الدول العربية سباقة في الرغبة في تحقيق التكامل الاقتصادي منذ قيام جامعة الدول العربية في عام 1945، وعلى الرغم من ذلك فقد تعطل مشروع التكامل العربي لأكثر من ستة (06) عقود نتيجة للخلافات السياسية بين الدول العربية والذي مثل عائقا أمام التكامل العربي، لتزيد فقدان الإرادة السياسية من

هواجس الإخفاق واعتقاد الاقتصاديات العربية بعدم فاعلية هذا التكامل بآلياته ومؤسساته. بالرغم من المناقشات التي دارت مرارا وتكرارا حول التعاون الإقليمي في المنطقة. بحيث تشارك بلدان المنطقة العربية في مجموعة متنوعة من الاتفاقيات التجارية المتداخلة سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف، والتي يطلق عليها عادة "وعاء السباحي". وهناك منظمات ذات نطاق إقليمي مثل جامعة الدول العربية، وكذلك المنظمات دون الإقليمية. مثل إتحاد المغرب العربي، أو إتفاقية أغادير التجارية، أو مجلس التعاون الخليجي. وفي الوقت نفسه، هناك سلسلة من المبادرات الجديرة بالاهتمام مع شركاء تجاريين رئيسيين مثل الولايات المتحدة (مبادرة الشراكة الأمريكية الشرق أوسطية) والاتحاد الأوروبي (اتفاقيات الشراكة) لتعزيز التجارة والاستثمار في المنطقة. ووضع أساس للانفتاح والنمو الشامل للجميع والاستقرار. كما أن عدة بلدان في المنطقة أعضاء في الاتحاد الأفريقي (أرزقي، وآخرون، 2020، الصفحات 36-37).

وهذا نظرا للموقع الإستراتيجي والأهمية الاقتصادية والثقافية والسياسية، التي تحتلها المنطقة العربية تاريخيا في التجارة العالمية وقيامها بعلاقات اقتصادية وثيقة مع المناطق المجاورة. فعلى مدار قرون، ربطت المنطقة بين حضارات مختلفة، وكانت نقطة التقاء لجميع طرق التجارة الأوروبية والآسيوية والأفريقية. ومع ذلك، تبقى هي الوحيدة من بين هذه المجموعات الدولية التي لم تستفد من دروس الماضي. وبقيت تتخبط في الانتقال العشوائي من مدخل إلى آخر، ولم تتمكن من بناء قاعدة اقتصادية عربية كفيلة بتحقيق الأمن الاقتصادي للمنطقة.

وبهذا يمكن القول أن التعثر الحاصل التي عانت منه مسيرة التكامل الاقتصادي العربي يرجع إلى عوامل تتعلق بعدم وضوح الرؤية الإنمائية العربية وعدم إرسائها على مداخل تتسجم ومعطيات الواقع الاقتصادي العربي وشروط نموه قويا وقطريا، مما زاد من تبعية الاقتصاديات العربية للدول الصناعية خاصة مع زيادة هيمنة قطاع التجارة الخارجية على النشاط الاقتصادي في الدول العربية.

وجاءت مسار العولمة لتعيد ترتيب الأوضاع فلا يربطها بعد تكاملي ولا إتفاقية، ولا هدف الوحدة الاقتصادية العربية، وهكذا انتقلت مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك من مرحلة الطموح المثلى وتجاوز الواقع والظروف الموضوعية إلى مرحلة التراجع ونقطة البداية، ومجارات تطور المتغيرات الدولية وموجة إنشاء مناطق التجارة الحرة كالتجربة تجري بين أي بلدين في العالم دون محتوى تكاملي (حناش، 2018، صفحة 211).

وفي ظل هذه الظروف العالمية الراهنة*، وما يعنيه ذلك من ضغوط اقتصادية ومنافسة حادة من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، وقد أصبحت عملية بناء وتطوير القدرة التنافسية من خلال تفعيل العمل الاقتصادي العربي المشترك ضرورة ملحة لرفع قدرة الاقتصاديات العربية على تحسين أدائها في ظل الانفتاح على العالم الخارجي وتحقيق استدامة النمو الاقتصادي والرفاه الاجتماعي والإنعاق من هيمنة الدول الكبرى. وإعادة بناء إستراتيجيتها التكاملية بما يتماشى ووضع الأهداف التي تسمح بتعزيز التبادل التجاري (العربي-العربي)، والأهم هو إعطاء النموذج الذي يستقطب إليه الدول العربية وهذا بحسب ظروف كل دولة. وبخاصة لمواجهة الأزمات الاقتصادية العالمية والداخلية، وخاصة الأزمة الأخيرة التي عصفت بكامل الاقتصاد العالمي (جائحة كورونا). ولا ننسى التغيرات التي شهدتها النظام العالمي من تغييرات نتيجة تراجع نفوذ الولايات المتحدة الأمريكية التي تدعم الحمائية وتصعيد الصراعات والضغط على الدول من أجل تبني نفس السياسة وتقييد التجارة، وصعود روسيا والصين وهذه الأخيرة تعمل على تحرير التجارة وتبنيها سياسات وإستراتيجيات هامة من أجل احتواء الدول الأخرى كمبادرة حزام واحد طريق واحد؛ بما يوحي بالانتقال من نظام القطب الواحد إلى نظام متعدد الأقطاب.

وعلى هذا فإن المسألة تجارية- إستراتيجية- مصيرية- سياسية...

إذن مسيرة التكامل الاقتصادي العربي تبقى معقدة، وهذا ما صعب من دراسة الموضوع خاصة من نقص المعطيات وعدم وجود نظام إحصائي على مستوى فعال لمعرفة تدفق الخدمات المختلفة بأنواعها واتجاهاتها الجغرافية، لذا يجب إلزام جهات التكامل العربي بضرورة إبراز الحقائق وتقديم البيانات والمعلومات المتعلقة بالتكامل العربي عن طريق الهيئات المختلفة، حتى يسهل للباحثين إجراء البحوث ووضع تصورات مستقبلية قد تكون مخرجا وبديلا ناجحا في المستقبل.

* بمناسبة الحديث عن آلية تفعيل التكامل الاقتصادي العربي وأثناء كتابة هذه الأطروحة، أو بالأحرى خلال المراحل الأولى من تحريرها، انتشرت جائحة كورونا (كوفيد-19) في كامل بقاع العالم. مما أدى لانغلاق الاقتصاديات على نفسها. بحيث مست بشكل كبير القطاعات الخدمية كالسياحة والنقل وانتقال حركة الأشخاص الطبيعيين، والتداعيات التي خلفتها عليها وعلى الاقتصاد ككل، وهذا يتنافى وهدف التحرير التجاري بين الدول العربية الذي ينادي بتقارب وفتح الحدود وتوسيع أساليب التوريد. الجائحة أعطت بعدا آخر ينادي بالانغلاق وتوقيف كامل المبادلات التجارية، خصوصا حركة الأشخاص الذي يعتبر العامل الرئيسي والمسبب في انتقال الفيروس. حيث سرعان ما انتشرت الأحداث مع مطلع العام في ربوع المنطقة كافة والعالم بأسره، مما يدل على أن البيانات التي تصدر في هذه الفترة لا تشخص وضعه القطاعات الخدمية في الدول العربية وآثارها الاقتصادية ولا تعبر عن مستوى التحرير بين الدول العربية. حيث صادف دخول الاتفاقية حيز التنفيذ زمن انتشار الجائحة (مدة زمنية قصيرة). و في ظل كل هذه التغيرات التي مر بها العمل العربي المشترك سواء الماضية أو التي يمر بها في الوقت الحالي. يتبادر إلى الذهن التساؤل حول مستقبل التكامل بين الدول العربية في ظل التغيرات التي قد يحملها المستقبل دون أن يكون هناك موقف جدي للعمل العربي المشترك.

ومن جهة أخرى تضمنت الدراسة مدخل تحرير تجارة الخدمات العربية البينية كألية لتفعيل التكامل الاقتصادي بها، حيث يقع جزء من تحقيق هذا الأخير على عاتق تحرير تجارة الخدمات، الذي يعتبر تحد آخر تواجهه الدول العربية، لذا لا ينبغي إهمال أثرها الحقيقي على التكامل الاقتصادي العربي، فالكثير من دول العالم نجح في التعامل مع المدخل بدليل الانتساب إلى الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات. بحيث تحظى تجارة الخدمات بفرصة لتكون بمثابة المحرك للنمو والتكامل بين الدول العربية، خصوصا أن رأس المال وحركة العمال (وهما الجهازين الرئيسيين للتجارة في الخدمات) يتمتعان بوضع أفضل نسبيا من حيث سهولة الحركة والتكامل بالمقارنة مع البضائع التجارية فهو محرك لقطاع زراعي وصناعي فعال (توات، 2012، صفحة 276). كما يعتبر جزء أساسي من البنية التحتية الاقتصادية، ويعزز قطاع الخدمات تنافسية صادرات البلدان من سلع ومنتجات زراعية و مصنعة في الأسواق العالمية وله أهميته في تحقيق الانتعاش الاقتصادي وتوليد فرص العمل (الفصل الثالث). فضلا عن الاختلافات في الميزة النسبية التي تتمتع بها الدول العربية في مجال الخدمات. ولا توجد بيانات عن تجارة الخدمات قد تسمح لنا بتقييم حجم هذه التجارة، ولكن من المهم أن نلاحظ أنه يتم التقليل من شأن مساهمة الخدمات في التجارة بالنسبة إلى مساهمة تجارة السلع، نتيجة لعدم القدرة على تغطية مختلف توريد الخدمات، وهي ظاهرة عالمية (الجرف، الهلال، غنيم، و الجبيري، 2012، الصفحات 34-35).

وفي هذا الصدد، هناك إمكانيات في التجارة في الخدمات غير مستغلة وبإمكان البلدان العربية أن تستثمرها لتعزيز النمو الاقتصادي والعمالة وتعزيز التكامل الإقليمي والدولي. فمعظم البلدان العربية ما زال يتاجر بالخدمات التقليدية بشكل أساسي (مثل السياحة والنقل). وهذه رغم مساهمتها في النمو والتكامل، لا تكفي لمساعدة البلدان العربية على الدخول بنجاح في سلاسل القيمة العالمية وسلاسل الإمداد وتحسين الابتكار والإنتاجية والقدرة التنافسية. على الرغم من ندرة البيانات، يبدو أن التخصص الحالي في الخدمات في معظم البلدان العربية لن يدفعها إلى الاقتصاد الرقمي الذي سيولد غالبية المكاسب الاقتصادية وفرص التكامل في المستقبل (الاسكوا، 2018، الصفحات 67-68). كما أن المجهودات التي بذلت من أجل تعزيز التجارة العربية البينية السلعية لن تتجح دون أن المضي قدما في تحرير تجارة الخدمات في المنطقة العربية وتعزيز التجارة العربية البينية في الخدمات، بخاصة أن الدول العربية تتفاوض حاليا على الإتحاد الجمركي العربي والذي سيتبعه التفاوض للوصول إلى السوق العربية المشتركة كدرجة أعمق من التكامل الاقتصادي العربي (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 248).

وبناء على ما تم التطرق إليه يمكننا القول أن متغيري التكامل الاقتصادي العربي، وتحرير تجارة الخدمات العربية البينية لا تزال الرؤية غير واضحة بشأنهما، فرغم كون الأول قديم النشأة والثاني حديث نسبياً مقارنة بالأول، إلا أن دراستنا تعتبر كتحدٍ من وجهة نظرنا في محاولة منا تقديم رؤية واضحة وواقعية حول علاقة التكامل الاقتصادي العربي بتحرير تجارة الخدمات البينية، للمسار الغير المكتمل في إطار تقديم كامل الدول العربية التزاماتها، وما إذا كان هناك رغبة فعلية في التقدم في مسار التحرير وتوسيع نطاقه، إلا أن الدراسة تعتبر إضافة تفتح الباب لدراسات أوسع في المستقبل إذا توفرت معطيات أكثر.

مما لا شك فيه أن أسباب فشل محاولات التكامل بين الدول العربية معروفة إلى حد كبير لدى السياسيين والمفكرين الاقتصاديين، وبالتالي فإن طرق التغلب على العوامل السلبية تعتبر أيضاً معروفة، كما أن سلبيات وإيجابيات تجارب التكامل الأخرى في العالم تتابع من جانب الهيئات المعنية ومن جانب الباحثين الاقتصاديين، وفي ضوء ذلك، اقترحنا مدخل تحرير تجارة الخدمات على الصعيد الإقليمي العربي، وإن كان الباب لم يزل مفتوحاً للتفكير بشأن تجسيد مزيداً من الخطوات التكاملية بين عدد من الدول العربية، تقربها الظروف المستجدة في ما يأتي من الأيام.

خلاصة الفصل:

هناك العديد من الشواهد التي تدفع الدول العربية إلى تحرير تجارة الخدمات فيما بينها، وهذا للعديد من المزايا التي توفرها تجارة الخدمات في الوطن العربي، والتي تساهم بدورها في زيادة التفاعل الاقتصادي بين هذه الدول التي لم تستغل إمكانياتها المتاحة استغلالاً كاملاً. كما أن كثير من هذه الإمكانيات متاحة في القطاعات الخدمية التي تبرز من بينها تحرير قطاع السياحة البينية بين الدول العربية الذي يعطي شاهداً قوياً لازدهار السياحة البينية، وأيضاً تحرير حركة الأشخاص بينها الذي يمثل بدوره مجالاً يتيح مكاسب هائلة يمكن أن تنتشر بين الدول العربية ككل، وتحويلات العاملين من دول عربية إلى دول عربية أخرى، بالإضافة إلى تدفقات الاستثمارات البينية العربية التي تتجه نحو النمو حالياً، لذلك فإن تحرير تجارة الخدمات سيساهم في استقطاب الاستثمارات الخارجية من خلال تحرير الاستثمارات المباشرة للشركات العربية في أسواق بعضها البعض، والذي سيخلق بيئة مشجعة وحاضنة للمستثمرين ورجال الأعمال وسيزيد من المنافسة بين الشركات، وما ينجم عنه من دعم حجة إدراج تحرير تجارة الخدمات ضمن خطط التكامل الاقتصادي العربي الذي أصبح من الموضوعات التي لا يمكن تجاوزها خاصة في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، خصوصاً إذا ما نظرنا إلى أن إدماج هذه القطاع يجلب معه تأثيرات إيجابية قوية وملموسة على حجم وقيمة التجارة السلعية البينية للدول العربية.

الخاتمة العامة



الخاتمة:

تتمتع الدول العربية بالعديد من مقومات تحقيق التكامل الإقليمي، وهناك إمكانات كبيرة لتعزيز هذا التكامل بينها. لذلك، في هذا الإطار من الضروري توسيع نطاق المفاوضات على أساس اتفاقيات تحرير التجارة الإقليمية القائمة بين البلدان من أجل تسريع المفاوضات. كما يعتبر دمج تجارة الخدمات في الخطط المستقبلية وأهداف التنمية العربية من الموضوعات التي لا يمكن إغفالها. خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن إدماج هذا القطاع والتجارة سيجلب معه تأثيرات إيجابية مباشرة وفورية على حجم وقيمة التجارة السلعية العربية البينية.

بالنسبة للدول العربية، تبين من خلال هذه الدراسة أن هذه الدول سعت إلى تحقيق التكامل الإقليمي وهذا ما برز من خلال العديد من الاتفاقيات والجهود الرامية لبعثه (الفصل الأول). وبحكم أن العديد من الدول العربية منضمة إلى منظمة التجارة العالمية وسعي الدول العربية أخرى لتقديم طلبات الانضمام، وباعتبار أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات جزء لا يتجزأ من النظام التجاري متعدد الأطراف، أولت الدول العربية أهمية كبيرة لتحرير تجارة الخدمات في الإطار الإقليمي، بحيث وقفنا على مساهمة الدول العربية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات، ووضحنا طبيعة التزامات الدول العربية في إطار الجاتس، وهذا بعد أن تم التطرق للإطار المفاهيمي لتجارة الخدمات وتحرير تجارة الخدمات، وكذا توضيح الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وآلية التحرير في ظل الجاتس (الفصل الثاني)، لتنبثق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وتضع الإطار القانوني (الالتزامات العامة والمحددة) يحكم تحرير تجارة الخدمات فيما بينها، بحيث استعرضنا كرونولوجيا هذه الاتفاقية وكذا أوجه الشبه والاختلاف بين الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، كما تعمدت الدول العربية الدخول في اتفاقيات التجارة الإقليمية لتوسيع التجارة البينية إلا أن أثر هذه الاتفاقيات جاء محدوداً، وكذا التعرف على مواقف الدول العربية من تحرير تجارة الخدمات البينية، إلا أن الصورة لا تكتمل من دون التطرق لهيكل تجارة الخدمات في الدول العربية (الفصل الثالث). ومما شهدناه من الفصلين الثاني والثالث أن عملية تحرير تجارة الخدمات البينية لقت اهتماماً كبيراً من الدول العربية، حيث قامت إحدى عشرة دولة عضو في المنطقة بالتفاوض من العام 2003 وذلك للتوصل إلى اتفاقية لتحرير تجارة الخدمات البينية أسوة باتفاقية الجاتس لمنظمة التجارة العالمية، على أن تتضمن التزامات بتحرير تجارة الخدمات بصورة أشمل من الالتزامات والتعهدات التي التزمت بها الدول العربية أمام منظمة التجارة العالمية. أين تم دخولها حيز النفاذ في عام 2019 بمصادقة ثلاث دول عربية، وهذا من أجل إعطاء زخم جديد لمسيرة التكامل الاقتصادي العربي ودفعه نحو الأمام حتى يتسنى للدول العربية الاستفادة من مزايا التكامل

فيما بينها، ولهذا نشير إلى أن تحرير التجارة البينية لا تزال من أدوات التكامل الاقتصادي العربي. وقد استوجب كذلك تبيان واقع وحصة تجارة الخدمات من حيث قيمته المضافة ومقدار مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية ونصيب العمالة في هذا القطاع، وبينما تطور تجارة الخدمات الخارجية في الدول العربية ومحللين تطور رصيد ميزان الخدمات، بالإضافة إلى تحليل أداء تنافسية القطاعات الخدمية في المنطقة العربية بتوضيح هيكل تجارة الخدمات العربية خلال (2005-2020)، واعتمدنا على مؤشر الميزة النسبية الظاهرة للخدمات لمعرفة القطاعات الخدمية التي تتمتع بها الدول العربية بميزة نسبية والتطرق إلى مؤشرات تقييد هذه التجارة في الدول العربية، ومحاولة توضيح المكاسب المتوقعة من تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية إنطلاقاً من مؤشر الميزة النسبية، وأيضاً تحليل الآثار الاقتصادية الشاملة لتعزيز تجارة الخدمات في المنطقة العربية، بحيث تعرضنا لآثار تدفقات الاستثمار الأجنبي الوارد إلى الدول العربية والصادر عنها والبيئي العربي، لننتقل إلى أثر توسيع حركة انتقال الأشخاص موضحين أهمية ذلك بالنسبة للدول العربية، ثم تبيان آثار تحرير تجارة الخدمات على التكنولوجيا وأهداف التنمية المستدامة، وفي الأخير حاولنا استشراف مستقبل أداء القطاعات الخدمية في الدول العربية وأي القطاعات التي من الممكن أن تكون قاطرة الدول العربية في قطاع أو قطاعات معينة على المستوى الإقليمي، كذلك أهم الخطوات الإستراتيجية لتطوير وتوسيع تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، بعد أن تم التطرق إلى أبعاد تأثير اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، لنخلص إلى ما إذا كانت عملية تحرير تجارة الخدمات تؤدي إلى دفع التكامل الاقتصادي العربي نحو مرحلة أخرى من مراحل التكامل الاقتصادي وحتميته في ظل مقتضيات وإرهاصات العصر الراهن (الفصل الرابع).

في ظل هذا الوضع، تشير الدراسة إلى إمكانية أن يكون مجال تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية مجالاً واعداً لدفع التكامل الإقليمي بين الدول العربية، نحو مرحلة أخرى من مراحل التكامل. كما أن تحرير تجارة الخدمات العربية له أثر هام على تنمية اقتصادها الخدمي وهو المحفز الرئيسي لتعزيز تنميتها الاقتصادية. ولا يبدو أن ذلك ممكناً من خلال التخلي عما تم إنجازه والبحث عن بدائل أخرى، بل إن موضوع التكامل بما تضمنه من دروس وإنجازات، وما يصطدم به من عوائق، وما يتطلبه من رؤى وتحول الفرص الضائعة إلى محرك للتقدم في تسريع وتعميق المسارات الإقليمية الحالية، شريطة عدم التسرع للانتقال إلى مرحلة أعلى من مراحل التكامل الإقليمي، كالخطوات الرامية إلى إطلاق إتحاد جمركي بين الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية، قبل تدارك وتجاوز العراقيل والعقبات التي تصاحب الوضع الحالي لتحرير

التجارة بين الدول العربية وهذا لتفادي تراكم المشاكل. مع الإقرار بضرورة وضع أهداف متقدمة للتكامل الإقليمي بين الدول العربية.

النتائج:

من خلال مناقشة التساؤلات التي طُرحت ضمن الإشكالية العامة للأطروحة، يمكن تلخيص أهم النتائج المتوصل إليها على النحو التالي:

- تعتبر تجارة الخدمات من أهم روافد اقتصاديات البلدان لأثرها على التشغيل والقدرة التنافسية ورفاه المجتمعات، بحيث يساهم قطاع الخدمات مساهمة كبيرة ومنتامية في اقتصادات معظم البلدان العربية، من حيث نصيبه من الناتج المحلي الإجمالي، وقدرته على استيعاب القوى العاملة، وحصته من الصادرات؛
- تبنت الدول العربية، التكامل الاقتصادي الإقليمي كبديل أو طريقة داعمة للتكامل الاقتصادي العربي عن طريق مبادرة إنشاء مجلس التعاون الخليجي وإتحاد المغرب العربي، وبالمقارنة مع المجموعات الإقليمية العالمية لم تكن أي من هاتين التجريبتين ناجحة. وبشكل عام، تبقى هناك أسباب ومبررات الفشل والإخفاق، ويبقى العامل السياسي من العوامل الرئيسية المشتركة للفشل.
- في مسار تطور التكامل الاقتصادي العربي، هناك العديد من النصوص القانونية والاتفاقيات العربية المشتركة المتعلقة بالعمل العربي المشترك، لكن هذه النصوص والاتفاقيات القانونية تبقى حبيسة القمم والمحافل والملتقيات العربية-العربية. ولا يتم تفعيلها على أرض الواقع وبالتالي لم تحقق الأهداف المرجوة.
- إن مختلف الاتفاقيات ومبادرات تحرير التجارة بين الدول العربية تقوم في ظل مجموعة من الاتفاقيات الثنائية والإقليمية البينية ومع دول غير عربية، دون التركيز على مسار واضح وشامل للتحرير، والدليل أن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية انتظرت 17 عاما لتدخل حيز النفاذ. كما أن تعدد المسارات في مدخل التحرير التجاري يشكل عائق لهذه الدول وتكلفة إضافية لها. الأمر الذي أدى إلى تشتت الجهود العربية في محاولة خلق كيان عربي قوي طالما سعت لبناءه منذ عام 1945.
- أصبح من الضروري تقوية القوة التفاوضية العربية داخل منظمة التجارة العالمية، وهذا بإعتبار عديد الدول العربية تقدمت بالتزامات متعددة في إطارها، وسعي الدول العربية غير المنضمة لإستكمال جهود إنضمامها، ولما يفرضه النظام التجاري العالمي من تحديات جديدة كذلك أمام هذه الدول ككل. الأمر الذي يستدعي من الدول العربية التحرك ككتلة واحدة ترعى جميع الأطراف العربية.

- يجب على الدول العربية أن تعي وضعها الراهن كونها جزء من النظام التجاري الدولي وهذا بمحاولة تعظيم الفوائد ومواجهة السلبيات في ظل هذا النظام، والاستفادة منها في تعميق تجارة الخدمات العربية البينية.
- يؤثر تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية على الآثار الديناميكية للتكامل الاقتصادي، والتي تعتبر من أبعاد التأثير التي تنتقل بها إلى مرحلة متقدمة من مراحل التكامل الاقتصادي (السوق العربية المشتركة).
- الاتفاقية العربية لتحرير تجارة الخدمات هي اتفاقية منبثقة عن الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات (الجاتس).
- باعتبارها أهم مرجعية عربية داعمة للتكامل الاقتصادي العربي، لم تقم جامعة الدول العربية بإدراج جميع الدول العربية في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات وهما جمهورية جيبوتي وجمهورية القمر المتحدة في النصل القانوني للاتفاقية، كما أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ليس له سلطة اتخاذ قرارات ملزمة للدول العربية في الشأن التجاري حيث تبقى القرارات المتخذة بتوافق الآراء.
- خطت الدول العربية خطوة هامة من خلال دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية حيز النفاذ بمصادقة ثلاث دول عليها ومحاولة الدول العربية الأخرى استكمال تقديم التزاماتها في إطار الإتفاقية، من بين هذه الدول من تقدم بالتزامات تفوق مستوى التحرير الوارد في جداول التزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية كالإمارات العربية المتحدة، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية.
- توجد إمكانيات كبيرة لدفع التكامل الاقتصادي العربي من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى إلى مرحلة أخرى لاحقة خاصة ما تتيحه تجارة الخدمات والتي يبرز من خلالها ازدهار السياحة البينية للدول العربية، وتحرير تنقل الأشخاص لما يتيح من مكاسب كبيرة يمكن أن تتوسع بين هذه الدول، وكذا تحويلات العاملين من دولة عربية إلى دول عربية أخرى، ونقل التكنولوجيا وخدمات الاتصالات. بالإضافة إلى تدفقات الاستثمارات العربية البينية المتنامية حالياً. كل هذا يعطي دفعة قوية وحجة داعمة للدول العربية لتسريع تقديم التزاماتها في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية، ما يسهم مستقبلاً في بناء بنية تحتية اقليمية متكاملة تقوي الترابطات الإقليمية العربية تنعكس في زيادة الاستثمارات والتجارة وزيادة المركز التفاوضي للدول العربية ويحمي مصالحها الإقليمية.

نتائج اختبار الفرضيات:

بالنسبة للفرضية الرئيسية: ينطوي تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية على مكاسب معتبرة لما لها من تأثيرات إيجابية في تنشيط عملية التكامل الاقتصادي العربي.

لقد ثبت صحة هذه الفرضية فقد أثبت التحليل لآثار تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية أن لها من تأثيرات إيجابية ملموسة والتي تسهم بدرجة كبيرة في النشاط الاقتصادي للدول فرادى بصفة خاصة، وللدول العربية ككل بصفة عامة. وهذا باعتبار انعكاسات هذه التجارة على مجمل التجارة البينية والاستثمارات العربية البينية، ومكونات التجارة السلعية العربية البينية الخدمات، إذ أن دعم تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية يسهم في تعزيز تنوع القاعدة الإنتاجية ومعالجة أوجه الخلل الهيكلي الذي تعاني منه هذه الدول منفردة، كما تسهم في زيادة التجارة العربية البينية بشكل كبير، وكذا تحرير تدفقات رؤوس الأموال وحرية تنقل الأشخاص. وبذلك تسهم العديد من الخدمات في تسريع وتيرة النمو الاقتصادي وتوثيق الترابط والتشابك بين الدول العربية والتأثير على البنى التحتية لها، وهو ما يساعد على الدفع نحو التقدم في مسار التكامل الاقتصادي العربي.

بالنسبة للفرضية الفرعية الأولى: أصبحت الخدمات تشكل على نحو متزايد القطاع الاقتصادي الرئيسي في معظم دول العالم، ولما لها من أهمية في المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية، فهي تدخل ضمن النطاق المتعدد الأطراف مع ما تتضمنه من التزام الدول بفتح أسواقها أمام تجارة الخدمات. تبين صحة هذه الفرضية ويرجع ذلك لكون عدد من البلدان اتجهت إلى إضفاء الطابع الخدماتي على الإنتاج، فهو قطاع مهم وحيوي في معظم البلدان المتقدمة ومساهم أكبر في تكوين الناتج المحلي الإجمالي والعمالة في بعض البلدان النامية، وهو مرتبط بالنظام التجاري العالمي (الجاتس) والاتفاقيات الإقليمية. بحيث أن التزام الدول بفتح أسواقها لتجارة الخدمات يعمل على تعزيز الاندماج فيما بينها من جهة، وتمكن أيضا على الاندماج في الاقتصاد العالمي من جهة أخرى ضمن سلاسل القيمة العالمية.

بالنسبة للفرضية الفرعية الثانية: تعتبر تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية لها إنعكاسات وآثار متعددة على اقتصاديات المنطقة العربية سواء على مجمل نتيجة التجارة الخارجية، وفي زيادة حجم الاستثمارات العربية البينية، وأيضا في توسيع حركة انتقال الأشخاص بين الدول العربية.

أثبتت صحة هذه الفرضية وهذا من خلال تشخيصنا لأبعاد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية وهذا باعتبار أن الدول العربية تستفيد عند تحرير تجارة الخدمات من زيادة فرص ومجالات التجارة والاستثمار، فزيادة التجارة بين الدول العربية يدفع إلى مزيد من الاستثمارات البينية، والعكس صحيح. كما

تتحرر الاستثمارات المباشرة للشركات العربية في أسواق بعضها البعض، وتزول القيود أمام الانتقال لرجال الأعمال والمستثمرين العرب، مما يحسن مناخ الاستثمار بشكل عام ويستقطب الكثير من الاستثمارات الخارجية. كما يتيح كذلك تنقل الأشخاص ورجال الأعمال العرب وتعزيز الاستثمارات من تمويل مشاريع البنية التحتية الإقليمية. هذا كله بدوره يؤدي إلى تزايد عوائد الاستثمار وتشجيع المنافسة بين الشركات، مما يزيد الكفاءة الانتاجية للمنتجات العربية. ولكن بحكم ضعف الأطر المتعلقة ببيئة الاستثمار وممارسة الأعمال، وعدم كفاية آليات وأطر التنسيق بين الدول العربية بشأن التخصص في الخدمات حسب المزايا النسبية لاقتصاد كل دولة وغيرها من العراقيل يتطلب الأمر تكثيف الجهود العربية المشتركة للتخفيف من الآثار السلبية للتحرير؛

بالنسبة للفرضية الفرعية الثالثة: لم تولي الدول العربية الاهتمام الكافي لتجارة الخدمات وتأمين مستلزمات تطورها، مما جعلها تستورد الخدمات من الدول المتقدمة، وهذا لأن جميع الدول العربية تعاني من إنعدام المزايا النسبية في القطاعات الخدماتية.

تبين عدم صحة هذه الفرضية فقد أثبت تشخيص الوضع العام للدول العربية في جهود التكامل الاقتصادي العربي ومحاولات إدماج تجارة الخدمات في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، أن هناك جوانب إيجابية للتعاون العربي في تجارة الخدمات والتي من بينها سهولة إدارة الترتيبات التجارية الإقليمية والانضمام لها، مع إمكانية التوصل لاتفاقات بين الدول العربية حول العديد من الموضوعات في فترة قصيرة نسبياً مقارنة مع المفاوضات التي جرت وتجري في إطار المنظمة العالمية للتجارة، التي تتميز بالتعقيد ومشاركة عدد كبير من الدول. وأيضاً مساهمة هذه الدول في إطار التكتلات والاتفاقيات الخاصة في المجال وبخاصة اتفاقية تحرير تجارة الخدمات العربية بتقديمها مستوى تحرير يفوق المقدم في إطار النظام المتعدد الأطراف، وهذا ما يثبت أن الدول العربية تعي جيداً المكاسب التي من الممكن أن تجنيها هذه الدول إذا ما قامت بعملية التحرير على المستوى الإقليمي. كما أثبت التشخيص لمؤشرات الميزة النسبية أنه في متوسط الدول العربية ككل تمتلك ميزة نسبية في 04 خدمات؛

بالنسبة للفرضية الفرعية الرابعة: تسهم تحرير تجارة الخدمات البينية في دفع التكامل الاقتصادي العربي نحو مرحلة لاحقة من مراحل التكامل الاقتصادي، وتعتبر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية سمة أساسية من شأنها أن تسهم في خلق مزايا نسبية للقطاعات الخدمية في الدول العربية، لكنها ما زالت لحد الآن بعيدة عن الاستفادة من المزايا النسبية لبعضها البعض في تجارة الخدمات.

أثبتت صحة الفرضية حيث أظهرت نتائج مؤشر الميزة النسبية الظاهرة لصادرات الدول العربية الضعف النسبي في قطاعات الخدمات، بالرغم من أن بعض الدول العربية لها ميزة نسبية في بعض الخدمات لكنها تبقى بعيدة نوعاً ما من الاستفادة من هذه المزايا في السوق الإقليمي، وهذا بحكم القوانين والعراقيل التي لا زالت مفروضة بين هذه الدول، لهذا يعتبر الهدف الأساسي من دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية هو فتح الأسواق وذلك من خلال تقديم التزاماتها بما يسهم في زيادة القدرة التنافسية وخلق خدمات فعالة، والسماح بحركة انتقال الأشخاص بين الدول العربية، وإعطاء حق التأسيس للشركات والأفراد. فيكون الأثر من ذلك هو دفع التكامل الاقتصادي العربي نحو مرحلة لاحقة من مراحل التكامل الاقتصادي.

المقترحات:

إن المرحلة القادمة تقتضي اعتماد منهجية عملية جديدة لتجاوز العقبات التي أظهرتها مختلف تجارب تحرير التجارة بين الدول العربية، وهذا لإضفاء فعالية أكبر لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، وتقييم جدوى هذا المدخل لتحقيق التكامل الإقليمي بين هذه الدول بشكل موضوعي.

على ضوء ما توصلنا إليه نقترح مجموعة من التوصيات نذكر منها:

- أهم مقترح هو: ضرورة توسيع نطاق تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية، وهذا بالمزيد من التنسيق في السياسات الاقتصادية بينها، والعمل على تعزيز تكامل أسواق الخدمات في الدول العربية والذي من شأنه أن يساعد كثيراً في معالجة أوجه الخلل الذي تعاني منه الاقتصادات العربية، وإزالة جميع العوائق والإجراءات التعقيدية أمام تجارة الخدمات البينية، والتوجه نحو إقامة إتحاد جمركي عربي وإلى خلق كيانات عربية كبيرة فاعلة. وهذا لا يكون إلا بالاستعداد لهذه المرحلة، وذلك بتجاوز العراقيل والعقبات التي تواجه تحرير التجارة بين هذه الدول دون تأجيل حلها والانتقال إلى مرحلة أخرى، لأن تأجيل وضع حلول لها سيراكم من المشاكل ويحد من التأثيرات المحتملة لأي خطوة متقدمة في هذا الشأن. مع الإقرار بضرورة وضع أهداف متقدمة للتكامل الإقليمي بين الدول العربية.

- التوسع في تبني برامج تدريبية لبناء القدرات المؤسسية خاصة في مجال الاتفاقيات التجارية، ودراسة الأسواق الخارجية، وتجارة الخدمات.

- الاستغلال الأمثل لمزايا التكامل الإقليمي الذي تتيحه الاتفاقيات التجارية الإقليمية بين دول العربية، من أهمها اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري الموقعة بين الدول العربية وكذلك الاتفاقية العربية المتوسطة للتبادل الحر (اتفاق أجادير).

- تعزيز الاستثمارات العربية في المجالات المرتبطة بالبنية التحتية الأساسية وخاصة قطاع النقل البري، البحري والجوي، وما يرتبط بالخدمات اللوجستية، وكذا القطاعات ذات القدرة التصديرية والميزة التنافسية في الدول العربية.
- إتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل التجارة العربية البينية في الخدمات، من خلال الإسراع باستكمال متطلبات والتزامات الاتفاقية للدول الأعضاء وتقديم الدول الأخرى التزامات الانضمام إليها، وهذا ما يسهم في تسريع عملية استكمال متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية وبالأخص أوضاع الدول الأقل نمواً منها، والتوزيع العادل للمنافع والأعباء المترتبة على تطبيق الاتفاقية.
- أصبحت السياحة والنقل والتأمين وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من المعالم الأساسية في تقديم الخدمات ومن المهم بمرور الوقت خلق كيانات عربية كبيرة تعمل في هذا المجال لمجابهة سيطرة الشركات العالمية الكبيرة التي تمارس هذه الأنشطة في مختلف المواقع العربية.
- ضمان النفاذ إلى الأسواق العربية في مجال الخدمات ومن المهم التنسيق بين مواقف الدول العربية، للاستفادة من المزايا النسبية والقدرة التنافسية لكل دولة في القطاعات الخدمية، والدفاع عن مصالحها الإقليمية لتعزيز المكاسب سواء في الأطار المتعدد الأطراف أو الإقليمي.
- تعزيز متاحة البيانات اللازمة عن قطاع الخدمات، وخاصة المعاملات التجارية الخاصة بالصادرات والواردات، وعوامل الميزة التنافسية التي تتمتع بها كل دولة، وإمكانيات إستغلالها في تطوير صناعة الخدمات لديها على أساس من التطور التكنولوجي والتقني.
- قد تكون إحدى الخطوات الأكثر فعالية في التكامل الإقليمي تحقيق التوافق التشريعي والذي لا يتطلب بالضرورة توحيد القوانين للتوصل إلى التحرير، بل يمكن تحقيق هذا التوافق (التقارب) من خلال إتفاقيات الإعتراف المتبادل، مثل الاعتراف بالمؤهلات العلمية والمهنية بغرض الإلتحاق بالتعليم العالي أو التدريب وذلك لتسهيل الأسلوب الثاني لتوريد الخدمات، وهو ما ينعكس أيضاً على تسهيل الأسلوب الرابع لتوريد هذه الخدمة. مع ضرورة تحقيق المزيد من التحرير للشكل الرابع لتوريد الخدمة، وهذا بإعادة نظر الدول العربية في التزاماتها بشأن نسب السماح سواء كانت دول مرسله أو مستقبله لحركة الأشخاص (العمالة).
- يتعين على الاقتصاديات إنتهاج إستراتيجية متوازنة لتحقيق النمو للإفادة من الخدمات المؤددة له ومن دورها المحفز، مع إيلاء أهمية للتجارب الإيجابية الوطنية والدولية لدور اقتصاد الخدمات وتجارة الخدمات في التنويع الاقتصادي وبلوغ أهداف التنمية المستدامة.

- إن ما يسهم في زيادة القيمة المضافة في قطاع الخدمات للدول العربية مشاركتها في النظام التجاري العالمي وسلاسل القيمة العالمية، لذا يجب على الدول العربية أن تدرس العوامل المؤثرة على العرض العالمي للخدمات والطلب عليها حتى تقتنص الفرص والمكاسب، وتزيد من فاعلية خدماتها والتي تنعكس في زيادة معدلات نموها وصادراتها.
- العمل على تشكيل مجموعة عربية لضمان شروط أفضل عند التفاوض في إطار الإتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات، خصوصا عند دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية حيز النفاذ.
- إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية تتولى توفير البيانات التفصيلية عن التجارة في الخدمات بين الدول العربية، وربطها مع جمعية رجال الأعمال العرب وتجمعات رجال الأعمال في الدول العربية، بالإضافة إلى إعداد الدراسات القطاعية في قطاعات الخدمات المختلفة التي تهدف إلى توفير الشفافية الكاملة (تفعيل مبدأ الشفافية في المعاملات التجارية البينية العربية) لفرص النفاذ إلى الأسواق في مجال الخدمات؛
- ضرورة إشراك القطاع الخاص العربي في عملية اتخاذ القرار، لما يلعبه من دور أساسي في تحقيق وتنمية التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي، ذلك من خلال إشراكه في المفاوضات التجارية وتشجيعه على الاستثمار في البلدان العربية.
- يسمح تحسين الخدمات اللوجستية بتحكم أفضل في التكلفة.
- العمل على تطوير الأسواق المالية العربية والربط بينها، إضافة إلى دعم البنوك العربية وتوسيع نطاق أنشطتها التجارية والاستثمارية.

آفاق الدراسة:

- نشير في الأخير إلى أن هذا الموضوع لا يقتصر عند هذا الحد، إذ لا ندعي أننا استوفينا كل جوانبه، بل هناك إشكاليات أخرى لم نتناولها الدراسة تطرح نفسها على حاضرنا ومستقبلنا، فتعتبر آفاقا مفتوحة لأبحاث لاحقة نذكر منها:
- هل هناك إستراتيجية تنموية موحدة تطرحها الدول العربية في عصر العولمة تكون بديلة للتكامل الاقتصادي العربي؟
 - هل ساهمت اتفاقية الجاتس في جلب الاستثمارات الأجنبية للدول العربية، وواقع ذلك على الاستثمارات العربية البينية؟
 - لماذا لم تكفل جهود التكامل الاقتصادي العربي كلها بالنجاح، وأصبح من الضروري بحث تكامل عربي رقمي؟
 - ما موقع القطاع الخاص من جهود التكامل الاقتصادي العربي؟

لدراسات قادمة في المجال من جوانب أخرى:

مقترح 01:

- الخطوة الأولى ابدا بعرض القيود على التجارة الدولية في الخدمات بشكل عام وكل نوع خدمة محدد بشكل خاص وذلك وفقا للدراسات السابقة؛ من خلال التركيز على قطاعات معينة؛
- الخطوة الثانية قارن بين هذه القيود ومدى توفرها في حالة الدول العربية؛
- الخطوة الثالثة قم بتقييم الآثار المتوقعة من تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية من خلال قياس مؤشر تقييد التجارة للقطاعات المختارة محل الدراسة؛ وقياس نسبة التعريف الجمركية المعادلة لمؤشر تقييد التجارة؛ مع الأخذ بعين الاعتبار المنافسة غير المثالية بين الدول العربية؛
- كما يمكن قياس الميزة النسبية الظاهرة في الخدمات وفي السلع، ستجد مشاركة كبيرة لكل الدول العربية هذا يشجع الدول التي لا تمتلك ميزة في السلع تعوضها في الخدمات.

مقترح 02:

- تطبيق دراسة قياسية لقياس مدى التوافق التجاري في القطاعات الخدمية بين الدول العربية، ومدى تنوع وتركز الخدمات العربية البينية؛

* قد تكون السنوات القادمة مختلفة عن السنوات الماضية فيما يتعلق بالدول العربية ومستقبلها، هذا لأن التحدي الأكبر الذي يواجه الشعوب في الدول العربية اليوم هو قدرتها على أخذ زمام المبادرة لتكون جديرة بمستقبلها، وهذا ما يتطلب منها اتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين الرفاهية وإطلاق العنان لقدرتها على الازدهار.

أخيرا نرجو أن نكون قد وفقنا في اختيار الموضوع ومعالجته، سائلين المولى عز وجل التوفيق والنجاح.

قائمة

المراجع

قائمة المراجع

1. المراجع باللغة العربية

1.1. الكتب:

1. أحمد سامي مراد. (2005). دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية (الجاتس) في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية (الإصدار الطبعة الأولى). مصر: المكتب العربي للمعارف.
2. أحمد سعيد نوفل، وأحمد جمال عبد الظاهر. (2008). الوطن العربي والتحديات المعاصرة. القاهرة، مصر: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات.
3. إكرام عبد الرحيم. (2002). التحديات المستقبلية للتكامل الاقتصادي العربي (المجلد الطبعة الأولى). القاهرة، مصر: عربية للنشر والتوزيع، مكتبة مدبولي.
4. بخوش صبيحة. (2011). اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية 1989-2007. دار حامد.
5. بشير عباس العلق، و حميد عبد النبي الطائي. (2007). تسويق الخدمات، مدخل إستراتيجي، وظيفي وتطبيقي. عمان: دار زهران للنشر.
6. جاسم سلطان. (2013). الجغرافيا والحلم العربي القادم جيوبوليتيك عندما تتحدث الجغرافيا (المجلد ط1). لبنان: تمكين للأبحاث والنشر، بيروت.
7. حاتم سامي العيفي. (2005). التكتلات الاقتصادية بين التطير والتطبيق. القاهرة، مصر: الدار المصرية اللبنانية.
8. حسين عقيل عابد عقيل. (2019). الاقتصاد الاقليمي والنظام الجديد للتجارة العالمية التكامل الاقتصادي والمشكلات التي تواجهه. الاسكندرية، مصر: دار الجامعة الجديدة.
9. حميد الجميلي. (2005). دراسات في العمل الاقتصادي العربي المشترك نحو اعادة هندسة نظرية التكامل الاقتصادي العربي (المجلد الطبعة الأولى). طرابلس: الدار الأكاديمية للنشر والطباعة والتأليف والترجمة.
10. رانيا محمود عبد العزيز عمارة. (2008). تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS). الاسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.
11. زاهر عبد الرحيم عاطف. (2011). تسويق الخدمات. عمان: دار الراهة للنشر والتوزيع.
12. زياد عربية، مجموعة مؤلفين. (1998). التكامل الاقتصادي العربي الواقع والآفاق. بيروت، لبنان: سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية.
13. سامي أحمد مراد. (2007). تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات - الجاتس. مصر: مكتب العربي للمعارف.
14. سليمة رقية. (2019). تحرير الخدمات والمنظمة العالمية للتجارة (الطبعة الأولى). عمان-الأردن: دار الأيام للنشر والتوزيع.

15. سمير عبد العزيز. (2006). عالمية تجارة القرن الحادي والعشرين (2) التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة الكوميسا-مجموعة ال15-أوروبا الموحدة-المشاركة الأوروبية الأفريقية المتوسطة-منطقة التجارة العربية الحرة. الاسكندرية. مصر: المكتب العربي الحديث.
16. سمير محمد عبد العزيز. (2000). التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة. الاسكندرية: مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية.
17. الضمور، ه. ح. (2006) تسويق الخدمات. (الطبعة الأولى). الأردن: دار وائل للنشر.
18. عبد الجبار مندبل. (2002). أسس التسويق الحديث. عمان، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
19. عبد الحميد الابراهيمى. (1970). أبعاد الاندماج الاقتصادي العربي واحتمالات المستقبل (المجلد الطبعة الأولى). بيروت: دراسات الوحدة العربية.
20. عبد الحميد عبد المطلب. (2005). العولمة واقتصاديات البنوك. مصر: الدار الجامعية.
21. عبد الرحيم عبد المطلب. (2005). الجات وآليات منتظمة التجارة العالمية من أوروغواي إلى سياتل وحتى والنوحه. مصر: الدار الجامعية.
22. عبد القادر السيد منولي. (2011). الاقتصاد الدولي النظرية والسياسات (المجلد الطبعة 01). الأردن: دار الفكر.
23. عبد القادر رزق المخادمي. (2009). التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الانتاج والتبادل. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
24. عبد الكريم جابر شنجار العيساوي. (2015). التكامل الاقتصادي العربي (المجلد الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع.
25. عبد المطلب، عبد الحميد. (2003). السوق العربية المشتركة الواقع والمستقبل في الألفية الثالثة (المجلد الطبعة الأولى). القاهرة، مصر: مجموعة النيل العربية.
26. عبد المطلب، عبد الحميد. (2004). السوق الأفريقية المشتركة والاتحاد الافريقي (الطبعة الأولى). القاهرة، مصر: مجموعة النيل العربية.
27. عصام عمر مندور. (2011). التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتغيير الهيكلي في الدول العربية. الاسكندرية، مصر: دار التعليم الجامعي، للطباعة والنشر والتوزيع.
28. علي توفيق الحاج، و سمير حسين عودة. (2011). تسويق الخدمات. عمان: دار الاعصار العلمي.
29. عمر صقر. (2001). العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة. جامعة حلوان، قطر: الدار الجامعية.
30. عوض الله، ص. ع. (2002). الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية. مصر: دار النهضة العربية القاهرة.
31. عوض بدير الحداد. (1999). تسويق الخدمات المصرفية. مصر: دار البيان للطباعة والنشر.
32. فؤاد أبو ستيت. (2004). التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.
33. كامل علاوي الفتلاوي، و عاطف لافي مرزوق. (2009). العولمة ومستقبل الصراع الاقتصادي (المجلد الطبعة الأولى). عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.

34. مازن عبد الرحمن الهيتي. (2013). *جغرافيا الخدمات أسس ومفاهيم* (المجلد الطبعة الأولى). عمان: مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.
35. محبي محمد مسعد. (2008). *الاتجاهات الحديثة في السياحة*. الإسكندرية، مصر: المكتب الجامعي الحديث.
36. محسن الندوي. (2011). *تحديات التكامل الاقتصادي العربي في عصر العولمة*. لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت .
37. محمد ابراهيم عبد الرحيم. (2009). *العولمة والتجارة الدولية* . مصر: مؤسسة سباب الجامعة.
38. محمد أحمد السيرتي. (2014). *المنظمات الاقتصادية الدولية في مجالات التعاون و التنمية و التمويل و الزراعة و الأغذية ذات الطابع الإبيولوجي*. الإسكندرية: الدار الجامعية.
39. محمد محمود الإمام. (2000). *التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية و التطبيق*. مصر: معهد البحوث والدراسات العربية.
40. محمد توفيق عبد المجيد. (2000). *العولمة والتكتلات الاقتصادية*. الاسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.
41. محمد صفوت قائل. (2008). *منظمة التجارة العالمية و تحرير التجارة الدولية*. مصر: الدار الجامعية-الاسكندرية.
42. محمد عبد الله شاهين محمد. (2018). *اتجاهات التجارة الدولية و أثرها على التجارة الخارجية للدول العربية* (المجلد الطبعة 01). مصر: شركة دار الأكاديمية للنشر والتوزيع.
43. محمد محمود الامام. (1989). *التكامل الاقتصادي: الأساس النظري والتجارب الإقليمية مع الإشارة الى الواقع العربي. الاعتماد المتبادل والتكامل الاقتصادي والواقع العربي مقاربات نظرية* (صفحة 223_261). القاهرة: الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، مركز دراسات الوحدة العربية.
44. محمد محمود الإمام. (2000). *التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية و التطبيق*. لبنان: معهد البحوث والدراسات العربية، بيروت.
45. محمد محمود المكاوي. (2013). *التكامل الاقتصادي العربي رؤية إسلامية*. المنصورة، مصر: دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع.
46. محمود جاسم الصميدعي، و دنيا عثمان يوسف. (2010). *تسويق الخدمات*. الأردن: دار السيرة للنشر والتوزيع.
47. محمود محمد أبو العلا. (بدون سنة نشر). *الجات النصوص الكاملة للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة والقرارات المصدرة لها في مصر*. مصر: دار الجميل.
48. محمود محمد فواز، و سرحان أحمد سليمان. (2016). *التجارة الخارجية البينية الكلية والزراعية العربية (رؤية تحليلية)* (المجلد الطبعة الأولى). مصر.
49. مصطفى رشدي شيهه. (2004). *اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة*. الاسكندرية، مصر: دار الجامعة الجديدة.
50. مصطفى يوسف كافي. (2016). *التسويق المصرفي*. قسنطينة، الجزائر: ألفا للوثائق.
51. منديل، عبد الجبار. (2006). *أسس التسويق الحديث*. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
52. نعيم الطاهر. (1998). *دراسة في الواقع العربي* (المجلد 1). عمان: دار البازوري العالمية للنشر والتوزيع.

53. نواف الرومي. (1997). *اقتصاديات الوطن العربي* (الطبعة 03). بيروت، لبنان: دار مكتبة الحياة ومؤسسة الخليل التجارية، طباعة-نشر-توزيع-علاقات عامة.
54. هاني دويدار. (2001). *أثر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS في المهن الحرة*. الاسكندرية، مصر: الدار الجامعية الجديدة.
55. وسيلة السبتي، ونريمان شمس. (2019). *التكتلات الاقتصادية وتطوير التجارة الخارجية* (المجلد الطبعة 01). عمان، الأردن: دار الأيام للنشر والتوزيع.

2.1. المجلات والدوريات العلمية

1. ابراهيم بظاظو، و رانية قدحات. (2022). تحليل مؤشرات القدرات التنافسية السياحية العالمية وأثرها على تنمية السياحة العربية البينية (دراسة ميدانية). *مجلة اتحاد الجامعات العربية للسياحة والضيافة*، 22(03)، 191-211.
2. إبراهيم، ع. ع. (2020). الأهمية الاقتصادية لقطاع الخدمات بجمهورية مصر العربية. *المجلة لعلمية للاقتصاد والتجارة*. pp. 521 - 564.
3. أسامة ربيع أمين سليمان. (01 06, 2013). تقويم أثر انضمام المملكة العربية السعودية لاتفاقية GATS على سوق التأمين السعودي. *مجلة الباحث*، 12(12)، 77-87.
4. بهجت أبو النصر. (مارس، 2022). دور الاستثمار في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي، ضرورة سرعة الانتهاء من إعداد الاتفاقية الجديدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية. *آراء حول الخليج*(171)، 17-24.
5. تواتي بن علي، فاطمة. (2008). مستقبل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحديات الاقتصادية الإقليمية والعالمية. *مجلة الباحث*(06)، 185-199.
6. جمال عمورة. (2013). معوقات ومقومات التكامل الاقتصادي العربي مع عرض تجربة الاتحاد الأوروبي كتجربة رائدة في مجال التكامل الاقتصادي. *مجلة الدراسات المالية والمحاسبية*، 4(1)، الصفحات 96-119.
7. الجميلي، حميد. (2013). أزمة السوق العربية المشتركة. *مجلة المنتدى*، 28(256)، 97-126.
8. حسن رمضان سلامة، و خليل نمر درويش. (2007). الوطن العربي بين التجانس والتباين دراسة تحليلية لبعض المؤشرات الجغرافية والاجتماعية. *مجلة شؤون اجتماعية* (العدد 93-94)، 9-35.
9. حسين الفحل. (2007). الجاتس وآفاق التجارة العربية في الخدمات. *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*، 23(02)، 119-164.
10. سفيان بوصالح، و عبد الناصر بوتلجة. (20 12, 2015). دور قطاع الخدمات في التنمية المستدامة. *مجلة البديل الاقتصادي*، 02(02)، 81-93.
11. سليمان بلعور. (2008). التكامل الاقتصادي العربي وتحديات المنظمة العالمية للتجارة. *مجلة الباحث*(06).
12. عبد الحميد بوخاري. (2009). الاستثمارات العربية البينية (الواقع والآفاق). *مجلة الباحث*، 07(07)، 71-82.
13. عبد الكريم جابر شنجار العيساوي. (2015). التكامل الاقتصادي العربي مقارنة مع تجارب عالمية (الدروس والمستجدات). *مجلة التكامل الاقتصادي*، 3(1)، 53-99.

14. عبد المالك بضيفا. (2014). قياس التكامل الاقتصادي العربي وتحليل آلياته. *مجلة كلية العلوم الإسلامية،* 08(15).
15. عبيد على أحمد الحجازي. (1999). الأساس الفكري لتجارة الخدمات. *مجلة مصر المعاصرة* (453/454).
16. عبيد، حسن. (2002). الإتفاقيه العامة للتجارة والخدمات. (كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المحرر) (العدد 20)، 1-20.
17. عثمان توات. (2016). تحرير تجارة الخدمات على الصعيد الإقليمي المكاسب الكامنة للتكامل العميق بين الدول العربية. *مجلة الباحث،* 16(16)، 261-271.
18. عمر حساني. (2019). انعكاسات تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على حجم التجارة العربية البينية "التطورات، المشاكل والحلول". *مجلة المالية والأسواق،* 06(01)، 127-145.
19. عمر محمود أبو عيدة. (جانفي، 2014). منظمة التجارة العالمية وتحرير تجارة الخدمات: التطورات والانعكاسات على الدول النامية. *مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والادارية،* 22(01).
20. فاطمة تواتي بن علي. (2013). استثمار مزايا التجمعات العربية الاقليمية لدعم وتطوير مسار التكامل الاقتصادي العربي في اطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. *مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية* (09)، 16-39.
21. كمال المرصالي. (2016). التكامل الاقتصادي العربي الممكن و المستبعد. *مجلة الندوة للدراسات القانونية* (7)، 55-78.
22. محمد محمود ا. (1996). العمل الإقتصادي العربي المشترك، المفهوم وتطوره. *المجلة المصرية للتنمية والتخطيط.* (2)
23. منظر فاضل سعد البطاط. (جوان، 2008). التكامل الاقتصادي وأثره على الاقتصادات العربية. *مجلة العلوم الاقتصادية،* 05(21).
24. هادف حيزية. (2013). التكامل الاقتصادي العربي واستراتيجياته المرتقبة مستقبلا. *مجلة أداء المؤسسات الجزائرية* (العدد 04)، الصفحات 13-27.
25. هشام بوطالبي، محمد بن سعيد. (06 30، 2017). التحويلات المالية للمهاجرين و التنمية في المنطقة العربية: دراسة تحليلية لعينة من البلدان العربية المستقبلية للتحويلات. *مجلة العلوم الاقتصادية،* 12(02)، 110-146.

3.1. الملتقيات والمؤتمرات العلمية

1. بشير الزعبي، خالد السواعي، و عيد الزيود. (2004). التجارة العربية البينية في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. *مؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي* (الصفحات 1-15). عمان، المملكة الأردنية الهاشمية: الجامعة الأردنية، المنظمة العربية للتنمية الادارية.
2. توات، عثمان. (2021). تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية الأولويات والاليات من منظور إقليمي. *الملتقى الدولي حول التجارة بين الحاضر والمستقبل* (الصفحات 102-130). ألمانيا، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية.

3. حمزة بن الزين، و أمال رحمان. (2019). دور التجارة البينية العربية في الرفع من المساهمة في حجم التجارة العربية الاجمالية خلال الفترة 2013-2017. *الملتقى الدولي الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة نحو رؤى مستقبلية واعدة للدول النامية*، (الصفحات 181-194). جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.
4. حمزة بن الزين، و أمال رحمان. (2019). دور التجارة البينية العربية في الرفع من المساهمة في حجم التجارة العربية الاجمالية خلال فترة 2013-2017. *ملتقى دولي الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة* (الصفحات 181-194). الوادي: جامعة الشهيد حمه لخضر.
5. صالح عمر فلاح. (2005). إشكالية التكامل العربي بين التحديات الآتية والآفاق المستقبلية. *الملتقى الدولي، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية-الأوروبية* (الصفحات 58-73). الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف.
6. عثمان توات. (2021). التحول الهيكلي والتنوع الاقتصادي من أجل التنمية المستدامة في العصر الرقمي. *الملتقى الدولي حول رهانات التنوع الاقتصادي و التنمية المستدامة في عصر الرقمنة، الخيارات و البدائل المتاحة في البلدان العربية*. الطارف: جامعة الشادلي بن جديد.
7. عثمان توات، و سفيان غواس. (2021). دور اقتصاد الخدمات والتجارة في الخدمات في التنوع الاقتصادي. *الاتجاهات العالمية الحديثة في مجال تسويق الخدمات النماذج والممارسات*. الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.
8. ماجد عبد اللطيف. (2010). منطقة التجارة العربية الكبرى ومستقبل العمل الاقتصادي العربي المشترك. *ملتقى التكامل الإنتاجي وزيادة القدرة التنافسية للسلع العربية*. جمهورية مصر العربية: المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
9. محسن أحمد هلال. (2011). التجارة في الخدمات اهتمامات الدول العربية بين الاتفاقات الدولية والاقليمية. *أعمال مؤتمرات وندوات: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى* (الصفحات 299-327). القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الادارية والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في مصر والاتحاد العربي للمناطق الحرة.
10. ملاذ عبد المنعم محمد الطيب. (2021). دور التكامل الاقليمي في تعزيز التجارة الدولية في الدول العربية (السودان نموذجا). *الملتقى الدولي العلمي: التجارة الدولية بين الحاضر والمستقبل* (الصفحات 147-159). المانيا: اصدرات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين.
11. وسيلة سعود، و محمد مداحي. (2021, 14 12). قراءة تحليلية لمساهمة قطاع الخدمات في الاقتصادين العالمي والجزائري. *الاتجاهات العالمية الحديثة في مجال تسويق الخدمات - النماذج والممارسات*.

4.1. رسائل وأطروحات

1. إلياس حناش. (2018). *واقع وآفاق التكامل الاقتصادي العربي في ظل اقتصاد المعرفة*. المسيلة، الجزائر: جامعة محمد بوضياف.
2. إيمان سعودي. (2013). *أثر تحرير التجارة الدولية على النمو الاقتصادي في الدول النامية دراسة قياسية لدول مجلس التعاون الخليجي من الفترة 1998 إلى 2010*. جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر: رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية.
3. بلخير ف. ا. (2011-2012). *أثر تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي العربي*. الجزائر، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية، تخصص تجارة دولية: المركز الجامعي بغرداية.

4. توفيق عداوي. (2020). تحرير تجارة الخدمات وانعكاسه على الخدمات المصرفية والمالية في بعض الدول العربية دراسة حالة الجزائر ، الجزائر: أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية. جامعة جيلالي ليابس. سيدي بلعباس، الجزائر.
5. سعاد جرمون. (2020). أثر المشاركة في سلاسل القيمة العالمية عبر قطاع الخدمات على التنمية الاقتصادية دراسة لمجموعة من الدول النامية خلال الفترة 2000-2018. جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر: أطروحة دكتوراه، علوم تجارية، تخصص تسويق وتجارة دولية.
6. طبني مريم. (2014). واقع ومستقبل التجارة الخارجية للإتحاد الأوروبي في ظل الأزمات المالية (2002-2012)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
7. عائشة خلوفي. (2012). تأثير التكتلات الاقتصادية الإقليمية على حركة التجارة الدولية - دراسة حالة الاتحاد الأوروبي. جامعة سطيف ، الجزائر : رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية.
8. عبد الوهاب رميدي. (2007). التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية - دراسة تجارب مختلفة. الجزائر: أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03.
9. عتيقة وصاف. (2014). آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر. الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية: كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
10. عثمان توات. (2012). اتفاقيات التجارة الإقليمية: التشابكات، فرص و تحديات النظام التجاري العالمي حالة اتفاقيات التجارة الإقليمية بين الدول العربية. جامعة الجزائر 3، الجزائر: أطروحة دكتوراه، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية.
11. فاطمة بوسالم. (2011). أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية - حالة الجزائر. الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية: مذكرة ماجستير غير منشورة، فرع إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة.
12. فاطمة تواتي. (2007). واقع وآفاق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحولات الاقتصادية العالمية. جامعة الشلف: مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية.
13. فضيلة جنوحات. (2006). إشكالية الديون الخارجية وآثارها على التنمية الاقتصادية في الدول العربية حالة بعض الدول النامية. الجزائر: أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر 03.
14. محمد عباس محرز. (2005). نحو تنسيق ضريبي في إطار التكامل الاقتصادي المغاربي. الجزائر: أطروحة دكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
15. منيرة نوري. (2016). دور السياسات النقدية في تعزيز التكامل الاقتصادي المغاربي. جامعة باتنة 01، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

16. نجيب شريال. (2019). الآثار المتوقعة لإتفاقيات التجارة في الخدمات على قطاع الاتصالات في الجزائر. الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة: أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية.
17. الهوارية دحماني. (2019). تطور التجارة العربية البينية في اطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى-دراسة حالة الجزائر. الجزائر: أطروحة دكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة وهران 2.

5.1. التقارير والوثائق الرسمية والجرائد:

1. صندوق النقد العربي وآخرون. (2002). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
2. صندوق النقد العربي وآخرون. (2003). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية..
3. صندوق النقد العربي وآخرون. (2005). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
4. صندوق النقد العربي. (2005). المؤسسات المالية العربية و تمويل التنمية و الاستثمار في الوطن العربي. دراسة معدة للمجلس الاقتصادي و الاجتماعي، صندوق النقد العربي، أبو ظبي.
5. صندوق النقد العربي وآخرون. (2006). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
6. صندوق النقد العربي وآخرون. (2007). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
7. صندوق النقد العربي وآخرون. (2008). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
8. صندوق النقد العربي وآخرون. (2009). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية..
9. صندوق النقد العربي وآخرون. (2010). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
10. صندوق النقد العربي وآخرون. (2011). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
11. صندوق النقد العربي وآخرون. (2012). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
12. صندوق النقد العربي وآخرون. (2013). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

13. صندوق النقد العربي وآخرون. (2014). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
14. صندوق النقد العربي وآخرون. (2015). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
15. صندوق النقد العربي وآخرون. (2016). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
16. صندوق النقد العربي وآخرون. (2017). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
17. صندوق النقد العربي وآخرون. (2018). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
18. صندوق النقد العربي وآخرون. (2019). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
19. صندوق النقد العربي وآخرون. (2020). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
20. صندوق النقد العربي وآخرون. (2021). *التقرير الاقتصادي العربي الموحد*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: الدائرة الاقتصادية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
21. الاسكوا. (2007). *دراسة تحرير حركة الأشخاص الطبيعيين وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وأثره على الدول العربية*. الأمم المتحدة: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
22. الاسكوا. (2010). *المفاوضات حول التجارة في الخدمات في إطار برنامج الدوحة للتنمية الفرص والتحديات في البلدان العربية خلال الفترة 2001-2011*. الأمم المتحدة، نيويورك: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
23. الاسكوا. (2014). *التكامل العربي سبيلاً لنهضة إنسانية*. بيروت، لبنان: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
24. الاسكوا. (2018). *تقييم التكامل الاقتصادي العربي: التجارة في الخدمات كمحرك للنمو والتنمية*. بيروت: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
25. الاسكوا. (2019). *مسح التطورات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية*. بيروت، لبنان: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
26. الاسكوا. (2019). *تطور منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى*. عمان، الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
27. الاسكوا. (2020). *التقرير العربي للتنمية المستدامة*. بيروت، لبنان: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.

28. الاسكو. (2021). *التكنولوجيا والابتكار لتطوير النقل البري في البلدان العربية*. بيروت، لبنان: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
29. الأونكتاد. (2015). *دور الخدمات في سلسلة القيم العالمية*. جنيف: مجلس التجارة والتنمية، المعهد العالمي الآسيوي.
30. الأونكتاد. (2017). *دور اقتصاد الخدمات والتجارة في الخدمات في التحول الهيكلي والتنمية الشاملة*. جنيف: الأمم المتحدة.
31. مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار. (2017). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. أبوظبي، الامارات العربية المتحدة: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
32. نشرة ضمان الاستثمار. (2011). *التأثيرات المتوقعة لتداعيات الأحداث السياسية في المنطقة العربية على مناخها الاستثماري*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
33. نشرة ضمان الاستثمار. (2019). *مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة في الدول العربية لعام 2018*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
34. نشرة ضمان الاستثمار. (2021). *اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية لعام 2021*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
35. تقرير مناخ الاستثمار. (2009). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
36. تقرير مناخ الاستثمار. (2010). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
37. تقرير مناخ الاستثمار. (2011). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
38. تقرير مناخ الاستثمار. (2014). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
39. تقرير مناخ الاستثمار. (2016). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
40. تقرير مناخ الاستثمار. (2017). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وتأمين الصادرات.
41. تقرير مناخ الاستثمار. (2018). *مناخ الاستثمار في الدول العربية - مؤشر ضمان جاذبية الاستثمار*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.
42. تقرير مناخ الاستثمار بين الدول العربية. (2020). *مناخ الاستثمار في الدول العربية*. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.

43. تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية. (2021). مناخ الاستثمار في الدول العربية. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وتأمين الصادرات.
44. تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية. (2022). مناخ الاستثمار في الدول العربية. الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وتأمين الصادرات.
45. محمد إسماعيل، و جمال قاسم حسن. (2023). اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية في أعقاب جائحة كورونا كوفيد-19. صندوق النقد العربي .
46. الهيئة العامة للتجارة الخارجية. (2019). اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. المملكة العربية السعودية: <https://gaft.gov.sa/ar/knowledge-center/Pages/default.aspx> .
47. الوحدة الفنية لاتفاقية أغادير. (21 05, 2022). التوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات - الدار البيضاء. تم الاسترداد من <http://www.agadiragreement.org/DetailsPage/AghadirAr/NewsDetailsAr.aspx?PID=808>
48. الوحدة الفنية لاتفاقية أغادير. (بلا تاريخ). اتفاقية إقامة منطقة التبادل الحر بين الدول العربية المتوسطة. الجمهورية التونسية: وزارة التجارة وتنمية الصادرات.
49. الجريدة الرسمية. (2017). المرسوم رقم 27. سلطنة عمان.
50. الجريدة الرسمية. (25 04, 2021). مراسيم سلطانية. العدد 1389. سلطنة عمان. وزارة العدل والشؤون القانونية. تاريخ الاسترداد 12 05, 2022، من قانون: https://data.qanoon.om/og/1389.pdf?_ga=2.81695443.591297121.1675115674-960988311.1675115674&gl=1*18ntkro*_ga*OTYwOTg4MzExLjE2NzUxMTU2NzQ.*_ga_0KKDYyZ464*MTY3NTExODgxMi4..yLjEuMTY3NTEyMTI3My4wLjAuMA
51. جامعة الدول العربية. (بدون تاريخ نشر). اتفاقية العربية الإطارية لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية. الامارات العربية المتحدة وزارة الاقتصاد، إدارة البريد والأرشفة المركزي، تاريخ الاسترداد 13 01, 2022، من <https://www.moec.gov.ae/documents/20121/1479061/Free+Services+Between+Arab+Countries.pdf>
52. جامعة الدول العربية. (2019). اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. محضر توقيع دولة الامارات العربية المتحدة نسخة مطابقة للأصل، مصر.
53. المنتدى العربي للمدن الذكية. (2020). تقرير عن واقع الدول العربية في النسخة الحادية عشر من تقرير الامم المتحدة للحكومة الالكترونية. عمان.
54. نهاد خليل دمشقية، و تمام صبيح. (2010). الدليل الشامل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية. الجمهورية العربية السورية: وزارة الاقتصاد والتجارة.
55. المنظمة العربية للسياحة. (2018). تحليل تقرير تنافسية السياحة والسفر للدول العربية. جدة، المملكة العربية السعودية.
56. جوزيف شو، جوليان دي فرانس، و كندة محمدي. (2007). المنطقة العربية وسياسات تحرير التجارة تأمل في التبعات والآثار القطاعية. بيروت، لبنان: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية.

57. رباح أرزقي، بلانكا مورينو دودسون، راتشيل يونتج فان، روميو جانسي، ها نجوين، ليلي متقي، . . . كريستينا وود. (2020). *تعزيز التعاون التجاري: إحياء التكامل الاقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عصر ما بعد جائحة كورونا*. واشنطن العاصمة: البنك الدولي، منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالبنك الدولي.
58. منى الجرف، محسن الهلال، احمد غنيم، و عادل الجبيري. (2012). *القطاعات الخدمية وسياسة التجارة وتحديات التنمية في المنطقة العربية*. بيروت، لبنان: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية.
59. براكاش لونغانى، و سوراب ميشرا. (2014). *قطاع الخدمات ليس من الجيل القديم. ادارة البحوث في صندوق النقد الدولي، التمويل والتنمية، 1-2*.
60. خالد عبد الوهاب البنداري الباجوري. (2019). *آفاق التجارة العربية البينية في الخدمات. اتحاد الغرف العربية، دائرة البحوث الاقتصادية*.
61. عبد القادر فتحي لاشين. (2005). *الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية. بحوث ودراسات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية*.
62. مروى محمد عيد إبراهيم. (2016). *إستراتيجيات التسويق لخدمات القطاع العام. الرياض - المملكة العربية السعودية: معهد الإدارة العامة - مركز البحوث*.
63. منظمة التجارة العالمية وآخرون. (1995). *دليل الأعمال إلى اتفاقيات منظمة التجارة العالمية*. جنيف- سويسرا.
64. منظمة العمل الدولية. (2014). *اتفاقيات الشراكة الأورو-متوسطية ومنطقة التجارة الحرة الأورو-متوسطية: مقارنة عمالية*. منشورات مشروع "تعزيز قدرات المنظمات العمالية الاقتصادية والاجتماعية والقانونية".
65. منظمة الصحة العالمية. (2020). *تم الاسترداد من مرض فيروس كورونا (كوفيد-19): <https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses>*
66. أحمد الشاذلي، محمد عدوي، عبد الناصر أحمد، محمد اسماعيل، عرفان الحسني، سالي شعله، . . . مينرقا خضر. (05, 2022). *التجارة العربية البينية الواقع والتحديات والآفاق المستقبلية. دراسات اقتصادية*.

6.1 المواقع الالكترونية:

1. (1989). *معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي*. مراكش، المغرب: <https://dftp.gov.ps/uploads/1623654110.pdf>
2. هلا محمود. (29 01, 2019). *الإمارات توقع على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية*. تاريخ الاسترداد 22 02, 2022، من العين الاخبارية: <https://al-ain.com/article/uae-signs-agreement-trade-arab-countries>
3. وزارة التجارة. (06 02, 2017). *وفد المملكة يختتم مشاركته في مفاوضات "بيروت" لتحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية*. تم الاسترداد من أخبار الوزارة: <https://mc.gov.sa/ar/mediacenter/News/Pages/06-02-17-02.aspx>
4. وزارة التجارة. (02 09, 2019). *"هيئة التجارة الخارجية": دخول اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية حيز النفاذ بعد 45 يوماً*. تم الاسترداد من أخبار الوزارة: <https://mc.gov.sa/ar/mediacenter/News/Pages/02-09-19-01.aspx>
5. رولا دشني. (25 03, 2020). *الاستجابة الإقليمية العاجلة للتخفيف من تداعيات وباء كورونا العالمي*. (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، بيروت، لبنان) تاريخ الاسترداد 03 2022, 15، من الامم المتحدة الإسكوا: <https://archive.unescwa.org/ar/oes-speeches/>
6. عبد الرحمن أحمد. (12 04, 2018). *مصر والأردن يوقعان على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية*. تاريخ الاسترداد 22 02, 2022، من العين الإخبارية: <https://al-ain.com/article/egypt-jordan-sign-agreement-liberalize-trade>

7. عبد الله إكرامي. (07 08, 2020). 55.1% مساهمة قطاع الخدمات في الاقتصاد السعودي خلال الربع الأول .. الأعلى في 4 أعوام. تاريخ الاسترداد 18 06, 2022، من الاقتصادية، جريدة العرب الاقتصادية الدولية: https://www.aleqt.com/2020/08/07/article_1892251.html
8. خريطة الوطن العربي. (2021). كاملة صماء وملونة. تم الاسترداد من محتوى: <https://bit.ly/3xYB3eb>
9. جامعة الدول العربية. (بلا تاريخ). الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة الصادرة عن جامعة الدول العربية. العربية. تم الاسترداد من [https://www.oecd.org/mena/competitiveness/OECD%20Study_Amended%20Arab%20League%20Investment%20Agreement%20\(Arabic\).pdf](https://www.oecd.org/mena/competitiveness/OECD%20Study_Amended%20Arab%20League%20Investment%20Agreement%20(Arabic).pdf)
10. الأمانة العامة لدول مجلس التعاون الخليجي. (2022). الإنجازات. تاريخ الاسترداد 21 03, 2022، من <https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements/Achievements/Pages/default.aspx>
11. الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (2022). التعاون التجاري. تاريخ الاسترداد 13 06, 2022، من <https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements/Achievements/EconomicCooperation/CooperationinTrade/Pages/Objectives.aspx>
12. الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (2022). التعاون في مجال الاتصالات. تاريخ الاسترداد 13 06, 2022، من <https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements/Achievements/EconomicCooperation/CooperationintheFieldofTelecommunications/Pages/main.aspx>
13. ماهر سنت، و محمد المالكي. (03 11, 2019). مصر تقتحم سوق تجارة الخدمات عالميا.. وتحقق فائضا 10 مليارات دولار. تاريخ الاسترداد 05 01, 2022، من الوطن: <https://www.elwatannews.com/news/details/4405709>
14. عبدالله مجدي. (25 02, 2019). بعد موافقة البرلمان عليها.. اقتصادي يوضح ما هي تجارة الخدمات؟ تاريخ الاسترداد 13 08, 2022، من الوطن: <https://www.elwatannews.com/news/details/4020911>
15. قاعدة بيانات البنك الدولي. (26 04, 2021). تم الاسترداد من البنك الدولي: <http://wdi.worldbank.org/table/4.2>
16. البنك الدولي. (09 09, 2008). النقل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تاريخ الاسترداد 22 08, 2022، من http://web.worldbank.org/archive/website01060/WEB/0_CO-22.HTM
17. محمود عبده. (02 07, 2020). السوق العربية المشتركة القرارات كثيرة والحلم واحد. تاريخ الاسترداد 02 09, 2022، من أندبندنت عربية: <https://www.independentarabia.com/node/98381>
18. البنك الدولي. (2021). تعداد السكان، الإجمالي - Arab World. تاريخ الاسترداد 05 12, 2022، من <https://data.albankaldawli.org/indicator/SP.POP.TOTL?locations=1A>
19. البنك الدولي. (20 07, 2022). مؤشرات التنمية العالمية. تم الاسترداد من <https://data.albankaldawli.org/indicator>
20. مسح الحكومة الالكترونية. (2020). الحكومة الرقمية في عقد العمل من أجل التنمية المستدامة. نيويورك: الأمم المتحدة. إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. تم الاسترداد من <http://itcat.org/Attach/AFSC%20report.pdf>
21. سامي مسالمة. (29 05, 2019). تحرير تجارة الخدمات يعزز القدرات التنافسية للدول العربية. تاريخ الاسترداد 13 03, 2022، من الخليج: <https://www.alkhaleej.ae/2019-05-26/>

2. المراجع باللغة الأجنبية

In Foreign Languages

2.1. Books:

1. balassa, B. (1961). *the theory of economic integration*. Homewood, Illinois : Richard D. Irwin, Inc.
2. balassa, B. (2005). *the theory of economic integration (George Allen and Unwin LTD 2 end)*. London.

2.2. Researches & Studies:

1. Lanz, R., & Maurer, A. (2015, 03 02). Services and Global Value Chains: Servicification of Manufacturing and Services Networks. *Journal of International Commerce, Economics and Policy*, 06(03), 1-21.

2.3. Reports & Official Documents:

1. IMF. (2016). *Economic diversification in oil-exporting Arab countries*. Washington Dc: International Monetary Fund.
2. Sobry, C., & Verez, J. C. (1998). *éléments de macroéconomie une approche empirique et dynamique*. Ellipses.
3. Villarreal, A., & Fergusson, I. F. (2019). *NAFTA Renegotiation and the Proposed United States-Mexico-Canada Agreement (USMCA)*. , , Congressional Research service.
4. Murinde, V., & Cillian, R. (2003). The Implications of WTO and GATS for The Banking Sector in Africa. *The World Economy*, 26(02).
5. Singelman, J., & Browning, H. L. (1975, 06 30). The Emergence of a Service Society; Demographic and sociological Aspects of the Sectoral Transformation of the labor Force in the U.S.A (), P342.
6. World Trade Centre. (1999). *GATT Agreements, Final Text of Uruguay Round*. Bombay: 2nd ed.
7. knomad. (2019). *Migration and Development Brief 31, Migration and Remittances Recent Developments and Outlook*. The World Bank.
8. UNICTAD. (2020, 2019,2018). *World Investment Report* .
9. United Nations. (2002). *Manual on Statistics of international trade in services*. ST/ESA/STAT/SER.M/86, Geneva, Luxembourg, New York, Paris, Washington, D.C.: DEPARTMENT OF ECONOMIC AND SOCIAL AFFAIRS.
10. Cardoso, J., Fromm, H., Nickel, S., Satzger, G., Studer, R., & Weihardt, C. (2015). *Fundamentals of Service Systems*. Springer International Publishing.

2.4. Site Web:






















1. World Trade Organization. (1991, July). Retrieved from Sector-by-sector: https://www.org/english/tratop_e/serv_e/serv_sectors_e.htm
2. The World Trade Organization (WTO). (n.d.). *General Agreement on Trade in Services*. Retrieved 05 10, 2022, from The World Trade Organization (WTO): https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/26-gats_01_e.htm#ArticleV
3. World Trade Organization. (1991, July). Retrieved from Sector-by-sector: https://www.org/english/tratop_e/serv_e/serv_sectors_e.htm
4. World Trade Organization. (n.d.). *ANNEX 1B GENERAL AGREEMENT ON TRADE IN SERVICES*. Retrieved from World Trade Organization: https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/26-gats.pdf
5. *WTO Ministerial Conferences*. (n.d.). Retrieved from trade organization: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/s_negs_e.htm
https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/key_stages_e.htm
6. TRADE MAP. (2022, 08 29). *ITC*. Retrieved from ITC, UNCTAD, WTO trade in services database based on Eurostat, International Monetary Fund, Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) and relevant national statistical authorities statistics.: https://www.trademap.org/Country_SelService_TS.aspx?nvpm=4%7c%7c%7c%7c%7c%7c%7cS00%7c1%7c3%7c1%7c2%7c2%7c1%7c2%7c1%7c1%7c1
7. UNCTADSTAT. (2021). *United Nation Conference on Trade And Development*. Retrieved from <https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx>
8. *The World Trade Organization*. (2022). Retrieved 06 21, 2022, from Schedules of specific commitments and lists of Article II exemptions: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/serv_commitments_e.htm
9. *World Trade Organization*. (2022). (Geneva) Retrieved 08 30, 2022, from Members and Observers: https://www.wto.org/english/thewto_e/whatis_e/tif_e/org6_e.htm
10. WTO. (2022). *SERVICES: NEGOTIATIONS*. Retrieved 06 22, 2022, from Key stages in the services negotiations: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/key_stages_e.htm
11. Banque-Mondiale. (2021, 10 28). *les indicateurs du développement mondial-(Data-Bank)*. Récupéré sur La banque mondiale: <https://databank.banquemondiale.org/reports.aspx?source=2&series=ST.INT.RCPT.CD&country=>
12. Fourth quarter 2020 Trade in services. (2021, 03 13). Retrieved from World Trade Organization: https://www.wto.org/english/res_e/statis_e/daily_update_e/serv_latest.pdf
13. ILO. (2019). *World Employment Social Outlook: Trends 2019*. Geneva: International Labour Organization.

14. The Arab Investment & Export Credit Guarantee Corporation. (2020). *STATISTICS*. Retrieved 10 02, 2022, from <https://www.dhaman.net/en/statistics/>
15. Kotler, P., & Dubois, B. (2003). *Marketing Management*. Paris: Peason Education.
16. WTO. (2022). *WTO Regional Trade Agreements Gate*. Retrieved 04 10, 2022, from <http://rtais.wto.org/ui/PublicMaintainRTAHome.aspx>
17. WTO. (2022). *WTO STATA*. Retrieved 08 29, 2022, from <https://stats.wto.org/>
18. WTO. (2022). *Preferential trade arrangements*. Retrieved 05 21, 2022, from The World Trade Organization (WTO): https://www.wto.org/english/tratop_e/region_e/rta_pta_e.htm
19. WTO. (2021). *General Agreement on Trade in Services*. Retrieved 08 22, 2021, from https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/26-gats_01_e.htm#articleV
20. The World Trade Organization (WTO). (2021, 07 01). *WTO members continue review of LDC services waiver, e-commerce work programme*. Retrieved 01 05, 2022, from service: https://www.wto.org/english/news_e/news21_e/serv_01jul21_e.htm
21. The World Trade Organization (WTO). (2022, 02 01). *High shipping rates and digital services sustain services trade recovery in Q3 of 2021*. Retrieved 03 2022, 14, from service: https://www.wto.org/english/news_e/news22_e/serv_01feb22_e.htm
22. The World Trade Organization (WTO). (n.d.). *Basic Purpose and Concepts*. Retrieved 02 24, 2022, from GATS TRAINING MODULE: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/cbt_course_e/c1s6p1_e.htm
23. The World Trade Organization (WTO). (n.d.). *Services negotiations*. Retrieved 03 14, 2022, from negotiations: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/s_negs_e.htm
24. The World Trade Organization (WTO). (n.d.). *The General Agreement on Trade in Services (GATS): objectives, coverage and disciplines*. Retrieved 03 14, 2022, from SERVICES: GATS: https://www.wto.org/english/tratop_e/serv_e/gatsqa_e.htm

الملاحق



ملحق رقم (1-1): الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية (المساحة وعدد السكان تاريخ الانضمام للجامعة العربية)

| الدولة | عدد السكان (نسمة) | المساحة (كم2) | سنة الانضمام للجامعة العربية |
|--|--------------------|-------------------|------------------------------|
|  المملكة الأردنية الهاشمية Jordan | 11,148,278 | 92.300 | 1945 |
|  الإمارات العربية المتحدة UAE | 9,365,145 | 83.600 | 1971 |
|  مملكة البحرين Bahrain | 1,463,265 | 665 | 1971 |
|  الجمهورية تونس Tunisia | 612,262,94 | 163.610 | 1958 |
|  الجمهورية الجزائرية الديمقراطية Algeria | 44,177,969 | 2.381.740 | 1962 |
|  جمهورية جيبوتي Djibouti | 1,105,557 | 23.000 | 1977 |
|  المملكة العربية السعودية Saudia Arabia | 35,950,396 | 1.960.582 | 1945 |
|  الجمهورية السودانية Sudan | 45,657,202 | 2.505.810 | 1956 |
|  الجمهورية العربية السورية Syria | 21,324,367 | 185.180 | 1945 |
|  جمهورية الصومال Somalia | 17,065,581 | 637.657 | 1974 |
|  الجمهورية العراقية Iraq | 43,533,592 | 437.072 | 1945 |
|  سلطنة عمان Oman | 4,520,471 | 309.500 | 1971 |
|  دولة فلسطين Palestine | 4,922,749 | 6000 | 1976 |
|  دولة قطر Qatar | 2,688,235 | 11.437 | 1971 |
|  دولة الكويت Kuwait | 4,250,114 | 17.820 | 1961 |
|  الجمهورية اللبنانية Lebanon | 5,592,631 | 17.818 | 1945 |
|  الجماهيرية العربية الليبية الديمقراطية Libya | 6,735,277 | 1.759.540 | 1953 |
|  جمهورية مصر العربية Egypt | 109,262,178 | 1.001.450 | 1945 |
|  المملكة المغربية Morocco | 37,076,584 | 710.850 | 1958 |
|  الجمهورية الاسلامية الموريتانية Mauritania | 4,614,974 | 1.030.700 | 1973 |
|  جمهورية اليمن Yemen | 32,981,641 | 529.670 | 1967 |
|  جمهورية القمر المتحدة Comores | 821,625 | 2.170 | 1993 |
| مجموعة الدول الأعضاء بالجامعة العربية | 456,520,777 | 13.868.171 | تأسست 1945 |

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2021) (الندوي، 2011، الصفحات 131-132)

ملحق رقم (1-2): هيكل الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات

| المقدمة | التسمية |
|----------------|--|
| الجزء 1 | النطاق والتعريف |
| المادة 1 | النطاق والتعريف |
| الجزء 2 | الالتزامات والضوابط العامة |
| المادة 2 | معاملة الدولة الأكثر رعاية |
| المادة 3 | الشفافية |
| المادة 3 مكرر | إفشاء المعلومات السرية |
| المادة 4 | زيادة مشاركة البلدان النامية |
| المادة 5 | التكامل الاقتصادي |
| المادة 5 مكرر | اتفاقات تكامل أسواق المال |
| المادة 6 | التنظيم على الصعيد المحلي |
| المادة 7 | الاعتراف |
| المادة 8 | الاحتكارات والموردون الجيدون للخدمات |
| المادة 9 | الممارسات التجارية |
| المادة 10 | تدابير الضمانات الطارئة |
| المادة 11 | المدفوعات والتحويلات |
| المادة 12 | القيود الهادفة إلى حماية ميزان المدفوعات |
| المادة 13 | المشتريات الحكومية |
| المادة 14 | استثناءات عامة |
| المادة 14 مكرر | استثناءات أمنية |
| المادة 15 | الإعانات |
| الجزء 3 | التعهدات المحددة |
| المادة 16 | الوصول إلى الأسواق |
| المادة 17 | المعاملة الوطنية |
| المادة 18 | التعهدات الإضافية |
| الجزء 4 | التحرير التدريجي |
| المادة 19 | التفاوض بشأن التعهدات الخاصة |
| المادة 20 | جداول التعهدات الخاصة |
| المادة 21 | تعديل الجداول |
| الجزء 5 | أحكام مؤسسية |
| المادة 22 | التشاور |
| المادة 23 | تسوية المنازعات والإنفاذ |
| المادة 24 | مجلس التجارة في الخدمات |
| المادة 25 | التعاون الفني |
| المادة 26 | العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى |
| الجزء 6 | أحكام ختامية |
| المادة 27 | الحرمان من المنافع |
| المادة 28 | التعاريف |
| المادة 29 | مرفقات |

Source: (General Agreement on Trade in Services, 2021)

ملحق رقم (2-2): مكونات قطاع الخدمات حسب تصنيف منظمة التجارة العالمية

| الوصف | الاسم | الرقم |
|---|---|-------|
| وتشمل خدمات المحاسبة، الخدمات الاعلانية، الخدمات المعمارية والهندسية، الكمبيوتر والخدمات ذات الصلة، الخدمات القانونية. | خدمات الأعمال والخدمات المهنية. | 1 |
| وتشمل الخدمات السمعية والبصرية، البريد والبريد السريع خدمات البريد السريع، الاتصالات السلكية واللاسلكية. | خدمات الاتصالات. | 2 |
| وتشمل أعمال التشييد والخدمات الهندسية ذات الصلة أعمال التشييد للمباني والهندسة المدنية، وأشغال التركيب والتجميع، وإنجاز المباني وإنهاء الأعمال، وتصنف الخدمات المعمارية والهندسية كجزء من الخدمات المهنية. | أعمال التشييد (البناء) والخدمات الهندسية. | 3 |
| وتشمل خدمات التوزيع خدمات وكلاء العمولة، وخدمات تجارة الجملة، وخدمات البيع بالتجزئة، وحقوق الامتياز. | خدمات التوزيع | 4 |
| ويشمل هذا القطاع خدمات التعليم الابتدائي والثانوي وما بعد الثانوي وتعليم الكبار، فضلا عن التدريب المتخصص مثل الرياضة. | خدمات التعليم. | 5 |
| ولم يتم التفاوض بشأن خدمات الطاقة كقطاع منفصل خلال جولة الأوروغواي. بيد ان عددا قليلا من أعضاء منظمة التجارة العالمية اضطلوعوا بالتزامات محدودة في ثلاثة قطاعات متصلة بالطاقة: خدمات عرضية للتعددين، وخدمات عرضية لتوزيع الطاقة، ونقل أنابيب الوقود. | خدمات الطاقة. | 6 |
| وتشمل خدمات الصرف الصحي والتخلص من النفايات، والمرافق الصحية والخدمات المماثلة، والحد من انبعاثات المركبات، وخدمات الحد من الضوضاء، وخدمات حماية الطبيعة والمناظر الطبيعية، والخدمات البيئية "الأخرى". | خدمات البيئة. | 7 |
| تشمل هذه المهام مايلي: تيسير المعاملات (تبادل السلع والخدمات) في الاقتصاد، وتعبئة المخدرات (التي من شأنها أن تكون المنافذ الأخرى محدودة أكثر من ذلك بكثير)، تخصيص صناديق رأس المال (ولا سيما لتمويل الاستثمار الانتاجي)، وتحويل المخاطر. | الخدمات المالية | 8 |
| وتشمل خدمات المستشفيات (أي الخدمات الصحية المقدمة تحت إشراف الأطباء)، والخدمات الصحية الأخرى، (أي خدمات الاسعاف والمرافق الصحية السكنية) والخدمات الاجتماعية والخدمات الصحية والاجتماعية الأخرى. وهي لا تشمل الخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان والخدمات البيطرية والخدمات المقدمة من الممرضات والقابلات وما إلى ذلك، والتي يتم تجميعها بشكل منفصل تحت "الخدمات المهنية". | الخدمات الصحية والاجتماعية | 9 |
| وتشمل الخدمات التي تقدمها الفنادق والمطاعم (بما في ذلك خدمات المطاعم) ووكالات السفر وخدمات منظمي الرحلات السياحية وخدمات مرشد سياحي وغيرها من الخدمات ذات الصلة. | خدمات السياحة والخدمات المتعلقة بالسفر. | 10 |
| وتشمل خدمات النقل الجوي والبحري وخدمات المساعدة لجميع وسائط النقل. | خدمات النقل | 11 |
| وتعتبر حركة الأشخاص الطبيعيين إحدى الطرق التي يمكن من خلالها تقديم الخدمات على الصعيد الدولي. فإنه يغطي الأشخاص الطبيعيين الذين هم إما موردين للخدمات (مثل المهنيين المستقلين) أو الذين يعملون لمورد خدمة والذين موجودين في عضو آخر في منظمة التجارة العالمية لتقديم الخدمة. | الخدمات المتعلقة بحركات الأشخاص | 12 |

Source : (World Trade Organization, 1991)

ملحق رقم (3-1): الهيكل العام لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

| الأجزاء | المواد | التسمية | |
|------------------------------------|-------------------------------------|---------------------------------------|--------------------|
| الجزء الأول: النطاق والتعاريف | المادة الأولى | التعاريف | |
| | المادة الثانية | الأهداف | |
| | المادة الثالثة | نطاق التطبيق | |
| الجزء الثاني: الالتزامات العامة | المادة الرابعة | معاملة الدولة الأكثر رعاية | |
| | المادة الخامسة | التحرير الأشمل | |
| | المادة السادسة | اتفاقيات تكامل أسواق العمل | |
| | المادة السابعة | الشفافية | |
| | المادة الثامنة | الاعلان عن المعلومات السرية | |
| | المادة التاسعة | الدول العربية الأقل نموا | |
| | المادة العاشرة | القواعد والإجراءات المحلية | |
| | المادة الحادية عشرة | الاعتراف | |
| | المادة الثانية عشرة | الاحتكارات والموردون الحصريون للخدمات | |
| | المادة الثالثة عشرة | الممارسات التجارية | |
| | المادة الرابعة عشرة | إجراءات الوقاية الضرورية الطارئة | |
| | المادة الخامسة عشرة | المدفوعات والتحويلات | |
| | المادة السادسة عشرة | القيود الخاصة بحماية ميزان المدفوعات | |
| | المادة السابعة عشرة | المشتريات الحكومية | |
| | المادة الثامنة عشرة | استثناءات عامة | |
| | المادة التاسعة عشرة | الاستثناءات الأمنية | |
| | المادة العشرون | الدعم | |
| | الجزء الثالث: الالتزامات المحددة | المادة الحادية والعشرون | النفوذ الى الأسواق |
| | | المادة الثانية والعشرون | المعاملة الوطنية |
| المادة الثالثة والعشرون | | الالتزامات الإضافية | |
| الجزء الرابع: التحرير التدريجي | المادة الرابعة والعشرون | التفاوض بشأن الالتزامات المحددة | |
| | المادة الخامسة والعشرون | جداول الالتزامات المحددة | |
| | المادة السادسة والعشرون | تعديل الجداول | |
| الجزء الخامس: أحكام مؤسسية | المادة السابعة والعشرون | تسوية المنازعات والتنفيذ | |
| | المادة الثامنة والعشرون | مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| | المادة التاسعة والعشرون | التعاون الفني | |
| الجزء السادس: أحكام ختامية | المادة الثلاثون | الحرمان من المزايا | |
| | المادة الحادية والثلاثون | المقاطعة العربية | |
| | المادة الثانية والثلاثون | التصديق والنفوذ | |
| | المادة الثالثة والثلاثون | الانسحاب من الاتفاقية | |
| | المادة الرابعة والثلاثون | تعديل الاتفاقية | |
| | المادة الخامسة والثلاثون | الملاحق وجداول الالتزامات | |

المصدر: من أعداد الباحث بالاعتماد على: (جامعة الدول العربية، 2019، الصفحات 1-27).

ملحق رقم (3-2): اتفاقيات التجارة الثنائية و الإقليمية المخاطر عنها لمنظمة التجارة العالمية / الغات و المعمول بها إلى غاية 24 مارس 2022

| الاتفاقية | نوع | المجال (نطاق الاتفاقية) | المرجعية القانونية للاتفاقية | تاريخ إخطار منظمة التجارة العالمية | تاريخ النفاذ |
|------------------------------------|-----------------|-------------------------|-------------------------------------|---|--------------|
| الو.م.أ - البحرين | منطقة تجارة حرة | السلع و الخدمات | المادة 24 (الغات) المادة 5 (الغاتس) | 08/09/2006 | 01/08/2006 |
| الو.م.أ - الأردن | منطقة تجارة حرة | السلع و الخدمات | المادة 24 (الغات) المادة 5 (الغاتس) | 15/01/2002 | 17/12/2001 |
| الو.م.أ - المغرب | منطقة تجارة حرة | السلع و الخدمات | المادة 24 (الغات) المادة 5 (الغاتس) | 30/12/2005 | 01/01/2006 |
| الو.م.أ - عمان | منطقة تجارة حرة | السلع و الخدمات | المادة 24 (الغات) المادة 5 (الغاتس) | 30/01/2009 | 01/01/2009 |
| مجلس التعاون الخليجي | اتحاد جمركي | السلع | شروط التمكين/ المادة 24 (الغات) | 03/10/2006 | 01/01/2003 |
| مجلس التعاون الخليجي استراليا | | | 2007/07/30 | الاتفاقية قيد التفاوض | |
| مجلس التعاون الخليجي الإفتا | | | 2009/06/22 | تم توقيع الاتفاقية ولم تدخل حيز التنفيذ بعد | |
| مجلس التعاون الخليجي - اليابان | | | 2006/09/01 | الاتفاقية قيد التفاوض | |
| اتفاقية الكوميسا | اتحاد جمركي | السلع | شروط التمكين | 04/05/1995 | 08/12/1994 |
| تركيا - المغرب | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 10/02/2006 | 01/01/2006 |
| تركيا - فلسطين | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 01/09/2005 | 01/06/2005 |
| تركيا - سوريا | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 15/02/2007 | 01/01/2007 |
| تركيا - تونس | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 01/09/2005 | 01/07/2005 |
| تركيا - الأردن | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 07/03/2011 | 01/03/2011 |
| منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 03/10/2006 | 01/01/1998 |
| الإفتا - تونس | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 03/06/2005 | 01/06/2005 |
| الإفتا - الأردن | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 17/01/2002 | 01/01/2002 |
| الإفتا - لبنان | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 22/12/2006 | 01/01/2007 |
| الإفتا - المغرب | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 20/01/2000 | 01/12/1999 |
| الإفتا - فلسطين | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 23/07/1999 | 01/07/1999 |
| الإفتا - مصر | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 17/07/2007 | 01/08/2007 |
| الاتحاد الأوربي - الأردن | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 17/12/2002 | 01/05/2002 |
| الاتحاد الأوربي - الجزائر | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 26/05/2003 | 01/03/2003 |
| الاتحاد الأوربي - المغرب | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 13/10/2000 | 01/03/2000 |
| الاتحاد الأوربي - فلسطين | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 29/05/1997 | 01/07/1997 |
| الاتحاد الأوربي - سوريا | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 15/07/1977 | 01/07/1977 |
| الاتحاد الأوربي - تونس | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 15/01/1999 | 01/03/1998 |
| الاتحاد الأوربي - مصر | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 03/09/2004 | 01/06/2004 |
| الاتحاد الأوربي - لبنان | منطقة تجارة حرة | السلع | المادة 24 (الغات) | 2003/03/01 | 2003/05/26 |

المصدر: (توات، 2021، الصفحات 107-108) و (WTO, 2022)

ملحق رقم (3-3): عدد القطاعات المحررة في إطار الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

| الدولة | الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية | مستوى التحرير المقدم | عدد القطاعات المحررة | الالتزامات الإضافية |
|---------------------------|-------------------------------------|---|--|---|
| المملكة الأردنية الهاشمية | منظمة | تقدمت المملكة الأردنية الهاشمية بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية يتطابق مع مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية. | 11 قطاع هم: خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. خدمات التوزيع. الخدمات التعليمية. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر. الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية. خدمات النقل. | |
| الإمارات العربية المتحدة | منظمة | تقدمت بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية يفوق مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية. | 07 قطاعات هم: خدمات في مجال الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات النقل. | إدراج / تحرير المزيد من القطاعات / الفرعية في الجدول وهي الخدمات القانونية والتأجير والشراء التأجيري بدون مشغلين، وخدمات الترجمة، وخدمات البريد، وخدمات النقل البحري. كما تم رفع النسبة المسموح بها لمساهمة رأس المال الأجنبي من 49% إلى 75% في بعض القطاعات الخدمية مع اشتراط الحصول على منافع سواء في شكل نقل للتكنولوجيا أو برامج البحث والتطوير أو مساعدات فنية إضافة إلى تعليم وتدريب الموارد البشرية المحلية. |
| المملكة العربية السعودية | منظمة | نفس مستوى التحرير المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية حيث تمتعت باستثناء تقديم مستوى أعلى من المقدم | 11 قطاع هم: خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. | |

| | | | | |
|---|--|--|-----------|----------------------|
| | <p>خدمات التوزيع. الخدمات التعليمية. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر . الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية. خدمات النقل.</p> | <p>بالمنظمة نظرا لأن جدول التزاماتها يشمل مستوى مرتفع من التحرير</p> | | |
| <p>تعتبر دولة أقل نمواً، وبالتالي مستثناة من تقديم مستوى أعلى من المقدم في (OMC) وفقاً للتوصيات الصادرة عن الاجتماع السابق.</p> | <p>04 قطاعات هم: خدمات الاتصالات. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات النقل.</p> | <p>تقدمت بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية أقل من مستوى التحرير الوارد في عرض انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية.</p> | غير منضمة | جمهورية السودان |
| <p>قدمت التزامات إضافية في قطاعي خدمات الهندسة المعمارية وخدمات الانشاءات حيث تم السماح بدخول المشروعات التي تقل قيمتها عن مبلغ 100 مليون دولار بنسبة رأس مال أجنبي لا تزيد عن 49%.</p> | <p>06 قطاعات هم: خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية.</p> | <p>تقدمت قطر بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية يفوق مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية.</p> | منضمة | دولة قطر |
| <p>إزالة كافة القيود التي كانت مرتبطة بتواريخ لتطبيقها ولم يتم إضافة أي قطاعات جديدة للجدول أو إلغاء قيود سابقة. كما تم رفع نسبة المساهمة الأجنبية المسموح بها في الالتزامات الأفقية 49% إلى 70% وفقاً للالتزامات التي تقتضي تعديل ذلك في يناير 2001.</p> | <p>10 قطاع هم: خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. خدمات التوزيع. الخدمات التعليمية. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر . خدمات النقل.</p> | <p>لا يعكس العرض النهائي تحرير أعلى من المقدم بالمنظمة حيث تم فقط إزالة القيود التي انتهت مدة تطبيقها، إلا أن سلطنة عمان من الدول غير المؤسسة لمنظمة التجارة العالمية والتي تستثني من تقديم مستوى أعلى من المقدم بالمنظمة نظراً لأن جدول التزاماتها يشمل مستوى مرتفع من التحرير.</p> | منضمة | سلطنة عمان |
| <p>شكل التوريد الأول لكل من خدمات تنظيف المباني</p> | <p>10 قطاع هم: خدمات الأعمال.</p> | <p>تقدمت بمستوى تحرير يفوق الوارد في عرض الانضمام</p> | غير منضمة | الجمهورية الليبية |

| | | | | |
|---|--|---|--------------|----------------------------|
| <p>وخدمات التغليف (ضمن خدمات أخرى في مجال الأعمال) وخدمات الصرف الصحي كما تم تقديم مستوى تحرير أعلى في العديد من القطاعات الفرعية للخدمات المالية.</p> | <p>خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. خدمات التوزيع. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر. الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية. خدمات النقل.</p> | <p>الذي تقدمت به إلى منظمة التجارة العالمية.</p> | | |
| <p>إدراج/تحرير المزيد من القطاعات/ الفرعية في الجدول وهي الخدمات القانونية والتأجير والشراء التأجيري بدون مشغلين، وخدمات الترجمة، وخدمات البريد، وخدمات الاتصالات، وخدمات النقل البحري. كما تم رفع النسبة المسموح بها لمساهمة رأس المال الأجنبي من 49% إلى 75% في بعض القطاعات الخدمية مع اشتراط الحصول على منافع سواء في شكل نقل للتكنولوجيا أو برامج البحث والتطوير أو مساعدات فنية إضافة الى تعليم وتدريب الموارد البشرية المحلية.</p> | <p>06 قطاعات هم: خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات النقل</p> | <p>تقدمت بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية يفوق مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية.</p> | <p>منظمة</p> | <p>جمهورية مصر العربية</p> |
| <p>تتمثل الالتزامات الاضافية عن المقدمة في إطار المنظمة في الالتزام بالمزيد من القطاعات الفرعية وهي خدمات البريد وخدمات نقل الرسائل. كما تم تقديم المزيد من التحرير في قطاع خدمات الاتصالات. إلا أن قطاع خدمات البريد غير محرر بالكامل باستثناء الإشارة للالتزامات الأفقية فيما يتعلق بانتقال الأشخاص الطبيعيين.</p> | <p>07 قطاعات هم: خدمات الأعمال. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. خدمات الاتصالات. خدمات البيئة. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات النقل</p> | <p>تقدمت بعرض نهائي في إطار مفاوضات الدول العربية يفوق مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية، ولكنه يعكس مستوى أقل من مستوى التحرير الوارد في العرض المبدئي الذي تقدمت به في إطار جولة الدوحة بالمنظمة.</p> | <p>منظمة</p> | <p>المملكة المغربية</p> |
| <p>تعتبر اليمن دولة أقل نمواً،</p> | <p>11 قطاع هم:</p> | <p>تقدمت اليمن بعرض نهائي في</p> | <p>منظمة</p> | <p>الجمهورية اليمنية</p> |

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| <p>وبالتالي تستثنى من تقديم مستوى أعلى من المقدم في (OMC). كما أنها من الدول المنضمة حديثاً للمنظمة (عام 2015) وبالتالي يشمل جدول التزاماتها مستوى مرتفع من التحرير.</p> | <p>خدمات الأعمال. خدمات الاتصالات. خدمات التشييد والخدمات الهندسية المتصلة بها. خدمات التوزيع. الخدمات التعليمية. الخدمات البيئية. الخدمات المالية. الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية. خدمات السياحة والخدمات المتصلة بالسفر. الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية. خدمات النقل.</p> | <p>إطار مفاوضات الدول العربية يتطابق مع مستوى التحرير الوارد في جدول التزاماتها المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية.</p> | | |
|--|--|--|--|--|

المصدر: (صندوق النقد العربي وآخرون، 2019، صفحة 396)

ملحق رقم (4-1): القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي الدول العربية للفترة 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|-----------|
| 61,58 | 60,93 | 60,71 | 60,60 | 60,69 | 60,14 | 60,08 | 60,41 | 60,27 | 58,90 | 59,11 | 59,7 | 58,8 | 62,5 | 63,2 | 64,4 | الأردن |
| 58,21 | 54,79 | 52,24 | 56,65 | 57,77 | 55,36 | 46,59 | 44,35 | 41,91 | 41,29 | 46,70 | 46,9 | 41,2 | 44,2 | 41,0 | 43,0 | الإمارات |
| 56,57 | 54,79 | 55,75 | 57,44 | 59,60 | 58,83 | 52,47 | 50,83 | 51,18 | 49,34 | 53,68 | 55,6 | 48,3 | 52,8 | 53,5 | | البحرين |
| 60,10 | 60,03 | 59,45 | 60,26 | 59,70 | 58,94 | 57,50 | 58,02 | 57,09 | 56,83 | 55,89 | 56,0 | 55,1 | 56,0 | 56,6 | 56,3 | تونس |
| 48,74 | 46,39 | 45,28 | 47,63 | 49,29 | 48,51 | 43,88 | 42,20 | 40,50 | 40,46 | 39,24 | 40,8 | 33,4 | 33,2 | 31,0 | 31,0 | الجزائر |
| 77,27 | 76,98 | 77,51 | 79,21 | 80,68 | 80,28 | 80,32 | 80,55 | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | جيبوتي |
| 53,90 | 48,48 | 45,71 | 51,60 | 54,01 | 51,94 | 40,53 | 37,98 | 35,19 | 34,26 | 39,22 | 42,5 | 31,1 | 34,6 | 34,6 | 35,2 | السعودية |
| 36,30 | 37,63 | 51,29 | 51,36 | 50,14 | 48,76 | 46,05 | 45,82 | 46,05 | 38 | 30,83 | 26,5 | 15,5 | 10,9 | 19,9 | 18,0 | السودان |
| ... | ... | 42,45 | 42,27 | 49,65 | 51,23 | 53,64 | 51,70 | 51,51 | 45,61 | 50,13 | 49,9 | 47,0 | 46,5 | 43,6 | 48,5 | سورية |
| ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | الصومال |
| 54,29 | 44,42 | 44,19 | 47,03 | 50,77 | 51,24 | 40,11 | 37,96 | 35,88 | 33,48 | 39,68 | 43,5 | 34,3 | 35,4 | 33,2 | 30,0 | العراق |
| 54,72 | 50,67 | 47,50 | 52,02 | 53,33 | 50,11 | 42,31 | 39,73 | 37,47 | 37,01 | 39,93 | 41,1 | 32,9 | 39,0 | 36,6 | 37,1 | عمان |
| 60,55 | 61,11 | 59,98 | 59,00 | 60,96 | 61,68 | 61,43 | 60,77 | 59,98 | 60,22 | 57,70 | 57,8 | 57,5 | 60,5 | 58,3 | 57,3 | فلسطين |
| 52,74 | 46,73 | 43,09 | 47,30 | 50,77 | 46,06 | 32,85 | 30,32 | 28,48 | 28,55 | ... | ... | ... | ... | ... | ... | قطر |
| 51,44 | 51,88 | 52,65 | 54,19 | 54,17 | 54,89 | 53,78 | 53,05 | 54,04 | 53,60 | 53,18 | 53,5 | 55,8 | 54,3 | 54,5 | 54,5 | القمر |
| 69,05 | 54,72 | 51,91 | 56,78 | 60,70 | 58,43 | 42,17 | 38,13 | 36,78 | 38,81 | 47,04 | ... | ... | ... | ... | ... | الكويت |
| 81,27 | 79,31 | 76,99 | 75,41 | 74,20 | 73,80 | 73,73 | 72,08 | 72,96 | 73,53 | 71,86 | 69,2 | 72,4 | 70,8 | 72,8 | 71,1 | لبنان |
| ... | 55,76 | 54,48 | 64,06 | 77,83 | 72,44 | 67,84 | 49,56 | 38,04 | 60,42 | 32,16 | 33,6 | 22,6 | 24,5 | 21,5 | ... | ليبيا |
| 51,76 | 50,47 | 51,50 | 53,24 | 54,48 | 53,17 | 52,32 | 52,30 | 51,77 | 45,71 | 46,23 | 46,6 | 46,7 | 46,9 | 44,7 | 45,9 | مصر |
| 50,82 | 50,98 | 50,14 | 49,98 | 50,40 | 49,74 | 51,61 | 51,58 | 53,47 | 52,37 | 51,03 | 51,5 | 51,2 | 53,5 | 51,4 | 52,3 | المغرب |
| 42,46 | 42,71 | 43,38 | 43,91 | 43,88 | 46,49 | 44,36 | 37,90 | 38,86 | 36,19 | 39,94 | 42,7 | 39,2 | 38,3 | 34,1 | 40,7 | موريتانيا |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|---------------|
| 16,77 | 16,77 | 16,77 | 19,17 | 22,96 | 23,36 | 27,27 | 27,23 | 28,95 | 28,99 | 27,41 | 33,2 | 28,4 | 31,5 | 31,6 | 31,8 | اليمن |
| 54,68 | 50,31 | 48,73 | 52,56 | 54,56 | 52,64 | 44,79 | 42,54 | 40,66 | 39,91 | 43,53 | 45,1 | 37,3 | 39,5 | 38,5 | 40,2 | العالم العربي |

(...) بيانات غير متوفرة.

ملاحظة: فلسطين جاءت الضفة الغربية وقطاع غزة في بيانات البنك الدولي

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

ملحق رقم (2-4): مساهمة تجارة الخدمات في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي للفترة 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|----------|
| 12,59 | 28,68 | 28,43 | 28,05 | 26,77 | 28,24 | 31,95 | 31,71 | 34,66 | 34,59 | 37,37 | 34,7 | 39,2 | 41,9 | 39,6 | 39,4 | الأردن |
| ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | الإمارات |
| ... | ... | 53,25 | 54 | 57,38 | 50,57 | 45,93 | 47,79 | 46,75 | 17,63 | 23,87 | 24,3 | 23,1 | 24,8 | 27,4 | 28,6 | البحرين |
| 10,30 | 17,28 | 16,56 | 14,99 | 14,11 | 13,91 | 16,18 | 16,70 | 17,48 | 16,20 | 19,18 | 18,9 | 20,2 | 19,2 | 19,0 | 18,5 | تونس |
| 7,21 | 7,67 | 8,61 | 8,45 | 8,94 | 8,72 | 7,18 | 6,944 | 6,99 | 8,09 | 9,51 | 10,6 | 8,5 | 7,1 | 6,3 | 7,1 | الجزائر |
| 44,75 | 57,59 | 55,85 | 62,07 | 57,25 | 60,91 | 63 | 70,49 | 36,89 | 39,60 | 40,30 | 42,9 | 42,7 | 42,0 | 44,3 | 46,9 | جيبوتي |
| 9,276 | 12,80 | 12,79 | 14,04 | 13,57 | 15,66 | 14,94 | 11,85 | 11,47 | 13,33 | 16,55 | 19,7 | 16,3 | 19,1 | 16,9 | 13,5 | السعودية |
| 10,85 | 8,63 | 8,29 | 2,60 | 2,89 | 3,90 | 4,74 | 4,97 | 5,01 | 4,76 | 3,74 | 4,2 | 4,5 | 5,4 | 6,2 | 4,7 | السودان |
| ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | 4,30 | 3,4 | 3,5 | 3,8 | 3,5 | 3,9 | سورية |
| ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | الصومال |
| 9,54 | 12,91 | 10,36 | 11,91 | 12,34 | 13,69 | 9,80 | 8,67 | 7,39 | 7,50 | 9,16 | 9,6 | 6,9 | 6,5 | 9,0 | 12,9 | العراق |
| 14,27 | 19,31 | 17,83 | 18,30 | 17,91 | 17,29 | 14,18 | 14,18 | 13,12 | 12,98 | 12,57 | 14,7 | 12,6 | 16,1 | 14,0 | 13,1 | عمان |
| 14,41 | 16,49 | 15,58 | 13,64 | 12,43 | 14,67 | 12,69 | 13,92 | 14,47 | 14,65 | 15,95 | 13,6 | 14,4 | 15,4 | 12,0 | 13,3 | فلسطين |
| 37,48 | 31 | 27,69 | 30,49 | 30,78 | 28,29 | 22,49 | 19,45 | 18,10 | 14,46 | ... | ... | ... | ... | ... | ... | قطر |
| 12,34 | 17,94 | 18,01 | 17,01 | 15,91 | 16,77 | 16,85 | ... | 17,11 | 17,74 | 17,51 | 15,8 | 15,8 | 14,9 | 14,6 | 13,5 | القمر |
| 24,86 | 28,08 | 32,53 | 27,73 | 29,13 | 26,05 | 18,48 | 15,60 | 17,19 | 18,89 | 21,48 | 23,8 | 18,8 | 20,5 | 18,8 | 16,7 | الكويت |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|-------|------|------|------|---------------|
| 37,57 | 51,99 | 54,54 | 54,76 | 55,66 | 59,28 | 58,14 | 60,55 | 60,49 | 76,96 | 75,62 | 87,4 | 106,8 | 91,6 | 92,6 | 87,2 | لبنان |
| ... | 10,80 | 6,77 | 6,94 | 5,94 | 10,55 | 13,13 | 11,48 | 7,72 | 9,19 | 8,67 | 9,0 | 5,2 | 4,0 | 5,1 | 6,1 | ليبيا |
| 9,10 | 15,25 | 16,92 | 15,84 | 9,27 | 10,94 | 12,90 | 12,01 | 13,69 | 14,07 | 17,59 | 18,7 | 26,1 | 26,3 | 25,8 | 28,1 | مصر |
| 18,31 | 24,18 | 24,68 | 24,75 | 23,02 | 22,32 | 22,80 | 20,52 | 23,89 | 24,14 | 23,71 | 23,4 | 23,8 | 24,6 | 23,1 | 21,0 | المغرب |
| 12,49 | 12,66 | 11,55 | 13,33 | 13,67 | 14,38 | 17,88 | 16,41 | 17,26 | ... | ... | ... | ... | ... | ... | ... | موريتانيا |
| ... | ... | ... | ... | 6,14 | 4,01 | 10,29 | 9,89 | 11,06 | 10,48 | 12,22 | 13,4 | 13,2 | 12,0 | 12,6 | 9,6 | اليمن |
| 13,27 | 17,13 | 17,67 | 17,42 | 16,28 | 17,07 | 15,87 | 14,15 | 14,02 | 14,60 | 15,21 | 16,9 | 15,6 | 16,5 | 15,8 | 15,1 | العالم العربي |

(...) بيانات غير متوفرة.

ملاحظة: فلسطين جاءت الضفة الغربية وقطاع غزة في بيانات البنك الدولي

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

ملحق رقم (3-4): نسبة العاملون في قطاع الخدمات من إجمالي المشتغلين للفترة 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|----------|
| ... | 73,1 | 73,2 | 72,9 | 72,6 | 72,2 | 71,9 | 71,5 | 71,2 | 70,9 | 70,3 | 70,0 | 70,0 | 69,9 | 70,0 | 69,9 | الأردن |
| ... | 64,4 | 63,9 | 63,8 | 63,3 | 63,0 | 63,0 | 62,8 | 62,3 | 61,8 | 61,1 | 60,5 | 60,0 | 59,9 | 60,0 | 60,3 | الإمارات |
| ... | 63,8 | 63,6 | 63,5 | 63,6 | 63,8 | 63,7 | 63,8 | 64,0 | 63,7 | 63,2 | 64,3 | 64,3 | 65,4 | 66,5 | 67,6 | البحرين |
| ... | 52,75 | 52,22 | 51,90 | 51,88 | 52,14 | 51,58 | 51,25 | 49,79 | 49,91 | 48,63 | 49,2 | 48,5 | 48,4 | 48,3 | 49,0 | تونس |
| ... | 60,0 | 59,2 | 58,8 | 58,8 | 58,7 | 58,6 | 58,5 | 58,5 | 58,4 | 57,9 | 57,4 | 56,8 | 56,0 | 55,4 | 54,7 | الجزائر |
| ... | 62,0 | 61,1 | 60,2 | 59,4 | 58,5 | 57,6 | 56,7 | 55,9 | 55,0 | 54,0 | 53,2 | 52,5 | 51,6 | 50,6 | 49,7 | جيبوتي |
| ... | 72,79 | 72,69 | 71,71 | 70,54 | 71,17 | 71,71 | 71,79 | 72,67 | 73,46 | 74,55 | 75,5 | 75,9 | 74,9 | 75,8 | 75,4 | السعودية |
| ... | 44,81 | 43,83 | 42,81 | 42,22 | 41,66 | 41,26 | 40,71 | 40,29 | 40,06 | 40,09 | 39,7 | 39,2 | 39,0 | 38,9 | 38,7 | السودان |
| ... | 66,69 | 66,53 | 66,36 | 65,70 | 64,97 | 63,83 | 61,81 | 58,55 | 55,34 | 54,20 | 53,3 | 52,5 | 51,8 | 50,8 | 49,8 | سورية |
| ... | 17,31 | 17,07 | 16,84 | 16,69 | 16,45 | 16,19 | 15,99 | 15,82 | 15,68 | 15,52 | 15,4 | 15,2 | 15,1 | 14,8 | 14,6 | الصومال |
| ... | 58,8 | 58,4 | 57,5 | 56,6 | 56,9 | 55,8 | 55,3 | 55,0 | 55,4 | 55,3 | 55,4 | 54,6 | 54,6 | 53,9 | 54,1 | العراق |
| ... | 63,99 | 63,39 | 63,54 | 63,00 | 62,20 | 61,32 | 60,31 | 59,30 | 58,92 | 57,97 | 62,4 | 65,2 | 68,0 | 70,6 | 73,3 | عمان |
| ... | 63,59 | 62,37 | 62,43 | 62,41 | 62,61 | 61,58 | 61,38 | 61,82 | 62,46 | 63,51 | 63,9 | 63,5 | 60,2 | 59,6 | 58,9 | فلسطين |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-----|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|------|------|------|------|------|---------------|
| ... | 45,14 | 44,47 | 44,25 | 44,23 | 44,63 | 45,73 | 46,91 | 46,87 | 44,54 | 42,21 | 40,0 | 38,9 | 45,8 | 55,5 | 56,0 | قطر |
| ... | 46,8 | 46,1 | 45,3 | 44,5 | 43,7 | 43,0 | 41,6 | 40,2 | 38,9 | 37,5 | 36,2 | 34,9 | 33,5 | 32,4 | 31,2 | البحرين |
| ... | 76,07 | 76,03 | 76,03 | 75,61 | 75,32 | 74,37 | 74,00 | 73,68 | 73,72 | 73,89 | 73,6 | 72,3 | 74,1 | 75,3 | 76,6 | الكويت |
| ... | 65,10 | 64,07 | 63,22 | 62,50 | 61,87 | 61,06 | 60,47 | 60,23 | 59,78 | 59,27 | 59,0 | 59,1 | 59,1 | 59,2 | 58,7 | لبنان |
| ... | 59,17 | 58,65 | 58,80 | 59,34 | 58,37 | 56,96 | 55,12 | 53,15 | 51,82 | 49,96 | 49,4 | 48,7 | 48,5 | 48,2 | 48,0 | ليبيا |
| ... | 52,4 | 51,5 | 48,4 | 48,9 | 49,1 | 48,0 | 47,9 | 48,1 | 47,2 | 46,3 | 46,3 | 45,4 | 46,1 | 46,7 | 47,5 | مصر |
| ... | 43,66 | 42,98 | 42,32 | 41,79 | 41,05 | 40,56 | 39,95 | 39,39 | 38,37 | 37,94 | 37,5 | 37,0 | 36,7 | 36,3 | 35,0 | المغرب |
| ... | 51,56 | 50,81 | 50,25 | 49,68 | 49,19 | 48,52 | 47,93 | 47,33 | 46,75 | 46,18 | 45,7 | 45,3 | 45,0 | 44,8 | 43,6 | موريتانيا |
| ... | 62,25 | 61,52 | 60,65 | 59,47 | 58,17 | 56,27 | 56,47 | 57,29 | 57,84 | 56,86 | 56,3 | 55,7 | 55,2 | 54,3 | 53,3 | اليمن |
| ... | 57,02 | 56,29 | 55,15 | 54,79 | 54,58 | 53,92 | 53,56 | 53,23 | 52,59 | 51,88 | 51,6 | 51,0 | 50,8 | 50,8 | 50,6 | العالم العربي |

(...) بيانات غير متوفرة.

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: (البنك الدولي، 2022)

ملحق رقم (4-4): تطور صادرات (متحصلات) و واردات (مدفوعات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020

جدول رقم 01: تطور صادرات (متحصلات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020

الوحدة: ألف دولار أمريكي

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|-----------|
| 2411000 | 7853000 | 7342000 | 6789000 | 6035000 | 6288000 | 7140000 | 6315000 | 6421000 | 5737000 | 5724000 | 4686000 | 4762000 | 3656000 | 2997000 | 2412000 | الأردن |
| 78121000 | 90265000 | 71831000 | 70508000 | 65596000 | 60776000 | 58325000 | 21239000 | 16065000 | 12798000 | 11736000 | 10157000 | 9596000 | 8060000 | 6847000 | 4784000 | الإمارات |
| 11497000 | 11765000 | 12249000 | 11356000 | 10998000 | 9113000 | 8571000 | 8501000 | 8332000 | 3296000 | 4233000 | 3831000 | 3916000 | 3681000 | 3462000 | 3155000 | البحرين |
| 2988000 | 3239000 | 3264000 | 3111000 | 3430000 | 3456000 | 3553000 | 3773000 | 3749000 | 3608000 | 3489000 | 2935000 | 3482000 | 2839000 | 2564000 | 2507000 | الجزائر |
| 2165000 | 4174000 | 3855000 | 3274000 | 3249000 | 3294000 | 4734000 | 4831000 | 5077000 | 4618000 | 5632000 | 5334000 | 5831000 | 4772000 | 4153000 | 3877000 | تونس |
| 910000 | 1154000 | 1041000 | 985000 | 971000 | 943000 | 863000 | 797000 | 339000 | 327000 | 336000 | 322000 | 297000 | 248000 | 251000 | 248000 | جيبوتي |
| 8984000 | 24243000 | 20529000 | 18132000 | 17253000 | 14474000 | 12516000 | 11845000 | 11050000 | 11489000 | 10689000 | 9749000 | 9373000 | 16394000 | 14183000 | 11401000 | السعودية |
| 1263000 | 1367000 | 1511000 | 1780000 | 1545000 | 1727000 | 1568000 | 1258000 | 1059000 | 833000 | 242000 | 324000 | 417000 | 510000 | 274000 | 147000 | السودان |
| | | | | | | | | | 2536000 | 7333000 | 4798000 | 4415000 | 3861000 | 2924000 | 2910000 | سورية |
| | | 405000 | 391000 | 373000 | 355000 | 337000 | 199000 | | | | | | | | | الصومال |
| 3803000 | 7318000 | 5571000 | 6045000 | 5531000 | 5033000 | 3580000 | 2804000 | 2833000 | 2822000 | 2834000 | 2193000 | 1496000 | 868000 | 357000 | 355000 | العراق |
| 2223000 | 4898000 | 4591000 | 3964000 | 3540000 | 3395000 | 3130000 | 2955000 | 2687000 | 2322000 | 1808000 | 1620000 | 1826000 | 1683000 | 1311000 | 939000 | عمان |
| 614346 | 768501 | 752111 | 609672 | 501126 | 576650 | 789897 | 914040 | 737253 | 748273 | 550848 | 330331 | 353983 | 259043 | 179591 | 225193 | فلسطين |
| 19429000 | 19111000 | 18273000 | 17706000 | 15176000 | 14997000 | 13526000 | 11175000 | 9922000 | 7394000 | 3011000 | 2002000 | 3425000 | 3592000 | 4193000 | 3221000 | قطر |
| 47000 | 102000 | 106000 | 89000 | 77000 | 80000 | 99000 | 80000 | 70000 | 74000 | 65000 | 59000 | 65000 | 55000 | 47000 | 43000 | القمر |
| 7168000 | 8036000 | 8119000 | 5279000 | 5529000 | 6056000 | 6268000 | 6180000 | 8837000 | 10097000 | 9009000 | 11466000 | 11959000 | 10169000 | 8444000 | 4775000 | الكويت |
| 4953000 | 13673000 | 15619000 | 15185000 | 15193000 | 15910000 | 14751000 | 15720000 | 15125000 | 18580000 | 16040000 | 16910000 | 17636000 | 12759000 | 11673000 | 10864000 | لبنان |
| | 167000 | 134000 | 107000 | 86000 | 483000 | 79000 | 180000 | 152000 | 40000 | 410000 | 385000 | 208000 | 109000 | 489000 | 534000 | ليبيا |
| 15053000 | 25051000 | 23574000 | 19535000 | 13606000 | 18539000 | 21898000 | 18262000 | 21767000 | 19140000 | 23807000 | 21520000 | 24912000 | 19943000 | 16135000 | 14643000 | مصر |
| 13867000 | 19353000 | 18634000 | 17330000 | 15340000 | 14674000 | 16236000 | 14353000 | 15347000 | 15899000 | 14736000 | 14833000 | 15302000 | 14065000 | 11377000 | 9264000 | المغرب |
| 193000 | 205000 | 167000 | 167000 | 270000 | 246000 | 279000 | 186000 | 145000 | 210000 | 119000 | 159000 | 138000 | 84000 | 87000 | 80000 | موريتانيا |
| | | 271000 | | 466000 | 728000 | 1707000 | 1726000 | 1577000 | 1267000 | 1622000 | 1237000 | 1205000 | 724000 | 549000 | 372000 | اليمن |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|---------------|
| 175689346 | 24274250 1 | 21783811 1 | 20234267 2 | 184765126 | 18114365 0 | 17994989 7 | 13329304 0 | 13129125 3 | 12383527 3 | 12342584 8 | 11485033 1 | 12061498 3 | 10833104 3 | 92496591 | 76756193 | العالم العربي |
| 517231834 6 | 62797905 01 | 60966961 11 | 55326336 72 | 508492312 6 | 50052586 50 | 52415048 97 | 48834090 40 | 45957332 53 | 44688062 73 | 39732668 48 | 36537283 31 | 40752719 83 | 36300830 43 | 30308605 91 | 26538691 93 | العالم |

بيانات غير متوفرة.

فلسطين تم تجميع البيانات TRADE MAP (التتقيح الخامس من دليل ميزان المدفوعات).

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: الطبعة السادسة من دليل المدفوعات (TRADE MAP, 2022)

جدول رقم 02: تطور واردات (مدفوعات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020

الوحدة: ألف دولار أمريكي

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|----------|---------------|----------|---------------|---------------|----------|-----------|----------|----------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|----------|
| 3092000 | 4911000 | 4863000 | 4830000 | 4740000 | 4611000 | 4634000 | 4612000 | 4544000 | 4475000 | 4419000 | 3818000 | 4127000 | 3517000 | 2971000 | 2542000 | الأردن |
| 61865000 | 88196000 0 | 72321000 | 71807000 0 | 70497000 0 | 81879000 | 84683000 | 62192000 | 63254000 | 56518000 0 | 42100000 0 | 37433000 0 | 43427000 0 | 34026000 0 | 24880000 0 | 19367000 0 | الإمارات |
| 9263000 | 8083000 | 8077000 | 7800000 | 7530000 | 6592000 | 6764000 | 7051000 | 6045000 | 1778000 | 1905000 | 1741000 | 2030000 | 1701000 | 1605000 | 1416000 | البحرين |
| 7479000 | 9939000 | 11805000 | 11273000 0 | 10879000 0 | 11029000 | 11807000 | 10795000 | 10873000 | 12586000 0 | 11848000 0 | 11634000 0 | 11088000 0 | 6796000 | 4837000 | 4823000 | الجزائر |
| 2216000 | 3047000 | 3216000 | 3050000 | 3011000 | 3076000 | 3400000 | 3304000 | 3196000 | 3178000 | 3234000 | 2872000 | 3253000 | 2710000 | 2362000 | 2106000 | تونس |
| 514000 | 626000 | 586000 | 730000 | 521000 | 534000 | 532000 | 644000 | 160000 | 164000 | 119000 | 128000 | 130000 | 108000 | 89000 | 84000 | جيبوتي |
| 56264000 | 78660000 0 | 83952000 | 78575000 0 | 70267000 0 | 88036000 | 100545000 | 76652000 | 73407000 | 78017000 0 | 76772000 0 | 74991000 0 | 75231000 0 | 63057000 0 | 49515000 0 | 33095000 0 | السعودية |
| 1666000 | 1425000 | 1172000 | 1595000 | 1438000 | 1589000 | 2075000 | 2030000 | 2109000 | 2900000 | 2533000 | 2101000 | 2532000 | 2681000 | 2526000 | 1503000 | السودان |
| | | | | | | | | | 2906000 | 3533000 | 2734000 | 3171000 | 3013000 | 2520000 | 2359000 | سورية |
| | | 1478000 | 1454000 | 1335000 | 1328000 | 1224000 | 1017000 | | | | | | | | | الصومال |
| 13796000 | 22865000 0 | 18000000 | 16269000 0 | 15039000 0 | 17813000 | 18816000 | 17551000 | 13291000 | 11124000 0 | 9864000 | 8563000 | 7572000 | 4866000 | 5490000 | 6095000 | العراق |
| 8333000 | 12112000 0 | 11729000 | 10839000 0 | 9923000 | 10215000 | 10015000 | 9798000 | 8785000 | 7740000 | 6364000 | 5484000 | 5878000 | 5095000 | 3896000 | 3145000 | عمان |
| 1493163 | 1809719 | 1784143 | 1590831 | 1414337 | 1472635 | 986012 | 967240 | 1029280 | 891001 | 993341 | 766555 | 702188 | 638897 | 460344 | 457357 | فلسطين |
| 34698000 | 35416000 0 | 32504000 | 31427000 0 | 31541000 0 | 30775000 | 32859000 | 27479000 | 23906000 | 16867000 0 | 8780000 | 5918000 | 7222000 | 7459000 | 6957000 | 4144000 | قطر |
| 104000 | 113000 | 108000 | 95000 | 84000 | 82000 | 95000 | 109000 | 104000 | 108000 | 94000 | 84000 | 80000 | 64000 | 55000 | 46000 | القمر |
| 19179000 | 30218000 0 | 36835000 | 28200000 0 | 26348000 0 | 23796000 | 23787000 | 21004000 | 21097000 | 19013000 0 | 15785000 0 | 13743000 0 | 15777000 0 | 13344000 0 | 10638000 0 | 8715000 | الكويت |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|------------------|
| 4798000 | 1315700 0 | 14328000 | 1385600 0 | 1328000 0 | 13693000 | 13216000 | 13002000 | 11506000 | 1214900 0 | 1317900 0 | 1404300 0 | 1345900 0 | 9983000 | 8731000 | 7890000 | لبنان |
| | 7316000 | 5063000 | 4558000 | 2883000 | 4658000 | 7456000 | 8472000 | 6996000 | 4386000 | 6127000 | 5063000 | 4344000 | 2665000 | 2564000 | 2349000 | ليبيا |
| 18199000 | 2119300 0 | 18693000 | 1782000 0 | 1723500 0 | 17519000 | 17550000 | 16408000 | 16450000 | 1407000 0 | 1471800 0 | 1393500 0 | 1761500 0 | 1434200 0 | 1156900 0 | 1050800 0 | مصر |
| 7140000 | 9631000 | 10513000 | 9817000 | 8449000 | 7913000 | 8872000 | 7571000 | 8136000 | 8574000 | 7371000 | 6898000 | 6678000 | 5416000 | 4473000 | 3845000 | المغرب |
| 796000 | 793000 | 682000 | 740000 | 605000 | 641000 | 900000 | 999000 | 1017000 | 761000 | 670000 | 638000 | 769000 | 512000 | 406000 | 379000 | موريتانيا |
| | | 1358000 | | 1458000 | 1275000 | 2743000 | 2272000 | 2341000 | 2165000 | 2156000 | 2121000 | 2348000 | 1867000 | 1855000 | 1241000 | اليمن |
| 25089516 3 | 349510 719 | 33906714 3 | 316325 831 | 298477 337 | 32852663 5 | 35295901 2 | 29392924 0 | 27824628 0 | 260370 001 | 232564 341 | 214708 555 | 227433 188 | 183860 897 | 148399 344 | 116109 357 | العالم العربي |

بيانات غير متوفرة.

فلسطين تم تجميع البيانات TRADE MAP (التتقيح الخامس من دليل ميزان المدفوعات).

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: الطبعة السادسة من دليل المدفوعات (TRADE MAP, 2022)

ملحق رقم (4-5): ميزان إجمالي تجارة الخدمات للدول العربية للفترة 2005-2020

الوحدة: ألف دولار أمريكي

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|-----------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|----------|
| -681000 | 2942000 | 2479000 | 1959000 | 1295000 | 1677000 | 2506000 | 1703000 | 1877000 | 1262000 | 1305000 | 868000 | 635000 | 139000 | 26000 | -130000 | الأردن |
| 16256000 | 2069000 | -490000 | -1299000 | -4901000 | 2110300 0 | 2635800 0 | 4095300 0 | 4718900 0 | 4372000 0 | 3036400 0 | -27276000 | -33831000 | -25966000 | -18033000 | -14583000 | الإمارات |
| 2234000 | 3682000 | 4172000 | 3556000 | 3468000 | 2521000 | 1807000 | 1450000 | 2287000 | 1518000 | 2328000 | 2090000 | 1886000 | 1980000 | 1857000 | 1739000 | البحرين |
| -4491000 | -6700000 | -8541000 | -8162000 | -7449000 | -7573000 | -8254000 | -7022000 | -7124000 | -8978000 | -8359000 | -8699000 | -7606000 | -3957000 | -2273000 | -2316000 | الجزائر |
| -51000 | 1127000 | 639000 | 224000 | 238000 | 218000 | 1334000 | 1527000 | 1881000 | 1440000 | 2398000 | 2462000 | 2578000 | 2062000 | 1791000 | 1771000 | تونس |
| 396000 | 528000 | 455000 | 255000 | 450000 | 409000 | 331000 | 153000 | 179000 | 163000 | 217000 | 194000 | 167000 | 140000 | 162000 | 164000 | جيبوتي |
| -47280000 | 5441700 0 | 6342300 0 | 6044300 0 | 5301400 0 | 7356200 0 | 8802900 0 | 6480700 0 | 6235700 0 | 6652800 0 | 6608300 0 | -65242000 | -65858000 | -46663000 | -35332000 | -21694000 | السعودية |
| -403000 | -58000 | 339000 | 185000 | 107000 | 138000 | -507000 | -772000 | -1050000 | -2067000 | -2291000 | -1777000 | -2115000 | -2171000 | -2252000 | -1356000 | السودان |
| | | | | | | | | | -370000 | 3800000 | 2064000 | 1244000 | 848000 | 404000 | 551000 | سورية |
| -9993000 | 1554700 0 | 1242900 0 | 1022400 0 | -9508000 | 1278000 0 | 1523600 0 | 1474700 0 | 1045800 0 | -8302000 | -7030000 | -6370000 | -6076000 | -3998000 | -5133000 | -5740000 | العراق |
| -6110000 | -7214000 | -7138000 | -6875000 | -6383000 | -6820000 | -6885000 | -6843000 | -6098000 | -5418000 | -4556000 | -3864000 | -4052000 | -3412000 | -2585000 | -2206000 | عمان |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-----------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|-----------|------------|-----------|-----------|-----------|---------------|
| 850000- | -993000 | -103200 | -984000 | -914000 | ... | ... | ... | ... | ... | ... | -436200 | -348200 | -379800 | -280700 | -232200 | فلسطين |
| -15269000 | 1630500 0 | 1423100 0 | 1372100 0 | 1636500 0 | 1577800 0 | 1933300 0 | 1630400 0 | 1398400 0 | -9473000 | -5769000 | -3916000 | -3797000 | -3867000 | -2764000 | -923000 | قطر |
| -57000 | -11000 | -2000 | -6000 | -7000 | -2000 | 4000 | -29000 | -34000 | -34000 | -29000 | -25000 | -15000 | -9000 | -8000 | -3000 | البحرين |
| -12011000 | 2218200 0 | 2871600 0 | 2292100 0 | 2081900 0 | 1774000 0 | 1751900 0 | 1482400 0 | 1226000 0 | -8916000 | -6776000 | -2277000 | -3818000 | -3175000 | -2194000 | -3940000 | الكويت |
| 155000 | 516000 | 1291000 | 1329000 | 1913000 | 2217000 | 1535000 | 2718000 | 3619000 | 6431000 | 2861000 | 2867000 | 4177000 | 2776000 | 2942000 | 2974000 | لبنان |
| | -7149000 | -4929000 | -4451000 | -2797000 | -4175000 | -7377000 | -8292000 | -6844000 | -4346000 | -5717000 | -4678000 | -4136000 | -2556000 | -2075000 | -1815000 | ليبيا |
| -3146000 | 3858000 | 4881000 | 1715000 | -3629000 | 1020000 | 4348000 | 1854000 | 5317000 | 5070000 | 9089000 | 7585000 | 7297000 | 5601000 | 4566000 | 4135000 | مصر |
| 6727000 | 9722000 | 8121000 | 7513000 | 6891000 | 6761000 | 7364000 | 6782000 | 7211000 | 7325000 | 7365000 | 7935000 | 8624000 | 8649000 | 6904000 | 5419000 | المغرب |
| -603000 | -588000 | -515000 | -573000 | -335000 | -395000 | -621000 | -813000 | -872000 | -551000 | -551000 | -479000 | -631000 | -428000 | -319000 | -299000 | موريتانيا |
| | | -1087000 | | -992000 | -547000 | -1036000 | -546000 | -764000 | -898000 | -534000 | -884000 | -1143000 | -1143000 | -1306000 | -869000 | اليمن |
| -74327000 | 10572700 0 | 12019700 0 | 11300200 0 | 11279900 0 | 14648700 0 | 17281300 0 | 16058300 0 | 14666300 0 | 13639200 0 | 10869600 0 | -99422000 | -106470000 | -75150000 | -56058200 | -39469200 | العالم العربي |

بيانات غير متوفرة.

فلسطين تم تجميع البيانات TRADE MAP 2020-2005 (التتقيح الخامس من دليل ميزان المدفوعات).

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: الطبعة السادسة من دليل المدفوعات (TRADE MAP, 2022)

ملحق رقم (4-6): تطور معدلات النمو لصادرات وواردات الخدمات للدول العربية للفترة (2005-2020)
جدول رقم 01: تطور معدل الصادرات (متحصلات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2005-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| السنوات | 2005 | 2006 | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 |
|---------------|------|-------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|-------|-------|-------|--------|
| الأردن | | 24,25 | 21,99 | 30,25 | -1,6 | 22,15 | 0,23 | 11,92 | -1,65 | 13,06 | 11,93 | -4,02 | 12,49 | 8,15 | 6,96 | -69,3 |
| الإمارات | | 43,12 | 17,72 | 19,06 | 5,85 | 15,55 | 9,05 | 25,53 | 32,21 | 174,61 | 4,2 | 7,93 | 7,49 | 1,88 | 25,66 | -13,45 |
| البحرين | | 9,73 | 6,33 | 6,38 | -2,17 | 10,49 | -22,14 | 152,79 | 2,03 | 0,82 | 6,32 | 20,68 | 3,26 | 7,86 | -3,95 | -2,28 |
| الجزائر | | 2,27 | 10,73 | 22,65 | -15,71 | 18,88 | 3,41 | 3,91 | 0,64 | -5,83 | -2,73 | -0,75 | -9,3 | 4,92 | -0,77 | -7,75 |
| تونس | | 7,12 | 14,9 | 22,19 | -8,52 | 5,59 | -18 | 9,94 | -4,85 | -2,01 | 30,42 | -1,37 | 0,77 | 17,75 | 8,27 | -48,13 |
| جيبوتي | | 1,21 | -1,2 | 19,76 | 8,42 | 4,35 | -2,68 | 3,67 | 135,1 | 8,28 | 9,27 | 2,97 | 1,44 | 5,69 | 10,85 | -21,14 |
| السعودية | | 24,4 | 15,59 | -42,83 | 4,01 | 9,64 | 7,48 | -3,82 | 7,19 | 5,66 | 15,64 | 19,2 | 5,09 | 13,22 | 18,09 | -62,94 |
| السودان | | 86,39 | 86,13 | -18,24 | -22,3 | -25,31 | 244,21 | 27,13 | 18,79 | 24,64 | 10,14 | 10,54 | 15,21 | 15,11 | -9,53 | -7,61 |
| سورية | | 0,48 | 32,05 | 14,35 | 8,67 | 52,83 | -65,42 | | | | | | | | | |
| الصومال | | | | | | | | | | 69,35 | 5,34 | 5,07 | 4,83 | 3,58 | | |
| العراق | | 0,56 | 143,14 | 72,35 | 46,59 | 29,23 | -0,42 | 0,39 | -1,02 | 27,67 | 40,59 | 9,89 | 9,29 | -7,84 | 31,36 | -48,03 |
| عمان | | 39,62 | 28,38 | 8,5 | -11,28 | 11,6 | 28,43 | 15,72 | 9,97 | 5,92 | 8,47 | 4,27 | 11,98 | 15,82 | 6,69 | -54,61 |
| فلسطين | | 20,25 | 44,24 | 36,65 | -6,68 | 66,76 | 35,84 | -1,47 | 23,98 | - | -27 | -13,1 | 21,66 | 23,36 | 2,18 | -20,06 |
| قطر | | 30,18 | -14,33 | -4,65 | -41,55 | 50,4 | 145,57 | 34,19 | 12,63 | 21,04 | 10,88 | 1,19 | 16,67 | 3,2 | 4,59 | 1,66 |
| القمر | | 9,3 | 17,02 | 18,18 | -9,23 | 10,17 | 13,85 | -5,41 | 14,29 | 23,75 | 19,19 | -3,75 | 15,58 | 19,1 | -3,77 | -53,92 |
| الكويت | | 76,84 | 20,43 | 17,6 | -4,12 | -21,43 | 12,08 | -12,48 | -30,07 | 1,42 | -3,38 | -8,7 | -4,52 | 53,8 | -1,02 | -10,8 |
| لبنان | | 7,45 | 9,3 | 38,22 | -4,12 | -5,14 | 15,84 | -18,6 | 3,93 | -6,16 | 7,86 | -4,51 | -0,05 | 2,86 | - | -63,78 |
| ليبيا | | -8,43 | -77,71 | 90,83 | 85,1 | 6,49 | -90,24 | 280 | 18,42 | 56,11 | 511,39 | - | 24,42 | 25,23 | 24,63 | - |
| مصر | | 10,19 | 23,6 | 24,92 | -13,62 | 10,63 | -19,6 | 13,73 | -16,1 | 19,91 | 15,34 | 26,61 | 43,58 | 20,68 | 6,27 | -39,91 |
| المغرب | | 22,81 | 23,63 | 8,79 | -3,06 | -0,65 | 7,89 | -3,47 | -6,48 | 13,12 | -9,62 | 4,54 | 12,97 | 7,52 | 3,86 | -28,35 |
| موريتانيا | | 8,75 | -3,45 | 64,29 | 15,22 | -25,16 | 76,47 | -30,95 | 28,28 | 50 | 11,83 | 9,76 | 38,15 | 0 | 22,75 | -5,85 |
| اليمن | | 47,58 | 31,88 | 66,44 | 2,66 | 31,12 | -21,89 | 24,47 | 9,45 | -1,1 | -57,35 | -35,99 | | | | |
| العالم العربي | | 20,5 | 17,12 | 11,34 | -4,78 | 7,47 | 0,33 | 6,02 | 1,52 | 35 | 0,66 | 2 | 9,51 | 7,66 | 11,43 | -27,62 |
| العالم | | 14,21 | 19,77 | 12,26 | -10,34 | 8,75 | 12,47 | 2,84 | 6,26 | 7,33 | -4,51 | 1,59 | 8,8 | 10,2 | 3 | -17,64 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-4)

جدول رقم 01: تطور معدل الواردات (مدفوعات) الخدمات التجارية للدول العربية للفترة 2010-2020

الوحدة: النسبة المئوية (%)

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | السنوات |
|-------|------|-------|------|------|------|------|------|------|-------|------|------|-------|------|-------|------|---------------|
| -37 | 0,99 | 0,68 | 2 | 3 | -0,5 | 0,5 | 1,5 | 1,5 | 1,27 | 15,7 | -7,5 | 17,34 | 18,4 | 16,88 | | الأردن |
| -29,9 | 22 | 0,72 | 2 | -14 | -3,3 | 36 | -1,7 | 12 | 34,25 | 12,5 | -14 | 27,63 | 36,8 | 28,47 | | الإمارات |
| 14,6 | 0,07 | 3,55 | 4 | 14 | -2,5 | -4,1 | 17 | 240 | -6,67 | 9,42 | -14 | 19,34 | 5,98 | 13,35 | | البحرين |
| -24,8 | -16 | 4,72 | 4 | -1 | -6,6 | 9,4 | -0,7 | -14 | 6,23 | 1,84 | 4,9 | 63,15 | 40,5 | 0,29 | | الجزائر |
| -27,3 | -5,3 | 5,44 | 1 | -2 | -9,5 | 2,9 | 3,4 | 0,6 | -1,73 | 12,6 | -12 | 20,04 | 14,7 | 12,16 | | تونس |
| -17,9 | 6,83 | -19,7 | 40 | -2 | 0,38 | -17 | 303 | -2,4 | 37,82 | -7 | -1,5 | 20,37 | 21,4 | 5,95 | | جيبوتي |
| -28,5 | -6,3 | 6,84 | 12 | -20 | -12 | 31 | 4,4 | -5,9 | 1,62 | 2,37 | -0,3 | 19,31 | 27,4 | 49,61 | | السعودية |
| 16,9 | 21,6 | -26,5 | 11 | -10 | -23 | 2,2 | -3,8 | -27 | 14,49 | 20,6 | -17 | -5,56 | 6,14 | 68,06 | | السودان |
| | | | | | | | | | -17,7 | 29,2 | -14 | 5,24 | 19,6 | 6,82 | | سوريا |
| | | 1,65 | 9 | 1 | 8,5 | 20 | | | | | | | | | | الصومال |
| -39,7 | 27 | 10,64 | 8 | -16 | -5,3 | 7,2 | 32 | 19 | 12,77 | 15,2 | 13 | 55,61 | -11 | -9,93 | | العراق |
| -31,2 | 3,27 | 8,21 | 9 | -3 | 2 | 2,2 | 12 | 14 | 21,62 | 16,1 | -6,7 | 15,37 | 30,8 | 23,88 | | عمان |
| -17,5 | 1,43 | 12,15 | 12 | -4 | 49,4 | 1,9 | -6 | 16 | -10,3 | 29,6 | 9,2 | 9,91 | 38,8 | 0,65 | | فلسطين |
| -2,03 | 8,96 | 3,43 | -0 | 2 | -6,3 | 20 | 15 | 42 | 92,11 | 48,4 | -18 | -3,18 | 7,22 | 67,88 | | قطر |
| -7,96 | 4,63 | 13,68 | 13 | 2 | -14 | -13 | 4,8 | -3,7 | 14,89 | 11,9 | 5 | 25 | 16,4 | 19,57 | | البحرين |
| -36,5 | -18 | 30,62 | 7 | 11 | 0,04 | 13 | -0,4 | 11 | 20,45 | 14,9 | -13 | 18,23 | 25,4 | 22,07 | | الكويت |
| -63,5 | -8,2 | 3,41 | 4 | -3 | 3,61 | 1,7 | 13 | -5,3 | -7,82 | -6,2 | 4,3 | 34,82 | 14,3 | 10,66 | | لبنان |
| | 44,5 | 11,08 | 58 | -38 | -38 | -12 | 21 | 60 | -28,4 | 21 | 17 | 63 | 3,94 | 9,15 | | ليبيا |
| -14,1 | 13,4 | 4,9 | 3 | -2 | -0,2 | 7 | -0,3 | 17 | -4,4 | 5,62 | -21 | 22,82 | 24 | 10,1 | | مصر |
| -25,9 | -8,4 | 7,09 | 16 | 7 | -11 | 17 | -6,9 | -5,1 | 16,32 | 6,86 | 3,3 | 23,3 | 21,1 | 16,33 | | المغرب |
| 0,38 | 16,3 | -7,84 | 22 | -6 | -29 | -9,9 | -1,8 | 34 | 13,58 | 5,02 | -17 | 50,2 | 26,1 | 7,12 | | موريتانيا |
| | | | | 14 | -54 | 21 | -3 | 8,1 | 0,42 | 1,65 | -9,7 | 25,76 | 0,65 | 49,48 | | اليمن |
| -28 | 3,1 | 7,19 | 6 | -9 | -6,9 | 20 | 5,6 | 6,9 | 11,96 | 8,3 | -6 | 23,7 | 24 | 27,8 | | العالم العربي |
| | | | | | | | | | | | | | | | | العالم |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-4)

ملحق رقم (4-7): إجمالي صادرات الخدمات في العالم للفترة 2005-2020

الوحدة: ألف دولار أمريكي

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|----------------|----------------|------------|----------------|----------------|------------|------------|------------|------------|----------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|-------------------------|
| 10701300 0 | 11561040 1 | 119391009 | 10181715 0 | 92644388 | 89928055 | 96560829 | 92695259 | 90889054 | 90319347 | 81644347 | 69122922 | 80244416 | 64668394 | 52264000 | 48833222 | التصنيع |
| 84436000 | 10914603 3 | 101983782 | 86277203 | 78927119 | 73301295 | 68741011 | 62741099 | 54578407 | 53072516 | 45848516 | 40496485 | 38860027 | 31126020 | 26551187 | 27566747 | الصيانة والإصلاح |
| 85581200 0 | 10405992 97 | 1032651227 | 94059788 8 | 85789444 0 | 892675201 | 985783447 | 934395800 | 907334913 | 90184910 7 | 82482380 9 | 69805157 9 | 90119968 8 | 77397180 9 | 64800497 4 | 57731147 4 | النقل |
| 54738600 0 | 14720201 28 | 1434032246 | 13280183 65 | 12318163 80 | 1203044338 | 1250417157 | 1199786863 | 1110076289 | 10749508 50 | 96127269 8 | 88824937 0 | 96816742 4 | 87550799 0 | 75946562 9 | 69637801 2 | السفر |
| 91148000 | 110753297 | 116861227 | 107068888 | 87676440 | 95291201 | 107782447 | 105862800 | 106158913 | 108214107 | 99110809 | 10180757 9 | 11281268 8 | 85628809 | 68294974 | 56985474 | البناء |
| 16122400 0 | 14064900 6 | 141969113 | 13053608 8 | 12751003 4 | 120565110 | 134912152 | 126517165 | 115686091 | 10956904 2 | 96922469 | 10114904 7 | 10029306 9 | 88848045 | 79351048 | 64291006 | التأمين |
| 56057200 0 | 53355000 0 | 527494000 | 49337800 0 | 45810200 0 | 457574000 | 474956000 | 452850000 | 422749000 | 42350700 0 | 36949500 0 | 33498900 0 | 37843600 0 | 36102000 0 | 27425900 0 | 22507600 0 | المالية |
| 39554600 0 | 44126300 0 | 420976000 | 38541100 2 | 35426100 0 | 332583000 | 335177000 | 302287000 | 285354000 | 27790600 4 | 24468951 5 | 19142200 1 | 19749000 3 | 16674703 3 | 14266803 6 | 13208602 5 | الملكية الفكرية |
| 74852400 0 | 69225737 2 | 633466849 | 53386414 8 | 48848096 3 | 479433856 | 473820670 | 419052276 | 383043789 | 35666362 9 | 30589596 3 | 27203648 1 | 28146680 4 | 18603593 1 | 15204137 9 | 12473543 4 | المعلومات والاتصالات |
| 14222980 00 | 14233203 72 | 1357924167 | 12361132 04 | 11450553 51 | 1092758410 | 1145854241 | 1044203101 | 972736768 | 94356998 0 | 83616107 9 | 76962165 2 | 83092844 4 | 72945020 6 | 60082367 5 | 52278340 4 | الأعمال الأخرى |
| 81827000 | 83864468 | 78028246 | 74196979 | 65586230 | 64210840 | 62886404 | 58066260 | 58699009 | 54324000 | 49350518 | 44867679 | 45418123 | 41264902 | 36821972 | 33513936 | الشخصية والثقافية |
| 73024000 | 78469222 | 76738417 | 72004959 | 69824011 | 72264940 | 74631221 | 74662815 | 76193051 | 75181904 | 69267470 | 68214098 | 70207856 | 69755931 | 64491524 | 58418166 | السلع والخدمات الحكومية |

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: الطبعة السادسة من دليل المدفوعات (TRADE MAP, 2022)

ملحق رقم (4-8): هيكل بيانات الخدمات في موقع TRADE MAP

| الرمز | الخدمة |
|----------|--|
| S | جميع الخدمات |
| 1 | خدمات التصنيع على المدخلات المادية المملوكة من قبل الآخرين |
| 1.1 | بضائع التحويل في الاقتصاد المبلغ-البضائع المعادة، البضائع المسلمة |
| 2.1 | بضائع للتحويل في الخارج-البضائع المرسله، البضائع المعادة. |
| 2 | خدمات الصيانة والإصلاح |
| 3 | النقل |
| 1.3 | النقل البحري |
| 2.3 | النقل الجوي |
| 3.3 | وسائل النقل الأخرى (بخلاف البحر والجو) |
| 4.3 | خدمات البريد والبريد السريع |
| 3a.1 | نقل الركاب، جميع الوسائل (الانهيار البديل) |
| 3a.1.1 | نقل الركاب، جميع الوسائل، يدفعها عمال الحدود والموسميون وقصيري الأجل (الانهيار البديل) |
| 3a.2 | شحن البضائع، جميع الوسائل (الانهيار البديل) |
| 3a.3 | نقل أشياء أخرى، (بخلاف الركاب وشحن البضائع)، جميع الوسائل |
| 3a.31 | نقل أشياء أخرى، جميع الوسائل ، (بخلاف الركاب وشحن البضائع والبريد والبريد السريع) |
| 4 | السفر |
| 1.4 | السفر للأعمال التجارية |
| 2.4 | السفر، لأهداف شخصية |
| 1.2.4 | السفر، لأهداف شخصية، تتعلق بالصحة |
| 2.2.4 | السفر، لأهداف شخصية، تتعلق بالتعليم |
| 3.2.4 | السفر، لأهداف شخصية، لأسباب أخرى (غير الصحة والتعليم) |
| 4a.1 | السفر والمشتريات |
| 4a.2 | السفر، والتقل محليا |
| 4a.3 | السفر والإقامة |
| 4a.4 | السفر، وتقديم الطعام |
| 4a.5 | السفر وخدمات أخرى |
| SDZ | الخدمات المتعلقة بالسياحة في السفر ونقل الركاب |
| 5 | البناء |
| 1.5 | البناء في الخارج |
| 2.5 | البناء في الاقتصاد المبلغ |
| 6 | خدمات التأمين والمعاشات |
| 1.6 | التأمين المباشر |
| 2.6 | إعادة التأمين |
| 3.6 | خدمات التأمين المساعدة |
| 4.6 | التقاعد وخدمات الضمان الموحدة |
| 7 | الخدمات المالية |
| 1.7 | مشحونة صراحة وغيرها من الخدمات المالية |
| 2.7 | خدمات الوساطة المالية، المقاسة بطريقة غير مباشرة |
| 8 | رسوم استخدام الملكية الفكرية |
| 1.8 | رسوم ترخيص الامتيازات والعلامات التجارية |
| 2.8 | تراخيص استخدام نتائج البحث والتطوير |
| 3.8 | تراخيص إعادة انتاج و/أو توزيع برامج الكمبيوتر |
| 4.8 | تراخيص إعادة انتاج و/أو توزيع المنتجات السمعية والبصرية والمنتجات ذات الصلة |

| | |
|---|-----------|
| تراخيص إعادة إنتاج و/أو توزيع المنتجات السمعية والبصرية | 1.4.8 |
| تراخيص إعادة إنتاج و/أو توزيع المنتجات ذات الصلة بالمنتجات السمعية والبصرية | 2.4.8 |
| الاتاوات ورسوم الترخيص الأخرى | 892 |
| خدمات المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية وخدمات الكمبيوتر | 9 |
| خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية | 1.9 |
| خدمات الكمبيوتر | 2.9 |
| خدمات المعلومات | 3.9 |
| خدمات الأعمال الأخرى | 10 |
| خدمات البحث والتطوير | 1.10 |
| خدمات الاستشارات المهنية والإدارية | 2.10 |
| الخدمات الفنية والتجارة وغيرها من خدمات خاصة بالأعمال | 3.10 |
| الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية | 11 |
| الخدمات السمعية والبصرية والخدمات ذات الصلة | 1.11 |
| خدمات شخصية وثقافية وترفيهية أخرى (بخلاف الخدمات السمعية والبصرية وما له علاقة بها) | 2.11 |
| السلع والخدمات الحكومية | 12 |
| خدمات متنوعة | S_VAR |
| الخدمات غير المخصصة | SN |
| عنصر مذكرة: الخدمات التجارية | SOX |
| عنصر مذكرة: الخدمات التجارية الأخرى | SOX1 |
| خدمات الاتصالات | 245 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: موقع TRADE MAP

ملحق رقم (4-9): حساب الميزة النسبية الظاهرة للقطاعات الخدمية في الدول العربية الفترة 2005-2020

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | | الخدمة | الأردن |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|---------------------------------------|--------|
| 487000 | 1341000 | 1335000 | 1255000 | 1247000 | 1235000 | 1601000 | 1410000 | 1448000 | 1277000 | 1119000 | 795000 | 836000 | 661000 | 528000 | 470000 | ص | القل | |
| 1910000 | 2588000 | 2625000 | 2575000 | 2545000 | 2538000 | 2677000 | 2662000 | 2599000 | 2500000 | 2125000 | 1946000 | 2240000 | 1814000 | 1536000 | 1342000 | و | | |
| -0,59 | -0,32 | -0,33 | -0,34 | -0,34 | -0,35 | -0,25 | -0,31 | -0,28 | -0,32 | -0,31 | -0,42 | -0,46 | -0,47 | -0,49 | -0,48 | م.ن.ظ | | |
| 1409000 | 5786000 | 5249000 | 4639000 | 4044000 | 4065000 | 4375000 | 4117000 | 4061000 | 3425000 | 3585000 | 2911000 | 2943000 | 2311000 | 2060000 | 1441000 | ص | السفر | |
| 381000 | 1461000 | 1387000 | 1386000 | 1258000 | 1160000 | 1142000 | 1096000 | 1144000 | 1161000 | 1572000 | 1064000 | 1004000 | 883000 | 837000 | 585000 | و | | |
| 0,57 | 0,60 | 0,58 | 0,54 | 0,53 | 0,56 | 0,59 | 0,58 | 0,56 | 0,49 | 0,39 | 0,46 | 0,49 | 0,45 | 0,42 | 0,42 | م.ن.ظ | | |
| 74000 | 73000 | 58000 | 70000 | 64000 | 51000 | 10000 | | | | | | | | | | ص | البناء | |
| 55000 | 35000 | 27000 | 17000 | 17000 | 21000 | 16000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,15 | 0,35 | 0,36 | 0,61 | 0,58 | 0,42 | 0,23- | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 8000 | 19000 | 61000 | 3000 | | 19000 | | | | | | | | | | | ص | خدمات التأمين والمعاشات | |
| 403000 | 484000 | 465000 | 503000 | 547000 | 491000 | 457000 | 440000 | 414000 | 378000 | 311000 | 284000 | 339000 | 274000 | 231000 | 209000 | و | | |
| 0,96- | 0,92- | 0,77- | 0,99- | 1,00- | 0,93- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| 54000 | 76000 | 84000 | 61000 | 97000 | 96000 | 80000 | | | | | | | | | | ص | الخدمات المالية | |
| 60000 | 34000 | 43000 | 56000 | 70000 | 57000 | 43000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,05- | 0,38 | 0,32 | 0,04 | 0,16 | 0,25 | 0,30 | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 6000 | 9000 | 22000 | 35000 | 22000 | 13000 | 11000 | | | | | | | | | | ص | المالية القرية | |
| 25000 | 27000 | 24000 | 21000 | 24000 | 15000 | 2000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,61- | 0,50- | 0,04- | 0,25 | 0,04- | 0,07- | 0,69 | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 12000 | 14000 | 16000 | 24000 | 41000 | 44000 | 30000 | | | | | | | | | | ص | الاتصالات والكمبيوتر والمعلومات | |
| 39000 | 44000 | 58000 | 44000 | 62000 | 60000 | 81000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,53- | 0,52- | 0,57- | 0,29- | 0,20- | 0,15- | 0,46- | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 127000 | 186000 | 181000 | 236000 | 271000 | 307000 | 453000 | 507000 | 521000 | 548000 | 517000 | 491000 | 575000 | 465000 | 262000 | 329000 | ص | خدمات الاتصال الأخرى | |
| 82000 | 81000 | 70000 | 83000 | 80000 | 129000 | 68000 | 301000 | 308000 | 318000 | 304000 | 378000 | 343000 | 386000 | 250000 | 329000 | و | | |
| 0,22 | 0,39 | 0,44 | 0,48 | 0,54 | 0,41 | 0,74 | 0,25 | 0,26 | 0,27 | 0,26 | 0,13 | 0,25 | 0,09 | 0,02 | 0,00 | م.ن.ظ | | |
| 96000 | 93000 | 77000 | 69000 | 59000 | 66000 | 36000 | | | | | | | | | | ص | شخصية وقافية ورقنية | |
| 21000 | 11000 | 32000 | 36000 | 35000 | 51000 | 66000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,64 | 0,79 | 0,41 | 0,31 | 0,26 | 0,13 | 0,29- | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 137000 | 256000 | 260000 | 397000 | 191000 | 392000 | 543000 | 281000 | 391000 | 487000 | 503000 | 489000 | 409000 | 220000 | 147000 | 173000 | ص | الخدمات الحكومية | |
| 118000 | 146000 | 131000 | 109000 | 103000 | 88000 | 81000 | 113000 | 79000 | 119000 | 107000 | 145000 | 200000 | 161000 | 117000 | 77000 | و | | |
| 0,07 | 0,27 | 0,33 | 0,57 | 0,30 | 0,63 | 0,74 | 0,43 | 0,66 | 0,61 | 0,65 | 0,54 | 0,34 | 0,15 | 0,11 | 0,38 | م.ن.ظ | | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|-------|--|----------|
| 1633800 0 | 2905400 0 | 2831900 0 | 2791000 0 | 2548700 0 | 2341700 0 | 2374400 0 | 8033000 | 4357000 | 2859000 | 2451000 | 2151000 | 1797000 | 1361000 | 1287000 | 105900 0 | ص | القل | الإمارات |
| 8850000 | 1524800 0 | 1494900 0 | 1440400 0 | 1413200 0 | 1375100 0 | 1633800 0 | 4076700 0 | 40803000 | 3674700 0 | 2578000 0 | 2300200 0 | 2547900 0 | 1909700 0 | 1349400 0 | 110120 00 | و | | |
| 0,30 | 0,31 | 0,31 | 0,32 | 0,29 | 0,26 | 0,18 | 0,67- | 0,81- | 0,86- | 0,83- | 0,83- | 0,87- | 0,87- | 0,83- | 0,82- | م.ن.ظ | | |
| 2461500 0 | 3842100 0 | 2137500 0 | 2104800 0 | 1949600 0 | 1748100 0 | 1522100 0 | 1238900 0 | 10919000 | 9204000 | 8577000 | 7352000 | 7162000 | 6072000 | 4972000 | 321800 0 | ص | السفر | |
| 1590200 0 | 3338300 0 | 1799900 0 | 1764500 0 | 1712700 0 | 1663700 0 | 1584800 0 | 1377800 0 | 15085000 | 1320600 0 | 1181800 0 | 1034700 0 | 1328800 0 | 1127300 0 | 8827000 | 618600 0 | و | | |
| 0,22 | 0,07 | 0,09 | 0,09 | 0,06 | 0,02 | 0,02- | 0,05- | 0,16- | 0,18- | 0,16- | 0,17- | 0,30- | 0,30- | 0,28- | 0,32- | م.ن.ظ | | |
| 1797000 | 2750000 | 2668000 | 2614000 | 2505000 | 2451000 | 2396000 | | | | | | | | | | ص | البناء | |
| 2015000 | 2696000 | 2614000 | 2451000 | 3104000 | 3022000 | 2805000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,06- | 0,01 | 0,01 | 0,03 | 0,11- | 0,10- | 0,08- | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 1497600 0 | | | | | | | | | | | | | | | | ص | خدمات التأمين والمعاشات | |
| 2352600 0 | 2679400 0 | 2614000 0 | 2736600 0 | 2665800 0 | 3951000 0 | 4141600 0 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,22- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 3050000 | 3839000 | 3703000 | 3622000 | 3485000 | 3376000 | 3268000 | | | | | | | | | | ص | المالية القرية | |
| 1879000 | 2886000 | 2777000 | 2587000 | 2478000 | 2369000 | 2178000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,24 | 0,14 | 0,14 | 0,17 | 0,17 | 0,18 | 0,20 | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 6698000 | 6916000 | 6726000 | 6464000 | 6099000 | 5718000 | 5582000 | | | | | | | | | | ص | خدمات الاتصالات والكمبيوتر والمعلومات | |
| 4302000 | 3567000 | 3458000 | 3254000 | 3104000 | 2750000 | 2560000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,22 | 0,32 | 0,32 | 0,33 | 0,33 | 0,35 | 0,37 | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 2723000 | | | | | | | | | | | | | | | | ص | شخصية واقفية وزرقية | |
| 844000 | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 0,53 | | | | | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 871000 | 980000 | 953000 | 926000 | 899000 | 871000 | 844000 | 817000 | 790000 | 735000 | 708000 | 654000 | 637000 | 626000 | 589000 | 507000 | ص | الخدمات الحكومية | |
| 1361000 | 1334000 | 1307000 | 1225000 | 1171000 | 1198000 | 1116000 | 1035000 | 953000 | 817000 | 762000 | 681000 | 654000 | 654000 | 558000 | 477000 | و | | |
| 0,22- | 0,15- | 0,16- | 0,14- | 0,13- | 0,16- | 0,14- | 0,12- | 0,09- | 0,05- | 0,04- | 0,02- | 0,01- | 0,02- | 0,03 | 0,03 | م.ن.ظ | | |
| 438000 | 448000 | 466000 | 454000 | 429000 | 399000 | 298000 | 322000 | 294000 | 256000 | 186000 | 178000 | 176000 | 157000 | 140000 | 107000 | ص | الصناعة والإصلاح | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | م.ن.ظ | | |
| 249000 | 187000 | 195000 | 194000 | 176000 | 798000 | 705000 | 700000 | 693000 | 731000 | 801000 | 755000 | 761000 | 749000 | 738000 | 683000 | ص | القل | |
| 1503000 | 1062000 | 1061000 | 1153000 | 1074000 | 1297000 | 1381000 | 1441000 | 1238000 | 644000 | 758000 | 715000 | 905000 | 698000 | 689000 | 630000 | و | | |
| 0,72- | 0,70- | 0,69- | 0,71- | 0,72- | 0,24- | 0,32- | 0,35- | 0,28- | 0,06 | 0,03 | 0,03 | 0,09- | 0,04 | 0,03 | 0,04 | م.ن.ظ | | |
| | 4168000 | 4339000 | 3642000 | 3846000 | 1574000 | 1208000 | 1175000 | 1059000 | 1035000 | 1362000 | 1118000 | 1166000 | 1105000 | 1048000 | 920000 | ص | السفر | |
| | 2136000 | 2134000 | 1791000 | 1891000 | 822000 | 611000 | 839000 | 814000 | 718000 | 506000 | 408000 | 503000 | 479000 | 455000 | 414000 | و | | |
| | 0,32 | 0,34 | 0,34 | 0,34 | 0,31 | 0,33 | 0,17 | 0,13 | 0,18 | 0,46 | 0,47 | 0,40 | 0,40 | 0,39 | 0,38 | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | 1 2 3 4 | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|-------|---------------------------------|--|
| | | | 3000 | 2000 | 1000 | 1000 | 1000 | 2000 | | | | | | | | و | | |
| | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 6733000 | 5065000 | 5274000 | 5238000 | 4896000 | 4751000 | 4426000 | 4374000 | 4419000 | 352000 | 906000 | 851000 | 916000 | 819000 | 733000 | 655000 | ص | خدمات التأمين والمعاشات | |
| 5742000 | 4057000 | 4059000 | 4032000 | 3769000 | 3681000 | 3729000 | 3749000 | 2993000 | 85000 | 432000 | 417000 | 429000 | 352000 | 306000 | 234000 | و | | |
| 0,08 | 0,11 | 0,13 | 0,13 | 0,13 | 0,13 | 0,09 | 0,08 | 0,19 | 0,61 | 0,35 | 0,34 | 0,36 | 0,40 | 0,41 | 0,47 | م.ن.ظ | | |
| 159000 | 119000 | 124000 | 94000 | 85000 | 71000 | 67000 | 68000 | 59000 | | | | | | | | ص | الخدمات المالية | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 1133000 | 852000 | 887000 | 760000 | 605000 | 585000 | 652000 | 647000 | 640000 | 627000 | 799000 | 740000 | 700000 | 666000 | 634000 | 638000 | ص | الاتصالات والكمبيوتر والمطبوعات | |
| 151000 | 106000 | 106000 | 91000 | 73000 | 70000 | 86000 | 73000 | 63000 | 55000 | 47000 | 40000 | 35000 | 24000 | 16000 | 11000 | و | | |
| 0,76 | 0,78 | 0,79 | 0,79 | 0,78 | 0,79 | 0,77 | 0,80 | 0,82 | 0,84 | 0,89 | 0,90 | 0,90 | 0,93 | 0,95 | 0,97 | م.ن.ظ | | |
| 1230000 | 925000 | 963000 | 975000 | 962000 | 934000 | 1216000 | 1216000 | 1170000 | 295000 | 179000 | 188000 | 198000 | 184000 | 170000 | 153000 | ص | خدمات الأوصال الأخرى | |
| 1021000 | 722000 | 721000 | 730000 | 720000 | 721000 | 956000 | 948000 | 936000 | 277000 | 163000 | 160000 | 158000 | 148000 | 139000 | 127000 | و | | |
| 0,09 | 0,12 | 0,14 | 0,14 | 0,14 | 0,13 | 0,12 | 0,12 | 0,11 | 0,03 | 0,05 | 0,08 | 0,11 | 0,11 | 0,10 | 0,09 | م.ن.ظ | | |
| 569000 | 1133000 | 1147000 | 982000 | 954000 | 887000 | 1164000 | 1274000 | 1468000 | 1355000 | 1539000 | 1382000 | 1895000 | 1436000 | 1243000 | 1136000 | ص | القل | |
| 1108000 | 1421000 | 1474000 | 1359000 | 1293000 | 1375000 | 1659000 | 1676000 | 1632000 | 1619000 | 1595000 | 1484000 | 1866000 | 1459000 | 1235000 | 1107000 | و | | |
| 0,32- | 0,11- | 0,12- | 0,16- | 0,15- | 0,22- | 0,18- | 0,14- | 0,05- | 0,09- | 0,02- | 0,04- | 0,01 | 0,01- | 0,00 | 0,01 | م.ن.ظ | | |
| 852000 | 2116000 | 1741000 | 1305000 | 1236000 | 1381000 | 2359000 | 2191000 | 2227000 | 1914000 | 2645000 | 2773000 | 2953000 | 2575000 | 2275000 | 2143000 | ص | السفر | |
| 369000 | 798000 | 864000 | 795000 | 749000 | 696000 | 681000 | 675000 | 593000 | 607000 | 547000 | 415000 | 458000 | 437000 | 410000 | 374000 | و | | |
| 0,40 | 0,45 | 0,34 | 0,24 | 0,25 | 0,33 | 0,55 | 0,53 | 0,58 | 0,52 | 0,66 | 0,74 | 0,73 | 0,71 | 0,69 | 0,70 | م.ن.ظ | | |
| 173000 | 260000 | 282000 | 281000 | 303000 | 304000 | 378000 | 431000 | 407000 | 358000 | 479000 | 382000 | 297000 | 193000 | 160000 | 151000 | ص | البناء | |
| 192000 | 256000 | 253000 | 235000 | 258000 | 278000 | 306000 | 340000 | 322000 | 308000 | 399000 | 339000 | 329000 | 270000 | 227000 | 197000 | و | | |
| 0,05- | 0,01 | 0,05 | 0,09 | 0,08 | 0,04 | 0,11 | 0,12 | 0,12 | 0,08 | 0,09 | 0,06 | 0,05- | 0,17- | 0,17- | 0,13- | م.ن.ظ | | |
| 70000 | 70000 | 66000 | 62000 | 61000 | 53000 | 59000 | 68000 | 66000 | 61000 | 65000 | 57000 | 42000 | 43000 | 40000 | 41000 | ص | خدمات التأمين والمعاشات | |
| 154000 | 160000 | 174000 | 183000 | 194000 | 208000 | 227000 | 205000 | 203000 | 218000 | 212000 | 211000 | 192000 | 155000 | 142000 | 129000 | و | | |
| 0,38- | 0,39- | 0,45- | 0,49- | 0,52- | 0,59- | 0,59- | 0,50- | 0,51- | 0,56- | 0,53- | 0,57- | 0,64- | 0,57- | 0,56- | 0,52- | م.ن.ظ | | |
| 61000 | 70000 | 66000 | 66000 | 63000 | 64000 | 78000 | 69000 | 69000 | 66000 | 72000 | 61000 | 86000 | 70000 | 66000 | 58000 | ص | الخدمات المالية | |
| 80000 | 69000 | 73000 | 65000 | 62000 | 65000 | 69000 | 56000 | 59000 | 58000 | 76000 | 66000 | 73000 | 70000 | 65000 | 50000 | و | | |
| 0,13- | 0,01 | 0,05- | 0,01 | 0,01 | 0,01- | 0,06 | 0,10 | 0,08 | 0,06 | 0,03- | 0,04- | 0,08 | 0,00 | 0,01 | 0,07 | م.ن.ظ | | |
| 18000 | 23000 | 24000 | 21000 | 23000 | 22000 | 28000 | 25000 | 23000 | 26000 | 25000 | 25000 | 30000 | 29000 | 26000 | 26000 | ص | الخدمات الفكرية | |
| 18,000 | 21,000 | 18,000 | 17,000 | 18,000 | 21,000 | 19,000 | 14,000 | 13,000 | 12,000 | 15,000 | 14,000 | 12,000 | 10,000 | 11,000 | 8,000 | و | | |
| 0,00 | 0,05 | 0,14 | 0,11 | 0,12 | 0,02 | 0,19 | 0,28 | 0,28 | 0,37 | 0,25 | 0,28 | 0,43 | 0,49 | 0,41 | 0,53 | م.ن.ظ | | |
| 223000 | 268000 | 266000 | 301000 | 323000 | 310000 | 377000 | 410000 | 374000 | 380000 | 345000 | 268000 | 201000 | 146000 | 96000 | 64000 | ص | الخدمات الفكرية | |
| 70000 | 89000 | 92000 | 84000 | 90000 | 90000 | 97000 | 108000 | 99000 | 95000 | 97000 | 63000 | 53000 | 52000 | 49000 | 38000 | و | ت ولهم بيده | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|-------------------------------------|--|
| 0,52 | 0,50 | 0,49 | 0,56 | 0,56 | 0,55 | 0,59 | 0,58 | 0,58 | 0,60 | 0,56 | 0,62 | 0,58 | 0,47 | 0,32 | 0,25 | م.ن.ظ | خدمات الأعمال الأخرى | |
| 61000 | 84000 | 93000 | 92000 | 96000 | 91000 | 102000 | 99000 | 112000 | 116000 | 119000 | 121000 | 138000 | 124000 | 111000 | 134000 | ص | | |
| 23000 | 27000 | 29000 | 26000 | 25000 | 28000 | 43000 | 53000 | 61000 | 81000 | 102000 | 108000 | 115000 | 107000 | 97000 | 82000 | و | | |
| 0,45 | 0,51 | 0,52 | 0,56 | 0,59 | 0,53 | 0,41 | 0,30 | 0,29 | 0,18 | 0,08 | 0,06 | 0,09 | 0,07 | 0,07 | 0,24 | م.ن.ظ | تخصيصية والتأهيلية والتدريبية | |
| 6000 | 12000 | 11000 | 10000 | 10000 | 12000 | 12000 | 11000 | 9000 | 9000 | 10000 | 7000 | 6000 | 3000 | 3000 | 4000 | ص | | |
| 10000 | 13000 | 13000 | 16000 | 14000 | 8000 | 10000 | 11000 | 7000 | 5000 | 11000 | 11000 | 11000 | 10000 | 10000 | 6000 | و | | |
| 0,25- | 0,04- | 0,08- | 0,23- | 0,17- | 0,20 | 0,09 | 0,00 | 0,13 | 0,29 | 0,05- | 0,22- | 0,29- | 0,54- | 0,54- | 0,20- | م.ن.ظ | الخدمات الحكومية | |
| 132000 | 138000 | 157000 | 154000 | 181000 | 170000 | 178000 | 254000 | 322000 | 332000 | 334000 | 258000 | 183000 | 152000 | 133000 | 121000 | ص | | |
| 192000 | 193000 | 226000 | 270000 | 308000 | 307000 | 288000 | 165000 | 207000 | 176000 | 180000 | 162000 | 144000 | 140000 | 117000 | 116000 | و | | |
| 0,19- | 0,17- | 0,18- | 0,27- | 0,26- | 0,29- | 0,24- | 0,21 | 0,22 | 0,31 | 0,30 | 0,23 | 0,12 | 0,04 | 0,06 | 0,02 | م.ن.ظ | التصنيع | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 53000 | 190000 | 187000 | 49000 | 43000 | 50000 | 39000 | 40000 | 54000 | 48000 | 37000 | 3000 | | 9000 | | | و | | |
| 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | | | | | م.ن.ظ | الصناعات والإصلاح | |
| | | | | | | | | | | | | | 1000 | | | ص | | |
| 73000 | 119000 | 94000 | 102000 | 71000 | 75000 | 80000 | 32000 | 5000 | 18000 | 57000 | 11000 | 57000 | 28000 | 41000 | 40000 | و | | |
| 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 0,95- | 1- | م.ن.ظ | القل | |
| 538000 | 647000 | 716000 | 709000 | 673000 | 681000 | 840000 | 787000 | 738000 | 702000 | 759000 | 776000 | 993000 | 978000 | 832000 | 851000 | ص | | |
| 2579000 | 3431000 | 3612000 | 3474000 | 3613000 | 3690000 | 4058000 | 4034000 | 3786000 | 3406000 | 2970000 | 2927000 | 3086000 | 2132000 | 1636000 | 1801000 | و | | |
| 0,65- | 0,68- | 0,67- | 0,66- | 0,69- | 0,69- | 0,66- | 0,67- | 0,67- | 0,66- | 0,59- | -0,58 | -0,51 | -0,37 | -0,33 | -0,36 | م.ن.ظ | السفر | |
| 43000 | 112000 | 168000 | 141000 | 209000 | 311000 | 258000 | 250000 | 217000 | 209000 | 220000 | 246000 | 323000 | 219000 | 220000 | 184000 | ص | | |
| 234000 | 638000 | 498000 | 580000 | 474000 | 685000 | 608000 | 471000 | 529000 | 527000 | 601000 | 456000 | 468000 | 376000 | 349000 | 370000 | و | | |
| 0,69- | 0,70- | 0,50- | 0,61- | 0,39- | 0,38- | 0,40- | 0,31- | 0,42- | 0,43- | 0,46- | -0,30 | -0,18 | -0,26 | -0,23 | -0,34 | م.ن.ظ | البناء | |
| 248000 | 169000 | 142000 | 217000 | 203000 | 227000 | 276000 | 125000 | 113000 | 138000 | 180000 | 185000 | 308000 | 299000 | 265000 | 167000 | ص | | |
| 706000 | 1550000 | 2814000 | 2930000 | 2281000 | 2277000 | 2205000 | 1933000 | 2023000 | 2105000 | 2556000 | 3018000 | 2629000 | 1484000 | 603000 | 548000 | و | | |
| 0,48- | 0,80- | 0,90- | 0,86- | 0,84- | 0,82- | 0,78- | 0,88- | 0,89- | 0,88- | 0,87- | -0,88 | -0,79 | -0,66 | -0,39 | -0,53 | م.ن.ظ | خدمات التأمين والمعاملات | |
| 66000 | 151000 | 75000 | 66000 | 88000 | 139000 | 68000 | 55000 | 93000 | 64000 | 76000 | 67000 | 138000 | 73000 | 60000 | 479000 | ص | | |
| 156000 | 134000 | 161000 | 206000 | 172000 | 228000 | 242000 | 211000 | 188000 | 195000 | 213000 | 181000 | 187000 | 170000 | 125000 | 127000 | و | | |
| 0,41- | 0,06 | 0,36- | 0,51- | 0,32- | 0,24- | 0,56- | 0,59- | 0,34- | 0,51- | 0,47- | -0,46 | -0,15 | -0,40 | -0,35 | 0,58 | م.ن.ظ | الخدمات الصحية | |
| 174000 | 231000 | 236000 | 256000 | 286000 | 282000 | 256000 | 244000 | 234000 | 234000 | 221000 | 182000 | 144000 | 87000 | 50000 | 48000 | ص | | |
| 79000 | 67000 | 135000 | 101000 | 62000 | 39000 | 30000 | 49000 | 43000 | 34000 | 65000 | 68000 | 205000 | 79000 | 37000 | 40000 | و | | |
| 0,38 | 0,55 | 0,27 | 0,43 | 0,64 | 0,76 | 0,79 | 0,67 | 0,69 | 0,75 | 0,55 | 0,46 | -0,17 | 0,05 | 0,15 | 0,09 | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | |
| 1000 | | | | | 2000 | | 1000 | 3000 | 2000 | 3000 | 2000 | 3000 | 1000 | 2000 | | ص | | |
| 133,000 | 143,000 | 115,000 | 147,000 | 153,000 | 250,000 | 144,000 | 162,000 | 137,000 | 90,000 | 92,000 | 17,000 | 10,000 | 11,000 | 15,000 | 2,000 | و | | |
| -0,99 | -1 | -1 | -1 | -1 | -0,85 | -1 | -0,99 | -0,96 | -0,96 | -0,94 | -0,79 | -0,54 | -0,83 | -0,76 | -1 | م.ن.ظ | ت والطاقة بيئية | |
| 74000 | 91000 | 132000 | 157000 | 193000 | 172000 | 191000 | 212000 | 255000 | 176000 | 155000 | 99000 | 124000 | 143000 | 99000 | 96000 | ص | | |
| 197000 | 302000 | 391000 | 332000 | 290000 | 212000 | 207000 | 234000 | 133000 | 136000 | 118000 | 179000 | 188000 | 127000 | 107000 | 162000 | و | | |

| 0,45- | 0,54- | 0,50- | 0,36- | 0,20- | 0,10- | 0,04- | 0,05- | 0,31 | 0,13 | 0,14 | -0,29 | -0,21 | 0,06 | -0,04 | -0,26 | م.ن.ظ | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|----------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|---|--|
| 1787000 | 1654000 | 1748000 | 1473000 | 1485000 | 1572000 | 1570000 | 2023000 | 1914000 | 1996000 | 1822000 | 1183000 | 1373000 | 979000 | 979000 | 637000 | ص | خدمات الأعمال الأخرى | |
| 2978000 | 2854000 | 3419000 | 2861000 | 3227000 | 2973000 | 3572000 | 3075000 | 3545000 | 5452000 | 4763000 | 4280000 | 3632000 | 1929000 | 1612000 | 1448000 | و | | |
| 0,25- | 0,27- | 0,32- | 0,32- | 0,37- | 0,31- | 0,39- | 0,21- | 0,30- | 0,46- | 0,45- | -0,57 | -0,45 | -0,33 | -0,24 | -0,39 | م.ن.ظ | شخصية وقانونية ورقومية | |
| 7000 | 12000 | 6000 | 4000 | 5000 | 8000 | 16000 | 6000 | 3000 | 6000 | 7000 | 4000 | 6000 | 8000 | 4000 | 4000 | ص | | |
| 2000 | 4000 | 4000 | 10000 | 7000 | 35000 | 59000 | 35000 | 27000 | 24000 | 17000 | 18000 | 22000 | 13000 | 8000 | 4000 | م.ن.ظ | الخدمات الحكومية | |
| 0,56 | 0,5 | 0,2 | 0,43- | 0,17- | 0,63- | 0,57- | 0,71- | 0,8- | 0,6- | 0,42- | -0,64 | -0,57 | -0,24 | -0,33 | 0 | ص | | |
| 50000 | 171000 | 39000 | 88000 | 288000 | 62000 | 77000 | 72000 | 179000 | 81000 | 47000 | 190000 | 69000 | 52000 | 52000 | 41000 | و | | |
| 291000 | 506000 | 375000 | 480000 | 485000 | 514000 | 565000 | 519000 | 403000 | 552000 | 359000 | 476000 | 604000 | 438000 | 304000 | 281000 | م.ن.ظ | | |
| 0,71- | 0,49- | 0,81- | 0,69- | 0,25- | 0,78- | 0,76- | 0,76- | 0,38- | 0,74- | 0,77- | -0,43 | -0,79 | -0,79 | -0,71 | -0,75 | م.ن.ظ | القل | |
| 511000 | 615000 | 556000 | 538000 | 526000 | 497000 | 500000 | 512000 | 117000 | 116000 | 115000 | 110000 | 108000 | 72000 | 74000 | 75000 | ص | | |
| 435000 | 532000 | 498000 | 621000 | 414000 | 433000 | 452000 | 547000 | 97000 | 94000 | 70000 | 83000 | 89000 | 75000 | 57000 | 53000 | و | السفر | |
| 0,08 | 0,07 | 0,06 | 0,07- | 0,12 | 0,07 | 0,05 | 0,03- | 0,09 | 0,10 | 0,24 | 0,14 | 0,10 | -0,02 | 0,13 | 0,17 | م.ن.ظ | | |
| 30000 | 63000 | 57000 | 36000 | 39000 | 40000 | 25000 | 22000 | 21000 | 19000 | 18000 | 16000 | 8000 | 7000 | 10000 | 7000 | ص | | |
| 15000 | 25000 | 22000 | 28000 | 24000 | 29000 | 21000 | 19000 | 18000 | 21000 | 9000 | 6000 | 4000 | 3000 | 3000 | 3000 | و | | |
| 0,33 | 0,43 | 0,44 | 0,13 | 0,24 | 0,16 | 0,09 | 0,07 | 0,08 | 0,05- | 0,33 | 0,45 | 0,33 | 0,40 | 0,54 | 0,40 | م.ن.ظ | خدمات التأمين والمعاملات | |
| 17000 | 23000 | 21000 | 27000 | 29000 | 31000 | 22000 | 20000 | 12000 | 12000 | 11000 | 11000 | 15000 | 9000 | 9000 | 9000 | ص | | |
| 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | -1 | -1 | -1 | -1 | -1 | م.ن.ظ | خدمات الاتصالات والتكبير والهاتف | |
| 85000 | 113000 | 102000 | 96000 | 90000 | 85000 | 82000 | 66000 | 10000 | 8000 | 7000 | 8000 | 7000 | 7000 | 6000 | 6000 | ص | | |
| 17000 | 15000 | 15000 | 18000 | 22000 | 16000 | 11000 | 25000 | | | | | | | | | و | خدمات الأعمال الأخرى | |
| 0,67 | 0,77 | 0,74 | 0,68 | 0,61 | 0,68 | 0,76 | 0,45 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | 9000 | 8000 | 8000 | 8000 | 8000 | 7000 | 7000 | 7000 | ص | | |
| | | | | | | | | 15000 | 16000 | 15000 | 14000 | 13000 | 12000 | 12000 | 12000 | م.ن.ظ | | |
| 285000 | 362000 | 327000 | 315000 | 316000 | 321000 | 257000 | 197000 | 183000 | 175000 | 187000 | 180000 | 166000 | 156000 | 155000 | 154000 | ص | الخدمات الحكومية | |
| 30000 | 31000 | 30000 | 37000 | 31000 | 25000 | 25000 | 33000 | 18000 | 21000 | 15000 | 13000 | 9000 | 9000 | 9000 | 8000 | و | | |
| 0,81 | 0,84 | 0,83 | 0,79 | 0,82 | 0,86 | 0,82 | 0,71 | 0,82 | 0,79 | 0,85 | 0,87 | 0,90 | 0,89 | 0,89 | 0,90 | م.ن.ظ | القل | |
| 2022000 | 4741000 | 4508000 | 4302000 | 4383000 | 2853000 | 2886000 | 2665000 | 2274000 | 1975000 | 2036000 | 1940000 | 2389000 | 2250000 | 2297000 | 1819000 | ص | | |
| 1487900 | 1767500 | 1571400 | 1579900 | 1635300 | 2009700 | 1992700 | 1924800 | 17869000 | 1534800 | 1272400 | 1140300 | 1565600 | 9589000 | 5610000 | 4788000 | و | السفر | |
| 0,76- | 0,58- | 0,55- | 0,57- | 0,58- | 0,75- | 0,75- | 0,76- | 0,77- | 0,77- | 0,72- | -0,71 | -0,74 | -0,62 | -0,42 | -0,45 | م.ن.ظ | | |
| 4036000 | 1643100 | 1379000 | 1205600 | 1109600 | 1013000 | 8238000 | 7651000 | 7432000 | 8459000 | 6712000 | 5995000 | 5910000 | 5968000 | 4762000 | 4622000 | ص | | |
| 8843000 | 1514000 | 1665100 | 1755200 | 1665800 | 1934600 | 2411800 | 1766000 | 17023000 | 1727100 | 2113500 | 2041900 | 1512900 | 2015800 | 1296100 | 908000 | و | | |
| 0,37- | 0,04 | 0,09- | 0,19- | 0,20- | 0,31- | 0,49- | 0,40- | 0,39- | 0,34- | 0,52- | -0,55 | -0,44 | -0,54 | -0,46 | -0,33 | م.ن.ظ | | |

جيبوتي

السعودية

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|-------|--------|---------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | البناء | السودان |
| 6452000 | 7053000 | 6407000 | 5605000 | 5546000 | 4952000 | 4279000 | 3619000 | 2729000 | 2578000 | 3789000 | 3288000 | 4491000 | 6318000 | 3154000 | 1415000 | و | | |
| 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | 1- | -1 | -1 | -1 | -1 | -1 | م.ن.ظ | | |
| 94000 | 67000 | 74000 | 51000 | 221000 | 306000 | 171000 | 446000 | 362000 | 251000 | 290000 | 330000 | 143000 | | | | ص | | |
| 1594000 | 1781000 | 1645000 | 1512000 | 1575000 | 2138000 | 2054000 | 2490000 | 2300000 | 1949000 | 1669000 | 1501000 | 1820000 | 990000 | 588000 | 491000 | و | | |
| 0,89- | 0,93- | 0,91- | 0,93- | 0,75- | 0,75- | 0,85- | 0,70- | 0,73- | 0,77- | 0,70- | -0,64 | -0,85 | -1 | -1 | -1 | م.ن.ظ | | |
| 740000 | 614000 | 298000 | 679000 | 574000 | 250000 | 216000 | 159000 | 110000 | 96000 | 951000 | 901000 | 434000 | | | | ص | | |
| 849000 | 1871000 | 2534000 | 1523000 | 905000 | 800000 | 1212000 | 817000 | 1074000 | 1619000 | 1034000 | 1188000 | 1508000 | 2526000 | 6548000 | 3530000 | و | | |
| 0,07- | 0,51- | 0,79- | 0,38- | 0,22- | 0,52- | 0,70- | 0,67- | 0,81- | 0,89- | 0,04- | -0,14 | -0,55 | -1 | -1 | -1 | م.ن.ظ | | |
| 1370000 | 1577000 | 1159000 | 338000 | 273000 | 252000 | 359000 | 298000 | 307000 | 264000 | 293000 | 205000 | 222000 | 246000 | 244000 | 193000 | ص | | |
| 1373000 | 1718000 | 1714000 | 2874000 | 2749000 | 2906000 | 3130000 | 2375000 | 2027000 | 2599000 | 2197000 | 1857000 | 1269000 | 800000 | 553000 | 343000 | و | | |
| 0,00 | 0,04- | 0,19- | 0,79- | 0,82- | 0,84- | 0,79- | 0,78- | 0,74- | 0,82- | 0,76- | -0,80 | -0,70 | -0,53 | -0,39 | -0,28 | م.ن.ظ | | |
| 111000 | 99000 | 23000 | 20000 | 21000 | 16000 | 91000 | 89000 | 89000 | 71000 | 69000 | 56000 | 34000 | 7686000 | 6651000 | 4537000 | ص | | |
| 4547000 | 9982000 | 10417000 | 9440000 | 6287000 | 5452000 | 7964000 | 5535000 | 6866000 | 13589000 | 8449000 | 7383000 | 9698000 | 5923000 | 35000 | 22000 | و | | |
| 0,95- | 0,98- | 1,00- | 1,00- | 0,99- | 0,99- | 0,98- | 0,97- | 0,97- | 0,99- | 0,98- | -0,98 | -0,99 | 0,13 | 0,99 | 0,99 | م.ن.ظ | | |
| 611000 | 714000 | 678000 | 685000 | 686000 | 666000 | 555000 | 536000 | 475000 | 372000 | 337000 | 321000 | 241000 | 244000 | 228000 | 231000 | ص | | |
| 17727000 | 23441000 | 28869000 | 24270000 | 20193000 | 32346000 | 37862000 | 24907000 | 23518000 | 23062000 | 25776000 | 27953000 | 25666000 | 16754000 | 20066000 | 13426000 | و | | |
| 0,93- | 0,94- | 0,95- | 0,95- | 0,93- | 0,96- | 0,97- | 0,96- | 0,96- | 0,97- | 0,97- | -0,98 | -0,98 | -0,97 | -0,98 | -0,97 | م.ن.ظ | | |
| 93000 | 90000 | 27000 | | 3000 | 30000 | | | | | | | | | | | ص | | |
| 1000 | 4000 | 1000 | 9000 | 24000 | 68000 | | | | | | | | | | | و | | |
| 0,98 | 0,91 | 0,93 | 1- | 0,78- | 0,39- | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 3000 | 7000 | 4000 | | 5000 | 5000 | | | | | | | | | | | و | | |
| 1- | 1- | 1- | | 1- | 1- | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 411000 | 385000 | 409000 | 401000 | 260000 | 532000 | 416000 | 116000 | 14000 | 20000 | 5000 | 8000 | 17000 | 10000 | 19000 | 3000 | ص | | |
| 984000 | 929000 | 785000 | 913000 | 836000 | 964000 | 921000 | 992000 | 923000 | 924000 | 1004000 | 969000 | 935000 | 878000 | 807000 | 549000 | و | | |
| 0,41- | 0,41- | 0,31- | 0,39- | 0,53- | 0,29- | 0,38- | 0,79- | 0,97- | 0,96- | 0,99- | 0,98- | 0,96- | 0,98- | 0,95- | 0,99- | م.ن.ظ | | |
| 689000 | 821000 | 1043000 | 1029000 | 1009000 | 949000 | 967000 | 773000 | 772000 | 179000 | 82000 | 231000 | 255000 | 390000 | 194000 | 114000 | ص | | |
| 6000 | 11000 | 13000 | 29000 | 203000 | 195000 | 439000 | 460000 | 699000 | 937000 | 1127000 | 868000 | 1268000 | 1477000 | 1414000 | 667000 | و | | |
| 0,98 | 0,97 | 0,98 | 0,95 | 0,67 | 0,66 | 0,38 | 0,25 | 0,05 | 0,68- | 0,86- | 0,58- | 0,67- | 0,58- | 0,76- | 0,71- | م.ن.ظ | | |
| | | | | 10000 | 14000 | | 1000 | 8000 | 33000 | 32000 | 6000 | 7000 | 4000 | | | ص | | |
| | | | 2000 | 30000 | 45000 | 9000 | 3000 | 12000 | 7000 | 3000 | | | 3000 | 1000 | | و | | |
| | | | 1,00- | 0,50- | 0,53- | 1,00- | 0,50- | 0,20- | 0,65 | 0,83 | 1,00 | 1,00 | 0,14 | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 5000 | | | | | | | | | 8000 | 3000 | | | | | | ص | | |

| | 1000 | | | 2000 | 4000 | 191000 | 210000 | 188000 | 197000 | 208000 | 208000 | 197000 | 178000 | 164000 | 201000 | و | | |
|--|--------|--------|---------|---------|--------|--------|--------|--------|--------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-----------|
| | 1,00 | 1,00- | !DIV/0# | !DIV/0# | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,92- | 0,97- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | الخدمات | |
| | 7000 | 3000 | 3000 | 8000 | 12000 | 13000 | 3000 | 8000 | 22000 | 5000 | 11000 | 13000 | 71000 | 27000 | 25000 | 13000 | ص | المالية |
| | 111000 | 105000 | 72000 | 81000 | 14000 | 3000 | 91000 | 6000 | 5000 | 23000 | 18000 | 5000 | 6000 | 5000 | 8000 | 1000 | و | |
| | 0,88- | 0,94- | 0,92- | 0,82- | 0,08- | 0,63 | 0,94- | 0,14 | 0,63 | 0,64- | 0,24- | 0,44 | 0,84 | 0,69 | 0,52 | 0,86 | م.ن.ظ | |
| | | | | | | 6000 | | | | 2000 | 3000 | 2000 | | | | | ص | المالية |
| | | | | | | | | | | 1000 | 11000 | 1000 | | | | | و | المالية |
| | | | | | | 1,00 | | | 0,33 | 0,57- | 0,33 | | | | | | م.ن.ظ | المالية |
| | 10000 | | | 1000 | 11000 | 2000 | 11000 | 8000 | 19000 | 43000 | 66000 | 1000 | 6000 | 19000 | 8000 | 4000 | ص | خدمات |
| | 4000 | 3000 | 7000 | 25000 | 46000 | 34000 | 48000 | 19000 | 21000 | 14000 | 17000 | 14000 | 38000 | 24000 | 9000 | 8000 | و | الاصوات |
| | 0,43 | 1,00- | 1,00- | 0,92- | 0,61- | 0,89- | 0,63- | 0,41- | 0,05- | 0,51 | 0,59 | 0,87- | 0,73- | 0,12- | 0,06- | 0,33- | م.ن.ظ | والصوتيات |
| | 42000 | 52000 | 3000 | 311000 | 186000 | 58000 | 122000 | 106000 | 25000 | 9000 | 9000 | 23000 | 25000 | 13000 | | | ص | الاصوات |
| | 84000 | 238000 | 179000 | 267000 | 185000 | 168000 | 217000 | 233000 | 137000 | 583000 | 16000 | 9000 | 16000 | 45000 | 51000 | 33000 | و | الاصوات |
| | 0,33- | 0,64- | 0,97- | 0,08 | 0,00 | 0,49- | 0,28- | 0,37- | 0,69- | 0,97- | 0,28- | 0,44 | 0,22 | 0,55- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | 3000 | 1000 | 1000 | | 6000 | | 1000 | 2000 | 1000 | | 5000 | | | ص | الاصوات |
| | 1000 | 2000 | 1000 | 1000 | 1000 | | | | | | 1000 | 5000 | 4000 | 5000 | | | و | الاصوات |
| | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,50 | 0,00 | 1,00 | | 1,00 | | 1,00 | 0,33 | 0,67- | 1,00- | 0,00 | | | م.ن.ظ | الاصوات |
| | 6000 | 15000 | 25000 | 26000 | 53000 | 128000 | 43000 | 239000 | 198000 | 533000 | 30000 | 41000 | 36000 | 43000 | 27000 | 13000 | ص | الاصوات |
| | 471000 | 125000 | 109000 | 269000 | 92000 | 103000 | 158000 | 108000 | 124000 | 214000 | 126000 | 22000 | 68000 | 66000 | 72000 | 43000 | و | الاصوات |
| | 0,97- | 0,79- | 0,63- | 0,82- | 0,27- | 0,11 | 0,57- | 0,38 | 0,23 | 0,43 | 0,62- | 0,30 | 0,31- | 0,21- | 0,45- | 0,54- | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 423000 | 529000 | 435000 | 567000 | 227000 | 217000 | 218000 | ص | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 1788000 | 1595000 | 1433000 | 1817000 | 1690000 | 1255000 | 1401000 | و | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 0,62- | 0,50- | 0,53- | 0,52- | 0,76- | 0,71- | 0,73- | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 1753000 | 6190000 | 3757000 | 3150000 | 2884000 | 2025000 | 1944000 | ص | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 774000 | 1510000 | 882000 | 800000 | 645000 | 540000 | 550000 | و | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 0,39 | 0,61 | 0,62 | 0,59 | 0,63 | 0,58 | 0,56 | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 8000 | | | | | | 14000 | ص | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 13000 | 10000 | 15000 | | | | | و | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 0,24- | 1,00- | 1,00- | | | | 1,00 | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 12000 | 44000 | 47000 | 40000 | 10000 | | | ص | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 115000 | 121000 | 104000 | 200000 | 212000 | 331000 | 35000 | و | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 1,00- | 0,82- | 0,41- | 0,62- | 0,68- | 0,94- | 1,00- | م.ن.ظ | الاصوات |
| | | | | | | | | | | 82000 | 67000 | 89000 | 100000 | 62000 | 54000 | 28000 | ص | الاصوات |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|----------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|-----------------|-------------------------------------|-------------------------------------|
| | | | | | | | | | 53000 | 14000 | 30000 | 45000 | 60000 | 39000 | 38000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| | | | | | | | | 0,21 | 0,65 | 0,50 | 0,38 | 0,02 | 0,16 | 0,15- | | ص | | | |
| | | | | | | | | 1000 | 1000 | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| | | | | | | | | 17,000 | 36,554 | 30,000 | 30,000 | 25,000 | 20,000 | 12,000 | | ص | | | |
| | | | | | | | | 0,97 | 0,93 | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| | | | | | | | | 92000 | 141000 | 173000 | 176000 | 171000 | 170000 | 185000 | | ص | | | |
| | | | | | | | | 19000 | 35000 | 61000 | 111000 | 134000 | 125000 | 117000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| | | | | | | | | 0,66 | 0,60 | 0,48 | 0,23 | 0,12 | 0,15 | 0,23 | | | | | ص |
| | | | | | | | | 49000 | 39000 | 43000 | 65000 | 148000 | 81000 | 86000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| | | | | | | | | 31000 | 35000 | 40000 | 40000 | 130000 | 95000 | 100000 | | | | | ص |
| | | | | | | | | 0,23 | 0,05 | 0,04 | 0,24 | 0,06 | 0,08- | 0,08- | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| | | | | | | | | 33,000 | 52,000 | 43,000 | 40,000 | 30,000 | 92,000 | 85,000 | | | | | ص |
| | | | | | | | | 21,000 | 19,000 | 17,000 | 20,000 | 20,000 | 32,000 | 21,000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| | | | | | | | | 0,22 | 0,46 | 0,43 | 0,33 | 0,20 | 0,48 | 0,60 | | | | | ص |
| | | | | | | | | 103000 | 293000 | 215000 | 270000 | 300000 | 275000 | 350000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| | | | | | | | | 87000 | 96000 | 111000 | 75000 | 96000 | 83000 | 85000 | | | | | ص |
| | | | | | | | | 0,08 | 0,51 | 0,32 | 0,57 | 0,52 | 0,54 | 0,61 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات | |
| 157000 | 209000 | | | | | | | | | | | | | | | | | | ص |
| 729000 | 770000 | | | | | | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 0,65- | 0,57- | | | | | | | | | | | | | | | ص | | | |
| 157000 | 209000 | | | | | | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | | |
| 1,00 | 1,00 | | | | | | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 1000 | 2000 | 17000 | 49000 | 1000 | | | | | | | | | | | | ص | | | |
| | | | 1000 | 2000 | 1000 | | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,96 | 0,33- | 1,00- | | | | | | | | | | | ص | | | |
| | 1000 | | | | 1000 | | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 6000 | 54000 | 1000 | 14000 | 30000 | 30000 | 397000 | | | | | | | | | | ص | | | |
| 1,00- | 0,96- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,94- | 1,00- | | | | | | | | | | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 417000 | 645000 | 967000 | 587000 | 507000 | 328000 | 329000 | 342000 | 653000 | 445000 | 389000 | 254000 | 375000 | 260000 | 208000 | 177000 | ص | | | |
| 5567000 | 6735000 | 5413000 | 4446000 | 4006000 | 5511000 | 6837000 | 7222000 | 6649000 | 5358000 | 4919000 | 4620000 | 4015000 | 2280000 | 2581000 | 2811000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 0,86- | 0,83- | 0,70- | 0,77- | 0,78- | 0,89- | 0,91- | 0,91- | 0,82- | 0,85- | 0,85- | 0,90- | 0,83- | 0,80- | 0,85- | 0,88- | ص | | | |
| 955000 | 3593000 | 1986000 | 2959000 | 3120000 | 2833000 | 1938000 | 1682000 | 1634000 | 1543000 | 1660000 | 1405000 | 845000 | 516000 | 144000 | 168000 | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| 4172000 | 10925000 | 7855000 | 8093000 | 7647000 | 7934000 | 6115000 | 4835000 | 2281000 | 1836000 | 1620000 | 1207000 | 794000 | 639000 | 395000 | 439000 | ص | | | |
| 0,63- | 0,51- | 0,60- | 0,46- | 0,42- | 0,47- | 0,52- | 0,48- | 0,17- | 0,09- | 0,01 | 0,08 | 0,03 | 0,11- | 0,47- | 0,45- | و | م.ن.ظ | الملكية الفكرية | خدمات الاتصالات والكيبور والمعلومات |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--|-------|--------------------|--------------------------------|
| 622000 | 898000 | 584000 | 515000 | 206000 | 413000 | 2000 | | | | | | | | | | | ص | البناء | خدمات التأمين والمعاملات |
| | 57000 | | | 3000 | 35000 | 31000 | | | | | | 143000 | 112000 | 330000 | 394000 | | و | | |
| 1,00 | 0,88 | 1,00 | 1,00 | 0,97 | 0,84 | 0,88- | | | | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 21000 | 53000 | 33000 | 29000 | 38000 | 41000 | 26000 | 18000 | 25000 | 6000 | 4000 | 2000 | 2000 | | | | | ص | | |
| 1959000 | 2405000 | 1905000 | 1591000 | 1434000 | 1955000 | 2424000 | 2609000 | 2402000 | 1936000 | 1771000 | 1673000 | 1406000 | 784000 | 885000 | 941000 | | و | | |
| 0,98- | 0,96- | 0,97- | 0,96- | 0,95- | 0,96- | 0,98- | 0,99- | 0,98- | 0,99- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 5000 | 12000 | 7000 | 18000 | 9000 | 18000 | 7000 | 7000 | 5000 | 39000 | 15000 | 2000 | 3000 | 19000 | 1000 | 3000 | | ص | | |
| 1236000 | 1369000 | 1165000 | 937000 | 875000 | 1134000 | 1131000 | 1260000 | 1152000 | 1096000 | 997000 | 825000 | 621000 | 377000 | 93000 | 40000 | | و | | |
| 0,99- | 0,98- | 0,99- | 0,96- | 0,98- | 0,97- | 0,99- | 0,99- | 0,99- | 0,93- | 0,97- | 1,00- | 0,99- | 0,90- | 0,98- | 0,86- | | م.ن.ظ | | |
| | 2000 | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 5,000 | 10,000 | 8,000 | 6,000 | 2,000 | 1,000 | 1,000 | | | | 5,000 | | 100 | 203,600 | | 28,600 | | و | | |
| 1,00- | 0,67- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | 1,00- | | 1,00- | 1,00- | | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 130000 | 111000 | 144000 | 106000 | 126000 | 154000 | 154000 | 95000 | 56000 | 21000 | 21000 | 20000 | 11000 | 27000 | | 1000 | | ص | | |
| 423000 | 475000 | 346000 | 316000 | 365000 | 231000 | 164000 | 156000 | 166000 | 79000 | 146000 | 40000 | 97000 | 175000 | 302000 | 442000 | | و | | |
| 0,53- | 0,62- | 0,41- | 0,50- | 0,49- | 0,20- | 0,03- | 0,24- | 0,50- | 0,58- | 0,75- | 0,33- | 0,80- | 0,73- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 1340000 | 1661000 | 1554000 | 1382000 | 1237000 | 1111000 | 987000 | 552000 | 283000 | 102000 | 107000 | 44000 | 11000 | 17000 | | | | ص | | |
| 305000 | 618000 | 1083000 | 748000 | 579000 | 801000 | 1473000 | 1209000 | 356000 | 558000 | 140000 | 51000 | 64000 | 144000 | 327000 | 180000 | | و | | |
| 0,63 | 0,46 | 0,18 | 0,30 | 0,36 | 0,16 | 0,20- | 0,37- | 0,11- | 0,69- | 0,13- | 0,07- | 0,71- | 0,79- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 8000 | 14000 | 13000 | 7000 | 16000 | 17000 | 14000 | 7000 | 1000 | 3000 | 3000 | 3000 | 3000 | 1000 | | | | ص | | |
| 5000 | 15000 | 11000 | 7000 | 10000 | 9000 | 18000 | 11000 | 10000 | 7000 | 8000 | 11000 | 28000 | 27000 | 118000 | 151000 | | و | | |
| 0,23 | 0,03- | 0,08 | 0,00 | 0,23 | 0,31 | 0,13- | 0,22- | 0,82- | 0,40- | 0,45- | 0,57- | 0,81- | 0,93- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 304000 | 327000 | 265000 | 393000 | 273000 | 118000 | 123000 | 101000 | 176000 | 663000 | 635000 | 463000 | 247000 | 29000 | 4000 | 8000 | | ص | | |
| 117000 | 203000 | 215000 | 111000 | 88000 | 171000 | 225000 | 250000 | 275000 | 254000 | 257000 | 137000 | 404000 | 125000 | 460000 | 668000 | | و | | |
| 0,44 | 0,23 | 0,10 | 0,56 | 0,51 | 0,18- | 0,29- | 0,42- | 0,22- | 0,45 | 0,42 | 0,54 | 0,24- | 0,62- | 0,98- | 0,98- | | م.ن.ظ | | |
| 1097000 | 2372000 | 2170000 | 1628000 | 1349000 | 1257000 | 1160000 | 1091000 | 1113000 | 904000 | 525000 | 562000 | 471000 | 388000 | 317000 | 299000 | | ص | | |
| 2750000 | 4372000 | 4525000 | 4106000 | 3549000 | 3945000 | 4001000 | 4405000 | 3663000 | 3111000 | 2666000 | 2096000 | 2538000 | 1722000 | 1233000 | 1051000 | | و | | |
| 0,43- | 0,30- | 0,35- | 0,43- | 0,45- | 0,52- | 0,55- | 0,60- | 0,53- | 0,55- | 0,67- | 0,58- | 0,69- | 0,63- | 0,59- | 0,56- | | م.ن.ظ | | |
| 441000 | 1811000 | 1758000 | 1747000 | 1617000 | 1540000 | 1375000 | 1295000 | 1096000 | 995000 | 783000 | 689000 | 796000 | 648000 | 544000 | 429000 | | ص | | |
| 1036000 | 2635000 | 2542000 | 2335000 | 2138000 | 1769000 | 1655000 | 1426000 | 1282000 | 1168000 | 1001000 | 902000 | 856000 | 752000 | 712000 | 668000 | | و | | |
| 0,40- | 0,19- | 0,18- | 0,14- | 0,14- | 0,07- | 0,09- | 0,05- | 0,08- | 0,08- | 0,12- | 0,13- | 0,04- | 0,07- | 0,13- | 0,22- | | م.ن.ظ | | |
| 40000 | 42000 | 39000 | 38000 | 40000 | 41000 | 48000 | 47000 | 42000 | 34000 | 26000 | 23000 | 16000 | 8000 | 5000 | 5000 | | ص | | |
| 1060000 | 1077000 | 1064000 | 1024000 | 938000 | 1006000 | 917000 | 863000 | 817000 | 760000 | 715000 | 624000 | 590000 | 562000 | 334000 | 285000 | | و | | |
| 0,93- | 0,92- | 0,93- | 0,93- | 0,92- | 0,92- | 0,90- | 0,90- | 0,90- | 0,91- | 0,93- | 0,93- | 0,95- | 0,97- | 0,97- | 0,97- | | م.ن.ظ | | |
| 222000 | 213000 | 187000 | 104000 | 108000 | 89000 | 95000 | 102000 | 74000 | 57000 | 83000 | 112000 | 99000 | 75000 | 52000 | 36000 | | ص | | |
| 256000 | 242000 | 200000 | 122000 | 123000 | 114000 | 115000 | 86000 | 59000 | 30000 | 36000 | 44000 | 55000 | 47000 | 44000 | 42000 | | و | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | ص | ت والكم بيوت | خدمات التأمين والمعاملات |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |

| 0,07- | 0,06- | 0,03- | 0,08- | 0,06- | 0,12- | 0,10- | 0,09 | 0,11 | 0,31 | 0,39 | 0,44 | 0,29 | 0,23 | 0,08 | 0,08- | م.ن.ظ | خدمات الأعمال الأخرى |
|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|-------|----------------------|
| 423000 | 460000 | 437000 | 447000 | 425000 | 468000 | 452000 | 421000 | 363000 | 332000 | 390000 | 234000 | 445000 | 564000 | 393000 | 169000 | ص | |
| 3232000 | 3787000 | 3399000 | 3252000 | 3175000 | 3382000 | 3326000 | 3018000 | 2964000 | 2671000 | 1945000 | 1816000 | 1839000 | 2013000 | 1573000 | 1100000 | و | |
| 0,77- | 0,78- | 0,77- | 0,76- | 0,76- | 0,76- | 0,76- | 0,76- | 0,78- | 0,78- | 0,67- | 0,77- | 0,61- | 0,56- | 0,60- | 0,73- | م.ن.ظ | |
| | 1401 | 9 | 2150 | 1388 | 1055 | 1829 | 259 | 1054 | 1347 | 1347 | 1922 | 2416 | 1394 | | 22222 | ص | |
| | 1873 | 1569 | 1312 | 1080 | 1308 | 920 | 732 | 816 | 577 | 292 | 203 | 900 | 1296 | 1526 | 2734 | و | |
| | 0,14- | 0,99- | 0,24 | 0,12 | 0,11- | 0,33 | 0,48- | 0,13 | 0,40 | 0,64 | 0,81 | 0,46 | 0,04 | 1,00- | 0,78 | م.ن.ظ | |
| | 33 | 782 | 203 | 119 | 295 | 11 | 99 | 407 | 516 | 516 | 485 | 27 | 20 | 1187 | 1747 | ص | |
| | | | | 4 | 24 | 20 | 5 | 12 | 13 | 13 | | 153 | 224 | 221 | 417 | و | |
| | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,93 | 0,85 | 0,29- | 0,90 | 0,94 | 0,95 | 0,95 | 1,00 | 0,70- | 0,84- | 0,69 | 0,61 | م.ن.ظ | |
| | 8297 | 12227 | 13888 | 16440 | 13201 | 15447 | 19800 | 10913 | 10107 | 14809 | 8579 | 6688 | 14809 | 5974 | 3474 | ص | |
| | 409500 | 411884 | 345866 | 339291 | 335944 | 163482 | 133500 | 143958 | 114174 | 91937 | 83405 | 63649 | 77510 | 63554 | 72440 | و | |
| | 0,96- | 0,94- | 0,92- | 0,91- | 0,92- | 0,83- | 0,74- | 0,86- | 0,84- | 0,72- | 0,81- | 0,81- | 0,68- | 0,83- | 0,91- | م.ن.ظ | |
| | 323128 | 301246 | 241365 | 234380 | 308338 | 412157 | 509863 | 469289 | 614850 | 408698 | 193370 | 146424 | 98990 | 24629 | 52012 | ص | |
| | 845743 | 805510 | 792437 | 606358 | 596223 | 507406 | 624759 | 642452 | 594706 | 514630 | 471343 | 466775 | 384101 | 208435 | 213736 | و | |
| | 0,45- | 0,46- | 0,53- | 0,44- | 0,32- | 0,10- | 0,10- | 0,16- | 0,02 | 0,11- | 0,42- | 0,52- | 0,59- | 0,79- | 0,61- | م.ن.ظ | |
| | 257202 | 208055 | 169685 | 111210 | 39604 | 54763 | 59401 | 32881 | 32896 | 25464 | 21016 | 25130 | 17783 | 19167 | 38766 | ص | |
| | 6222 | 6903 | 5572 | 5137 | 10202 | 7176 | 5708 | 6366 | 2747 | 4671 | 5061 | 3503 | 2277 | 2681 | 2878 | و | |
| | 0,95 | 0,94 | 0,94 | 0,91 | 0,59 | 0,77 | 0,82 | 0,68 | 0,85 | 0,69 | 0,61 | 0,76 | 0,77 | 0,75 | 0,86 | م.ن.ظ | |
| | 6 | 113 | 88 | 34 | 110 | 152 | 165 | 91 | 42 | 5469 | 47 | 69 | 45 | 48 | 6 | ص | |
| | 70642 | 76198 | 40901 | 40789 | 48573 | 22684 | 19912 | 21689 | 16575 | 14909 | 11782 | 8989 | 10611 | 6188 | 6503 | و | |
| | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,99- | 0,98- | 0,99- | 0,99- | 0,46- | 0,99- | 0,98- | 0,99- | 0,98- | 1,00- | م.ن.ظ | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | |
| | 13 | | 8 | 1 | 2616 | 1840 | 1464 | 1632 | 3 | 1150 | 6 | 2 | 339 | 399 | 497 | و | |
| | 1,00- | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | |
| | | | 2 | | | | | | 4 | 5515 | 1 | 3 | 33 | 36 | 25 | ص | |
| | 1873 | 1569 | 1312 | 1080 | 1308 | 920 | 732 | 816 | 577 | 292 | 203 | 900 | 1296 | 1526 | 2734 | و | |
| | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,99- | 0,90 | 0,99- | 0,99- | 0,95- | 0,95- | 0,98- | م.ن.ظ | |
| | 76372 | 125849 | 92148 | 63963 | 58856 | 81670 | 88276 | 48789 | 33629 | 38963 | 34481 | 26804 | 26931 | 35379 | 25434 | ص | |
| | 23808 | 19544 | 21455 | 36148 | 83183 | 58615 | 46539 | 51889 | 22155 | 36285 | 44241 | 45670 | 59715 | 70072 | 62219 | و | |
| | 0,52 | 0,73 | 0,62 | 0,28 | 0,17- | 0,16 | 0,31 | 0,03- | 0,21 | 0,04 | 0,12- | 0,26- | 0,38- | 0,33- | 0,42- | م.ن.ظ | |
| | 46372 | 40167 | 32204 | 20351 | 103410 | 143241 | 155101 | 85768 | 7980 | 11079 | 55652 | 66444 | 70206 | 75675 | 59404 | ص | |
| | 264920 | 271184 | 221191 | 217360 | 216546 | 116200 | 102204 | 103724 | 77732 | 67990 | 64315 | 57994 | 56728 | 50635 | 55217 | و | |
| | 0,70- | 0,74- | 0,75- | 0,83- | 0,35- | 0,10 | 0,21 | 0,09- | 0,81- | 0,72- | 0,07- | 0,07 | 0,11 | 0,20 | 0,04 | م.ن.ظ | |

| | | قطر | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|--|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|
| | 1468 | 246 | 1979 | 9230 | 4840 | 6404 | 7260 | 4009 | | 5518 | 2679 | 1123 | 902 | 972 | 4936 | ص | شخصية وثائقية وترقيعية | | | | | | | | | | | | | | | |
| | 7493 | 5212 | 225 | 318 | 5232 | 3730 | 2927 | 3300 | 697 | 399 | 2616 | 2147 | 4161 | 9882 | 6786 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | 0,67- | 0,91- | 0,80 | 0,93 | 0,04- | 0,26 | 0,43 | 0,10 | 1,00- | 0,87 | 0,01 | 0,31- | 0,64- | 0,82- | 0,16- | م.ن.ظ | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | 54222 | 63417 | 55959 | 44011 | 46940 | 74221 | 73815 | 84051 | 46904 | 33470 | 12098 | 78856 | 27931 | 16524 | 17166 | ص | الخدمات الحكومية | | | | | | | | | | | | | | | |
| | 179505 | 186139 | 161863 | 167851 | 172786 | 103939 | 29491 | 53440 | 61624 | 261065 | 83582 | 52405 | 41936 | 46752 | 33928 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | 0,54- | 0,49- | 0,49- | 0,58- | 0,57- | 0,17- | 0,43 | 0,22 | 0,14- | 0,77- | 0,75- | 0,20 | 0,20- | 0,48- | 0,33- | م.ن.ظ | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 1127600 | 1066200 | 1006000 | 1023500 | 7607000 | 7413000 | 6429000 | 5605000 | 4671000 | 3929000 | 1752000 | 1584000 | 1994000 | 2828000 | 2537000 | 1723000 | ص | النقل | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 1556200 | 1395900 | 1144900 | 1092500 | 1095400 | 1146000 | 1211700 | 1024600 | 9888000 | 9845000 | 5758000 | 3900000 | 3374000 | 5040000 | 1481000 | 1737000 | م.ن.ظ | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,16- | 0,13- | 0,06- | 0,03- | 0,18- | 0,21- | 0,31- | 0,29- | 0,36- | 0,43- | 0,53- | 0,42- | 0,26- | 0,28- | 0,26 | 0,00 | |
| 3563000 | 5442000 | 5565000 | 5971000 | 5411000 | 5035000 | 4591000 | 3456000 | 2857000 | 1170000 | 584000 | 179000 | 145000 | 28000 | 874000 | 760000 | ص | السفر | | | | | | | | | | | | | | | |
| 6742000 | 9486000 | 9272000 | 9638000 | 9089000 | 8171000 | 8682000 | 6616000 | 5648000 | 1807000 | 538000 | 481000 | 1453000 | 1262000 | 3751000 | 1759000 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,31- | | 0,27- | 0,25- | 0,23- | 0,25- | 0,24- | 0,31- | 0,31- | 0,33- | 0,21- | 0,04 | 0,46- | 0,82- | 0,96- | 0,62- | 0,40- |
| 947000 | 925000 | 711000 | 413000 | 518000 | 553000 | 863000 | 754000 | 616000 | 368000 | 311000 | 123000 | 71000 | 208000 | 20000 | 18000 | ص | خدمات التأمين والخدمات والمعاملات | | | | | | | | | | | | | | | |
| 3438000 | 3484000 | 3163000 | 2698000 | 3062000 | 2720000 | 2362000 | 1436000 | 1014000 | 1107000 | 420000 | 379000 | 251000 | 211000 | 15000 | 111000 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,57- | | 0,58- | 0,63- | 0,73- | 0,71- | 0,66- | 0,46- | 0,31- | 0,24- | 0,50- | 0,15- | 0,51- | 0,56- | 0,01- | 0,14 | 0,72- |
| 2178000 | 885000 | 782000 | 618000 | 634000 | 542000 | 379000 | 240000 | 411000 | 114000 | 179000 | 57000 | 66000 | 65000 | 53000 | 74000 | ص | خدمات الاتصالات والكمبيوتر والمعلومات | | | | | | | | | | | | | | | |
| 2884000 | 2286000 | 2408000 | 2808000 | 2065000 | 1498000 | 2665000 | 2134000 | 1386000 | 253000 | 365000 | 582000 | 286000 | 286000 | 244000 | 427000 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,14- | | 0,44- | 0,51- | 0,64- | 0,53- | 0,47- | 0,75- | 0,80- | 0,54- | 0,38- | 0,34- | 0,82- | 0,63- | 0,63- | 0,64- | 0,70- |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | خدمات الاتصال الأخرى | | | | | | | | | | | | | | | |
| 2671000 | 2663000 | 2816000 | 1903000 | 2862000 | 3196000 | 2702000 | 2298000 | 2792000 | 1107000 | | | | | | | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | | | | | | | 1,00- | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | | | |
| 413000 | 421000 | 661000 | 291000 | 379000 | 559000 | 513000 | 240000 | 296000 | | | | | | | | ص | شخصية وثائقية وترقيعية | | | | | | | | | | | | | | | |
| 1600000 | 1771000 | 1627000 | 1743000 | 1697000 | 1346000 | 1480000 | 2115000 | 1398000 | 1428000 | | | | | | | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | | | | | | | 0,59- | | 0,62- | 0,42- | 0,71- | 0,63- | 0,41- | 0,49- | 0,80- | 0,65- | 1,00- | | | | | | |
| 1052000 | 776000 | 493000 | 179000 | 626000 | 894000 | 752000 | 880000 | 1071000 | 1813000 | 185000 | 59000 | 1149000 | 463000 | 709000 | 645000 | ص | الخدمات الحكومية | | | | | | | | | | | | | | | |
| 1801000 | 1768000 | 1768000 | 1712000 | 1812000 | 2385000 | 2852000 | 2634000 | 1780000 | 1318000 | 1114000 | 257000 | 154000 | 110000 | 92000 | 110000 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,26- | | 0,39- | 0,56- | 0,81- | 0,49- | 0,45- | 0,58- | 0,50- | 0,25- | 0,16 | 0,72- | 0,63- | 0,76 | 0,62 | 0,77 | 0,71 |
| 3000 | 6000 | 6000 | 5000 | 5000 | 5000 | 7000 | 6000 | 7000 | 4000 | 4000 | 4000 | 7000 | 6000 | 5000 | 5000 | ص | النقل | | | | | | | | | | | | | | | |
| 45000 | 54000 | 54000 | 47000 | 42000 | 41000 | 51000 | 67000 | 67000 | 67000 | 67000 | 58000 | 52000 | 50000 | 39000 | 34000 | 28000 | | و | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,88- | | 0,80- | 0,80- | 0,81- | 0,79- | 0,78- | 0,76- | 0,84- | 0,81- | 0,89- | 0,87- | 0,86- | 0,75- | 0,73- | 0,74- | 0,70- |
| 18000 | 72000 | 73000 | 60000 | 50000 | 51000 | 62000 | 48000 | 39000 | 42000 | 35000 | 32000 | 37000 | 30000 | 27000 | 24000 | ص | السفر | | | | | | | | | | | | | | | |
| 31000 | 31000 | 28000 | 24000 | 21000 | 19000 | 24000 | 24000 | 20000 | 21000 | 19000 | 17000 | 15000 | 15000 | 11000 | 10000 | و | | | | | | | | | | | | | | | | |
| 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0,27- | | 0,40 | 0,45 | 0,43 | 0,41 | 0,46 | 0,44 | 0,33 | 0,32 | 0,33 | 0,30 | 0,31 | 0,42 | 0,33 | 0,42 | 0,41 |
| 9000 | 8000 | 9000 | 7000 | 7000 | 7000 | 9000 | 13000 | 13000 | 13000 | 11000 | 10000 | 8000 | 7000 | 5000 | 5000 | ص | النقل والسفر | | | | | | | | | | | | | | | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|-----------|-----------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | م.ن.ظ | الخدمات | |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | | | | | | | | | | | | ص | الحالية | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | الخدمات | |
| | | | | | 2000 | | | | | | | | | | | ص | المكتملة | |
| 1000 | | | | 1000 | 1000 | | | | | | | | | | | و | القوية | |
| 1,00- | | | | 1,00- | 0,33 | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 18000 | 17000 | 20000 | 18000 | 18000 | 18000 | 22000 | 19000 | 16000 | 18000 | 16000 | 15000 | 12000 | 14000 | 11000 | 10000 | ص | خدمات | |
| 7000 | 7000 | 7000 | 6000 | 5000 | 6000 | 5000 | 2000 | 1000 | 3000 | 2000 | | 1000 | | 2000 | 2000 | و | الاتصالات | |
| 0,44 | 0,42 | 0,48 | 0,50 | 0,57 | 0,50 | 0,63 | 0,81 | 0,88 | 0,71 | 0,78 | 1,00 | 0,85 | 1,00 | 0,69 | 0,67 | م.ن.ظ | والخدمات | |
| 1000 | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 11000 | 11000 | 9000 | 8000 | 7000 | 7000 | 5000 | 3000 | 3000 | 3000 | 3000 | 4000 | 3000 | 1000 | 1000 | 1000 | و | خدمات | |
| 0,83- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | الأعمال | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | الأخرى | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| | | | | | | | | | | 1000 | 1000 | 1000 | | | | م.ن.ظ | تجزئية | |
| | | | | | | | | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | و | وقائية | |
| 5000 | 5000 | 4000 | 4000 | 3000 | 3000 | 9000 | 6000 | 9000 | 10000 | 9000 | 8000 | 8000 | 4000 | 4000 | 4000 | ص | وتشغيلية | |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | | | | | 1000 | 1000 | 2000 | 1000 | 1000 | | و | الخدمات | |
| 0,67 | 0,67 | 0,60 | 0,60 | 0,50 | 0,50 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,80 | 0,78 | 0,60 | 0,60 | 0,60 | 1,00 | م.ن.ظ | الحكومية | |
| 4000 | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 79000 | 105000 | 89000 | 74000 | 103000 | | 115000 | 121000 | 245000 | 94000 | 85000 | 107000 | | | | | و | الصيانة | |
| 0,90- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | | م.ن.ظ | والإصلاح | |
| 787000 | 1175000 | 1244000 | 1310000 | 1227000 | 1649000 | 1666000 | 1282000 | 4081000 | 5082000 | 4225000 | 3267000 | 4585000 | 3458000 | 3179000 | 2260000 | ص | | |
| 3311000 | 4091000 | 4504000 | 5427000 | 5145000 | 5148000 | 5549000 | 5175000 | 6439000 | 6088000 | 4020000 | 4534000 | 5562000 | 3556000 | 2957000 | 2646000 | و | الوقف | |
| 0,62- | 0,55- | 0,57- | 0,61- | 0,61- | 0,51- | 0,54- | 0,60- | 0,22- | 0,09- | 0,02 | 0,16- | 0,10- | 0,01- | 0,04 | 0,08- | م.ن.ظ | | |
| 397000 | 700000 | 458000 | 313000 | 600000 | 500000 | 369000 | 297000 | 426000 | 320000 | 289000 | 355000 | 257000 | 223000 | 205000 | 165000 | ص | | |
| 6831000 | 15839000 | 14318000 | 12548000 | 12337000 | 12381000 | 11268000 | 9653000 | 9249000 | 8064000 | 6434000 | 6189000 | 7570000 | 6636000 | 5573000 | 4532000 | و | السفر | |
| 0,89- | 0,92- | 0,94- | 0,95- | 0,91- | 0,92- | 0,94- | 0,94- | 0,91- | 0,92- | 0,91- | 0,89- | 0,93- | 0,93- | 0,93- | 0,93- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 3307000 | 3924000 | 8398000 | 4227000 | 3412000 | 1415000 | 2686000 | 1992000 | 2068000 | 1467000 | 2347000 | 1176000 | 1116000 | 45000 | 43000 | 42000 | و | البناء | |
| 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| 814000 | 940000 | 1968000 | 595000 | 351000 | 406000 | 291000 | 352000 | 134000 | 306000 | 226000 | 159000 | 63000 | 66000 | 64000 | 85000 | ص | خدمات | |
| 1181000 | 1113000 | 4273000 | 886000 | 686000 | 761000 | 597000 | 613000 | 441000 | 511000 | 517000 | 470000 | 201000 | 163000 | 138000 | 126000 | و | التأمين | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | و | والمعاقمة |

الكويت

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|-----------------|------------------------------------|
| 0,18- | 0,08- | 0,37- | 0,20- | 0,32- | 0,30- | 0,34- | 0,27- | 0,53- | 0,25- | 0,39- | 0,49- | 0,52- | 0,42- | 0,37- | 0,19- | م.ن.ظ | الخدمات المالية | خدمات الإحصاءات والكشور والمعلومات |
| 293000 | 266000 | 607000 | 203000 | 203000 | 185000 | 266000 | 288000 | 163000 | 192000 | 131000 | 223000 | 385000 | 53000 | 35000 | 35000 | ص | | |
| 726000 | 580000 | 589000 | 708000 | 437000 | 137000 | 71000 | 94000 | 1199000 | 969000 | 712000 | 111000 | 171000 | 6000 | 2000 | 2000 | و | | |
| 0,42- | 0,37- | 0,02 | 0,55- | 0,37- | 0,15 | 0,58 | 0,51 | 0,76- | 0,67- | 0,69- | 0,34 | 0,38 | 0,80 | 0,89 | 0,89 | م.ن.ظ | | |
| 4293000 | 4373000 | 3264000 | 2285000 | 2554000 | 2708000 | 3064000 | 3351000 | 3446000 | 3601000 | 3558000 | 6886000 | 6073000 | 4667000 | 3397000 | 1295000 | ص | | |
| 72000 | 416000 | 366000 | 388000 | 445000 | 704000 | 364000 | 546000 | 241000 | 230000 | 116000 | 140000 | 52000 | 89000 | 92000 | 95000 | و | | |
| 0,97 | 0,83 | 0,80 | 0,71 | 0,70 | 0,59 | 0,79 | 0,72 | 0,87 | 0,88 | 0,94 | 0,96 | 0,98 | 0,96 | 0,95 | 0,86 | م.ن.ظ | | |
| 27000 | 26000 | 20000 | 16000 | 35000 | 19000 | 28000 | 24000 | | 2000 | | | | 637000 | 615000 | | ص | | |
| 1665000 | 2582000 | 2851000 | 2922000 | 2970000 | 1535000 | 1687000 | 1678000 | 132000 | 162000 | 92000 | 160000 | 126000 | | | | و | | |
| 0,97- | 0,98- | 0,99- | 0,99- | 0,98- | 0,98- | 0,97- | 0,97- | 1,00- | 0,98- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00 | 1,00 | | م.ن.ظ | | |
| 553000 | 556000 | 558000 | 557000 | 559000 | 590000 | 584000 | 585000 | 587000 | 594000 | 580000 | 575000 | 597000 | 1064000 | 949000 | 934000 | ص | | |
| 2007000 | 1568000 | 1447000 | 1020000 | 814000 | 1715000 | 1450000 | 1131000 | 1083000 | 1428000 | 1462000 | 857000 | 978000 | 2850000 | 1833000 | 1271000 | و | | |
| 0,57- | 0,48- | 0,44- | 0,29- | 0,19- | 0,49- | 0,43- | 0,32- | 0,30- | 0,41- | 0,43- | 0,20- | 0,24- | 0,46- | 0,32- | 0,15- | م.ن.ظ | | |
| 86000 | 84000 | | 54000 | 25000 | 66000 | 37000 | | 115000 | 33000 | 98000 | 21000 | 62000 | 4000 | 92000 | 6000 | ص | | |
| 1000 | | | | 1000 | | | | | 1000 | | | | | | | و | | |
| 0,98 | 1,00 | | 1,00 | 0,92 | 1,00 | 1,00 | | 1,00 | 0,94 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | م.ن.ظ | | |
| 12000 | 10000 | 17000 | 15000 | 10000 | 6000 | 8000 | 12000 | 12000 | 41000 | 40000 | | | | | | ص | | |
| 12000 | 20000 | 8000 | 9000 | 11000 | 11000 | 8000 | 12000 | 13000 | 49000 | 42000 | | | | 1000 | 2000 | و | | |
| 0,00 | 0,33- | 0,36 | 0,25 | 0,05- | 0,29- | 0,00 | 0,00 | 0,04- | 0,09- | 0,02- | | | | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| 123000 | 735000 | 1155000 | 1307000 | 1164000 | 1448000 | 1284000 | 1128000 | 1148000 | 1521000 | 650000 | 383000 | 499000 | 580000 | 477000 | 438000 | ص | | |
| 929000 | 1872000 | 1959000 | 2055000 | 2115000 | 2443000 | 2255000 | 2335000 | 2287000 | 2452000 | 1836000 | 2160000 | 1943000 | 1719000 | 1500000 | 1332000 | و | | |
| 0,77- | 0,44- | 0,26- | 0,22- | 0,29- | 0,26- | 0,27- | 0,35- | 0,33- | 0,23- | 0,48- | 0,70- | 0,59- | 0,50- | 0,52- | 0,51- | م.ن.ظ | | |
| 2353000 | 8593000 | 8400000 | 7610000 | 7044000 | 6857000 | 6523000 | 6492000 | 6836000 | 7455000 | 7861000 | 6774000 | 5819000 | 5216000 | 4981000 | 5532000 | ص | | |
| 1670000 | 6338000 | 6254000 | 5587000 | 5040000 | 4741000 | 4995000 | 4388000 | 4199000 | 4209000 | 4515000 | 4012000 | 3564000 | 3114000 | 3006000 | 2908000 | و | | |
| 0,17 | 0,15 | 0,15 | 0,15 | 0,17 | 0,18 | 0,13 | 0,19 | 0,24 | 0,28 | 0,27 | 0,26 | 0,24 | 0,25 | 0,25 | 0,31 | م.ن.ظ | | |
| 62000 | 185000 | 250000 | 404000 | 291000 | 745000 | 651000 | 743000 | 589000 | 1184000 | 598000 | | | | | | ص | | |
| 37000 | 102000 | 88000 | 239000 | 241000 | 522000 | 288000 | 271000 | 432000 | 793000 | 508000 | | | | | | و | | |
| 0,25 | 0,29 | 0,48 | 0,26 | 0,09 | 0,18 | 0,39 | 0,47 | 0,15 | 0,20 | 0,08 | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 283000 | 330000 | 292000 | 232000 | 220000 | 160000 | 164000 | 185000 | 174000 | 244000 | 151000 | 242000 | 266000 | 265000 | 189000 | 209000 | ص | | |
| 432000 | 659000 | 441000 | 479000 | 476000 | 495000 | 430000 | 604000 | 433000 | 463000 | 369000 | | 301000 | 287000 | 260000 | 248000 | و | | |
| 0,21- | 0,33- | 0,20- | 0,35- | 0,37- | 0,51- | 0,45- | 0,53- | 0,43- | 0,31- | 0,42- | 1,00 | 0,06- | 0,04- | 0,16- | 0,09- | م.ن.ظ | | |
| 95000 | 746000 | 1673000 | 2068000 | 2401000 | 2360000 | 1831000 | 1509000 | 1588000 | 2781000 | 2076000 | 115000 | 100000 | 105000 | 129000 | 58000 | ص | | |
| 369000 | 1374000 | 1913000 | 2311000 | 1721000 | 1621000 | 1056000 | 581000 | 594000 | 500000 | 1010000 | 28000 | 27000 | 19000 | 19000 | 10000 | و | | |
| 0,59- | 0,30- | 0,07- | 0,06- | 0,16 | 0,19 | 0,27 | 0,44 | 0,46 | 0,70 | 0,35 | 0,61 | 0,57 | 0,69 | 0,74 | 0,71 | م.ن.ظ | | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|--------------|-------|-------------------------------|--|
| 19000 | 26000 | 18000 | 19000 | 16000 | 24000 | 18000 | 76000 | 3000 | 18000 | 7000 | | | | | | ص | الملكبة القرية | خدمات الاتصالات والكمبيوتر والخدمات |
| 5000 | 23000 | 16000 | 22000 | 33000 | 34000 | 35000 | 28000 | 20613 | 25222 | 12921 | 942 | | | | | و | | |
| 0,58 | 0,06 | 0,06 | 0,07- | 0,35- | 0,17- | 0,32- | 0,46 | 0,75- | 0,17- | 0,30- | 1,00- | | | | | م.ن.ظ | | |
| 241000 | 568000 | 749000 | 641000 | 656000 | 643000 | 684000 | 596000 | 646000 | 974000 | 472000 | 483000 | 329000 | 250000 | 305000 | 241000 | ص | خدمات الأصول الأخرى | |
| 113000 | 352000 | 758000 | 464000 | 605000 | 664000 | 429000 | 543000 | 549000 | 820000 | 401000 | 246000 | 249000 | 211000 | 217000 | 139000 | و | | |
| 0,36 | 0,23 | 0,01- | 0,16 | 0,04 | 0,02- | 0,23 | 0,05 | 0,08 | 0,09 | 0,08 | 0,33 | 0,14 | 0,08 | 0,17 | 0,27 | م.ن.ظ | | |
| 1553000 | 1640000 | 2682000 | 2309000 | 2636000 | 3028000 | 2971000 | 4702000 | 3565000 | 3869000 | 3817000 | 8878000 | 10545000 | 6328000 | 5485000 | 4362000 | ص | خدمات الأصول الأخرى | |
| 1071000 | 1539000 | 2228000 | 2151000 | 2472000 | 2570000 | 3216000 | 3902000 | 2671000 | 2618000 | 4347000 | 7600000 | 7360000 | 4622000 | 3717000 | 3242000 | و | | |
| 0,18 | 0,03 | 0,09 | 0,04 | 0,03 | 0,08 | 0,04- | 0,09 | 0,14 | 0,19 | 0,06- | 0,08 | 0,18 | 0,16 | 0,19 | 0,15 | م.ن.ظ | | |
| 104000 | 700000 | 483000 | 465000 | 434000 | 341000 | 517000 | 228000 | 316000 | 364000 | 202000 | | | | | | ص | شخصية وثائقية وتربوية | |
| 104000 | 853000 | 590000 | 507000 | 439000 | 356000 | 467000 | 313000 | 276000 | 182000 | 114000 | | | | | | و | | |
| 0,00 | 0,10- | 0,10- | 0,04- | 0,01- | 0,02- | 0,05 | 0,16- | 0,07 | 0,33 | 0,28 | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 22000 | 56000 | 68000 | 59000 | 293000 | 231000 | 62000 | 50000 | 132000 | 97000 | 68000 | 15000 | 16000 | 11000 | 16000 | 19000 | ص | الخدمات الحكومية | |
| 54000 | 28000 | 85000 | 32000 | 127000 | 237000 | 38000 | 25000 | 20000 | 20000 | 24000 | 19000 | 19000 | 16000 | 15000 | 16000 | و | | |
| 0,42- | 0,33 | 0,11- | 0,30 | 0,40 | 0,01- | 0,24 | 0,33 | 0,74 | 0,66 | 0,48 | 0,12- | 0,09- | 0,19- | 0,03 | 0,09 | م.ن.ظ | | |
| | 65000 | 52000 | 41000 | 33000 | 33000 | 33000 | 131000 | 110000 | 30000 | 263000 | 262000 | 118000 | 25000 | 128000 | 116000 | ص | النقل | |
| | 1617000 | 1298000 | 994000 | 915000 | 1645000 | 3045000 | 3269000 | 2423000 | 996000 | 2340000 | 2070000 | 1485000 | 1263000 | 1182000 | 1016000 | و | | |
| | 0,92- | 0,92- | 0,92- | 0,93- | 0,96- | 0,98- | 0,92- | 0,91- | 0,94- | 0,80- | 0,78- | 0,85- | 0,96- | 0,80- | 0,80- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | 60000 | 50000 | 74000 | 74000 | 190000 | 250000 | ص | السفر | |
| | 2913000 | 2042000 | 2005000 | 714000 | 967000 | 1143000 | 2425000 | 2557000 | 2269000 | 2047000 | 1587000 | 1277000 | 889000 | 668000 | 680000 | و | | |
| | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,94- | 0,94- | 0,89- | 0,85- | 0,56- | 0,46- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | البناء | |
| | | | | | | | | | | 165000 | 32000 | 531000 | 87000 | 160000 | 149000 | و | | |
| | | | | | | | | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| | 69000 | 56000 | 44000 | 36000 | 433000 | 33000 | 36000 | 33000 | | 76000 | 63000 | 5000 | | 55000 | 43000 | ص | خدمات التأمين والصالحات | |
| | 1437000 | 1157000 | 887000 | 728000 | 1753000 | 2505000 | 1643000 | 1258000 | 249000 | 651000 | 594000 | 242000 | 190000 | 182000 | 160000 | و | | |
| | 0,91- | 0,91- | 0,91- | 0,91- | 0,60- | 0,97- | 0,96- | 0,95- | 1,00- | 0,79- | 0,81- | 0,96- | 1,00- | 0,54- | 0,58- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | الخدمات المالية | |
| | | | | | | | | | | | | | | 16000 | 20000 | و | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| | 33000 | 27000 | 21000 | 17000 | 17000 | 14000 | 13000 | 10000 | 10000 | 12000 | 10000 | 11000 | 9000 | 12000 | 10000 | ص | ت والحم بيوت | |
| | 39000 | 31000 | 25000 | 20000 | 20000 | 16000 | 51000 | 41000 | 41000 | 49000 | 41000 | 36000 | 31000 | 52000 | 43000 | و | | |

| | 0,08- | 0,07- | 0,09- | 0,08- | 0,08- | 0,07- | 0,59- | 0,61- | 0,61- | 0,61- | 0,61- | 0,53- | 0,55- | 0,63- | 0,62- | م.ن.ظ | | |
|---------|----------|----------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|----------|----------|----------|---------|---------|---------|---------------------|------------------------------------|--|
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | خدمات الأصل الأخرى | |
| | | | | | | | | | | | | | 36000 | 52000 | 50000 | و | | |
| | | | | | | | | | | | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | شخصية وثائقية وإقليمية | |
| | | | | | | | | | | | | | 12,000 | 10,000 | و | | | |
| | | | | | | | | | | | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | 104000 | 115000 | ص | الخدمات الحكومية | | |
| | 1309000 | 535000 | 648000 | 506000 | 273000 | 747000 | 1084000 | 717000 | 832000 | 876000 | 740000 | 773000 | 169000 | 240000 | 221000 | | و | |
| | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,40- | 0,32- | م.ن.ظ | | |
| 7132000 | 8504000 | 8843000 | 8600000 | 8191000 | 9727000 | 9785000 | 9419000 | 8867000 | 8199000 | 7916000 | 6698000 | 8160000 | 6949000 | 5489000 | 4746000 | ص | البنك | |
| 8033000 | 8552000 | 8163000 | 7429000 | 7025000 | 7179000 | 8157000 | 7064000 | 7554000 | 6474000 | 6575000 | 5701000 | 7321000 | 6017000 | 4525000 | 3731000 | و | | |
| | 0,06- | 0,00 | 0,04 | 0,07 | 0,08 | 0,15 | 0,09 | 0,14 | 0,08 | 0,12 | 0,09 | 0,08 | 0,05 | 0,07 | 0,10 | 0,12 | م.ن.ظ | |
| 4398000 | 13030000 | 11615000 | 7775000 | 2645000 | 6065000 | 7208000 | 6047000 | 9940000 | 8707000 | 12528000 | 10755000 | 10985000 | 9303000 | 7591000 | 6851000 | ص | السفر | |
| 2509000 | 3518000 | 2667000 | 2160000 | 4110000 | 3442000 | 3140000 | 3014000 | 2618000 | 2203000 | 2240000 | 2538000 | 2915000 | 2446000 | 1784000 | 1629000 | و | | |
| | 0,27 | 0,57 | 0,63 | 0,57 | 0,22- | 0,28 | 0,39 | 0,33 | 0,58 | 0,60 | 0,70 | 0,62 | 0,58 | 0,58 | 0,62 | 0,62 | م.ن.ظ | |
| 474000 | 581000 | 669000 | 611000 | 446000 | 537000 | 615000 | 760000 | 599000 | 395000 | 711000 | 676000 | 1345000 | 984000 | 430000 | 503000 | ص | البناء | |
| 191000 | 406000 | 176000 | 309000 | 373000 | 1517000 | 571000 | 302000 | 320000 | 267000 | 386000 | 262000 | 335000 | 257000 | 166000 | 231000 | و | | |
| | 0,43 | 0,18 | 0,58 | 0,33 | 0,09 | 0,48- | 0,04 | 0,43 | 0,30 | 0,19 | 0,30 | 0,44 | 0,60 | 0,59 | 0,44 | 0,37 | م.ن.ظ | |
| 305000 | 325000 | 191000 | 195000 | 231000 | 185000 | 117000 | 93000 | 84000 | 151000 | 97000 | 75000 | 216000 | 82000 | 36000 | 58000 | ص | خدمات التأمين والمعاملات | |
| 2111000 | 2241000 | 1973000 | 1769000 | 1784000 | 1700000 | 1758000 | 1555000 | 1615000 | 1476000 | 1459000 | 1355000 | 1584000 | 1282000 | 978000 | 781000 | و | | |
| | 0,75- | 0,75- | 0,82- | 0,80- | 0,77- | 0,80- | 0,88- | 0,89- | 0,90- | 0,81- | 0,88- | 0,90- | 0,76- | 0,88- | 0,93- | 0,86- | م.ن.ظ | |
| 165000 | 160000 | 154000 | 187000 | 181000 | 207000 | 140000 | 153000 | 157000 | 123000 | 180000 | 196000 | 269000 | 86000 | 149000 | 137000 | ص | الخدمات المالية | |
| 18000 | 26000 | 19000 | 15000 | 33000 | 25000 | 11000 | 19000 | 20000 | 37000 | 34000 | 91000 | 72000 | 85000 | 67000 | 198000 | و | | |
| | 0,80 | 0,72 | 0,78 | 0,85 | 0,69 | 0,78 | 0,85 | 0,78 | 0,77 | 0,54 | 0,68 | 0,37 | 0,58 | 0,01 | 0,38 | 0,18- | م.ن.ظ | |
| | 1000 | | | | | | | | | | | | 122000 | 138000 | 136000 | ص | | |
| 297,000 | 294,000 | 298,000 | 255,000 | 188,000 | 214,000 | 242,000 | 328,000 | 345,000 | 232,000 | 226,000 | 285,000 | 322,000 | 241,000 | 159,000 | 182,000 | و | المالية الكبرى | |
| | 1,00- | 0,99- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 0,33- | 0,07- | 0,14- | م.ن.ظ | | |
| 1073000 | 836000 | 752000 | 682000 | 890000 | 810000 | 1013000 | 949000 | 1084000 | 894000 | 996000 | 1013000 | 1830000 | 845000 | 547000 | 387000 | ص | الاصناف والكمبيوتر والطابعات | |
| 852000 | 679000 | 609000 | 591000 | 317000 | 354000 | 389000 | 428000 | 436000 | 443000 | 499000 | 610000 | 864000 | 507000 | 339000 | 433000 | و | | |
| | 0,11 | 0,10 | 0,11 | 0,07 | 0,47 | 0,39 | 0,45 | 0,38 | 0,43 | 0,34 | 0,33 | 0,25 | 0,36 | 0,25 | 0,23 | 0,06- | م.ن.ظ | |
| 744000 | 683000 | 516000 | 420000 | 532000 | 472000 | 1280000 | 346000 | 501000 | 455000 | 1092000 | 1787000 | 1789000 | 1197000 | 1337000 | 1549000 | ص | | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|-------|-------------------------|---|
| 3090000 | 4582000 | 3812000 | 3467000 | 2498000 | 2261000 | 2487000 | 2070000 | 2602000 | 1965000 | 1490000 | 1860000 | 2843000 | 2224000 | 2232000 | 2301000 | و | | |
| 0,61- | 0,74- | 0,76- | 0,78- | 0,65- | 0,65- | 0,32- | 0,71- | 0,68- | 0,62- | 0,15- | 0,02- | 0,23- | 0,30- | 0,25- | 0,20- | م.ن.ظ | | |
| 87000 | 133000 | 172000 | 143000 | 193000 | 88000 | 105000 | 114000 | 104000 | 108000 | 99000 | 103000 | 74000 | 92000 | 116000 | 83000 | ص | شخصية وثقافية | |
| 27,000 | 115,000 | 115,000 | 87,000 | 62,000 | 34,000 | 86,000 | 28,000 | 46,000 | 34,000 | 82,000 | 66,000 | 80,000 | 29,000 | 39,000 | 22,000 | و | وثائقية | |
| 0,53 | 0,07 | 0,20 | 0,24 | 0,51 | 0,44 | 0,10 | 0,61 | 0,39 | 0,52 | 0,09 | 0,22 | 0,04- | 0,52 | 0,50 | 0,58 | م.ن.ظ | | |
| 676000 | 797000 | 661000 | 923000 | 297000 | 446000 | 1636000 | 380000 | 431000 | 109000 | 189000 | 218000 | 244000 | 284000 | 301000 | 194000 | ص | الخدمات الحكومية | |
| 1073000 | 779000 | 863000 | 1738000 | 847000 | 795000 | 709000 | 1600000 | 893000 | 941000 | 1727000 | 1170000 | 1280000 | 1255000 | 1281000 | 1001000 | و | | |
| 0,23- | 0,01 | 0,13- | 0,31- | 0,48- | 0,28- | 0,40 | 0,62- | 0,35- | 0,79- | 0,80- | 0,69- | 0,68- | 0,63- | 0,62- | 0,68- | م.ن.ظ | | |
| 1310000 | 1639000 | 1688000 | 1438000 | 1374000 | 1256000 | 1441000 | 1236000 | 1882000 | 1944000 | 2219000 | 2506000 | 1902000 | 1900000 | 1588000 | 1166000 | ص | التصنيع | |
| 2000 | 3000 | 3000 | 4000 | 5000 | 5000 | 6000 | | | | | | | | | | و | | |
| 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,99 | 0,99 | 0,99 | 0,99 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | م.ن.ظ | | |
| 240000 | 341000 | 322000 | 237000 | 244000 | 236000 | 201000 | | | | | | | | | | ص | الصيانة والإصلاح | |
| 57000 | 83000 | 106000 | 90000 | 130000 | 85000 | 111000 | | | | | | | | | | و | | |
| 0,62 | 0,61 | 0,50 | 0,45 | 0,30 | 0,47 | 0,29 | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 2385000 | 3587000 | 3525000 | 3128000 | 2569000 | 2723000 | 3082000 | 2311000 | 2760000 | 2733000 | 2159000 | 2109000 | 2508000 | 1818000 | 1489000 | 1300000 | ص | النقل | |
| 2871000 | 3826000 | 4440000 | 4052000 | 3177000 | 3022000 | 3634000 | 2951000 | 3372000 | 3328000 | 2652000 | 2348000 | 2656000 | 2211000 | 1754000 | 1580000 | و | | |
| 0,09- | 0,03- | 0,11- | 0,13- | 0,11- | 0,05- | 0,08- | 0,12- | 0,10- | 0,10- | 0,10- | 0,05- | 0,03- | 0,10- | 0,08- | 0,10- | م.ن.ظ | | |
| 3847000 | 8187000 | 7774000 | 7494000 | 6557000 | 6260000 | 7384000 | 6851000 | 6697000 | 7321000 | 6702000 | 6626000 | 7221000 | 7181000 | 5984000 | 4610000 | ص | السفر | |
| 1113000 | 2176000 | 1976000 | 1793000 | 1460000 | 1402000 | 1456000 | 1318000 | 1253000 | 1363000 | 1203000 | 1106000 | 1090000 | 880000 | 693000 | 612000 | و | | |
| 0,55 | 0,58 | 0,59 | 0,61 | 0,64 | 0,63 | 0,67 | 0,68 | 0,68 | 0,69 | 0,70 | 0,71 | 0,74 | 0,78 | 0,79 | 0,77 | م.ن.ظ | | |
| 281000 | 399000 | 466000 | 734000 | 535000 | 550000 | 552000 | 37000 | 32000 | 66000 | 50000 | 49000 | 61000 | | | | ص | البناء | |
| 289000 | 410000 | 518000 | 845000 | 622000 | 605000 | 613000 | | | | 5000 | 7000 | 6000 | | | | و | | |
| 0,01- | 0,01- | 0,05- | 0,07- | 0,08- | 0,05- | 0,05- | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,82 | 0,75 | 0,82 | | | | م.ن.ظ | | |
| 178000 | 153000 | 124000 | 114000 | 90000 | 115000 | 117000 | 141000 | 121000 | 133000 | 153000 | 181000 | 112000 | 72000 | 76000 | 72000 | ص | خدمات التأمين والمعاشات | |
| 199000 | 172000 | 50000 | 56000 | 39000 | 66000 | 77000 | 215000 | 207000 | 189000 | 186000 | 182000 | 135000 | 113000 | 93000 | 80000 | و | | |
| 0,06- | 0,06- | 0,43 | 0,34 | 0,40 | 0,27 | 0,21 | 0,21- | 0,26- | 0,17- | 0,10- | 0,00 | 0,09- | 0,22- | 0,10- | 0,05- | م.ن.ظ | | |
| 74000 | 93000 | 68000 | 61000 | 64000 | 66000 | 85000 | 50000 | 51000 | 49000 | 37000 | 31000 | 40000 | | | | ص | الخدمات المالية | |
| 101000 | 131000 | 103000 | 91000 | 79000 | 145000 | 131000 | 58000 | 69000 | 58000 | 58000 | 65000 | 31000 | | | | و | | |
| 0,15- | 0,17- | 0,20- | 0,20- | 0,10- | 0,37- | 0,21- | 0,07- | 0,15- | 0,08- | 0,22- | 0,35- | 0,13 | | | | م.ن.ظ | | |
| 10000 | 12000 | 5000 | 6000 | 10000 | 3000 | 2000 | 1000 | 2000 | 6000 | 4000 | 2000 | | 4000 | 3000 | 13000 | ص | الملكية الفكرية | |
| 152000 | 148000 | 167000 | 132000 | 104000 | 96000 | 111000 | 74000 | 57000 | 41000 | 30000 | 49000 | 15000 | 36000 | 49000 | 45000 | و | | |
| 0,88- | 0,85- | 0,94- | 0,91- | 0,82- | 0,94- | 0,96- | 0,97- | 0,93- | 0,74- | 0,76- | 0,92- | 1,00- | 0,80- | 0,88- | 0,55- | م.ن.ظ | | |
| 1836000 | 1586000 | 1667000 | 1493000 | 1440000 | 1436000 | 1588000 | 1142000 | 1096000 | 1140000 | 1003000 | 917000 | 788000 | | | | ص | | 1 |

المغرب

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|--------|--------|--------|--|
| 435000 | 355000 | 281000 | 231000 | 213000 | 190000 | 210000 | 209000 | 154000 | 152000 | 135000 | 119000 | 118000 | 108000 | 64000 | 44000 | و | خدمات الأعمال الأخرى |
| 0,62 | 0,63 | 0,71 | 0,73 | 0,74 | 0,77 | 0,77 | 0,69 | 0,75 | 0,76 | 0,76 | 0,77 | 0,74 | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ. | |
| 3048000 | 2615000 | 2216000 | 1788000 | 1690000 | 1387000 | 1231000 | 2113000 | 2249000 | 2056000 | 1966000 | 1911000 | 1999000 | | | | ص | خدمات الأعمال الأخرى |
| 932000 | 1301000 | 1578000 | 1389000 | 1393000 | 1336000 | 1522000 | 1575000 | 1441000 | 1550000 | 1366000 | 1399000 | 1533000 | 1178000 | 909000 | 742000 | و | |
| 0,53 | 0,34 | 0,17 | 0,13 | 0,10 | 0,02 | 0,11- | 0,15 | 0,22 | 0,14 | 0,18 | 0,15 | 0,13 | 1,00- | 1,00- | 1,00- | م.ن.ظ. | |
| 71000 | 115000 | 138000 | 99000 | 69000 | 71000 | 122000 | 51000 | 55000 | 38000 | 37000 | 56000 | 93000 | | | | ص | شخصية وقائية وزرقية |
| 32,000 | 32,000 | 35,000 | 24,000 | 25,000 | 33,000 | 25,000 | 18,000 | 24,000 | 30,000 | 25,000 | 26,000 | 28,000 | | | | و | |
| 0,38 | 0,56 | 0,60 | 0,61 | 0,47 | 0,37 | 0,66 | 0,48 | 0,39 | 0,12 | 0,19 | 0,37 | 0,54 | | | | م.ن.ظ. | |
| 587000 | 626000 | 641000 | 738000 | 698000 | 571000 | 433000 | 418000 | 400000 | 413000 | 407000 | 444000 | 577000 | 675000 | 520000 | 529000 | ص | الخدمات الحكومية |
| 958000 | 994000 | 1256000 | 1108000 | 1202000 | 929000 | 975000 | 1154000 | 1559000 | 1862000 | 1712000 | 1597000 | 1066000 | 889000 | 911000 | 742000 | و | |
| 0,24- | 0,23- | 0,32- | 0,20- | 0,27- | 0,24- | 0,38- | 0,47- | 0,59- | 0,64- | 0,62- | 0,56- | 0,30- | 0,14- | 0,27- | 0,17- | م.ن.ظ. | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | التصنيع |
| 2000 | | 2000 | | | | | | | | | | | | | | و | |
| 1,00- | | 1,00- | | | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| | | | 1000 | | | | | | | | | | | | | ص | الصيانة والإصلاح |
| 6000 | 4000 | | 4000 | | | | | | | | | | | | | و | |
| 1,00- | 1,00- | | 0,60- | | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| 62000 | 72000 | 51000 | 56000 | 33000 | 31000 | 35000 | 30000 | 9000 | 13000 | 7000 | 10000 | 8000 | 5000 | 5000 | 5000 | ص | التقل |
| 343000 | 315000 | 260000 | 236000 | 191000 | 233000 | 329000 | 331000 | 349000 | 261000 | 230000 | 219000 | 264000 | 176000 | 139000 | 130000 | و | |
| 0,69- | 0,63- | 0,67- | 0,62- | 0,71- | 0,77- | 0,81- | 0,83- | 0,95- | 0,91- | 0,94- | 0,91- | 0,94- | 0,94- | 0,93- | 0,93- | م.ن.ظ. | |
| 6000 | 11000 | 4000 | 22000 | 30000 | 29000 | 37000 | 41000 | 48000 | | | | | | | | ص | السفر |
| 18000 | 31000 | 13000 | 29000 | 41000 | 43000 | 62000 | 58000 | 59000 | | | | | | | | و | |
| 0,50- | 0,48- | 0,53- | 0,14- | 0,15- | 0,19- | 0,25- | 0,17- | 0,10- | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| 3000 | 1000 | 2000 | 2000 | 3000 | 2000 | 3000 | 2000 | 3000 | | | | | | | | ص | خدمات التأمين والمعاملات |
| 9000 | 3000 | 4000 | 5000 | 9000 | 9000 | 4000 | 6000 | 10000 | | | | | | | | و | |
| 0,50- | 0,50- | 0,33- | 0,43- | 0,50- | 0,64- | 0,14- | 0,50- | 0,54- | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | ص | الملكبة الفكرية |
| | 2000 | 1000 | | 1000 | | 11000 | | | | | | | | | | و | |
| | 1,00- | 1,00- | | 1,00- | | 1,00- | | | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| 12000 | 12000 | 21000 | 15000 | 14000 | 16000 | 17000 | 20000 | 27000 | | | | | | | | ص | خدمات الاتصالات والكمبيوتر والمعلومات |
| 15000 | 26000 | 20000 | 13000 | 20000 | 22000 | 24000 | 19000 | 27000 | | | | | | | | و | |
| 0,11- | 0,37- | 0,02 | 0,07 | 0,18- | 0,16- | 0,17- | 0,03 | 0,00 | | | | | | | | م.ن.ظ. | |
| 27000 | 26000 | 34000 | 35000 | 144000 | 124000 | 164000 | 74000 | 41000 | | | | | | | | ص | خدمات الأعمال الأخرى |
| 328000 | 360000 | 339000 | 410000 | 299000 | 292000 | 419000 | 527000 | 523000 | | | | | | | | و | |
| 0,85- | 0,87- | 0,82- | 0,84- | 0,35- | 0,40- | 0,44- | 0,75- | 0,85- | | | | | | | | م.ن.ظ. | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--------|--------|-------|-------|--------|--------|---------|---------|---------|---------|---------|--------|---------|--------|--------|--------|--|-------|----------------------------|-------|
| 1000 | 1000 | 1000 | 2000 | | | | | | | | | | | | | | ص | شخصية وواقعية وزرقية | اليمن |
| 2000 | 1000 | | | | | | | | | | | | | | | | و | | |
| 0,33- | 0,00 | 1,00 | 1,00 | | | | | | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 82000 | 82000 | 54000 | 34000 | 44000 | 44000 | 23000 | 19000 | 17000 | | | | | | | | | ص | | |
| 70000 | 52000 | 43000 | 42000 | 45000 | 42000 | 52000 | 58000 | 49000 | | | | | | | | | و | | |
| 0,08 | 0,22 | 0,11 | 0,11- | 0,01- | 0,02 | 0,39- | 0,51- | 0,48- | | | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| 84000 | 63000 | | | 88000 | 87000 | 258000 | 232000 | 237000 | 201000 | 192000 | 45000 | 45000 | 45000 | 31000 | 46000 | | ص | | |
| 771000 | 733000 | | | 788000 | 745000 | 1509000 | 1305000 | 1373000 | 1054000 | 1040000 | 942000 | 1108000 | 914000 | 737000 | 593000 | | و | | |
| 0,80- | 0,84- | | | 0,80- | 0,79- | 0,71- | 0,70- | 0,71- | 0,68- | 0,69- | 0,91- | 0,92- | 0,91- | 0,92- | 0,86- | | م.ن.ظ | | |
| | 71000 | | | 100000 | 400000 | 1026000 | 940000 | 848000 | 780000 | 1161000 | 899000 | 886000 | 425000 | 181000 | 181000 | | ص | | |
| | 46000 | | | 49000 | 72000 | 77000 | 86000 | 73000 | 182000 | 183000 | 214000 | 183000 | 184000 | 162000 | 167000 | | و | | |
| | 0,21 | | | 0,34 | 0,69 | 0,86 | 0,83 | 0,84 | 0,62 | 0,73 | 0,62 | 0,66 | 0,40 | 0,06 | 0,04 | | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 148000 | 141000 | | | 152000 | 143000 | 281000 | 242000 | 255000 | 191000 | 189000 | 176000 | 209000 | 170000 | 135000 | 107000 | | و | | |
| 1,00- | 1,00- | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | | ص | | |
| 28000 | 27000 | | | 29000 | 29000 | 29000 | 29000 | 29000 | 27000 | 27000 | | | | | | | و | | |
| 1,00- | 1,00- | | | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | | | | | | | م.ن.ظ | | |
| | | | | 3000 | | | | | | | 33000 | 9000 | | 149000 | | | ص | | |
| 201000 | 191000 | | | 205000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 4800 | 4800 | | | | 9200 | 9200 | | و | | |
| 1,00- | 1,00- | | | 0,97- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00- | 1,00 | 1,00 | | 0,88 | 1,00- | | م.ن.ظ | | |
| 112000 | 84000 | | | 118000 | 73000 | 219000 | 375000 | 325000 | 128000 | 116000 | 105000 | 105000 | 105000 | 104000 | 41000 | | ص | | |
| 18000 | 17000 | | | 18000 | 27000 | 159000 | 42000 | 35000 | 35000 | 32000 | 30000 | 30000 | 26000 | 62000 | 10000 | | و | | |
| 0,72 | 0,66 | | | 0,74 | 0,46 | 0,16 | 0,80 | 0,81 | 0,57 | 0,57 | 0,56 | 0,56 | 0,60 | 0,25 | 0,61 | | م.ن.ظ | | |
| 2000 | 2000 | | | 3000 | 3000 | 4000 | 5000 | 3000 | 3000 | 2000 | 1000 | 4000 | 2000 | 3000 | 17000 | | ص | | |
| 201000 | 191000 | | | 205000 | 205000 | 440000 | 433000 | 436000 | 479000 | 476000 | 415000 | 415000 | 415000 | 590000 | 188000 | | و | | |
| 0,98- | 0,98- | | | 0,97- | 0,97- | 0,98- | 0,98- | 0,99- | 0,99- | 0,99- | 1,00- | 0,98- | 0,99- | 0,99- | 0,83- | | م.ن.ظ | | |
| 114000 | 112000 | | | 157000 | 166000 | 200000 | 174000 | 165000 | 157000 | 152000 | 153000 | 156000 | 146000 | 81000 | 87000 | | ص | | |
| 7000 | 7000 | | | 8000 | 28000 | 46000 | 64000 | 45000 | 53000 | 53000 | 95000 | 59000 | 56000 | 55000 | 59000 | | و | | |
| 0,88 | 0,88 | | | 0,90 | 0,71 | 0,63 | 0,46 | 0,57 | 0,50 | 0,48 | 0,23 | 0,45 | 0,45 | 0,19 | 0,19 | | م.ن.ظ | | |

* تم وضع البيانات المتوفرة على الخدمات (الصادرات والواردات)، بحيث تم اعتماد 12 خدمة وهذا من الملحق رقم (4-8).

* الدول التي تتوفر عليها الاحصائيات في عينة الدراسة ككل هي كل من الجزائر، السودان، العراق، لبنان، فلسطين، المغرب.

* فلسطين تم تجميع البيانات TRADE MAP 2020-2005 (التقني الخامس من دليل ميزان المدفوعات).

المصدر: من حساب الباحث بالاعتماد على: (TRADE MAP, 2022)

ملحق رقم (4-10): قيم الميزة النسبية الظاهرة لصادرات الدول العربية من الخدمات على الصعيد العالمي للفترة (2005-2020)

| الدولة | الخدمة | 2005 | 2006 | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 | |
|----------------------|-------------------------|------------------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|
| الأردن | التصنيع | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | |
| | الصيانة والإصلاح | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | |
| | النقل | 0,90 | 0,82 | 0,85 | 0,79 | 0,89 | 0,94 | 1,10 | 1,14 | 1,17 | 1,19 | 1,10 | 1,22 | 1,09 | 1,07 | 1,03 | 1,22 | |
| | السفر | 2,28 | 2,74 | 2,62 | 2,60 | 2,56 | 2,59 | 2,48 | 2,62 | 2,65 | 2,57 | 2,69 | 2,77 | 2,85 | 3,04 | 3,14 | 5,52 | |
| | البناء | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,07 | 0,62 | 0,53 | 0,41 | 0,53 | 1,74 | |
| | التأمين | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,13 | 0,00 | 0,36 | 0,11 | 0,11 | |
| | المالية | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,12 | 0,17 | 0,18 | 0,13 | 0,11 | 0,21 | |
| | المعلومات والاتصالات | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,05 | 0,07 | 0,07 | 0,02 | 0,02 | 0,03 | |
| | الأعمال الأخرى | 0,69 | 0,44 | 0,63 | 0,59 | 0,50 | 0,43 | 0,45 | 0,38 | 0,38 | 0,29 | 0,22 | 0,20 | 0,16 | 0,11 | 0,10 | 0,19 | |
| | الشخصية والثقافية | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,42 | 0,82 | 0,76 | 0,76 | 0,82 | 0,89 | 2,52 | |
| | السلع والخدمات الحكومية | 3,26 | 2,31 | 3,13 | 4,99 | 5,59 | 5,04 | 5,05 | 3,67 | 2,91 | 5,34 | 4,32 | 2,30 | 4,49 | 2,81 | 2,61 | 4,02 | |
| | الملكية الفكرية | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,02 | 0,03 | 0,05 | 0,07 | 0,04 | 0,02 | 0,03 | |
| | الإمارات | التصنيع | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 |
| | | الصيانة والإصلاح | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 |
| النقل | | 1,02 | 0,88 | 0,79 | 0,85 | 1,11 | 1,01 | 1,11 | 1,37 | 1,98 | 2,16 | 2,16 | 2,30 | 2,33 | 2,33 | 1,94 | 1,26 | |
| السفر | | 2,56 | 2,90 | 3,12 | 3,14 | 2,98 | 3,02 | 2,99 | 2,81 | 2,37 | 1,09 | 1,20 | 1,23 | 1,24 | 1,27 | 1,82 | 2,98 | |
| البناء | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 2,00 | 2,12 | 2,21 | 1,92 | 1,94 | 1,73 | 1,31 | |
| التأمين | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | |
| المالية | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | |
| المعلومات والاتصالات | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 1,06 | 0,98 | 0,97 | 0,95 | 0,90 | 0,70 | 0,59 | |
| الأعمال الأخرى | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | |
| الشخصية والثقافية | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 2,20 | |
| السلع والخدمات | | 4,81 | 4,04 | 4,04 | 3,85 | 3,45 | 3,46 | 3,41 | 2,97 | 2,52 | 1,02 | 0,99 | 1,00 | 1,01 | 1,05 | 0,87 | 0,79 | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|-------------------------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية |
| 0,51 | 0,61 | 0,75 | 0,74 | 0,76 | 0,84 | 0,88 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع |
| 2,33 | 2,19 | 2,27 | 2,56 | 2,51 | 2,99 | 2,65 | 2,95 | 2,97 | 6,54 | 3,81 | 4,19 | 4,71 | 4,97 | 4,62 | 3,26 | الصيانة والإصلاح |
| 0,13 | 0,10 | 0,09 | 0,10 | 0,09 | 0,49 | 0,44 | 0,43 | 0,42 | 1,10 | 0,91 | 1,03 | 0,88 | 0,95 | 1,00 | 1,00 | النقل |
| 0,00 | 1,51 | 1,51 | 1,34 | 1,44 | 0,72 | 0,59 | 0,56 | 0,53 | 1,31 | 1,33 | 1,20 | 1,25 | 1,24 | 1,21 | 1,11 | السفر |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء |
| 18,79 | 19,22 | 18,49 | 19,55 | 17,75 | 21,64 | 20,06 | 19,86 | 21,07 | 4,36 | 8,77 | 8,02 | 9,50 | 9,09 | 8,09 | 8,57 | التأمين |
| 0,13 | 0,12 | 0,12 | 0,09 | 0,09 | 0,09 | 0,09 | 0,09 | 0,08 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية |
| 0,68 | 0,66 | 0,70 | 0,69 | 0,57 | 0,67 | 0,84 | 0,89 | 0,92 | 2,38 | 2,45 | 2,59 | 2,59 | 3,53 | 3,65 | 4,30 | المعلومات والاتصالات |
| 0,39 | 0,35 | 0,35 | 0,38 | 0,39 | 0,47 | 0,65 | 0,67 | 0,66 | 0,42 | 0,20 | 0,23 | 0,25 | 0,25 | 0,25 | 0,25 | الأعمال الأخرى |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | السلع والخدمات الحكومية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح |
| 1,59 | 1,64 | 1,76 | 1,76 | 1,74 | 1,51 | 1,31 | 1,38 | 1,46 | 1,45 | 1,32 | 1,36 | 1,47 | 1,41 | 1,40 | 1,35 | النقل |
| 3,72 | 2,16 | 1,92 | 1,66 | 1,57 | 1,74 | 2,09 | 1,85 | 1,82 | 1,72 | 1,94 | 2,14 | 2,13 | 2,24 | 2,19 | 2,11 | السفر |
| 4,53 | 3,53 | 3,82 | 4,44 | 5,41 | 4,85 | 3,88 | 4,12 | 3,47 | 3,20 | 3,41 | 2,57 | 1,84 | 1,71 | 1,71 | 1,81 | البناء |
| 1,04 | 0,75 | 0,74 | 0,80 | 0,75 | 0,67 | 0,48 | 0,54 | 0,52 | 0,54 | 0,47 | 0,39 | 0,29 | 0,37 | 0,37 | 0,44 | التأمين |
| 0,26 | 0,20 | 0,20 | 0,23 | 0,22 | 0,21 | 0,18 | 0,15 | 0,15 | 0,15 | 0,14 | 0,12 | 0,16 | 0,15 | 0,18 | 0,18 | المالية |
| 0,71 | 0,58 | 0,66 | 0,95 | 1,03 | 0,98 | 0,88 | 0,99 | 0,88 | 1,03 | 0,80 | 0,67 | 0,50 | 0,60 | 0,46 | 0,35 | المعلومات والاتصالات |
| 0,10 | 0,09 | 0,11 | 0,13 | 0,13 | 0,13 | 0,10 | 0,10 | 0,10 | 0,12 | 0,10 | 0,11 | 0,12 | 0,13 | 0,13 | 0,18 | الأعمال الأخرى |
| 0,18 | 0,22 | 0,22 | 0,23 | 0,24 | 0,28 | 0,21 | 0,19 | 0,14 | 0,16 | 0,14 | 0,11 | 0,09 | 0,06 | 0,06 | 0,08 | الشخصية والثقافية |
| 4,32 | 2,65 | 3,24 | 3,61 | 4,06 | 3,57 | 2,64 | 3,44 | 3,83 | 4,27 | 3,40 | 2,59 | 1,82 | 1,66 | 1,51 | 1,42 | السلع والخدمات |

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------------------------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية |
| 0,11 | 0,08 | 0,09 | 0,09 | 0,10 | 0,10 | 0,09 | 0,08 | 0,07 | 0,09 | 0,07 | 0,09 | 0,11 | 0,13 | 0,13 | 0,13 | الملكية الفكرية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,04 | 0,00 | الصيانة والإصلاح |
| 1,09 | 1,21 | 1,30 | 1,34 | 1,16 | 1,10 | 1,26 | 1,09 | 1,00 | 0,96 | 1,05 | 1,38 | 1,29 | 1,62 | 1,52 | 1,56 | النقل |
| 0,14 | 0,15 | 0,22 | 0,19 | 0,25 | 0,37 | 0,30 | 0,27 | 0,24 | 0,24 | 0,26 | 0,34 | 0,39 | 0,32 | 0,34 | 0,28 | السفر |
| 4,71 | 2,96 | 2,27 | 3,60 | 3,43 | 3,45 | 3,78 | 1,53 | 1,30 | 1,58 | 2,07 | 2,26 | 3,20 | 4,46 | 4,59 | 3,10 | البناء |
| 0,71 | 2,08 | 0,99 | 0,90 | 1,02 | 1,67 | 0,74 | 0,56 | 0,99 | 0,72 | 0,89 | 0,82 | 1,61 | 1,05 | 0,89 | 7,89 | التأمين |
| 0,54 | 0,84 | 0,84 | 0,92 | 0,93 | 0,89 | 0,80 | 0,70 | 0,68 | 0,68 | 0,68 | 0,68 | 0,45 | 0,31 | 0,22 | 0,23 | المالية |
| 0,17 | 0,25 | 0,39 | 0,52 | 0,59 | 0,52 | 0,59 | 0,65 | 0,82 | 0,61 | 0,58 | 0,45 | 0,52 | 0,98 | 0,77 | 0,81 | المعلومات والاتصالات |
| 2,17 | 2,25 | 2,40 | 2,12 | 1,92 | 2,08 | 2,02 | 2,51 | 2,41 | 2,62 | 2,48 | 1,91 | 1,93 | 1,72 | 1,93 | 1,29 | الأعمال الأخرى |
| 0,15 | 0,28 | 0,14 | 0,10 | 0,11 | 0,18 | 0,38 | 0,13 | 0,06 | 0,14 | 0,16 | 0,11 | 0,15 | 0,25 | 0,13 | 0,13 | الشخصية والثقافية |
| 1,19 | 4,23 | 0,95 | 2,17 | 6,11 | 1,24 | 1,52 | 1,25 | 2,88 | 1,33 | 0,77 | 3,47 | 1,15 | 0,95 | 0,95 | 0,74 | السلع والخدمات الحكومية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,02 | 0,01 | 0,02 | 0,00 | الملكية الفكرية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح |
| 3,39 | 3,22 | 3,15 | 3,21 | 3,21 | 2,96 | 3,08 | 3,36 | 1,75 | 1,76 | 1,65 | 1,79 | 1,64 | 1,36 | 1,38 | 1,39 | النقل |
| 0,31 | 0,23 | 0,23 | 0,15 | 0,17 | 0,18 | 0,12 | 0,11 | 0,26 | 0,24 | 0,22 | 0,20 | 0,11 | 0,12 | 0,16 | 0,11 | السفر |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية |
| 0,65 | 0,89 | 0,94 | 1,01 | 0,96 | 0,94 | 1,05 | 0,97 | 0,35 | 0,31 | 0,27 | 0,33 | 0,34 | 0,55 | 0,48 | 0,51 | المعلومات والاتصالات |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,13 | 0,12 | 0,11 | 0,12 | 0,13 | 0,14 | 0,14 | 0,14 | الأعمال الأخرى |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية |
| 22,18 | 25,10 | 24,96 | 24,57 | 23,70 | 23,58 | 20,91 | 16,17 | 32,56 | 31,81 | 31,92 | 29,94 | 32,44 | 32,73 | 29,02 | 28,21 | السلع والخدمات |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|-------------------------|----------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | السعودية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 1,36 | 1,18 | 1,30 | 1,40 | 1,51 | 1,11 | 1,23 | 1,18 | 1,04 | 0,85 | 0,92 | 1,04 | 1,15 | 0,64 | 0,76 | 0,73 | النقل | |
| 4,24 | 2,89 | 2,86 | 2,77 | 2,65 | 2,91 | 2,76 | 2,63 | 2,78 | 3,06 | 2,60 | 2,53 | 2,65 | 1,51 | 1,34 | 1,54 | السفر | |
| 40,75 | 16,50 | 16,28 | 15,97 | 18,64 | 17,97 | 16,63 | 14,09 | 10,69 | 9,27 | 14,21 | 12,10 | 17,31 | 16,34 | 9,87 | 5,78 | البناء | |
| 0,34 | 0,12 | 0,15 | 0,12 | 0,51 | 0,88 | 0,53 | 1,45 | 1,30 | 0,89 | 1,11 | 1,22 | 0,62 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين | |
| 0,76 | 0,30 | 0,17 | 0,42 | 0,37 | 0,19 | 0,19 | 0,14 | 0,11 | 0,09 | 0,96 | 1,01 | 0,50 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 1,05 | 0,59 | 0,54 | 0,19 | 0,16 | 0,18 | 0,32 | 0,29 | 0,33 | 0,29 | 0,36 | 0,28 | 0,34 | 0,29 | 0,34 | 0,36 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,04 | 0,02 | 0,01 | 0,00 | 0,01 | 0,01 | 0,03 | 0,04 | 0,04 | 0,03 | 0,03 | 0,03 | 0,02 | 2,33 | 2,37 | 2,02 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 4,82 | 2,36 | 2,62 | 2,90 | 2,90 | 3,19 | 3,11 | 2,96 | 2,59 | 1,92 | 1,81 | 1,76 | 1,49 | 0,77 | 0,76 | 0,92 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 3,56 | 3,58 | 0,91 | 0,00 | 0,11 | 0,97 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 1,97 | 1,70 | 1,60 | 1,33 | 1,00 | 1,73 | 1,41 | 0,48 | 0,07 | 0,12 | 0,10 | 0,13 | 0,18 | 0,09 | 0,32 | 0,09 | النقل | |
| 5,15 | 2,56 | 2,93 | 2,41 | 2,70 | 2,29 | 2,59 | 2,50 | 3,02 | 0,89 | 1,40 | 2,93 | 2,57 | 3,17 | 2,83 | 2,96 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,38 | 0,43 | 0,00 | 0,04 | 0,33 | 1,64 | 5,30 | 0,66 | 0,61 | 0,33 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,13 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,39 | 0,51 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين | |
| 0,05 | 0,03 | 0,02 | 0,05 | 0,09 | 0,08 | 0,02 | 0,07 | 0,23 | 0,06 | 0,49 | 0,44 | 1,83 | 0,53 | 1,01 | 1,04 | المالية | |
| 0,05 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,07 | 0,01 | 0,08 | 0,07 | 0,22 | 0,65 | 3,54 | 0,04 | 0,21 | 0,73 | 0,58 | 0,58 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,12 | 0,17 | 0,01 | 0,78 | 0,53 | 0,15 | 0,36 | 0,39 | 0,11 | 0,05 | 0,18 | 0,34 | 0,29 | 0,13 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,13 | 0,05 | 0,05 | 0,00 | 0,40 | 0,00 | 0,10 | 0,67 | 0,25 | 0,00 | 0,86 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 0,34 | 0,88 | 1,31 | 1,12 | 2,50 | 5,13 | 1,93 | 12,43 | 11,28 | 38,03 | 7,11 | 6,78 | 5,01 | 4,39 | 4,63 | 4,02 | السلع والخدمات | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|------|------|------|------|------|------|------|------|-------|-------|-------|------|------|------|------|-------------------------|--------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | سورية |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,06 | 0,00 | 0,00 | 0,04 | 0,20 | 0,12 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,83 | 0,35 | 0,47 | 0,58 | 0,28 | 0,35 | 0,34 | النقل | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 2,87 | 3,49 | 3,22 | 3,00 | 3,10 | 2,76 | 2,55 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,04 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,22 | البناء | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,07 | 0,33 | 0,43 | 0,42 | 0,13 | 0,00 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,34 | 0,10 | 0,20 | 0,24 | 0,16 | 0,20 | 0,11 | المالية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,45 | 0,25 | 0,48 | 0,58 | 0,86 | 1,16 | 1,35 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,09 | 0,03 | 0,04 | 0,07 | 0,19 | 0,14 | 0,15 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 2,41 | 2,29 | 2,40 | 3,55 | 4,04 | 4,42 | 5,46 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,01 | 0,01 | 0,16 | 0,44 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | العراق |
| 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 0,66 | 0,53 | 1,02 | 0,57 | 0,54 | 0,37 | 0,49 | 0,64 | 1,17 | 0,78 | 0,66 | 0,61 | 1,13 | 1,40 | 2,73 | 2,29 | النقل | |
| 2,37 | 2,09 | 1,52 | 2,04 | 2,33 | 2,34 | 2,27 | 2,44 | 2,39 | 2,27 | 2,42 | 2,64 | 2,38 | 2,46 | 1,61 | 1,80 | السفر | |
| 9,28 | 6,96 | 5,47 | 4,40 | 2,16 | 4,31 | 0,03 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,18 | 0,32 | 0,25 | 0,20 | 0,27 | 0,34 | 0,28 | 0,25 | 0,35 | 0,09 | 0,06 | 0,03 | 0,05 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين | |
| 0,01 | 0,02 | 0,01 | 0,03 | 0,02 | 0,04 | 0,02 | 0,03 | 0,02 | 0,15 | 0,06 | 0,01 | 0,02 | 0,22 | 0,03 | 0,10 | المالية | |
| 0,24 | 0,14 | 0,25 | 0,18 | 0,24 | 0,32 | 0,48 | 0,39 | 0,24 | 0,09 | 0,10 | 0,12 | 0,11 | 0,61 | 0,00 | 0,06 | المعلومات والاتصالات | |
| 1,28 | 1,00 | 1,25 | 1,02 | 0,99 | 1,01 | 1,26 | 0,92 | 0,47 | 0,17 | 0,18 | 0,10 | 0,04 | 0,10 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,13 | 0,14 | 0,18 | 0,09 | 0,22 | 0,26 | 0,33 | 0,21 | 0,03 | 0,09 | 0,09 | 0,11 | 0,18 | 0,10 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 5,66 | 3,58 | 3,78 | 5,00 | 3,59 | 1,62 | 2,41 | 2,36 | 3,75 | 13,96 | 12,85 | 11,31 | 9,58 | 1,74 | 0,53 | 1,02 | السلع والخدمات | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|-------|------|------|------|-------------------------|--------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | عمان |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 2,98 | 2,92 | 2,79 | 2,42 | 2,26 | 2,08 | 1,97 | 1,93 | 2,10 | 1,93 | 1,40 | 1,82 | 1,17 | 1,08 | 1,13 | 1,46 | النقل | |
| 1,87 | 1,58 | 1,63 | 1,84 | 1,89 | 1,89 | 1,84 | 1,78 | 1,69 | 1,78 | 1,79 | 1,75 | 1,83 | 1,60 | 1,66 | 1,74 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,58 | 0,38 | 0,36 | 0,41 | 0,45 | 0,50 | 0,60 | 0,61 | 0,62 | 0,60 | 0,59 | 0,51 | 0,36 | 0,19 | 0,15 | 0,22 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,69 | 0,39 | 0,39 | 0,27 | 0,32 | 0,27 | 0,34 | 0,40 | 0,33 | 0,31 | 0,60 | 0,93 | 0,78 | 0,87 | 0,79 | 0,82 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,69 | 0,41 | 0,43 | 0,50 | 0,53 | 0,63 | 0,66 | 0,67 | 0,64 | 0,68 | 1,03 | 0,69 | 1,20 | 1,67 | 1,51 | 0,91 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,10 | 0,00 | 0,19 | 0,15 | 0,10 | 0,13 | 0,01 | 0,07 | 0,09 | 0,12 | 0,31 | 0,35 | 0,30 | 0,00 | 5,36 | التصنيع | فلسطين |
| 0,00 | 0,00 | 0,06 | 0,02 | 0,02 | 0,03 | 0,00 | 0,01 | 0,05 | 0,06 | 0,08 | 0,13 | 0,01 | 0,01 | 0,75 | 0,75 | الصيانة والإصلاح | |
| 0,00 | 0,07 | 0,10 | 0,13 | 0,19 | 0,13 | 0,10 | 0,11 | 0,07 | 0,07 | 0,13 | 0,14 | 0,09 | 0,27 | 0,16 | 0,07 | النقل | |
| 0,00 | 1,79 | 1,70 | 1,65 | 1,93 | 2,22 | 2,19 | 2,27 | 2,64 | 3,42 | 3,07 | 2,41 | 1,74 | 1,58 | 0,55 | 0,88 | السفر | |
| 0,00 | 18,98 | 14,43 | 14,38 | 12,87 | 3,61 | 3,37 | 3,00 | 1,93 | 1,82 | 1,85 | 2,28 | 2,56 | 2,91 | 4,74 | 8,02 | البناء | |
| 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,01 | 0,00 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,41 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,00 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,00 | 0,90 | 1,61 | 1,57 | 1,33 | 1,07 | 1,14 | 1,13 | 0,79 | 0,56 | 0,92 | 1,40 | 1,10 | 2,03 | 3,93 | 2,40 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,00 | 0,27 | 0,24 | 0,24 | 0,18 | 0,82 | 0,83 | 0,79 | 0,55 | 0,05 | 0,10 | 0,80 | 0,92 | 1,35 | 2,13 | 1,34 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,14 | 0,03 | 0,24 | 1,43 | 0,65 | 0,68 | 0,67 | 0,43 | 0,00 | 0,81 | 0,66 | 0,28 | 0,31 | 0,45 | 1,74 | الشخصية والثقافية | |
| 0,00 | 5,65 | 6,70 | 7,05 | 6,40 | 5,64 | 6,60 | 5,28 | 6,88 | 3,73 | 3,49 | 1,96 | 12,93 | 5,61 | 4,32 | 3,46 | السلع والخدمات | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|------|------|------|------|------|------|------|------|-------|------|------|-------|------|------|------|-------------------------|-------------------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | القطر |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,16 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 3,51 | 3,37 | 3,25 | 3,40 | 2,97 | 2,77 | 2,53 | 2,62 | 2,38 | 2,63 | 2,80 | 4,14 | 2,63 | 3,69 | 2,83 | 2,46 | النقل | |
| 1,73 | 1,21 | 1,29 | 1,40 | 1,47 | 1,40 | 1,42 | 1,26 | 1,19 | 0,66 | 0,80 | 0,37 | 0,18 | 0,03 | 0,83 | 0,90 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 1,56 | 2,16 | 1,67 | 0,99 | 1,36 | 1,53 | 2,48 | 2,60 | 2,47 | 2,03 | 4,23 | 2,22 | 0,84 | 2,37 | 0,18 | 0,23 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,77 | 0,42 | 0,41 | 0,36 | 0,43 | 0,38 | 0,31 | 0,25 | 0,50 | 0,19 | 0,77 | 0,38 | 0,28 | 0,35 | 0,25 | 0,49 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 1,34 | 1,65 | 2,83 | 1,23 | 1,94 | 2,91 | 3,16 | 1,81 | 2,34 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 3,84 | 3,25 | 2,14 | 0,78 | 3,00 | 4,13 | 3,90 | 5,15 | 6,51 | 14,57 | 3,52 | 1,58 | 19,47 | 6,71 | 7,95 | 9,10 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | الصيانة والإصلاح |
| 0,39 | 0,35 | 0,33 | 0,33 | 0,38 | 0,35 | 0,38 | 0,39 | 0,51 | 0,27 | 0,30 | 0,35 | 0,49 | 0,51 | 0,50 | 0,53 | النقل | |
| 3,62 | 3,01 | 2,93 | 2,81 | 2,68 | 2,65 | 2,63 | 2,44 | 2,31 | 2,36 | 2,23 | 2,23 | 2,40 | 2,26 | 2,29 | 2,13 | السفر | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | البناء |
| 6,14 | 3,50 | 3,65 | 3,33 | 3,63 | 3,63 | 3,53 | 6,27 | 7,38 | 7,16 | 6,94 | 6,12 | 5,00 | 5,20 | 4,06 | 4,80 | التأمين | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | المالية |
| 2,65 | 1,51 | 1,82 | 2,10 | 2,43 | 2,35 | 2,46 | 2,77 | 2,74 | 3,05 | 3,20 | 3,41 | 2,67 | 4,97 | 4,67 | 4,95 | المعلومات والاتصالات | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | الأعمال الأخرى |
| | | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | الشخصية والثقافية |
| 7,54 | 3,92 | 3,00 | 3,45 | 2,84 | 2,60 | 6,38 | 4,91 | 7,76 | 8,03 | 7,94 | 7,26 | 7,14 | 3,78 | 4,00 | 4,23 | السلع والخدمات | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|------|-------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|-------------------------|--------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | |
| | | | | | | | | | | | | | | | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 0,66 | 0,88 | 0,90 | 1,46 | 1,32 | 1,53 | 1,41 | 1,08 | 2,34 | 2,49 | 2,26 | 1,49 | 1,73 | 1,59 | 1,76 | 2,18 | النقل | |
| 0,52 | 0,37 | 0,24 | 0,25 | 0,45 | 0,34 | 0,25 | 0,20 | 0,20 | 0,13 | 0,13 | 0,13 | 0,09 | 0,09 | 0,10 | 0,13 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 3,64 | 5,22 | 10,41 | 4,78 | 2,53 | 2,78 | 1,80 | 2,20 | 0,60 | 1,24 | 1,03 | 0,50 | 0,21 | 0,27 | 0,29 | 0,73 | التأمين | |
| 0,38 | 0,39 | 0,86 | 0,43 | 0,41 | 0,33 | 0,47 | 0,50 | 0,20 | 0,20 | 0,16 | 0,21 | 0,35 | 0,05 | 0,05 | 0,09 | المالية | |
| 4,14 | 4,94 | 3,87 | 4,49 | 4,81 | 4,67 | 5,41 | 6,32 | 4,68 | 4,47 | 5,13 | 8,07 | 7,35 | 8,96 | 8,02 | 5,77 | المعلومات والاتصالات | الكويت |
| 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,03 | 0,01 | 0,02 | 0,02 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,31 | 0,37 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 5,46 | 5,54 | 5,46 | 8,11 | 7,36 | 6,75 | 6,54 | 6,19 | 4,01 | 3,50 | 3,69 | 2,69 | 2,90 | 5,45 | 5,28 | 8,89 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,84 | 0,33 | 0,00 | 0,19 | 0,09 | 0,23 | 0,14 | 0,00 | 0,38 | 0,09 | 0,30 | 0,07 | 0,18 | 0,02 | 0,46 | 0,03 | التصنيع | |
| 0,15 | 0,04 | 0,07 | 0,06 | 0,04 | 0,03 | 0,04 | 0,06 | 0,07 | 0,19 | 0,22 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 0,15 | 0,32 | 0,44 | 0,51 | 0,45 | 0,51 | 0,46 | 0,38 | 0,38 | 0,41 | 0,20 | 0,12 | 0,13 | 0,21 | 0,19 | 0,19 | النقل | |
| 4,49 | 2,68 | 2,29 | 2,09 | 1,91 | 1,79 | 1,85 | 1,68 | 1,87 | 1,67 | 2,03 | 1,65 | 1,39 | 1,70 | 1,70 | 1,94 | السفر | |
| 0,71 | 0,77 | 0,84 | 1,37 | 1,11 | 2,46 | 2,15 | 2,18 | 1,69 | 2,63 | 1,49 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 1,83 | 1,08 | 0,80 | 0,65 | 0,58 | 0,42 | 0,43 | 0,45 | 0,46 | 0,54 | 0,39 | 0,52 | 0,61 | 0,85 | 0,62 | 0,79 | التأمين | |
| 0,18 | 0,64 | 1,24 | 1,53 | 1,75 | 1,62 | 1,37 | 1,04 | 1,14 | 1,58 | 1,39 | 0,07 | 0,06 | 0,08 | 0,12 | 0,06 | المالية | |
| 0,34 | 0,38 | 0,46 | 0,44 | 0,45 | 0,42 | 0,51 | 0,44 | 0,51 | 0,66 | 0,38 | 0,38 | 0,27 | 0,38 | 0,52 | 0,47 | المعلومات والاتصالات | |
| 1,14 | 0,53 | 0,77 | 0,68 | 0,77 | 0,87 | 0,92 | 1,40 | 1,11 | 0,99 | 1,13 | 2,49 | 2,93 | 2,47 | 2,37 | 2,04 | الأعمال الأخرى | |
| 1,33 | 3,83 | 2,42 | 2,28 | 2,21 | 1,67 | 2,92 | 1,22 | 1,64 | 1,61 | 1,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 0,31 | 0,33 | 0,35 | 0,30 | 1,40 | 1,01 | 0,30 | 0,21 | 0,53 | 0,31 | 0,24 | 0,05 | 0,05 | 0,04 | 0,06 | 0,08 | السلع والخدمات | لبنان |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|-------|------|-------------------------|---|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | |
| 0,05 | 0,03 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,02 | 0,08 | 0,00 | 0,02 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| | 2,35 | 2,29 | 2,25 | 2,27 | 0,38 | 2,22 | 3,80 | 3,67 | 3,72 | 3,09 | 3,56 | 2,57 | 1,08 | 1,22 | 1,00 | النقل | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,60 | 0,53 | 1,50 | 2,81 | 1,55 | 1,78 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,00 | 18,45 | 17,95 | 17,43 | 16,69 | 37,22 | 16,23 | 7,72 | 8,62 | 0,00 | 7,60 | 5,91 | 0,98 | 0,00 | 4,30 | 3,32 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,00 | 1,79 | 1,94 | 2,03 | 2,06 | 0,37 | 1,96 | 0,84 | 0,79 | 3,13 | 0,38 | 0,35 | 0,77 | 1,61 | 0,49 | 0,40 | المعلومات والاتصالات | م |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 10,00 | 9,78 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 2,86 | 2,05 | 2,21 | 2,59 | 3,57 | 2,94 | 2,38 | 2,70 | 2,06 | 2,12 | 1,60 | 1,63 | 1,48 | 1,63 | 1,59 | 1,49 | النقل | |
| 2,76 | 2,22 | 2,09 | 1,66 | 0,80 | 1,36 | 1,38 | 1,35 | 1,89 | 1,89 | 2,18 | 2,06 | 1,86 | 1,93 | 1,88 | 1,78 | السفر | |
| 1,79 | 1,32 | 1,48 | 1,62 | 1,90 | 1,52 | 1,37 | 1,92 | 1,19 | 0,85 | 1,20 | 1,13 | 1,95 | 2,09 | 1,18 | 1,60 | البناء | |
| 0,65 | 0,58 | 0,35 | 0,42 | 0,68 | 0,41 | 0,21 | 0,20 | 0,15 | 0,32 | 0,17 | 0,13 | 0,35 | 0,17 | 0,09 | 0,16 | التأمين | |
| 0,10 | 0,08 | 0,08 | 0,11 | 0,15 | 0,12 | 0,07 | 0,09 | 0,08 | 0,07 | 0,08 | 0,10 | 0,12 | 0,04 | 0,10 | 0,11 | المالية | |
| 0,49 | 0,30 | 0,31 | 0,36 | 0,68 | 0,46 | 0,51 | 0,61 | 0,60 | 0,59 | 0,54 | 0,63 | 1,06 | 0,83 | 0,68 | 0,56 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,18 | 0,12 | 0,10 | 0,10 | 0,17 | 0,12 | 0,27 | 0,09 | 0,11 | 0,11 | 0,22 | 0,39 | 0,35 | 0,30 | 0,42 | 0,54 | الأعمال الأخرى | |
| 0,37 | 0,40 | 0,57 | 0,55 | 1,10 | 0,37 | 0,40 | 0,52 | 0,37 | 0,46 | 0,33 | 0,39 | 0,27 | 0,41 | 0,59 | 0,45 | الشخصية والثقافية | |
| 3,18 | 2,55 | 2,23 | 3,63 | 1,59 | 1,67 | 5,25 | 1,36 | 1,19 | 0,34 | 0,46 | 0,54 | 0,57 | 0,74 | 0,88 | 0,60 | السلع والخدمات | |

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|-------------------------|--------|
| | | | | | | | | | | | | | | | | الحكومية | المغرب |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,13 | 0,18 | 0,19 | الملكية الفكرية | |
| 4,57 | 4,60 | 4,63 | 4,51 | 4,92 | 4,76 | 4,82 | 4,54 | 6,20 | 6,05 | 7,33 | 8,93 | 6,31 | 7,58 | 8,09 | 6,84 | التصنيع | |
| 1,06 | 1,01 | 1,03 | 0,88 | 1,02 | 1,10 | 0,94 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 1,04 | 1,12 | 1,12 | 1,06 | 0,99 | 1,04 | 1,01 | 0,84 | 0,91 | 0,85 | 0,71 | 0,74 | 0,74 | 0,61 | 0,61 | 0,65 | النقل | |
| 2,62 | 1,80 | 1,77 | 1,80 | 1,76 | 1,77 | 1,91 | 1,94 | 1,81 | 1,91 | 1,88 | 1,84 | 1,99 | 2,12 | 2,10 | 1,90 | السفر | |
| 1,15 | 1,17 | 1,30 | 2,19 | 2,02 | 1,97 | 1,65 | 0,12 | 0,09 | 0,17 | 0,14 | 0,12 | 0,14 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,41 | 0,35 | 0,29 | 0,28 | 0,23 | 0,33 | 0,28 | 0,38 | 0,31 | 0,34 | 0,43 | 0,44 | 0,30 | 0,21 | 0,26 | 0,32 | التأمين | |
| 0,05 | 0,06 | 0,04 | 0,04 | 0,05 | 0,05 | 0,06 | 0,04 | 0,04 | 0,03 | 0,03 | 0,02 | 0,03 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,91 | 0,74 | 0,86 | 0,89 | 0,98 | 1,02 | 1,08 | 0,93 | 0,86 | 0,90 | 0,88 | 0,83 | 0,75 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,80 | 0,60 | 0,53 | 0,46 | 0,49 | 0,43 | 0,35 | 0,69 | 0,69 | 0,61 | 0,63 | 0,61 | 0,64 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,32 | 0,44 | 0,58 | 0,43 | 0,35 | 0,38 | 0,63 | 0,30 | 0,28 | 0,20 | 0,20 | 0,31 | 0,55 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 3,00 | 2,59 | 2,73 | 3,27 | 3,31 | 2,70 | 1,87 | 1,90 | 1,57 | 1,54 | 1,58 | 1,60 | 2,19 | 2,50 | 2,15 | 2,59 | السلع والخدمات الحكومية | |
| 0,01 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,01 | 0,01 | 0,03 | الملكية الفكرية | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,38 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| 1,94 | 2,12 | 1,80 | 1,97 | 0,72 | 0,71 | 0,67 | 0,84 | 0,31 | 0,31 | 0,28 | 0,33 | 0,26 | 0,28 | 0,27 | 0,29 | النقل | |
| 0,29 | 0,23 | 0,10 | 0,55 | 0,46 | 0,49 | 0,56 | 0,90 | 1,37 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | السفر | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| 0,50 | 0,22 | 0,51 | 0,51 | 0,44 | 0,34 | 0,42 | 0,42 | 0,82 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين | |
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| 0,43 | 0,53 | 1,21 | 0,93 | 0,54 | 0,68 | 0,67 | 1,25 | 2,23 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المعلومات والاتصالات | |
| 0,51 | 0,56 | 0,91 | 0,94 | 2,37 | 2,31 | 2,69 | 1,86 | 1,34 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الأعمال الأخرى | |
| 0,33 | 0,37 | 0,47 | 0,89 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| 30,09 | 32,01 | 25,69 | 15,64 | 11,87 | 12,39 | 5,79 | 6,68 | 7,07 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الخدمات الحكومية | |

المغرب

موريتانيا

| | | | | | | | | | | | | | | | | | |
|------|------|------|------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|-------|------|-------|----------------------|-------|
| 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الملكية الفكرية | البحر |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التصنيع | |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الصيانة والإصلاح | |
| | | 0,00 | | 1,12 | 0,67 | 0,80 | 0,70 | 0,76 | 0,79 | 0,57 | 0,19 | 0,17 | 0,29 | 0,26 | 0,57 | النقل | |
| | | 0,00 | | 0,89 | 2,29 | 2,52 | 2,22 | 2,23 | 2,56 | 2,96 | 2,99 | 3,09 | 2,43 | 1,32 | 1,85 | السفر | |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | البناء | |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | التأمين | |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | المالية | |
| | | 0,00 | | 2,64 | 1,05 | 1,42 | 2,53 | 2,47 | 1,27 | 0,93 | 1,14 | 1,26 | 2,83 | 3,78 | 2,34 | المعلومات والاتصالات | |
| | | 0,00 | | 0,03 | 0,02 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,01 | 0,00 | 0,02 | 0,01 | 0,03 | 0,23 | الأعمال الأخرى | |
| | | 0,00 | | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | الشخصية والثقافية | |
| | | 0,00 | | 24,54 | 15,79 | 8,23 | 6,59 | 6,31 | 7,37 | 5,38 | 6,62 | 7,51 | 10,49 | 6,93 | 10,62 | الخدمات الحكومية | |
| | | 0,00 | | 0,09 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,00 | 0,51 | 0,15 | 0,00 | 5,77 | 0,00 | الملكية الفكرية | |

الصومال بيانات غير متوفرة

فلسطين تم تجميع البيانات TRADE MAP 2020-2005 (التتبع الخامس من دليل ميزان المدفوعات).

إذا تعدت القيمة الواحد الصحيح فهذا دليل على وجود ميزة نسبية ظاهرة

المصدر: من حساب الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (4-4) والملحق رقم (7-4)

ملحق رقم (4-11): تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى الدول العربية 2005-2020

الوحدة: مليون دولار أمريكي

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | |
|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|----------------------|
| 760 | 730 | 955 | 2 030 | 1 553 | 1 600 | 2 178 | 1 947 | 1 548 | 1 486 | 1 689 | 2 413 | 2 826 | 2 622 | 3 544 | 1 984 | الأردن |
| 19 884 | 17 875 | 10 385 | 10 354 | 9 605 | 8 551 | 11 072 | 9 765 | 9 567 | 7 152 | 8 797 | 1 134 | 5 063 | 14 187 | 12 806 | 10 900 | الإمارات |
| 1 021 | 1 501 | 1 654 | 1 426 | 243 | 65 | 1 519 | 3 729 | 1 545 | 98 | 156 | 257 | 2 638 | 912 | 2 915 | 1 049 | البحرين |
| 652 | 845 | 1 036 | 881 | 885 | 1 003 | 1 064 | 1 117 | 1 603 | 1 148 | 1 513 | 1 688 | 2 759 | 1 616 | 3 308 | 783 | تونس |
| 1 143 | 1 382 | 1 475 | 1 232 | 1 636 | -585 | 1 507 | 1 697 | 1 499 | 2 581 | 2 301 | 2 754 | 2 632 | 1 744 | 1 888 | 1 146 | الجزائر |
| 158 | 175 | 170 | 165 | 160 | 144 | 153 | 286 | 110 | 79 | 37 | 75 | 229 | 195 | 108 | 22 | جيبوتي |
| 5 399 | 4 563 | 4 247 | 1 419 | 7 453 | 8 141 | 8 012 | 8 865 | 12 182 | 16 308 | 29 233 | 36 458 | 39 456 | 24 335 | 18 293 | 12 097 | السعودية |
| 717 | 825 | 1 136 | 1 065 | 1 064 | 1 728 | 1 251 | 1 688 | 2 311 | 1 734 | 2 064 | 1 726 | 1 653 | 1 504 | 1 842 | 1 617 | السودان |
| .. | .. | .. | .. | .. | .. | .. | .. | .. | 804 | 1 469 | 2 570 | 1 466 | 1 242 | 659 | 583 | سورية |
| 464 | 447 | 408 | 369 | 330 | 303 | 261 | 258 | 107 | 102 | 112 | 108 | 87 | 141 | 96 | 24 | الصومال |
| -2 859 | -3 508 | -4 885 | -5 032 | -6 256 | -7 574 | -10 176 | -2 335 | 3 400 | 1 882 | 1 396 | 1 598 | 1 856 | 972 | 383 | 515 | العراق |
| 2 861 | 4 377 | 5 940 | 2 918 | 2 265 | -2 172 | 1 287 | 1 612 | 1 365 | 1 753 | 1 243 | 1 485 | 2 952 | 3 332 | 1 597 | 1 538 | عمان |
| 80 | 132 | 252 | 188 | 297 | 103 | 160 | 176 | 58 | 349 | 206 | 300 | 52 | 28 | 19 | 47 | فلسطين |
| -2 434 | -2 813 | -2 186 | 986 | 774 | 1 071 | 1 040 | -840 | 396 | 939 | 4 670 | 8 125 | 3 779 | 4 700 | 3 500 | 2 500 | قطر |
| 4 | 4 | 6 | 4 | 4 | 5 | 5 | 4 | 10 | 23 | 8 | 14 | 5 | 8 | 1 | 1 | القمر |
| -142 | 351 | 204 | 348 | 419 | 311 | 953 | 1 434 | 2 873 | 3 259 | 1 305 | 1 114 | -6 | 112 | 121 | 234 | الكويت |
| 1 306 | 1 361 | 2 658 | 2 522 | 2 568 | 2 159 | 2 863 | 2 661 | 3 111 | 3 137 | 3 708 | 4 379 | 4 002 | 3 376 | 3 132 | 3 321 | لبنان |
| .. | .. | .. | .. | .. | .. | .. | 702 | 1 425 | .. | 1 909 | 3 310 | 3 180 | 3 850 | 2 064 | 1 038 | ليبيا |
| 5 852 | 9 010 | 8 141 | 7 409 | 8 107 | 6 925 | 4 612 | 4 256 | 6 031 | -483 | 6 386 | 6 712 | 9 495 | 11 578 | 10 043 | 5 376 | مصر |
| 1 419 | 1 720 | 3 559 | 2 686 | 2 157 | 3 255 | 3 561 | 3 298 | 2 728 | 2 568 | 1 574 | 1 952 | 2 487 | 2 805 | 2 449 | 1 654 | المغرب |
| 928 | 887 | 773 | 587 | 271 | 502 | 501 | 1 126 | 1 389 | 589 | 131 | -3 | 343 | 139 | 155 | 812 | موريتانيا |
| -561 | -15 | -233 | -134 | -531 | -518 | .. | -371 | -282 | -270 | -561 | -15 | -233 | -134 | -531 | -518 | اليمن |
| 36 652 | 39 849 | 35 695 | 31 423 | 33 004 | 25 017 | 31 823 | 41 075 | 52 976 | 45 238 | 69 346 | 78 154 | 86 721 | 79 264 | 68 392 | 46 723 | العالم العربي |
| 1 486 235 | 1 905 473 | 963 139 | 1 480 626 | 1 448 276 | 1 632 639 | 2 045 424 | 2 063 638 | 1 402 522 | 1 459 043 | 1 468 753 | 1 610 398 | 1 390 942 | 1 237 834 | 1 486 235 | 1 905 473 | العالم |

(..) بيانات غير متوفرة.

المصدر: من تجميع الباحث بالاعتماد على: (UNCTADSTAT, 2021)

ملحق رقم (4-12): تحرير تجارة الخدمات في السوق الإقليمي للدول العربية 2005-2020

| 2020-2005 | | |
|-----------|---------------------|--|
| الدولة | عدد الميزات النسبية | الخدمات التي تتمتع بميزة نسبية |
| الأردن | 05 | خدمات السفر، خدمات النقل، الخدمات المالية، خدمات الأعمال الأخرى، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، السلع والخدمات الحكومية. |
| الإمارات | 06 | خدمات النقل، خدمات السفر، خدمات البناء، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الملكية الفكرية، السلع والخدمات الحكومية. |
| البحرين | 04 | خدمات الصيانة والإصلاح، خدمات السفر، خدمات التأمين، خدمات المعلومات والاتصالات. |
| تونس | 05 | خدمات السفر، خدمات البناء، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، خدمات الملكية الفكرية، السلع والخدمات الحكومية. |
| الجزائر | 04 | خدمات النقل، خدمات الأعمال الأخرى، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، الخدمات المالية، السلع والخدمات الحكومية. |
| جيبوتي | 04 | خدمات النقل، خدمات السفر، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| السعودية | 06 | خدمات الأعمال الأخرى، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات البناء، الخدمات المالية، خدمات السفر، خدمات النقل، السلع والخدمات الحكومية. |
| السودان | 04 | خدمات السفر، خدمات التصنيع، الخدمات المالية، خدمات النقل، السلع والخدمات الحكومية. |
| سورية* | 04 | خدمات السفر، الخدمات المالية، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية. |
| الصومال | 00 | --- |
| العراق | 03 | خدمات البناء، خدمات الأعمال الأخرى، خدمات السفر، السلع والخدمات الحكومية. |
| عمان | 06 | خدمات النقل، خدمات السفر، خدمات الأعمال الأخرى، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات التأمين، الخدمات المالية. |
| فلسطين | 03 | خدمات البناء، خدمات السفر، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| قطر | 06 | خدمات السفر، خدمات النقل، خدمات التأمين، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، خدمات الأعمال الأخرى، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| القمر | 03 | خدمات السفر، خدمات التأمين، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| الكويت | 04 | خدمات النقل، الخدمات المالية، خدمات التأمين، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| لبنان | 08 | خدمات السفر، خدمات البناء، الخدمات المالية، خدمات التأمين، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، خدمات الملكية الفكرية، السلع والخدمات الحكومية. |
| ليبيا | 02 | خدمات النقل، خدمات التأمين. |
| مصر | 07 | خدمات النقل، خدمات السفر، خدمات البناء، الخدمات المالية، خدمات المعلومات والاتصالات، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية. |
| المغرب | 09 | خدمات التصنيع، خدمات الصيانة والإصلاح، خدمات التأمين، خدمات السفر، خدمات النقل، خدمات البناء، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية، السلع والخدمات الحكومية. |
| موريتانيا | 03 | خدمات النقل، خدمات الأعمال الأخرى، خدمات المعلومات والاتصالات، السلع والخدمات الحكومية. |
| اليمن | 03 | خدمات السفر، خدمات النقل، خدمات المعلومات والاتصالات، خدمات الأعمال الأخرى، السلع والخدمات الحكومية. |

ملاحظة 01: خدمات الأعمال الأخرى تتضمن خدمات البحث والتطوير، خدمات الاستشارات المهنية والإدارية، الخدمات الفنية وغيرها من خدمات خاصة بالأعمال.

* سورية بيانات متاحة حتى 2011. السلع والخدمات الحكومية: لم يتم حساب هذه الفئة في عدد المزايا النسبية للدول العربية

ملاحظة 02: من هيكل التجارة في الخدمات في الدول العربية الذي تم الإشارة إليه سابقا يمكننا القول أنه يوحي بمدى توفر البنى التحتية في قطاعات النقل والسفر والسياحة والاتصالات في الدول العربية وهذا ما أبرزه تحليل القطاعات ذات التنافسية للدول العربية.

ملاحظة 03: خدمات الملكية الفكرية برزت في ثلاثة دول فقط (تونس، الإمارات ولبنان) وعلى الرغم من أن جميع الدول العربية لديها قوانين خاصة بحقوق الملكية الفكرية، إلا أن تطبيق هذه القوانين ما زال ضعيفاً في المنطقة.

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: الملحق رقم (3-3) و(4-09) و(4-10)

ملحق رقم (4-13): مؤشر أداء الخدمات اللوجستية

| 2020 | 2019 | 2018 | 2017 | 2016 | 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | |
|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|---------------|
| | | 2,72 | | 2,77 | | 2,59 | | 2,48 | | 2,69 | الأردن |
| | | 4,02 | | 4,07 | | 3,70 | | 3,84 | | 3,81 | الإمارات |
| | | 2,72 | | 3,10 | | 3,04 | | 3,08 | | 3,36 | البحرين |
| | | 2,10 | | 2,44 | | 2,30 | | 2,88 | | 2,56 | تونس |
| | | 2,42 | | 2,58 | | 2,54 | | 2,02 | | 2,06 | الجزائر |
| | | 2,79 | | 2,30 | | 2,00 | | 1,51 | | 2,33 | جيبوتي |
| | | 3,11 | | 3,24 | | 3,34 | | 3,22 | | 3,27 | السعودية |
| | | 2,18 | | 2,20 | | 1,90 | | 2,01 | | 1,78 | السودان |
| | | 2,51 | | 1,24 | | 2,08 | | 2,54 | | 2,45 | سورية |
| | | 1,81 | | 1,57 | | 1,50 | | | | 1,50 | الصومال |
| | | 2,03 | | 1,87 | | 2,18 | | 1,92 | | 1,73 | العراق |
| | | 3,16 | | 3,44 | | 2,88 | | 2,96 | | 3,06 | عمان |
| | | | | | | | | | | | فلسطين |
| | | 3,38 | | 3,57 | | 3,44 | | 3,23 | | 2,75 | قطر |
| | | 2,25 | | 2,36 | | 2,30 | | 1,94 | | 1,76 | البحرين |
| | | 3,02 | | 2,92 | | 3,16 | | 2,82 | | 3,33 | الكويت |
| | | 2,64 | | 2,64 | | 2,53 | | 2,41 | | 3,05 | لبنان |
| | | 2,25 | | 2,04 | | 2,29 | | 1,75 | | 2,18 | ليبيا |
| | | 2,82 | | 3,07 | | 2,86 | | 3,07 | | 2,22 | مصر |
| | | 2,43 | | 2,46 | | | | 3,14 | | | المغرب |
| | | 2,26 | | 1,54 | | 2,40 | | 2,34 | | | موريتانيا |
| | | 2,12 | | | | 1,87 | | 2,62 | | 2,35 | اليمن |
| | | 2,61 | | 2,57 | | 2,55 | | 2,59 | | 2,54 | العالم العربي |
| | | 2,72 | | 2,75 | | 2,77 | | 2,77 | | 2,64 | العالم |

ملاحظة: (1 = منخفض إلى 5 = مرتفع)

المصدر: (البنك الدولي، 2022)

ملحق رقم (4-14): مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية

| الدول | مؤشر الحكومة الإلكترونية | | |
|-----------|--------------------------|------------------|------------------------|
| | الترتيب العالمي | الخدمات الرقمية | المؤشرات الفرعية |
| | | رأس المال البشري | البنية التحتية للاتصال |
| الإمارات | 21 | 1 | 6 |
| البحرين | 38 | 2 | 2 |
| السعودية | 43 | 5 | 1 |
| الكويت | 46 | 4 | 4 |
| عمان | 50 | 3 | 3 |
| قطر | 66 | 6 | 10 |
| تونس | 91 | 7 | 7 |
| المغرب | 106 | 10 | 13 |
| مصر | 111 | 8 | 12 |
| الأردن | 117 | 12 | 9 |
| الجزائر | 120 | 17 | 8 |
| لبنان | 127 | 11 | 11 |
| سوريا | 131 | 9 | 14 |
| العراق | 143 | 13 | 16 |
| ليبيا | 162 | 21 | 5 |
| السودان | 170 | 15 | 19 |
| اليمن | 173 | 14 | 17 |
| موريتانيا | 176 | 20 | 18 |
| جزر القمر | 177 | 19 | 15 |
| جيبوتي | 179 | 18 | 20 |
| الصومال | 191 | 16 | 21 |

المصدر: (المنتدى العربي للمدن الذكية، 2020)